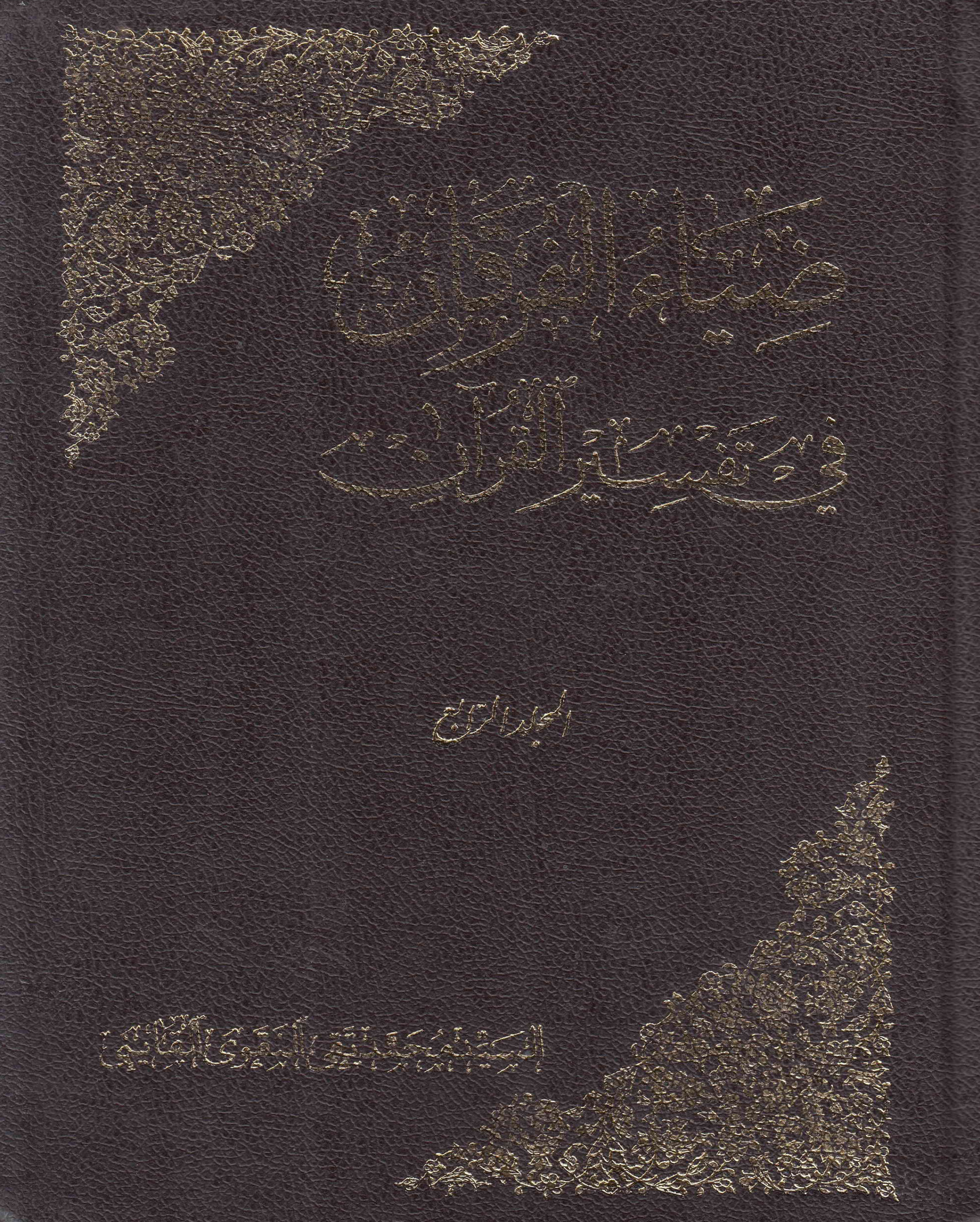

ضياء الفرقان
في تفسير القرآن
المجلد الرابع
السيد محمد تقي النقوي القائني


بسم الله الرحمن الرحيم


شبكة الفكر
alfeker.net

ضیاء الفرقان

فی

تفسیر القرآن

جلد ۴

لِمُؤلّفه سید محمد تقی النّقوی

سرشناسه	: نقوی قائنی، محمد تقی، ۱۳۰۸ ـ
عنوان و نام پدیدآور	: ضیاء الفرقان فی تفسیرالقرآن / لمؤلفه محمدتقی نقوی قائنی.
مشخصات نشر	: تهران: قائن، ۱۳۹۵.
مشخصات ظاهری	: ۱۸ج.
شابک	: دوره 7-24-8981-964-978 ؛ ج. ۴: 5-28-8981-964-978
وضعیت فهرست نویسی	: فیپا.
یادداشت	: عربی.
موضوع	: تفاسیر شیعه ـ ـ قرن ۱۴.
موضوع	: Qur'an - - Shiite hermeneutics - - 20th century
رده‌بندی کنگره	: ۱۳۹۵ ۹ض۷ن /۹۸ BP
رده‌بندی دیویی	: ۲۹۷/۱۷۹
شماره کتابشناسی ملی	: ۴۴۰۴۹۵۲

ضیاء الفرقان فی تفسیر القرآن ـ مجلد الرابع

المؤلف: محمد تقی نقوی قائنی

الکمیة: ۱۰۰۰

الطبعة: الاوّل

تاریخ الطبع: ۱۳۹۶ ش. – ۱۴۳۸ ق.

تنسیق الصفحات: محسن نقوی

لیتوغرافی: لوح محفوظ

المطبعة: گوهر اندیشه

انتشارات: قائن

تلفن: ۰۹۱۲۳۱۷۳۵۵۰

مرکز التوزیع: تهران - شارع انقلاب - بازارچه کتاب - رقم ۱۰ - دارالکتب الاسلامیة



شابک: ۵ – ۲۸ – ۸۹۸۱ – ۹۶۴ – ۹۷۸

شابک دوره: ۷ – ۲۴ – ۸۹۸۱ – ۹۶۴ – ۹۷۸

الجزء الرابع **٧**
سورة آل عمران ٩
سورة النّساء ٣٩١
الفهرست **٥١٥**

الجزء

الرابع

كُلُّ ٱلطَّعٰامِ كٰانَ حِلًّا لِبَنِىٓ إِسْرٰآئِيلَ إِلّٰا مٰا حَرَّمَ إِسْرٰآئِيلُ عَلٰى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ ٱلتَّوْرٰيٰةُ قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرٰيٰةِ فَاتْلُوهٰآ إِنْ كُنْتُمْ صٰادِقِينَ ﴿٩٣﴾ فَمَنِ ٱفْتَرٰى عَلَى ٱللّٰهِ ٱلْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذٰلِكَ فَأُولٰٓئِكَ هُمُ ٱلظّٰالِمُونَ ﴿٩٤﴾ قُلْ صَدَقَ ٱللّٰهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرٰاهِيمَ حَنِيفًا وَ مٰا كٰانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٩٥﴾

◁ اللّغة

ٱلطَّعٰامِ: الطَّعم تناول الغذاء ويُسّمىٰ ما يتناول منه طَعم وطعامٌ.

فَأْتُوا: أمرٌ من أتَىٰ يأتي و أصله فأتيُوا، نقلت الضّمة الىٰ ما قبل الياء لثقلها عليها ثمّ حذفت الياء.

ٱفْتَرٰى: الإفتراء من الفَري يقال فريتُ الأديم إذا قَطعتَه و لذلك قيل الإفتراء القطع، قال الرّاغب هو يقال للإصلاح و الإفساد إلاّ أنّه في الفساد أكثر وكذلك اُستعمل في القرآن في الكذب والشّرك و الظّلم و قيل أنّ الإفتراء أستعير للكذب مع العمد.

حَنِيفًا: الحَنف هو ميلٌ عن الضّلال الىٰ الإستقامة و الحنيف هو المائل الىٰ ذلك.

◁ الإعراب

حِلًّا أي حَلالاً والمعنىٰ كان كلّه حلالاً إلّا مٰا حَرَّمَ في موضع نصب لأنّه إستثناء من إسم كان و العامل فيه، كان، ويجوز أن يَعمل فيه، حِلّاً، و يكون فيه

ضمير يكون الإستثناء منه لأنّ **حِلاً** وحَلالاً، في موضع إسم الفاعل بمعنىٰ الجائز و المباح **مِنْ قَبْلِ** متّعلق، بحَرّم **مِنْ بَعْدِ ذٰلِكَ** يجوز أن يتعلّق، بإفترىٰ، و أن يتّعلق بالكذب **حَنِيفًا** حال من إبراهيم أو من الملّة.

◁ التّفسير

قيل في سبب نزولها، أنّ النّبي صلى الله عليه وآله قال أنا علىٰ ملّة إبراهيم، فقالت اليهود فكيف و أنت تأكل لحوم الإبل وألبانها فقال رسول اللّه صلى الله عليه وآله كان ذلك حلالاً لأبي إبراهيم عليه السلام ونحن نحله فقالت اليهود كلّ شيء إحتجنا اليوم نُحرّمه فأنّه كان محّرماً علىٰ نوح وإبراهيم حتّىٰ انتهىٰ الينا فأنزَل اللّه الآية تكذيباً لهـم، روي بعض المفسّرين من العّمة أنّ إسرائيل وهو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم، مَرض مرضاً شديداً فطال سقمه فنذر للّه نذراً أن عافاه اللّه من سقمه أن يُحرّم أو ليحرّمنَ أحبّ الطّعام والشّراب اليه وكان أحبّ الطّعام اليه لحوم الإبـل و أحبّ الشّراب ألبانها فَفَعل ذلك تقرّباً الىٰ اللّه وذلك من قبل أن تنزّل التّوراة:

كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِبَنِىٓ إِسْرَآئِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَآئِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ ٱلتَّوْرَىٰةُ

كُلّ من صيغ العموم والطّعام أصله مصدر أُقيم مقام المفعول و هو إسمٌ لكلِّ ما يُطعم و يؤكلّ و زعم بعض أصحاب أبي حنيفة أنّه إسم للبُّر خاصة و ليس كذلك و الآية دليل علىٰ بطلان قوله لأنّه إستثنىٰ منه ما حرّم إسرائيل علىٰ نفسه وإتّفقوا علىٰ أنّه شيء سوىٰ الحنطة وسوىٰ ما يتّخذ منها و ممّا يؤّكد ذلك قوله تعالىٰ في الماء:

قال اللّه تعالى: **فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّى وَ مَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّىٓ**(١).

١- البقرة = ٢٤٩

قال اللّه تعالى: **وَ طَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَ طَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ**[١].

و أراد منه الذّبائح، ثمّ أنّ الإستثناء في قوله: **إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَآئِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِ** يحتّمل أن يكون متّصلاً و أن يكون منقطعاً فعلىٰ الأوّل يكون المستثنىٰ و هو لَحوم الإبل وألبانها أو أيّ شئ كان، داخلاً في المستثنىٰ منه في الحكم و هو الحلّية و على الثّاني لا يكون المستثنىٰ داخلاً في المستثنى منه و عليه فلا يندرج بَحث الطّعام حتّىٰ يكون حلالاً قيل الإتّصال أظهَر و لا يبعد أن يكون التّحريم في شرعه كالنذّر في شرعنا بمعنى أنّ ما حرَّمه إسرائيل على نفسه لم يكن ممّا حرَّمه اللّه عليه و لكنّه حرّمه علىٰ نفسه بالنّذر مثلاً و أمّا قول بعضهم أنّ قوله: **عَلَىٰ نَفْسِهِ** يدّل على عدم تحريمه من اللّه تعالىٰ و لكن كان ذلك بإجتهادٍ منه و هو يدّل علىٰ أنّ الأنبياء أن يحرّموا أو يحلّلوا بالإجتهاد، كلام باطل عاطلّ و ذلك لأنّ الأنبياء لم يقولوا في الأحكام إلاّ بالوصى لقوله تعالىٰ: **وَ مَا يَنْطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰ، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ**[٢] مضافاً الىٰ أنّ الإجتهاد في الأحكام أنّما يجوز لأجل إنسداد باب العلم و هو في حقّ الأنبياء غير معقولٍ، و اختلفوا في التّحريم فمنهم من قال بأنّ التّحريم كان بأذن اللّه ومنهم من قال أنّه كان من عند نفسه و لكنّه في شرعه كان مثل النّذر في شرعنا، و قال الأصم لعّل نفسه كانت مائلة الىٰ تلك الأنواع فإمتنع من أكلها قهراً للنّفس و طلباً لمرضاة اللّه كما يفعله كثير من الزّهاد فعبّر عن ذلك الإمتناع بالتّحريم، و إختلفوا في سبب التّحريم أيضاً بناءً علىٰ أن يكون الاستثناء متّصلاً و أمّا علىٰ الإنفصال فلا، فقيل حَرَمها عليهم بتحريم إسرائيل و لم يكن محرّماً في التّوراة، و قيل أنّ يعقوب قال إن عافاني اللّه لا يأكله لي ولد، وقال الضّحاك وافقوا أباهم في تحرّيمه لا أنّه حرَّم عليهم بالشّرع ثمّ أضافوا تحريمه الىٰ الشّرع

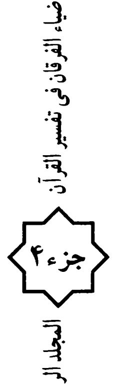
١- المائدة = ٥
٢- النجم = ٣ و ٤

فأكذبهم اللّه، وقال إبن السّائب حَرّمه اللّه عليهم بعد التّوراة لا فيها وكانوا إذا أصابوا ذنباً عظيماً حرّم عليهم به طعامٌ طيّب أو صُبّ عليهم عذاب، و قيل لم يحرّم عليهم قبل نزول التّوراة و لا بعدها و لا بتحريم إسرائيل عليهم لموافقته بل قالوا ذلك تحرضّاً و إفتراءً و قال صاحب الكّشاف أنّ المطاعم كلّها لم تَزل حلالاً لِبني إسرائيل من قبل إنزال التّوراة و تَحريم ما حرّم عليهم منها لَظُلمهم و بَغيهم لم يحرم منها شئ قبل ذلك غير المطعوم الواحد الّذي حَرّمه أبوهم إسرائيل علىٰ نفسه فتّبعُوهم علىٰ تحريمه و هو رّدٌ علىٰ اليَهود و تكذيبٌ لهم حيث أرادوا برائة ساحتهم ممّا لغىٰ عليهم في قوله تعالىٰ: **فَبِظُلْمٍ مِنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ** الىٰ قوله: **عَذَابًا أَلِيمًا**[1].

قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَيٰةِ فَاتْلُوهَآ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ

أمر اللّه رسوله بأن يحّاجهم بكتابهم ويكبتهم ممّا هو ناطق به من أنّ تَحريم ما حرّم عليهم تحريمٌ حادث بسبب ظُلمهم و بغيهم لا تحريم قديم كما يدعونه فروي أنّهم لم يجسروا على إخراج التّوراة و بهتوا و أنقلبوا صاغرين و فى ذلك حجّة بيّنة علىٰ صِدق النّبي و على جواز النّسخ الّذي كانوا ينكرونه.

في الكافي - بأسناده عن أبي عبد اللّه عليه السلام أنّه قال: أنّ إسرائيل كان إذا أكل من لَحم الإبل هيّج عليه وجع الخاصِرة فحّرم علىٰ نفسه لَحم الإبل و ذلك قبل أن تنزّل التّوراة فلّما أنزلت التّوراة لم يحّرمه و لم يَأكل الحديث و فى تفسير علّي إبن إبراهيم.



كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ

قال أنّ يعقوب كان يُصيب عَرق النّساء فَحّرم علىٰ نفسه لَحم الإبل (الجَمل) فقالت اليَهود أنّ لحم الجمل محّرم في التّوراة فقال اللّه عزّ و جلّ

١- النّساء = ١٦٠ و ١٦١

لهم:**فَأْتُوا بِالتَّوْرٰيةِ فَاتْلُوهٰآ إِنْ كُنْتُمْ صٰادِقِينَ** إنّما حرّم هذا إسرائيل علىٰ نفسه و لم يُحّرمه علىٰ النّاس إنتهىٰ.

فَمَنِ ٱفْتَرٰى عَلَى ٱللّٰهِ ٱلْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذٰلِكَ

أي بعد قيام الحُجّة و ظهور البيّنة **فَأُولٰٓئِكَ هُمُ ٱلظّٰالِمُونَ**لأنفسهم بفعل ما أوجب العقاب عليهم و إنّما عبّر بالإفتراء و لم يقنع بالكذب فقط أي لم يقل فمن يقول علىٰ اللّه الكذب لأنّ كذبهم هذا كان عن عِلمٍ و عمدٍ والكذب عن عمدٍ يعّبر عنه بالإفتراء و هذا يتّم بعد قيام الحجّة و ظهور البيّنة وأمّا قبله فلا و لذلك قال تعالىٰ بعد ذلك، و قيل أنّه أراد بذلك أنّه إنّما يؤاخذ به بعد إقامة الحجّة عليه ومن كذب عليه بما ليس بمحجوج فيه جرىٰ مجرىٰ الصّبي الّذي لا يستحقّ الوعيد بكذبه قاله الطّبرسي ﵀.

قُلْ صَدَقَ ٱللّٰهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْراٰهِيمَ حَنِيفًا وَ مٰا كٰانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ

أي قُل يا محّمد لليهود صدق اللّه أنّه لم يكن ذلك في التّوراة محرّماً **فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْراٰهِيمَ حَنِيفًا** أي فإتّبعوها حقيقتاً لا قولاً وكذباً لأنّهم كانوا يقولون بإتّباعه **وَ مٰا كٰانَ** إبراهيم **مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ** أي أن كنتم صادقين في دعواكم فَلِمَ أشركتم باللّه وقلتم أنّ عُزيراً ابن اللّه و هو دليلّ علىٰ عدم إتّباعكم له، لأنّه ﵇ كان موّحداً لم يشرك بربّه طرفة عينٍ ومن المعلوم أنّ المشرك لا يكون تابعًا للمّوحد و قد مرّ الكلام فيه سابقاً فلا نعيده حَذراً من الإطالة.

■

إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبٰارَكًا وَ
هُدًى لِلْعٰالَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ اٰيٰاتٌ بَيِّنٰاتٌ مَقٰامُ
إِبْرٰاهِيمَ وَ مَنْ دَخَلَهُ كٰانَ اٰمِنًا وَ لِلّٰهِ عَلَى ٱلنّٰاسِ
حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطٰاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَ مَنْ كَفَرَ
فَإِنَّ ٱللّٰهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعٰالَمِينَ ﴿٩٧﴾

◁ اللّغة

بَيْتٍ: أصل البيت مأوىٰ الإنسان باللّيل لأنّه يقال بات أقام اللّيل كما يقال ظلّ بالنّهار ثمّ قد يقال للمسكن بيت من غير إعتبار اللّيل فيه و جمعه أبيات و بيُوت لكن البيُوت بالمسكن أخصّ والأبيات للشّعر و عبّر عن مكان الشّيْ بأنّه بيته و بيت اللّه و البيت العتيق مكّة و إضافة البيت الىٰ اللّه للتّشريف كما يقال جار اللّه، عبد اللّه.

بِبَكَّةَ: بكّة هي مكّة، و قيل بَطن مكّة، و قيل هي إسم المسجد و قيل هي البَيت و قيل هي حيث الطّواف و سمّي بذلك من التّباك أي الإزدحام لأنّ النّاس يزدحمون فيه للطّواف و قيل سُمّيت مكّة بكّة لأنّها تبّك أعناق الجبابرة اذا ألحدوا فيها بظلم.

مُبٰارَكًا: من بارَكَ يبارك يقال بارَك اللّه لك و فيك و عليك و باركك جعلك مباركاً.

هُدًى: مصدر بمعنىٰ الفاعل أي هادٍ.

اٰيٰاتٌ: جمع أية و هى العَلامة.

اٰمِنًا: آمِنة آمناً فهو آمِن.

حِجُّ ٱلْبَيْتِ: أصل الحجّ القَصد للزّيارة، قال الشّاعر يحجّون بيت الزّبرقان المعصفرا، خصّ في تعارف الشّرع بقصد بيت اللّه تعالىٰ إقامةً للنّسك فقيل

الحجَّ و الحجّ بكسر الحاء و فَتحها فهو بالفتح مصدر و بالكسر إسمُه و هو على أقسام و المراد هنا كفر الجحود أي من أنكر أو كفران النِّعمة و سيأتى البحث فيه.

◁ الإعراب

وُضِعَ لِلنَّاسِ الجملة في موضع جرّ صفة لبيت، والخَبر، **لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا و هُدًى** حالان من الضّمير في، وُضع و أن شئت في الجارّ والعامل فيهما الإستقرار **فِيهِ ءَايَاتٌ بَيِّنَاتٌ** يجوز أن تكون الجملة مسأنفة مغمرة لمعنىٰ البركة و الهدىٰ و يجوز أن يكون موضعها حالاً أخرىٰ ويجوز أن تكون حالاً من الضّمير في قوله: **لِلْعَالَمِينَ** والعامل فيه هدى ويجوز أن تكون حالاً من الضّمير في مباركاً و هو العامل فيها ويجوز أن تكون صفة، لهُدىٰ كما أنّ للعالمين كذلك **مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ** مبتدأ والخبر محذوف أي منها مقام إبراهيم **مَنْ دَخَلَهُ** معطوف عليه أي و منها آمَن من دخله و قيل هو خبر تقديره، هي مقام، و قيل بدلٌ و قيل، مَن دَخَله، مستأنف و مَن، شرّطية **حِجُّ ٱلْبَيْتِ** مصدر يقرأ بالفتح و الكسر و هما لغتان و قيل الكسر للمصدر، و هو مبتدأ **وعَلَى ٱلنَّاسِ** خبره، ولّله، يتعلّق بالإستقرار في، على، تقديره، إستقر للّه على النّاس ويجوز أن يكون الخبر، للّه، و على النّاس متعلّق به أمّا حالاً و أمّا مفعُولاً **مَنِ ٱسْتَطَاعَ** بدلٌ من النّاس بَدل بعضٍ من كُلّ و قيل هو في موضع رفع تقديره، هُم، من إستطاع والواجب عليه من إستطاع و قيل هو مرفوع بالحجّ تقديره وللّه علىٰ النّاس أن يحجّ البيت من إستطاع، و قيل مَن، مبتدأ و شرطٍ والجواب محذوف، تقديره من إستطاع فليحجّ ودَّل علىٰ ذلك قوله: و مَن كفر، وجوابها

◁ التّفسير

إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَ هُدًى لِلْعَالَمِينَ أنّ أوّل بيتٍ وضع أي أُثبت و قيل أي أوجد و خلق، للّذي ببكّة، أي البيت الّذي

في بكَّة وهي مكّة **مُبٰارَكًا وَ هُدًى** وصفان للبيت **لِلْعٰالَمِينَ** رُوي عن مجاهد أنّه تفاخر المسلمون واليَهود فقالت اليَهُود بيت المقّدس أفَضل و أعظم من الكَعبة لأنّه مهاجر الأنبياء و فى الأرض المقّدسة و قال المسلمون بل الكعبة أفَضل فَنزلت الأية، و قيل لمّا حَوَّلِت القبلة الىٰ الكعبة طعنوا في نبوّة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله و قالوا بيت المقدّس أفضل و أحقّ بالإستقبال لأنّه وُضع قبل الكعبة و هو أرض المحشر و قبلة جميع الأنبياء فأكذبهم اللّه في ذلك بـقوله: **أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنّٰاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ** كما أكذبهم في دعواهم قبل ذلك.

و اختلفوا في معنىٰ كونه **أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنّٰاسِ** فقيل هو أوّل بيتٍ ظهر علىٰ وجه الماء حين خلقت السّموات و الأرض، خلقه قبل الأرض بألفي عامٍ وكان زبدة بيضاء علىٰ الماء فدحيت الأرض تحته، و قيل هو أوّل بيتٍ بناه آدم في الأرض، و قيل لما أهبط آدم قالت له الملائكة طُف حَول هذا البيت فلقد طفنا قبلك بألفي عام وكان موضعه قبل آدم بيت يـقال له الفـراح فـرفع فـي الطّوفان الى السّماء الرّابعة يطوف به ملائكة السّموات و قيل أنّ شيث بن آدم هو الّذي بنىٰ الكعبة بالطّين والحجارة علىٰ موضع الخيمة التّي كان اللّه وَضَعها لآدم من الجنّة.

ثمّ وصف البيت بكونه **مُبٰارَكًا وَ هُدًى لِلْعٰالَمِينَ** أمّا بركته فلما يحصل فيه من الثّواب و تكفير السّيئات لمن حجّ و إعتمر و طاف به و عكف عنده و قيل أنّ بركته ما ذكر في قوله تعالىٰ: **يُجْبىٰ إِلَيْهِ ثَمَراتُ كُلِّ شَىْءٍ**[١] و قيل بركته دوام العبادة فيه ولزومها، و قيل بركته تضعيف الثّواب فيه، أو لأنّه مغفرة للذّنوب أو تطهيره منها، وأمّا كونه، هُدىً فقيل أي قبلة، و قيل رحمة، و قيل صلاح بيان و دلالة علىٰ اللّه بما فيه من الأيات التّي لا يقدر عليها غيره تعالىٰ هذا ما ذكره القوم في تفسير الآية وأنا أقول:

١- القصص = ٥٧

الحقّ أنّ قوله: **أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنّاسِ** فيه يحتمل معان:

الأوّل: أن يكون المراد:**أَوَّلَ بَيْتٍ** أوَجد اللّه مكانه و عَيَّنه و مَيَّزه و شَخَّصَه قبل إتّخاذ الأرض ويدّل عليه.

ما رواه محمّد بن عمران العجلي قال سألت أبا عبد اللّه أي شئ كان موضع البيت حيث كان الماء في قوله وكان عرشه علىٰ الماء قال عليه السلام كان مهاة بيضاء يعني درّة.

و في الكافي عن أبي خديجة قال عليه السلام أنّ اللّه عزّ وجلّ أنزل الحَجر لآدم من الجنّة وكان البيت درّة بيضاء فَرفعه اللّه عزّ وجلّ الىٰ السّماء وبَقي أُسَّه وهو بحيال البيت يدخله في كلّ يومٍ سبعون ألف مَلَك لا يرجعون اليه أبداً فأمر اللّه عزّ وجلّ إبراهيم وإسماعيل عليهما السّلام يبنيان البيت علىٰ القواعد انتهىٰ

الثّاني: أن يكون المراد أنّه أوّل موجودٍ في الأرض ويدّل عليه **ما رواه في الكافي عن أبي حسّان عن أبي جعفر عليه السلام قال لمّا أراد اللّه عزّ وجلّ أن يخلق الأرض أمَر الرّياح فَضربت متن الماء حتّىٰ صار موجاً ثمّ أزبد فصار زَبَداً واحداً فَجَمعه في موضع البيت ثمّ جَعَله جَبلاً من زَبَد ثمّ دَحىٰ الأرض من تحته و هو قول اللّه عزّ وجلّ:إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبٰارَكًا وَ هُدًى**

و في تفسير علّي ابن إبراهيم بأسناده عن أبي عبد اللّه عليه السلام أنّه قال: للأبرش يا أبَرش هو كما وصف كان عَرشه علىٰ الماء والماء علىٰ الهواء والهَوىٰ لا يحدّ و لم يكن يومئذٍ خلق غيرهما والماء يومئذٍ عذب فرات فلّما أراد أن يخلق الخلق وذكر الىٰ أخر ما نقلنا عن الكافي.

و روي في عيون الأخبار عن الرّضا عليه السلام في جواب مسائل محمّد

بن سنان علّة وضع البيت وسط الأرض أنّه لا موضع الّذي من تحته دحيت الائرض و كلّ ريحٍ تَهَّب في الدّنيا فأنّها تخرج من تحت الرّكن الشّامي وهي أوّل بقعةٍ وضعت في الأرض لأنّها وسط ليكون الفَرض لأهل المشرق والمَغرب سواء انتهىٰ.

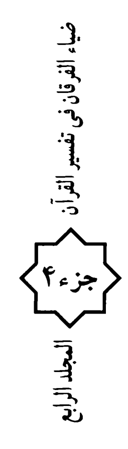
و في حديث أخر عن أبي عبد اللّه عليه‌السلام في جوابه لإبن ابى العوجاء خلق اللّه البيت قبل دحو الأرض بألَفَي عامٍ.

الثّالث: كونه **أَوَّلَ بَيْتٍ** بُني علىٰ وجه الأرض و يدّل عليه ما رواه في الفقيه قال أنّ اللّه تعالىٰ أنَزل البيت من السّماء و له أربعة أبواب علىٰ كلّ باب قنديل من الذّهب معلّق.

و روي عن موسىٰ ابن جعفر عليه‌السلام أنّه قال: في خمسة وعشرين من ذي القعدة أنزل اللّه اكعبة البيت الحرام فمن صام ذلك اليوم كان كفّارة سبعين سنة وهو أوّل يومٍ أنزل فيه الرّحمة من السّماء الىٰ آدم.

و في الخصال عن أبي عبد اللّه عليه‌السلام: أنّ أسماء مكّة خمسة: أُمّ القُرىٰ، و مَكّة، و بَكَّة، والبساسة، اذا ظلموا بها بستهم أي أخرجتهم و أهلَكتهم، وأُمّ رحم، اذا لَزموها رحِمُوا و فى علل الشّرائع بأسناده عن أبي عبد اللّه عليه‌السلام قال أنّما سمّيت مكّة بكّة لأنّ النّاس يتباكون حَولها، و قيل لبكاء النّاس حَولها.

و عن أبي عبد اللّه عليه‌السلام قال: موضع البيت مكّة والقرية، مكّة، وأمّا كونه مباركاً وهدىً للعالمين فالمراد بالبركة كثرة المنافع الدّنيوية والأخّروية كما ورد في الأخبار من أنّ الحجّ يطيل العُمر ويكثر المال ويحطّ الذّنوب ونحو ذلك من المنافع، و قوله أيات بيّنات، مفسّرٌ لقوله هُدىً أي دلالةً لما روي عن ابن سنان قال سألت أبا عبد



الله عليه‌السلام عن قول الله عزّ وجلّ: إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ ما هذه الأيات البيّنات قال مقام إبراهيم حيث قام على الحَجر فأثّرت فيه قدماه و الحجر الأسود ومنزل إسماعيل.

أقول لا يبعد أن يكون المراد بكونه هُدىً للعالمين، هداية البيت إيّاهم الى السّعادة و القربة والإلفة والمساعدة وأمثال ذلك من الأمور و ذلك لأنّ إجتماع النّاس حوله و هكذا طوافهم و دعاءهم و اذكارهم على نسقٍ واحد يدلّهم على الإلفة والوحدة الإسلاميّة و أن المسلمين بمنزلة اليد الواحدة على من سواهم و سيأتي الكلام فيه عند البحث في أسرار الحجّ إن شاء اللّه تعالى.

فِيهِ اٰيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرٰاهِيمَ وَ مَنْ دَخَلَهُ كَانَ اٰمِنًا

إختلفوا في قراءة الآية فَقَرأ ابن عبّاس و مجاهد فيه أية بيّنة على التّوحيد يعني مقام إبراهيم وحده قالوا أثر قدميه في المقام أيةٌ بيّنة و فسَّر مجاهد مقام إبراهيم بالحرم كلّه فذهب الى أنّ من أياته الصّفا والمروة والرّكن والمقام و الباقون بالجمع أرادوه مقام إبراهيم و الحجر الأسود و الحطيم و زمزم و المشاعر كلّها، قال أبو جعفر النّحاس من قرأ أيات بيّنات، فقراءته أبين لأنّ الصّفا و المروة من الأيات و منها أنّ الطّائر لا يعلو البيت صحيحاً، و منها أنّ الجارح يطلب الصّيد فاذا دخل الحرم تركه، و منها أنّ الغَيث اذا كان ناحية الرّكن اليّماني كان الخصب باليمين و اذا كان بناحية الشّامي كان الخَصب بالشّام و اذا عمَّ البيت كان الخِصب في جميع البلدان ومنها أنّ الجمار ما يزاد عليها ترى على قدرٍ واحدٍ، قال الأخفش إرتفع المقام على الإبتداء و الخَبر محذوف والتقدّير منها مقام إبراهيم و عليه فقوله مقام ابراهيم من الأيات البيّنات و حكى عن بعض النّحويين أنّه قال، مقام بدل من أيات كأنّه قيل و ما الأيات قيل مقام إبراهيم و هنا قول ثالث و هو أنّ التقدّير هي مقام إبراهيم قال صاحب الكشّاف **مَقَامُ إِبْرٰاهِيمَ** عطف على بيان لقوله: **اٰيَاتٌ بَيِّنَاتٌ** فأن قلت كيف صحّ بيان الجماعة بالواحد قلتُ فيه وجهان:

أحدهما: أن يجعل وحده بمنزلة أيات كثيرة لظهور شأنه وقوّة دلالته علىٰ قدرة اللّه و نبوّة إبراهيم من تأثير قدمه في حجرٍ صَلد كقوله تعالىٰ: **إِنَّ إِبْرٰاهِيمَ كٰانَ أُمَّةً**.

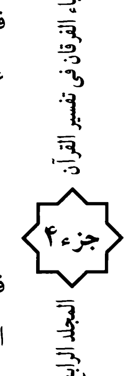
الثّاني: إشتماله على الأيات لأنّ أثر القدم في الصّخرة الصّماء أية و غوصه الى الكعبين أية، و إلانة بعض الصّخر دون بعض أية وإبقاءُه دون سائر أيات الأنبياء عليهم السّلام أيةٌ خاصّة لإبراهيم، و حفظهُ مع كثرة أعداءه من المُشركين و أهل الكتاب والملاحدة ألوف سنة أية انتهىٰ كلامه و قال بعض المحققين أنّ الضّمير في قوله: **فِيهِ اٰيٰاتٌ بَيِّنٰاتٌ** يرجع الىٰ البيت بالاتّفاق و معناه أنّ في البيت أيات بيّنات و هو كذلك إلاّ أنّ الّذي تعرضت له الآية هو مقام إبراهيم و لم تتعرّض لسائر الأيات الموجودة فيه لأنّه أي مقام إبراهيم، أية باقية علىٰ مرّ الأعصار و ذلك لأنّه لمّا قام إبراهيم علىٰ حجر المقام وقت رفعه القواعد من البيت طال له البناء فكلّما علا الجدار إرتفع الحجر في الهواء فما زال يَبني قائم عليه و إسماعيل يناوله الحجارة والطّين حتّىٰ كمل الجدار ثمّ أراد اللّه تعالىٰ إبقاء ذلك أيةً للعالمين ليّن الحجر فعرفت فيه قدما إبراهيم كأنّها في طينٍ فذلك الأثر باقٍ الى اليوم و قد نقلت كافّة العرب ذلك في الجاهلّية على مرور الأعصار و قال في ذلك أبو طالب:

وموطئ إبراهيم في الصّخر رطبةً ... علىٰ قدميه حافياً غير فاعلٍ

و لم ينازع في هذا القول أحد انتهىٰ.

و قيل أنّ سبب أثر قدميه في هذا الحَجر أنّه وافى مكّة زائراً من الشّام فقالت له زوجة إسماعيل أنزل حتّى أغسل رأسك فأبى أن ينزل فجاءت بهذا الحجر من جهة شقّة الأيمن فَوضع قَدمه حتّىٰ غَسلت شقّ رأسه ثمّ حوَّلته الى شقّة الأيسر حتّى غسلت الشّق الأخر فبقي أثر قدميه فيه انتهىٰ.

أقول منشأ الإختلاف من حيث المعنى يرجع الىٰ الإختلاف في القراءة كما



أشرنا اليه في صدر البحث و ذلك لأنّ من قرأها، فيه أية بيّنة فقد فسَّرها بأثر قدميه في المقام وهو واضح و أمّا على قراءة الجمهور **فِيهِ اٰيَاتٌ بَيِّنٰاتٌ مَقٰامُ إِبْرٰاهِيمَ** فلا محالة إبراهيم بَدَلٌ من الأيات بَدل كلٍّ من كلٍّ لأنّ التّقدير على هذا، هُنَّ مقام إبراهيم وحيث أنّهم أعربوا مقام إبراهيم علىٰ البدّلية و هو الرّفع فيلزم أن يبدل المفرد من الجمع و قد أجابوا عنه بوجهين علىٰ ما نقلناه عن صاحب الكشّاف ونقلنا الوجهين اللّذين ذكرهما في الجواب هذا ما ذَكروه في الإعراب والمعنى و أمّا قوله: **وَ مَنْ دَخَلَهُ كٰانَ اٰمِنًا** الظّاهر أنّ الضّمير في قوله: **وَ مَنْ دَخَلَهُ** عائد الىٰ البيت أي و من دخل البيت و ذلك لأن البيت هُو المحدّث عنه في المقام و هو المقيّد بتلك القيود من البركة والهُدى و الأيات البيّنات من مقام إبراهيم وغيره و لا يمكن عوده علىٰ مقام إبراهيم اذا فسَّرناه بالحجر قيل أنّ ظاهر الآية و سياق الكلام أنّ هذه الجملة هي مفسّرة لبعض أيات البيت و مذّكرة العَرَب بما كانوا عليه في الجاهلّية من إحترام البيت و أمن من دخله من ذوي الجرائم وكانت العرب يغير بعضها على بعضٍ و يتخطّف النّاس بالقتل.

ثمّ أنّ البحث يقع في مقامين.

الأوّل: من جهة الإعراب.

الثّاني: من حيث المعنىٰ.

أمّا الأوّل ففيه قولان:

أحدهما: أنّ الواو للإستئناف وكلمة مَن، مبتدأ وكان آمنا خبره.

الثّاني: أنّ الواو للعطف و كلمة من، شرّطية والجملة معطوفة علىٰ مقام إبراهيم أي و منها أمن من دخله فعلىٰ هذا تكون هذه أية ثانية من الأيات و الأيتان جمع كما قيل فيصّح كون ذلك بياناً لقوله: **اٰيٰاتٌ** قال صاحب الكشّاف و قرأ ابن عبّاس وأُبّي ومجاهد وأبو جعفر المدني في رواية قُتيبة، أية بيّنة، بَدل

أيات بيّنات أي أية بيّنة علىٰ التّوحيد وفيها دليل علىٰ أنّ مقام إبراهيم وحده عطف بيان.

فأن قلت كيف أجزت أن يكون مقام إبراهيم والأمن عطف بيانٍ للأيات و قوله: **وَ مَنْ دَخَلَهُ كَانَ اٰمِنًا** جملة مستأنفة ابتدائية و أمّا شرّطية قلتُ أجزتُ ذلك من حيث المعنى لأنّ قوله: **وَ مَنْ دَخَلَهُ كَانَ اٰمِنًا** دلّ على من دخله فكأنّه قيل فيه أيات بيّنات مقام إبراهيم و أمن داخله ألا ترىٰ أنّك لو قلت فيه أية بيّنة من دخله كان آمنا صحّ لأنّه في معنىٰ قولك فيه أية بيّنة أمن من دخله انتهىٰ.

أقول محصّل كلامه هو أنّ من دخله كان آمناً معطوف على مقام إبراهيم من حيث المعنىٰ لا من حيث اللّفظ لأنّه في معنى أمن مَن دخله أي و منها أمن من دخله.

و أمّا من حيث المعنىٰ فأنّهم إختلفوا في معنىٰ الأمن والمراد به فقال قوم معناه، آمِناً من النّار يوم القيامة، و هو كما ترىٰ كلام لا يساعده العقل و لا النّقل اذ كيف يقال من دَخَل الحَرم كان آمناً من النّار يوم القيامة بقولٍ مطلق اللّهم إلاّ أن يقيّد الدّخول بالإيمان و الإخلاص ونحوهما أي أنّ المؤمن المخلص اذا دخله كان آمناً من النّار و لقائلٍ أن يقول أنّ المؤمن المخلص يكون آمناً من النّار دخل الحرم أو لا فالتقيّيد لايفيد أيضاً مضافاً الىٰ عدم الدّليل عليه فهذا القول لا يعتمد عليه.

و قال قوم معناه، كان آمناً من الحدّ والقصاص وقطع اليد في صورة السّرقة و أمثال ذلك مادام كونه عائذاً لائذاً بالبيت و أمّا اذا خَرج من الحَرم فيقام عليه الحَدّ و يقتصّ منه و لا يجوز إخراجه منه نعم يضيق عليه حتّى اضطّر الىٰ الخروج.

و قال قوم يجوز إخراجه منه لإقامة الحدُود والقصاص، و قال أبو حنيفة أن كانت الجناية في النّفس لم يقتصّ منه و لا يخالط فيما دون النّفس أقتصّ منه

في الحرم و قال مالك في روايةٍ لا يُقتّص منه فيه لا بقتلٍ و لا فيما دُون النّفس و لا يخالط هذا كلّه اذا كانت الجناية في غير الحرم ثمّ إلتجأ الجاني اليه.

و أمّا اذا كانت الجناية في الحرم فيقام عليه الحدّ و يقتصّ منه فيه بلا كلام فأن قتل فيه قتل فيه و أن سرق فيه، قطع فيه، وهكذا ممّا إتّفق عليه الكلّ و أنّما الخلاف فيما اذا كانت الجناية في غير الحرم ثمّ إلتجأ اليه والحقّ في المقام أنّه اذا إلتجأ بالحرم لا يجوز إخراجه منه بل يضيّق عليه الىٰ أن خرج بنفسه ثمّ يقام عليه الحدّ قلنا يُضّيق عليه لأنّه لولا التّضييق لن يَخرج أبداً و هو أي عدم الخروج يوجب تعطيل الحدُود و ما أوجَب تعطيل الحَدّ لا يجوز فعدم التّضييق و ايجاد الرّفاه له لا يجوز فالتّضييق لازم لكونه مقدّمة لإجراء الحدود الواجبة و ما لا يتّم الواجب إلاّ به واجب فالتّضييق واجب هذا مذهب الحقّ في المقام و وافقنا فيه كثير من علماء العامّة لولا أكثرهم كما عرفت فقال أبوحنيفة اذا لجأ الى الحرم لا يطعم و لا يسقى و لا يعامل و لا يكلّم حتّى يخرج و روي عنه أنّه قال يقع القصاص في الأطراف في الحرم و نقل القُرطبي عن ابن عبّاس أنّه قال من أصاب حدّاً في الحرم أقيم عليه فيه و أن أصابه في الحلّ و لجأ الى الحرم لم يكلّم و لم يبايع حتّى يخرج من الحَرم فيقام عليه الحدّ و هو قول الشّعبي.

و ممّن خالف هذا الحكم من علماء العامّة الطّبري فأنّه قلّد في المسألة عبد اللّه بن الزّبير و هو يقول بوجوب الإخراج نقل الطّبري في تفسيره الأقوال في المسألة و نقل عن ابن الزّبير أنّه أخرج سعداً مولىٰ معاوية من الحرم ثمّ قتله و صلبه و لم يصَغ الىٰ قول ابن عبّاس لمّا منعه عن إخراجه سعدًا منه ثمّ قال الطّبري في أخر كلامه و أولى الأقوال في ذلك عندنا بالصّواب قول ابن الزّبير.

أقول العجب من الطّبري كيف أخذ في المسألة بقول ابن الزّبير و هو هو ثمّ نقول ما فعله ابن الزّبير في إخراجه سَعداً من الحرم ثمّ قتله و صلبه فقد فعل به

الحجاج بن يوسف الثّقفي فأنّه قتل ابن الزّبير وكثيراً من أصحابه في الحرم ثمّ صلب ابن الزّبير في خارج الحرم و ابن الزّبير هذا هو الّذي هتَك حرمة الحرم و تابعه فيه الحجاج والحاصل أنّ أعمال هذه الأراذل الّذين يفعلون كلّ قبيح لِدوام حكومتهم وبقاء رئاستهم في كلّ عصرٍ و زمانٍ لا تصلح للذّكر فضلاً عن كونها مستنداً في الأحكام الشّرعية فمن ابن الزّبير و عبد الملك و يزيد و معاوية و أمثالهم حتّى يستند بأقوالهم و أفعالهم في الإسلام و ليس هذا أوّل قارورةٍ كسرت في الإسلام هذا تمام الكلام في تفسير الآية من حيث ألفاظها علىٰ ما سلك اليه القوم بقي هنا شيئ لابدّ لنا من التّنبيه عليه و هو أنّ الأمن في قوله: **وَ مَنْ دَخَلَهُ كٰانَ اٰمِنًا** أن كان المراد به الأمن في الدّنيا من الظّالم و غيره فنحن نرى أنّه لا يُوجد بل و لم يوجد بعد رسول اللّه في الحرم و ذلك لأنّ الخلفاء و الحكّام كانوا لا يراعون حرمة الحرم و الأن أيضاً كذلك ألم يخرج ابن الزّبير سعداً مولىٰ معاوية من الحرم وكان عائذاً به ثمّ قتله و صلبه مع أصحابه كما نقله الطّبري وجَعَله أصلاً و مأخذاً لمذهبة كما مرّ ثمّ بعد ابن الزّبير ألم يقتل حجّاج بن يوسف الثّقفي لعنه اللّه بأمر عبد المَلك بن مروان خلقاً كثيراً منهم ابن الزّبير في المسجد علىٰ ماهو مذكور في التّواريخ فقوله تعالىٰ: **وَ مَنْ دَخَلَهُ كٰانَ اٰمِنًا** مامعناه.

والجواب عنه من وجهين:

أحدهما: أنّ الأحكام التّشريعية قد يتّخلف المراد فيها عن الإرادة و ذلك لتوسّط الإختيار من العبد بين الإرادة والمراد كما أنّ اللّه تعالى أمر بالصّلاة و الصّوم و الحجّ و الزّكاة و أمثالها مع أنّ العبد قد لا يصلّي و لا يصوم و هكذا لأنّه مختار في فعله و لإنتفاء الجبر في الإسلام و ما نحن فيه من هذا القبيل فقوله: **وَ مَنْ دَخَلَهُ كٰانَ اٰمِنًا** يدّل علىٰ وجوب الأمن لمن لجأ اليه تَشريعاً أي أنّ اللّه تعالىٰ هكذا شاء و أراد ثمّ أمر العباد به إلاّ أنّهم لم يمتثلوا أمَره كسائر أوامره التّشريعية و قد تكلّمنا فيه سابقاً.

ثانيهما: أن يكون المراد بالأمن الأمن من العذاب يوم القيامة لا الأمن في المال والنّفس في الدّنيا إلاّ أنّ الدّخول في هذه الصّورة لابدّ من تقييده بقيدٍ اذ هو على الإطلاق لا يصّح كما مرّ الكلام فيه و يظهر من الأخبار المأثورة عن أهل البيت أنّ القيد عبارة عن معرفة الدّاخل بحقّ أهل البيت عليهم والمراد بالمعرفة معرفتهم بالولاية وأنّها أي الولاية بمنزلة الرّوح بالنّسبة الىٰ البَدن فالبيت أو المسجد و امثالهما بمنزلة الجسم و ولاية أهل البيت بمنزلة الرّوح كذلك بقاء البيت و حياته المعنّوية ببركة أهل البيت و هذا لا يختصّ بالبيت فقط بل جميع الأحكام من الصّوم والصّلاة و غيرهما و بالجملة الدّين كلّه بمنزلة الجسم والولاية فيه بمنزلة الرّوح فأنّ اللّه تعالىٰ لا يقبل عملاً أى عملٍ كان و من أيّ شخصٍ صَدَر إلاّ على أساس الولاية والأخبار به ناطقة و ما نحن فيه أيضاً من هذا القبيل فالمعنى و من دخل الحَرم عارفاً بحقّ أهل البيت من حيث الولاية كان آمناً من العذاب غداً يوم القيامة و الإخلاص والإيمان بدون الولاية محال والى هذا المعنى يشير.

ما رواه العيّاشي في تفسيره عن علّي بن عبد العزيز قال قلتّ لأبي عبد اللّه جعلت فداك قول اللّه عزّ وجلّ: فِيهِ ءَايَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَ مَنْ دَخَلَهُ كَانَ ءَامِنًا و قد يدخل المرجئ والقّدري والحرّوري والزّنديق الّذي لا يؤمن باللّه، قال عليه السلام لا و لا كرامة، قلتُ فَمن، جعلت فداك قال عليه السلام ومَن دَخله وهو عارف بحقّنا كما هو عارف به خرج من ذنوبه وكفي همّ الدّنيا والأخرة انتهىٰ.

و ماروا في الكافي عن عبد الخالق الصّيقل قال: سألتُ أبا عبد اللّه عن قول اللّه عزّ وجلّ: وَ مَنْ دَخَلَهُ كَانَ ءَامِنًا قال عليه السلام: لقد سَألتني عن شئ ماسألني عنه أحَد إلاّ من شاء اللّه قال عليه السلام من أم هذا البيت و هو يعلم أنّه البيت الّذي أمره اللّه عزّ وجلّ به و عَرَفنا أهل البيت حقّ معرفتنا كان آمناً في الدّنيا والأخرة انتهىٰ.

و ما رواه الصّدوق في أماليه في حديث طويل بأسناده عن النّبي صلى الله عليه وآله و فيه يقول جلّ جلاله في حقّ عليّ عليه السلام و جَعلته العَلَم الهادي من الضّلالة و باب الذي أُوتي منه وبيتي الّذي من دَخله كان آمناً انتهىٰ.

و أمثال هذه الأحاديث كثيرة و لا يبعد أن يكون السرّ في ولادة عليّ في الكعبة هو أنّ عليّاً عليه السلام أهلها والكعبة بيته و بيته بيت اللّه و من دَخَل بيتاً بدون أذن صاحبه فهو غاصبٌ والأذن هنا الولاية فَمن دَخَل الكعبة و لم يوال عليّاً و المعصومين من ولده فقد دخل البيت بغير رضى صاحبه فكيف يكون آمِناً من عذاب اللّه و سخطه يوم القيامة و ليس هذا ممّا انفردت به الاماميّة بل هو أمرٌ مسلّم مقطوع عند من تجنّب عن التعصُّب والعناد ألا ترى:

يا سائلي أين حلَّ الجود والكرم ... عندي بيان اذ طلّابه قدموا
هذا الذّي أحمد المختار والده ... صلّىٰ عليه إلٰهي ما جرىٰ القلم

الىٰ أن قال:

هذا الّذي تعرف البطحاء وطئته ... والبيت يعرفه والحلّ والحرمُ
يكاد يمسكه عرفان راحته ... ركن الحطيم اذا ما جاء ليستلم
ينشق نور الهُدىٰ عن نور عزّته ... كالشّمس تنجاب عن إشراقها الظُّلَمُ

الىٰ أن قال:

ستدفع السُّوء والبلوىٰ بحُبّهم ... ويسترِبُّ به الإحسان والنِّعم
مقدّمُ بعد ذكر اللّه ذكرهم ... في كلّ حالٍ ومختومُ به الكلمُ

الىٰ أخر القصيدة، وكيف لا تكون و لا يتهم أماناً من النّار وأمير المؤمنين عليه السلام هو الّذي طَهَّر البيت عن الأصنام والأرجاس ولنعم ما قال النجّاشي:

إمامُ علا من خاتم الرّسل كاهلاً ... وقد كان عبلاً يحمل الظّهر كاهله

ولكـن رسـول اللّـه عـلاّه عـامداً ‌ ‌ ‌ ‌ علىٰ كـتفه كـي لا تـناهى فـضائله
وذلك يـوم الفـتح والبيت قـبله ‌ ‌ ‌ ‌ ومِن حَوله الأصنام والكفر شامله
فشـــرفه خـير الأنـام بـحَمله ‌ ‌ ‌ ‌ فـبورك مـحمولاً وبـورك حـامله
فلمّا دحى الأصنام أوفىٰ بكفّه ‌ ‌ ‌ ‌ فكـادت تـنال الأفـق مـنه أنـامِله
أيعجز عنه من دحى بـاب خـيبرٍ ‌ ‌ ‌ ‌ ويـــحمله أفـــراســه ورواحــله

و قال الحميرى:

ولدتــه فــي حـرم الإلٰــه وأمـنِه ‌ ‌ ‌ ‌ والبـيت حيث فـناءه والمَسجد
بـيضاء طـاهرة الثّـياب كـريمة ‌ ‌ ‌ ‌ طـابت وطـاب ولـيدها والمَـولد
فـي ليـلةٍ غـابت نـحوس نـجومها ‌ ‌ ‌ ‌ وبدت مـع القـمر المـنير الأسَـعد
مـا لفَّ فـي خـرق القـوابـل مـثله ‌ ‌ ‌ ‌ إلاّ ابـــن آمـــنة النّـبي مـحمّدُ

فأشَرف البقاع الحرم و أشرف المسجد و أشرف بقاع المسجد الكعبة و أفضل جهات الكَعبة جوفها و لم يُولد فيه مولود سواه فالمولود فيه في غاية الشَّرف و الفضل و فضل الكعبة وشرفها به لا فضله وشَرفَه بها فاذا قلنا و قالوا و من دخل الحرم موالياً فهو آمن من سخط اللّه في الدّنيا والأخرة فلا تعجب منه و ذلك لأنّه:

نَطَقَت دَلائـله بـفَضل صـفاته ‌ ‌ ‌ ‌ بَين القبائل وهو طفل يُـرضع

وَ لِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَالَمِينَ

قيل اللاّم في قوله: **وَ لِلَّهِ** لام الإيجاب والإلزام أي يجب و يلزم مـن اللّـه تعالىٰ على النّاس حجّ البَيت و يحتمل أن تكون اللاّم للإختصاص أي أنّ الحجّ مخصوصٌ به قيل في هذا الكلام أنواع من التّوكيد والتشدّيد منها قوله: **وَ لِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ** يعني أنّه حقّ واجب للّه تعالىٰ فى رقاب النّاس لا ينفكّون عن أداه والخروج من عُهدته.

و منها أنّه ذكر النّاس ثمّ أبدل عنه من إستطاع اليه سبيلاً وفيه ضربان من التّأكيد.

أحدهما: أنّ الإبدال تثنيةٌ للمراد وتكريرٌ له.

الثّاني: أنّ الإيضاح بعد الإبهام والتّفصيل بعد الإجمال إيرادٌ له في صورتين مختلفتين.

و منها قوله: **وَ مَنْ كَفَرَ** مكان و من لم يحجّ تغليظاً علىٰ تارك الحجّ.

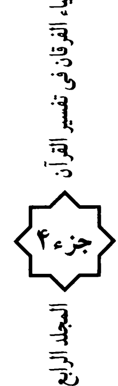
و منها ذكر الإستغناء عنه وذلك ممّا يدّل علىٰ المَقت والسَّخط والخذلان.

و منها قوله: **عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ** و أن لم يقل عنه، و ما فيه من الدّلالة علىٰ الإستغناء عنه ببرهانٍ لأنّه اذا إستغنىٰ عن العالمين تناوله الإستغناء لا محالة و لأنّه يدّل علىٰ الإستغناء الكامل فكان أدَّل علىٰ عظم السَّخط الذّي وقع عبارة عنه.

و أمّا الألف و اللاّم في البيت فللعهد اذ قد تقّدم **إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ** فقوله **حِجُّ ٱلْبَيْتِ** أي البيت المعهود المذكور هناك ثمّ أنّ في الآية مسائل ينبغي التّنبيه عليها.

المسألة الأولىٰ: في قوله: **وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ** لفظ النّاس هنا ظاهر العموم فيشمل الذّكر و الأنثىٰ ممّن يصّح توجيه الخطاب اليه من المكلّفين فيخرج به غير البالغ وغير العاقل لأنّ من شرائط التكلّيف البلوغ و العقل و يدّل على ذلك مضافاً الى الإجماع قوله صلى الله عليه وآله **رفع القلم عن الصّبي حتّىٰ يبلغ وعن المجنون حتّىٰ يفيق**، و ما رواه الشّيخ **عن شهاب قال سألته عن أبي عشر سنين يحجّ قال** عليه السلام **عليه حجّة الإسلام اذا إحتلَم وكذا الجارية عليها حجّة الإسلام اذا طَمِثَت**

الثّانية: قوله: **مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ** و يدخل في غير المستطيع المملوك و يدّل عليه مع الإجماع روايات كثيرة.



ما رواه علّي ابن آدم بن علّي عن أبي الحسن قال عليه السلام: ليس علىٰ المملوك حجّ ولا عمرته حتّىٰ يعتق.

و صحيحة علّي بن جعفر عن أخيه موسىٰ عليه السلام قال: المملوك اذا حجّ ثمّ أُعتق فأنّ عليه إعادة الحجّ ونحوهما من الأخبار ولأجل ذلك قالوا يدخل في غير المستطيع المملوك لأنّه غير مستطيع واقعاً و أن شئت قلت يخرج الصّبي والمجنون بقوله: وَ لِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ و يخرج العَبد بقوله: مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ولأجل ذلك قالوا من شرائط الحجّ البلُوغ و العقل و الحرّية.

ثمّ أنّ الإستطاعة فالمراد بها الزّاد والرّاحلة، أمّا الزّاد فهو أن يملك ما يمونه من القوت و المشروب بقدر حاله الى الحجّ و الى الإياب الى وطنه و أن لم يكن له أهل فاضلاً عن حاجته من المسكن وعبد الخدمة و ثياب البذلة و التّجمل و نفقة عياله الىٰ الإياب.

و أمّا الرّاحلة فيعتبر في حقّ من يفتقر الىٰ قطع المسافة و أن قصُرت عن مسافة القصر و يشترط راحلة مثله و ان قدر على المشى و لو لم يجد الزاد و الراحلة و امكنه الشّراء وجب و أن زاد عن ثمن المثل على رأيٍ ولو منع من دينه غيره فعاجز وإلاّ فقادر و المديون يجب عليه الحجّ أن فضل ماله ممّا عليه كان مؤجلاً بقدر الإستطاعة و إلاّ فلا ثمّ أنّه يشترط مع ذلك كلّه إمكان المسير الىٰ الحجّ للمتسطيع و هو يتّحقق بأُمور أربعة:

أحدها: الصّحة فلا يجب علىٰ المريض المتضرّر بالركوب و السفر و لو لم يتضرّر وجب.

الثّاني: التثبت على الرّاحلة فالمغصوب غير المستمسك عليها والمحتاج الى الزّميل مَع فقده لا حجّ عليهما.

الثّالث: أمن الطّريق في النفس والبضع و المال فيسقط الحجّ مع الخوف على النفس من عدّوٍ أو سبع.

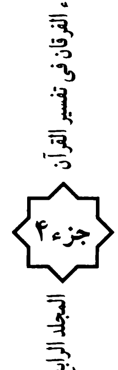
الرّابع: إتّساع الوقت لقطع المسافة فلو إستطاع و قد بقي من الوقت ما لا يسع لإدراك المناسك سقط في عامه ولو مات حينئذٍ لم يقض عنه والمرأة كالرّجل في الإستطاعة ولو خافت المكابرة أو إحتاجت الىٰ مَحرمٍ و تعذّر سقط و لو تعذّر إلاّ بمالٍ مع الحاجة وجب مع المُكنة.

فاذا إجتمعت الشّرائط و أهمل إثِم وإستَّقر الحجّ في ذمّته و يجب عليه قضاؤه متّى تمكّن منه علىٰ الفور و لو مَشياً فأن مات حينئذٍ وجب أن يحجّ عنه من صلب تركته و تفصيل الكلام في فروع الحجّ مسطورٌ في كتب الفقه هذا على مذهب الخاصّة.

و أمّا العامّة فذهب مالك الى أنّ الإستطاعة تحصل بالبدن فيجب الحجّ على من قدر علىٰ المشي و الكسب في الطّريق و لو بسؤال النّاس اذا كان من عادته ذلك و قال الشّافعي أنّها تحصل بالمال فقط و من أوجب الإستنابة علىٰ الزّمن المقعد اذا وجد أجرة من ينوب عنه.

و قال أحمد بن حنبل الإستطاعة هي قدرة علىٰ الزّاد و الرّاحلة الصّالحة لمثله و من شروط وجوب الحجّ أمَن الطّريق بحيث لا يوجد مانع من خوفٍ على النّفس أو المال أو العِرض و أمّا المرأة فأنّه لا يجب عليها الحجّ إلاّ اذا كان معها زوجها أو أحَدٌ من محارمها، كأخ أو إبنٍ أو عمّ أو أبٍ أو نحوهم ممّن لا تحلّ له و من شروط وجوبه أن يكون مبصراً فأن كان أعمى فلا يجب عليه أداء الحجّ إلاّ اذا وجد قائداً يقوده وإلاّ فلا يجب عليه الحجّ لا بنفسه و لا بغيره.

و قال أبو حنيفة الإستطاعة هي القدرة علىٰ الزّاد والرّاحلة بشرط أن يكون زائدين على حاجاته الأصّلية كالدّين الّذي عليه والمسكن و الملبس و المواشي اللاّزمة له و أن يكونا زائدتين عن نفقة من تلزمه نفقتهم مدّة غيابه الىٰ أن يعود و يعتبر في الرّاحلة ما يليق بالشّخص عادةً و عزماً و تفصيل كلامهم أيضاً موجود في كتبهم و مُحصّل الكلام هو أنّه لا خلاف بين المسلمين في



أصل وجوبه في العمر مرّة واحدة وأيضاً لا خلاف بينهم في إشتراطِ وجوبه بالبلوغ و الحرّية و العقل و الإستطاعة.

مسألة يجب الحجّ على المكلّف مع الشّرائط و هذا ممّا لا كلام فيه وأنّما الكلام في أنّ وجوبه علىٰ الفور أو على التّراخي فنحن نقول بالفور ولم يخالف فيه أحد من علماء الشّيعة.

فقد روي زيد الشّحام عن أبي عبد اللّه عليه السلام التّاجر يسوف الحجّ قال: ليس له عذر فأن مات فقد ترك شريعة من شرائع الإسلام انتهىٰ.

و صحيحة معاوية بن عمّار عن أبي عبد اللّه عليه السلام قال عليه السلام: قال اللّه تعالىٰ: وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ قال عليه السلام هذه لمن كان عنده مال وصحّة و أن كان سوَّفه للتّجارة فلا يَسعه و أن مات علىٰ ذلك فقد تَرك شريعة من شرائع الإسلام اذا هو يجد ما يُحجّ به انتهىٰ

و في رواية محمّد بن الفضيل عن الكاظم عليه السلام في قوله: هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا أنّهم الّذين يتمادون عن الحجّ ويُسوّفونه انتهىٰ.

و الأخبار كثيرة والمراد بالفوريّة لزوم المبادرة اليه أوّل أعوام الإستطاعة مع الإمكان و إلاّ ففيما يليه و هكذا.

و أمّا العامّة فالمشهور عندهم أنّه واجب موسّع.

قال القُرطبي في تفسيره لهذه الأية، الثّانية، ودّل الكتاب و السنّة علىٰ أنّ الحجّ على التّراخي لا علىٰ الفَور و هو تحصيل مذهب مالك وبه قال الشّافعي أيضاً على ما نقل عنه، و أمّا أبو حنيفة وابن حنبل فقيل أنّهما قالا بوجوبه علىٰ الفَور.

و أمّا قوله: **وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَالَمِينَ** فقيل في مَعناه، أي فعل فعل الكفرة و قيل المراد بالكفر هنا التَّرك لأنّه أحَد معانيه، و قد روي عن

أبي عبد اللّه عليه السلام ذلك، و قيل معناه من كَفَر، بسبب إنكار الحجّ لأنّ وجوبه من ضرّوريات الدّين و المنكر للضّروري كافر و قيل معناه، و من كفر بتركه الحجّ.

و نقل عن ابن عبّاس أنّه قال و من كفر، أي كفر بفرض الحجّ و لم يره واجباً و عن الحَسَن البَصري أنّ من ترك الحجّ وهو قادر عليه فهو كافر.

أقول الحقّ أنّ الكفر في الآية بمعنىٰ التّرك لا بمعنىٰ الإرتداد عن الدّين و يحتمل حمله علىٰ كفران النّعمة أيضاً و على أيّ حالٍ لا يُحكم على تاركه أنّه كافر مرّتد عن الإسلام والسِّر فيه هو أنّ هذه اللّفظة، أعني بها الكُفر تطلق على خمسة أوجه:

أحدها: الإنكار ومنه:

قال اللّه تـعالىٰ: **إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا سَوٰآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنْـذَرْتَهُمْ**(١) يـعني أنّ الذّين جحدوا أي أنكروا توحيد اللّه.

ثانيها: إنكار التّوحيد مع العلم بكونه حقّاً و منه:

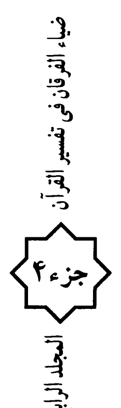
قال اللّه تعالىٰ: **وَ كٰانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّـذِينَ كَـفَرُوا فَـلَمّٰا جٰآءَهُمْ مٰا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ ٱللّٰهِ عَلَى ٱلْكٰافِرِينَ**(٢) والفـرق بـين المقامين واضح فأنّ الكفر في الأوّل منَشاه الجهل و فى الثّاني ليس كذلك لأنّه يعلم أنّه حقّ و مع ذلك أنكروه بلسانه.

الثّالث: كفر النّعمة و منه:

قال اللّه تعالىٰ: **وَ مَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمٰا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ ٱللّٰهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ**(٣).

الرابع: ترک ما امر اللّه عزّو جلّ به منه:

قال اللّه تعالىٰ: **أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتٰابِ وَ تَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ**(٤).



١- البقرة = ٦
٢- البقرة = ٨٩
٣- القمان = ١٢
٤- البقرة = ٨٥

الخامس: كفر البَراءة و منه:

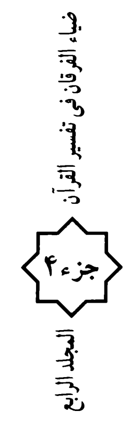
قال اللّه تعالىٰ: **كَفَرْنٰا بِكُمْ وَ بَداٰ بَيْنَنٰا وَ بَيْنَكُمُ اَلْـعَداٰوَةُ وَاَلْـبَغْضٰاۤءُ**[١] أي تَبَّرأنا منكم اذا عرفت أقسام الكفر فقد علمت أنّ هذه اللّفظة تُستعمل في هذه المعاني علىٰ حدٍّ سواء بعد كونه في الأصل بمعنىٰ السّتر وليس إستعماله في أحَدها بأولىٰ منه في غيره نعم القَرينة الحالّية أو المقالّية توجب إرادة إحدىٰ المعاني فقوله تـعالىٰ: **وَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اَللّٰهَ غَنِيٌّ عن العـالمين** ليس المـراد مـنه الإنكار والجحود قطعاً لأنّ تاركه كتارك الصّلاة والزّكاة وغيرها من الضّروريات فكما أنّه لا يجوز لنا الحكم بكفر تارك الصّلاة بمعنىٰ إرتداده عن الدّين لأنّ التَّرك أعمّ من الإنكار اذ قد يكون لأجل المسامحة وعدم المبالاة في الدّين و لذلك اذا سُئل عنه لِمَ تَركت الصلاّة أو الحَجّ لا يقول أنا منكرٌ له أو لهما فكيف يمكن حمله على التَّرك الّذي منشأه الإنكار بدون دليل يدّل عليه و هكذا لا يمكن حمله علىٰ التبرّي و هو القسم الخامس لأنّ تركه الحجّ ليس معناه أنّه تبرّأ منه لعدم دليلٍ يدّل عليه فيبقى في المقام قسمان و هما الثّالث والرّابع أعني بهما كفر النّعمة و الكفر بترك ما أمر اللّه به فلابدّ لنا من حمله في الآية على أحد هذين القسمين وكلاهما غير الإرتداد فقوله تعالىٰ: **وَ مَنْ كَفَرَ** أي كفر بالنّعمة أوكفر أي ترك ما أمر اللّه به وكلاهما ممّا لا بأس به، و أمّا قوله: **فَإِنَّ اَللّٰهَ غَنِيٌّ عَنِ اَلْعٰالَمِينَ** فمعناه واضح اذ هو تعالىٰ لا يحتاج الىٰ عبادة العبد من حجّ وغيره لكونه غنّياً علىٰ الإطـلاق والمـحتاج لا يكـون إلاّ مـمكناً، و الممكن مخلوق و هو تعالىٰ ليس بمخلوقٍ قال اللّه تعالىٰ: **يٰاۤ أَيُّهَا اَلنّٰاسُ أَنْتُمُ اَلْفُقَرٰاۤءُ إِلَى اَللّٰهِ وَ اَللّٰهُ هُوَ اَلْغَنِيُّ اَلْحَمِيدُ**[٢] و فى الخاتمة نذكر بعض ما وَرد في وجوب الحجّ و فضله و شرفه و ذمّ تاركه تيمّناً و تبرّكاً ختامه مسكٌ و في ذلك فليتنافس المتنافسون فنقول:

١- الممتحنة = ٤ ٢- فاطر = ١٥

ما رواه في الحدائق عن الكافي والتّهذيب عن أبي جعفر عليه السلام أنّه قال: أنّ الحاجّ اذا أخَذ في جهازه لم يخط خطوة من شئٍ من جهازه إلاّ كتَب اللّه له عشر حسَنات ومحىٰ عنه عشر سيّئات ورفع له عشر درجات حتّى يفرغ من جهازه فلمّا فرغ فاذا إستقلت به راحلته لم يضع خفّاً و لم ترفعه إلاّ كتب اللّه له مثل ذلك حتّىٰ يقضي نسُكه فاذا قضىٰ نُسكه غفر اللّه له ذنوبه وكان ذو الحجّة والمحرّم و صفر وشهر ربيع الأوّل أربعة أشهر يكتب اللّه الحَسنات ولا يكتب عليه السّيئات إلاّ أن يأتي بموجبه فاذا مَضت الأربعة أشهر خلط بالنّاس انتهىٰ.

ما رواه الشّيخ في التّهذيب عن معاوية بن عمّار عن أبي عبد اللّه عليه السلام عن أباءه عليهم السّلام: أنّ رسول اللّه لقيه أعرّابي فقال يا رسول اللّه أنّي خرجتُ أريد الحجّ ففاتني وأنا رجلُ لي مال أتأمرني ماذا أصنع في مالي ما أبلغ به مثل أجر الحجّ فقال فإلتَفَت اليه رسول اللّه صلى الله عليه وآله فقال أنظر الىٰ أبي قبيس فلو أنّ أبا قُبيس لك ذهبة نفقته في سبيل اللّه ما بَلغت به ما يبلغ الحاجّ ثمّ قال صلى الله عليه وآله أنّ الحاجّ اذا أخذ في جهازة لم يرفع شيئاً و لم يَضعه إلاّ كَتب له اللّه عشر حسنات و محى عشر سيّئات و رفع له عشر درجات فاذا رَكب بعيره لم يرفع خفّاً و لم يضعه إلاّ كَتب اللّه له مثل ذلك فاذا طاف بالبيت خَرج من ذنوبه فاذا رمى الجمار خرج من ذنوبه ثمّ قال صلى الله عليه وآله أنّى لك ما يبلغ الحاجّ قال أبو عبد اللّه و لا تكتب الذّنوب أربعة أشهر إلاّ أن يأتي بكبيرة.

ما رواه في الكافي عن خالد القلانسي عن أبي عبد اللّه عليه السلام قال: قال علّي بن الحسين، حجّوا و إعتمروا و تصّح أبدانكم و تتّسع أرزاقكم



و تكفون مؤنة عيالكم وقال عليه السلام الحاجّ مغفورٌ له وموجوب له الجنّة و مستأنف به العَمل ومحفوظ في أهله وماله انتهىٰ.

ماروواه فيه أيضاً عن جابر عن أبي عبد اللّه عليه السلام قال: قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله الحاجّ ثلاثة فأفضلهم نصيباً رجل غفر له من ذنوبه ما تقدّم منهاتأخّر وَوقاه عذاب القبر وأمّا الّذي يَليه فرجلٌ غفر له من ذنبه ما تقدّم منه و يستأنف العَمل فيما بقىٰ من عُمره وأمّا الّذي يليه فرجلٌ حُفظ في أهله وماله.

ما رواه في أيضاً عن معاوية بن عمّار قال: أبو عبد اللّه عليه السلام الحاجّ يصدرون علىٰ ثلاثة أصناف، صنفٌ يعتق من النّار، و صنف يخرج من ذنوبه كهيئة يوم ولدته أُمّه، و صنفٌ يُحفظ في أهله وماله فذلك أدنى ما يرجع به الحاجّ انتهىٰ.

و الأحاديث في الباب كثيرة جدّاً وفيما نقلناه كفاية لأولي الألباب.

قال أمير المؤمنين عليه السلام في كتاب نهج البلاغة:

وَ فَرَضَ عَلَيْكُمْ حَجَّ بَيْتِهِ الْحَرام، اَلّذى جَعَلَهُ قِبْلَةً لِلاَنَامِ، يَرِدُونَهُ وُرُودَ الْأَنْعام، وَ يَأْلَهُونَ إِلَيْهِ وُلُوهَ الْحَمٰامِ، جَعَلَهُ سُبْحانَهُ عَلاٰمَةً لَتَواضُعِهِمْ لِعظمَته، وَ إِذْ عانِهِمْ لِعِزَّتِهِ، وَ اخْتٰارَ مِنْ خَلْقِهِ سُمّاعاً اَجٰابوُ إِلَيْهِ دَعْوَتَهُ، و صَدَّقُوا كَلِمَتَهُ، وَ وَقَفُوا مَواقِفَ أنبيائِه، وَ تَشَبَّهُوا بِمَلاَئكَتِهِ الْمُطِيفينَ بِعَرْشِهِ، يُحْرِزُونَ الْأَرْباحَ فى مَتْجَرَ عِبادَتِهِ، يَتَبادَرُنَ عِندَ مَوْعدَ مغْفِرَتِهِ جَعَلَهُ سُبْحٰانَهُ وَ تَعٰالىٰ لِلاِسْلاٰمِ عَلَماً، وَ لِلْعٰائِذِينَ حَرَماً، فَرَضَ حَجَّهُ، وَ اَوْجَبَ حَقَّهُ، وَكَتَبَ عَلَيْكُمْ وِ فٰادَتَهُ، فَقٰالَ سُبْحٰانَهُ: **وَاللهِ عَلَى النّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطٰاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً، وَ مَن كَفَرِ فَإِنَّ اللهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعٰالَمِينَ.**

■

قُلْ يٰٓا أَهْلَ ٱلْكِتٰابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِاٰيٰاتِ ٱللّٰهِ وَ ٱللّٰهُ شَهِيدٌ عَلٰى مٰا تَعْمَلُونَ ﴿٩٨﴾ قُلْ يٰٓا أَهْلَ ٱلْكِتٰابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ ٱللّٰهِ مَنْ اٰمَنَ تَبْغُونَهٰا عِوَجًا وَ أَنْتُمْ شُهَدٰآءُ وَ مَا ٱللّٰهُ بِغٰافِلٍ عَمّٰا تَعْمَلُونَ ﴿٩٩﴾ يٰٓا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ اٰمَنُوٓا إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتٰابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ اِيمٰانِكُمْ كٰافِرِينَ ﴿١٠٠﴾

◁ اللّغة

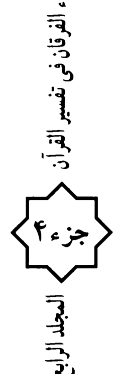
تَصُدُّونَ: الصَّد والصَّدُود قد يكون إنصرافاً عن الشّئ وإمتناعاً ومنه قوله تعالىٰ: **يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا**[1] و قد يكون صَرفاً ومنعاً ومنه قوله: **وَ زَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطٰانُ أَعْمٰالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ**[2].

تَبْغُونَهٰا: البَغي الطّلب أي تطلبونها.

عِوَجًا: العِوج بكسر العين المَيل والزّيغ في الدّين والقول والعَمل و ما خَرج عن طريق الإستواء و بالفَتح في الحائط والجدار وكلّ شخصٍ قائم و قال عَوَّج: أقامَ وَوقف.

◁ الإعراب

لِمَ تَصُدُّونَ اللاّم متّعلقة بالفعل مَنْ مفعوله تَبْغُونَهٰا يجوز أن يكون مستأنفاً، و أن يكون حالاً من الضمير في تَصُدُّونَ أو من السّبيل و عِوَجًا حال بَعْدَ اِيمٰانِكُمْ يجوز أن يكون ظرفاً، ليرّدوكم، و أن يكون ظرفاً لقوله: كٰافِرِينَ وهو في المعنىٰ مثل قوله كفروا بعد إيمانهم.



١- النساء = ٦١ ٢- النمل = ٢٤

◁ التّفسير

قُلْ يا محمّد ﷺ **يَا أَهْلَ ٱلْكِتَابِ** الخطاب لليهُود والنّصارىٰ أو مطلق أهل الكتاب **لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ ٱللَّهِ** أي لم تجحدون و تنكرون آيات اللّه باللّسان أو به و بالقلب **وَ ٱللَّهُ شَهِيدٌ** أي شاهد وناظرٌ بما تعملون و لا يخفى عليه شئ من أعمالكم، و قيل في سبب نزول الآية و ما بعدها الىٰ قوله: **وَ أُولٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ**(١) أنّ رجلاً من اليهُود إسمه شاس بن قيس حاوَل الإغراء بين الأوس و الخزرج وكان أعمىٰ شديد الضغن والحسد للمسلمين فرأى إئتلاف الأوس و الخزرج فقال ما لنا من قرارٍ بهذه البلاد مع إجتماع ملاء بني قيلة فأمر شابّاً من اليهُود أن يذكّرهم يوم بعاث و ما جرى فيه من الحَرب و ما قالوه من الشّعر ففعل فتكلّموا حتّىٰ ثاروا الىٰ السّلاح بالحرّة فقال رسول اللّه ﷺ أبدعوى الجّاهلية و أنا بين أظهركم و وعظهم فرجعوا و عانق بعضهم بعضاً و قال الحَسن و قتادة و السّدي نزّلت في أحبار اليهود الّذين كانوا يصدّون المسلمين عن الإسلام بأن يقولوا لهم أنّ محمّداً ﷺ ليس بالموصوف في كتابنا، و الظّاهر نداء أهل الكتاب عموماً و العامّة و أن لم يعلموا فالحجّة قائمة عليهم كقيامها علىٰ الخّاصة و كأنّهم بترك الإستدلال و العدول الى التقليد بمنزلة من علم ثمّ أنكر، و قيل المراد علماء أهل الكتاب الّذين علموا صحّة نبوّته و إستدّل بقوله: **وَ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ**.

ثمّ أنّ المراد **بِآيَاتِ ٱللَّهِ** في الآية قيل هي معجزات نبينا محمّد ﷺ الّتي كانت له و العلامات الّتي وافقت صفته ممّا تقدّمت به البشارة و يحتمل أن يكون المعنى لم تكفرون بآيات اللّه الّتي ثبتت في التّوراة والإنجيل بألسنتكم مع أنّكم تعتقدون بها في قلوبكم ثمّ قال تعالىٰ:

يَا أَهْلَ ٱلْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ ٱللَّهِ

١- آل عمران = ١٠٥

و أنّما قال هنا قل يا أهل الكتاب و قال في موضع آخر: **يٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ**(١) بدُون، قُل، قيل وجَهه التّلطف في إستدعائهم الىٰ الحقّ وتوجيه الخطاب اليهم و أمّا هناك فالمقصود الإهانة لهم وكيف كان فقد خاطب رسوله ثانياً و أمره بأن يقولوا لهم لم تصدُّون عن سبيل اللّه أي لِمَ تمنعون النّاس عن سبيل اللّه و الفرق بين الأيتين أنّ الآية الأوّلى أعلمت بإنكارهم الحقّ و أمّا الثّانية فقد أعلمت بأنّهم كانوا يصدُّون عن سبيل اللّه و من كان كذلك فهو أعظم ذنباً ممّن ليس بهذه الصّفة و بعبارةٍ أخرى أنّ الآية الأوّلى أثبتت نفاقهم أو انكارهم والثّانية أثبتت إفسادهم و المفسد أعظم من المنكر و المنافق و أنّما قلنا ذلك لأنّ الصَّد عن سبيل اللّه أي منع الغير عن إتّباع الحقّ مصداق لقوله تعالىٰ: **إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ يَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوٓا**(٢) و قيل المعنىٰ، لِمَ تصدّون بالتّكذيب بالنّبي و أن صفته ليست في كتبهم و لا تقدّمت البشارة به عندهم **مَنْ ءَامَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا**.

قوله: **مَنْ ءَامَنَ** موضعه النّصب بأنّه مفعول تصدُّون و قوله: **تَبْغُونَهَا عِوَجًا** الكناية راجعة الىٰ السّبيل ومعناه تطلبون لها عِوجاً يعني عن طريق الحقّ كأنّه قال تبغونها ضّلالاً **وَ أَنْتُمْ شُهَدَآءُ وَ مَا ٱللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ** أي و أنتم شهداء علىٰ بطلان صدّكم عن دين اللّه فتكون الآية مختّصة بقوم معاندين لأنّهم جَحدوا ما علموه و يجوز أن تكون في الجميع لإقرارهم بأنّه لا يجوز الصَّد عن دين اللّه فلذلك صحّ ما الزموا، و قيل: **وَ أَنْتُمْ شُهَدَآءُ** أي عُقلاء كما قال تعالىٰ: **أَوْ أَلْقَى ٱلسَّمْعَ وَ هُوَ شَهِيدٌ** أي و هو عاقل و ذلك أنّه يشهد الدّليل الّذي يميّز به الحقّ من الباطل فيما يتعلّق بالدّين و يؤدّيه اليه، و قيل معناه أنتم شهداء أنّ في التّوراة مكتوباً أنّ دين اللّه الّذي لا يقبل غيره الإسلام إذ فيه نَعتُ محمّدٍ ﷺ و قال صاحب الكشّاف و أنتم شهداء أنّها سبيل اللّه الّتي لا يصدّ

١- آل عمران = ٧٠ ٢- المائده = ٣٣

عنها إلاّ ضّال مضلّ أو و أنتم شهداء بين أهل دينكم عدول يثقون بأقوالكم و يستشهدُون في عظام أمورهم وهم الأحبار، و قيل أنتم شهداء دلالة على أنّ شهادة بعضهم علىٰ بعض جائزة لأنّه تعالى سمّاهم شهداء و لا يصدق هذا الإسم إلاّ علىٰ من يكون له شهادة و شهادتهم على المسلمين لا تجوز بإجماع فتعيّن وصفهم بأن تجوز شهادة بعضهم على بعض و على قول ابى حنيفة و الاكثرون على انّ شهادتهم لا تُقبل بحالٍ و أنّهم ليسوا من أهل الشّهادة **وَ مَا ٱللّٰهُ بِغٰافِلٍ عَمّٰا تَعْمَلُونَ** وعيد شديدٌ لهم علىٰ أعمالهم في الدّنيا في صدّهم المؤمنين.

يٰٓا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ اٰمَنُوٓا إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتٰابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ اِيمٰانِكُمْ كٰافِرِينَ

لما أنكر اللّه تعالى عليهم صدّهم عن الإسلام المؤمنين حذّر المؤمنين من إغواء الكّفار وإضلالهم في هذه الآية و ناداهم بوصف الإيمان تنبيهاً على تباين ما بينهم وبين الكّفار و لم يأت اللّه بلفظ، قُل، ليكون ذلك خطاباً منه تعالىٰ لهم و تأنيساً لهم ونَهاهم عن موافقتهم في صورة الشّرطية فقال أن تطيعوا الآية لأنّه لم تقع طاعتهم قالوا المُشار إليهم بالآية الأوس والخزرج بسبب نائرة شاس بن قيس علىٰ ما مرّ و قيل نزلت الآية في يهودي أراد تجديد الفِتنة بين الأوس و الخزرج بعد إنقطاعها بالنّبي صلى الله عليه وآله فجلس اليهودي بينهم و أنشدّ شعراً قاله أحد الحييّن في حربهم فقال الحّي الأخر قد قال شاعرنا في يوم كذا وكذا فكأنّهم دخلهم من ذلك شئ فقالوا تعالوا نَردّ الحرب جذعاء كما كانت فَنادىٰ هؤلاء يا آل أوس و نادى هؤلاء يا آل خزرج فأجتمعوا و أخذوا السّلاح و أصطّفوا للقتال فنزلت هذه الآية و المشهور بين المفسّرين هو أنّ الأيات نزّلت في شاس بن قيس على ما مضىٰ شرحه و عليه فالقصّة واحدة و كيف كان فقد

خاطب اللّه المؤمنين و نهاهم عن إطاعة هؤلاء المُفسدين من أهل الكتاب علىٰ وجه الشّرط و فى قوله: **يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ اِيمٰانِكُمْ كٰافِرِينَ** إشارة الىٰ عداوتهم و بغضهم للمؤمنين و المؤمن لا يعتمد علىٰ عدّوه في قوله و فعله و من إعتمد فلا يلومن إلاّ نفسه.

■

وَ كَيْفَ تَكْفُرُونَ وَ أَنْتُمْ تُتْلٰى عَلَيْكُمْ اٰيَاتُ ٱللّٰهِ
وَ فيكُمْ رَسُولُهُ وَ مَنْ يَعْتَصِمْ بِاللّٰهِ فَقَدْ هُدِىَ
إِلٰى صِرٰاطٍ مُسْتَقيمٍ ﴿١٠١﴾ يٰآ أَيُّهَا ٱلَّذينَ اٰمَنُوا
ٱتَّقُوا ٱللّٰهَ حَقَّ تُقٰاتِهِ وَ لٰا تَمُوتُنَّ إِلّٰا وَ أَنْتُمْ
مُسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَ ٱعْتَصِمُوا بِحَبْلِ ٱللّٰهِ جَميعًا وَ
لٰا تَفَرَّقُوا وَٱذْكُرُوا نِعْمَةَ ٱللّٰهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ
أَعْدٰآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ
إِخْوانًا وَكُنْتُمْ عَلٰى شَفٰا حُفْرَةٍ مِنَ ٱلنّٰارِ فَأَنْقَذَكُمْ
مِنْهٰا كَذٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللّٰهُ لَكُمْ اٰيٰاتِهِ لَعَلَّكُمْ
تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾

◁ اللّغة

يَعْتَصِمْ: العَصم الإمساك و الإعتصام الإستمساك يقال إستَعصم أي إستمسك كأنّه طلب ما يعتصم به من ركوب الفاحشة.

ٱتَّقُوا ٱللّٰهَ: التّقوىٰ جعل النّفس في وقاية ممّا يخاف مأخوذ من الوقاية و هى حفظ الشّئ ممّا يؤذيه و يضرّه.

بِحَبْلِ ٱللّٰهِ: الحَبل معروف ثمّ أنّه إستعير للوصل ولكلّ ما يتوصّل به الى شئ.

فَأَلَّفَ: فعل ماض مصدره التّأليف و هو مأخوذ من الألف بكسر الألف و الإلف إجتماعٌ مع إلتئامٍ بينهم يقال أَلَّفْتُ بينهم و منه الأُلفة.

شَفٰا حُفْرَةٍ: أي مكان محضور و يقال لها حضيرة.

فَأَنْقَذَكُمْ: الإنقاذ الإخراج عن مواضع الحظر.

◁ الإعراب

وَلَا تَفَرَّقُوا الأصل تتَفرقوا فحذف التّاء الثّانية **نِعْمَةَ ٱللَّهِ** هو مصدر مضاف الىٰ الفاعل **عَلَيْكُمْ** يجوز أن تتعلّق به كما نقول أنعمتُ عليك و يجوز أن يكون حالاً من النّعمة فيتعلّق بمحذوفٍ **إِذْ كُنتُمْ** ظرفٌ لِلنّعمة أو للإستقرار في عليكم اذا جعلته حالاً **فَأَصْبَحْتُمْ** يجوز أن تكون النّاقصة فعلىٰ هذا يجوز أن يكون الخبر **بِنِعْمَتِهِۦٓ** و المعنى فأصبحتم في نعمته أو متلبسين بنعمته أو مشمولين و **إِخْوَانًا** علىٰ هذا حال والعامل فيها أصبح أو ما يتعلّق به الجار و الأخوان جمع، أخ، من الصّداقة لا من النّسب والشّفا يكتب بالألف و هى من الواو و تثنيته شفوان **مِنَ ٱلنَّارِ** صفة لحُفرة و مِن، للتّبعيض والضّمير في، منها، للنّار أو للحفرة.

◁ التّفسير

وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ كَيف للإستفهام و معنىٰ الإستفهام فيه الإنكار والتّعجب و المعنىٰ من أين يتّطرق اليكم الكُفر **وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ** أي والحال أنّ أيات اللّه و هى القرأن المعجز تتلى عليكم على لسان الرّسول **وَفِيكُمْ رَسُولُهُۥ** أي و بين أظهركم رسول اللّه ينبّهكم و يعظكم **وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ** أي و من يتمسّك بدينه أو من يلتجأ اليه في دفع شرور الكفّار و مكايدهم **فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ** أي فقد حصل له الهُدىٰ الذّي لا عوج فيه قال قتادة في هذه الآية علمان بيّنان كتاب اللّه و نبّي اللّه فأمّا نبّي اللّه فقد مضىٰ و أمّا كتاب اللّه فأبقاه اللّه بين أظهركم رحمةً منه فيه حلاله و حرامه و طاعته و معصيته انتهىٰ.



أقول في الآية مسائل ينبغي لكلّ مسلمٍ التّوجه اليها:

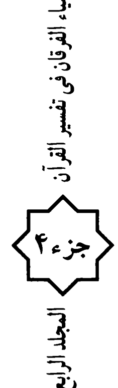
الأولىٰ: أنّ الظّاهر منها أنّها خطاب للمسلمين وذلك لأنّ اللّه تعالىٰ يقول و

فيكم رسوله، واليَهُود و النّصارى كانوا غير معتقدين برسالته و هو واضح و عليه فلا وجه للتّعجب المستفاد من قوله: **وَ كَيْفَ تَكْفُرُونَ** و أنّما التّعجب ممّن أمن باللّه و برسوله في ظاهر الأمر ثمّ كفر أي كفر بنعمة الرّسالة بعدم متابعة الرّسول قولاً وفعلاً و أمراً ونَهياً فالكُفر في الآية ليس بمعنىٰ الإرتداد و الرّجوع عن الدّين الىٰ ماكان عليه سابقاً ويحتمل أن يكون الكفر فيها بمعنى انكار التوحيد و النبوّة وكانت الآية خطاباً لليهود و النّصارىٰ و عليه فالمعنىٰ **وَ كَيْفَ تَكْفُرُونَ** أي كيف تبقون على الكُفر **وَ أَنْتُمْ تُتْلَى عَلَيْكُمْ اٰيَاتُ اَللّٰهِ وَ فِيكُمْ رَسُولُهُ** أي لا ينبغي لكم البقاء على الكُفر مع وجود الأيات والرّسول بين أظهركم.

الثّانية: فالاٰيات تكوينية، المراد بالأيات في قوله: **تُتْلَى عَلَيْكُمْ اٰيَاتُ اَللّٰهِ** قيل هي المعجزات التّي جرت علىٰ يده صلّى اللّه عليه وآله و عليه تكوّينية و قيل المراد بها الأيات القرأنية و عليه فالأيات تشرّيعية و الثّاني هو الحقّ بقرنية قوله: **تُتْلَى عَلَيْكُمْ** فأنّ الأيات التّكوينية لا تتلى، و لا شكّ أنّ الأيات القرأنية أيضاً من المُعجزات و لذلك قالوا أنّ القرأن مُعجزة باقية للرّسول قال بعض المفسّرين في قوله: **وَ أَنْتُمْ تُتْلَى عَلَيْكُمْ اٰيَاتُ اَللّٰهِ وَ فِيكُمْ رَسُولُهُ** هذا سؤال إستبعاد وقوع الكفر منهم مع هاتين الحالتين و هما تلاوة كتاب اللّه عليهم و هو القرأن الظّاهر الإعجاز و كينونة الرّسول فيهم الظّاهر علىٰ يَديه الخوارق و وجود هاتين الحالتين تنافي الكفر و لا تجامعه فلا يتطرق اليهم كفر مع ذلك و ليس المعنىٰ أنّه وقع منهم الكفر فوَّبخوا علىٰ وقوعه لأنّهم مؤمنون و لذلك نُودو بقوله: **يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا** إنتهىٰ كلامه.

أقول يظهر من كلامه أنّ الآية خطاب للمؤمنين لا لليهود و النّصارىٰ و هو أحد الإحتمالين و أمّا الرّسول فهو هنا محّمد صلّى اللّه عليه وآله بلا خلاف في المخاطب بها، قال إبن عطّية، و فيكم رسوله، هي ظرّفية الحضور والمشاهدة لشخصه صلّى اللّه عليه وآله و هو في أمتّه الىٰ يوم القيامة بأقواله و آثاره إنتهىٰ.

و أنا أقول ما ذكره إبن عطّية ليس بِصحيح بل الحقّ أن يُقال و هو في أمتّه الى يوم القيامة بسبب أوصيائه واحداً بعد واحدٍ الى أن انتهىٰ الأمر الى الحجّة بن الحسن المهدي عليهم السّلام و ذلك لأنّ المراد بتلاوة الأيات علىٰ النّاس ليس تلاوتها من حيث الألفاظ والحُروف بل المراد منها تلاوتها عن فهمٍ و علمٍ والتّلاوة بهذا المعنىٰ في عصر الرّسول تُحصل بِوجُود الرّسول و أمّا بعده فَحصُولها بوجود وصّيه والدّليل عليه قوله صلّى الله عليه وآله عليهم السّلام **أنّي تارك فيكم الثّقلين كتاب اللّه وعِترتي أهل بيتي ما أن تَمسّكتم بهما لَن تَضلُّوا أبداً لَن يَفترقا حتّىٰ يَردا علّي الحَوض**، فلو كانت أقواله وآثاره كافية للنّاس الىٰ يوم القيامة فما معنىٰ هذا الحديث المُتّفق عليه بين المسلمين، و على هذا فأن قلنا أنّ المخاطب بها اليَهود والنّصارىٰ فلا بحث لنا فيه لوضوع الأمر على ما بيّناه على القول بأنّ المُخاطب بها أمّة الإسلام في عَهد النّبي كما يقولون به فبعد موته صلّى الله عليه وآله مَن المخاطب بها غير أُمّة الإسلام و اذا كان كذلك والمفروض أنّ الرّسول قد مات فمن يبّين معضلاته و متشابهاته غير خليفة الرّسول و وصّيه الّذي نصّ عليه الرّسول في حياته و هو المفروض وأولاده الّذين أذهب اللّه عنهم الرّجس و طهّرهم تطهيراً (الثّالثة) و من يعتصم باللّه فقد هدي الى صراطٍ مستقيم قال بعض المفسّرين، أي و من يؤمن باللّه، و قيل يستمسك بالقرآن و قيل يلتجى اليه فيكون علىٰ هذا القول حقّاً علىٰ الإلتجاء الىٰ اللّه في دفع شرور الكّفار و قال القُرطبي أي يمتنع و يتمسّك بدينه و طاعته و قيل يعتصم باللّه أي يتمسّك بحبل اللّه و هو القرآن فنقول: الاعتصام هو الترقى عن كل تردد ماله بعض المحقّقين عن العرفاء والمراد بالترقى عنكل قوم الإعراض عن كلّ ما سوىٰ الحقّ فأنّ وجود الغير موهوم لا تحقّق له واقعاً وّالتخلّص عن كلّ تَرّددٍ باليقين العياني فأنّ التّردد من لوازم الشّك و من تحقّق بالحقّ في مقام الشّهُود لا يحوم الشّك حول مقامه ثمّ أنّ الإعتصام علىٰ ثلاث درجاتٍ.



الأولىٰ: إعتصام العّامة بالخير إستسلاماً واذعاناً بتصديق الوعد و الوعيد و تعظيم الأمر والنّهي وتأسيس المعاقد علىٰ اليقين و هو الإنصاف الإعتصام بحبل اللّه.

الثّانية: إعتصام الخاصّة و هو يحصل بالإنقطاع و هو صون الإرادة قبضاً، و إسبال الخلق على الخَلق بَسطاً و رفض الخلائق عَزماً و هو التمسّك بالعروة الوثقىٰ.

الثّالثة: إعتصام خاصّة الخاصّة و هو يحصل بالإتّصال و هو شهود الحقّ تفريداً بعد الإستحذاء له تعظيماً والإشتغال به قرباً و هو الإعتصام باللّه إنتهىٰ كلامه.

أقول يظهر من كلامه أنّ الإعتصام مقولٌ بالتّشكيك بمعنى أنّ له شدّة و ضعفاً و كمالاً ونقصاً فالمرتبة الضّعيفة منه هي الإعتصام بحبل اللّه، و أقوى منها الإعتصام بالعروة الوثقىٰ.

و المرتبة الأعلىٰ الإعتصام باللّه تعالىٰ و قد أُشير الىٰ هذه المراتب في القرآن، قال اللّه تعالىٰ: **وَ ٱعْتَصِمُوا بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَ لَا تَفَرَّقُوا** و سيجىء البحث فيه قريباً فهو إشارة الى الأولى.

و قال اللّه تعالىٰ: **فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَى لَا ٱنْفِصَامَ لَهَا وَ ٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ** (١) و قد مضىٰ الكلام فيه و هو إشارة الىٰ الثّانية.

وَ مَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ

و هو هذه الأية وبحثنا فيها و هو إشارة الىٰ الثّالثة و هى أعلى مراتب الإعتصام إذ المعتصم في هذا المقام لا يَعرف غير اللّه و لا يتوجّه الا اليه و نحن نصطلح فى الاعتصام بهذا المعنى و نقول عبروا عن هذا المقام باعتصام خاصة الخاصة لأنّ المعتصم في هذا المقام لابدّ له من الفراغ عن المرحلتين و لا يمكن العبور منهما و الوصول الى هذا المقام إلاّ لخاصّة الخاصّة و هم

١- البقرة = ٢٥۶

قليلون جدّاً لأنّهم أهل الوصول أي الواصلون الىٰ اللّه و إعتصامهم باللّه هو الإتّصال الّذي لا يحصل إلاّ بالإنقطاع المذكور الّذي هو إعتصام الخاصّة وأنّما فسّروه بشهود الحقّ تَفريداً للإشارة الىٰ أنّ شهود الحقّ بالحقّ عند فناء الشّاهد في المشهود فلا يكون في هذا الشّهود لغير الحقّ عينٌ و لا أثر و ذلك بعد الفناء اللّه الإستكانة و الخضوع بأن يحاذي العبد وجوبه تعالى بإمكانه و وجوده بعدمه و قدرته بعجزه و عزّه بذّله و غناه بفقره فيلتجئ اليه تعظيماً له و هو أوّل درجات القرب فيكون في غاية التّذلل والخضوع معظّماً له غاية التّعظيم و قيل هو الإستحذاء بالحاء غير المعجمة و هو أن يجعل الحقّ حذاءه و نصب عينيه منزّهاً عن الجهة فيرفع الوسائط بينه و بين الحقّ لأنّه يرىٰ جميع الممكنات كنفسه في الإنعدام فلا يشتغل إلاّ به حتّىٰ يبلغ غاية القُرب بالفناء فيه فِعلاً و وصفاً و عيناً و هو الوصول و من كان كذلك فقد هُدي الىٰ صراطٍ مستقيم قال اللّه تعالىٰ في سورة الحَمد: **اَهْدِنَا اَلصِّراٰطَ اَلْمُسْتَقِيمَ، صِراٰطَ اَلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ اَلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَ لَا اَلضَّآلِّينَ** ففُسّر الصّراط المُستقيم بصراط المنعم عليهم و هم الأنبياء و الأوصياء وذلك لأنّه لا نعمة أفضل و أعلى من نعمة النبوّة و الرّسالة ثمّ بعدها نعمة الوصاية والخلافة للنّبي ثمّ الأمثل فالأمثل و أنّما قلنا ذلك لأنّ نعم اللّه تعالىٰ علىٰ قسمين: مادّية و معنويّة:

لا شكّ أنّ المعنّوية أفضل و أشرف من المادّية،المعنّويات أفضلها نعمة الرّسالة و الوصاية فثبت و تحقّق أنّ الرّسالة أفضلها ثمّ الوصاية فعلى هذا صراط الّذين أنعم اللّه عليهم صراط الأنبياء والأوصياء:

قال اللّه تعالىٰ: **اَهْدِنَا اَلصِّراٰطَ اَلْمُسْتَقِيمَ** أي إهدنا الىٰ صراط الأنبياء.

قال اللّه تعالىٰ: **وَ مآ اٰتيٰكُمُ اَلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ ما نَهيٰكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا**(۱).

فهذا هو الأصل في هذا الباب ثمّ أقرب الطُّرق الى طريق الانبياء بل هو بعينه، طريق الوصّي بعده فمن تبع الوصّي تَبع النّبي و من تَبع النّبي فقد

۱- الحشر = ۷

اعتصم باللّه حقّاً فلا يمكن الإعتصام باللّه واقعاً إلاّ من طريق رسوله و لا يمكن معرفة طريق الرّسول إلاّ من طريق وصّيه ولذلك ورد في الزّيارة الجامعة، أنتم السّبيل الأعظم و الصِّراط الأقوم الخ فالصّراط المستقيم في الإسلام منحصرٌ بصراط أهل بيته المعصومين.

وَ مَنْ يَعْتَصِمْ بِاللّٰهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلٰى صِراٰطٍ مُسْتَقِيمٍ معناه من إعتصم باللّه تعالى و طلب منه الهداية فقد هدي الى طريق الرّسول و أهل بيته و فيه إشارة الىٰ أنّ معرفة الرّسول والوّصي بعده تَطلُب من اللّه تعالىٰ كما ورد في الدّعاء اللّهم عرّفني نفسك فأنّك أن لم تُعرّفني نفسك لم أعرف نبّيك اللّهم عرّفني نبّيك فأنّك أن لَم تعرّفني نبّيك لم أعرف حجّتك اللّهم عرّفني حجّتك فأنّك إن لم تعرّفني حجّتك ضللت عن ديني، و أمّا من زعم أنّ الطّريق المستقيم في الآية و أمثالها غير طريق أهل البيت فقد ضلّ و أضلّ ضرورة أنّ أهل البيت أدرىٰ بما في البيت ولنعم ما قيل فيهم:

مطّهرون نقيّات ثيابهم ... تتلى الصّلاة عليهم أين ما ذكروا
من لم يكن علّوياً حين تنسبه ... فما له من قديم الدّهر مُفتَخرُ
واللّه لما يرىٰ خلقاً فأتقنه ... صفاكم وإصطفاكم أيّها البَشَر
فأنتم الملاء الأعلىٰ وعندكم ... علم الكتاب وما جاءت به السُّور

يٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّقُوا ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَ لَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ

خاطب اللّه تعالىٰ المؤمنين فقال لهم **يٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا** باللّه و برسول و بما جاء به من عند اللّه **ٱتَّقُوا ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ** قيل معناه إتّقوا عذاب اللّه أي إحترسوا و امتنعوا بالطّاعة من عذاب اللّه كما يحقّ فكما يجب أن يتّقي ينبغي أن يَحترس منه و ذكروا في قوله حقّ تقاته أنّ معناه أن يطاع فلا يعصى و يشكر فلا يكفر ويذكر فلا ينسىٰ، و قيل معناه إتّقاء جميع معاصيه، و قيل المجاهدة في اللّه و أن لا تأخذه فيه لَومة لائم و أن يقام له بالقسط في الخوف و الأمن

قال قتادة والسّدي وابن زيد والرّبيع هي منسوخة بقوله تـعالىٰ: **فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ** أمروا أوّلاً بغاية التّقوى حتّى لا يقع إخلال بشئ ثمّ نسخ و قال ابن عبّاس هي محكمة و إتّقوا اللّه ما استطعتم بيان لقوله: **اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ** فأن قلنا بأنّ التّقاة مصدر بمعنى التّقوى كما هو المشهور فالمعنىٰ إتّقوا اللّه حقّ التّقوىٰ و أن قلنا بأنّ التّقاة جمع كرمات ورام و هداة و هادٍ أو يكون جمع، تقّي اذ فعيل و فاعل بمنزلة فالمعنى على هذا اتّقوا اللّه كما يحقّ أن يكون متقوه المختصّون به ولذلك أضيفوا الى ضمير اللّه تـعالى، و الحـقّ هـو الأوّل لأنّ الظّاهر أنّ قوله: **حَقَّ تُقَاتِهِ** من إضافة الصّفة الىٰ الموصوف كما تقول ضربت ضرّباً تشديد الضّرب أي الضّرب الشدّيد عليه حتّى اذا ورد عليكم المـوت صادفكم عليه فالنّهي في قوله: **وَ لَا تَمُوتُنَّ** في الحقيقة عن تـرك الإسـلام دَخَل ظاهراً على المَوت إلاّ أنّه وضع كلام موضع كلام على جـهة التّـصرف والإبدال بحسن الإستعارة و زوال اللّبس قاله في المجمع ثمّ قال: **ورُوي عن أبي عبد اللّه عليه السلام وأنتُم مسلّمون بالتّشديد ومعناه مستسلمون لما أتىٰ به النّبي ومنقادون له** و قـال بـعض المـفسّرين و الجـملة مـن قـوله: **وَ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ** حالّية والإستثناء مفرّغ من الأحوال و التقدّير و لا تموتنّ على حالٍ من الأحوال إلاّ حالة الإسلام و مجيئها اسمّية أبلغ لتكرّار الضّمير و للمواجهة فيها بالخطاب **وَ اعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا** أي تمسّكوا به و قيل إمتنعوا به من غيره قال الطّبرسى قدس سره قيل في معنىٰ حَبل اللّه أقوال:

أحدها: أنّه القرأن عن أبي سعيد الخدري و عبد اللّه و قتادة والسّدي.

ثانيها: أنّه دين اللّه والإسلام عن ابن عبّاس و أبي زيد.

ثالثها: **ما رواه أبان بن تغلب عن جعفر بن محمّد عليه السلام قال نحن حَبل اللّه الّذي قال: وَ اعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا** والأولى حمله علىٰ الجميع والّذي يؤيّد ما رواه أبو سعيد الخدري عن النّبي أنّه قال أنّي قد تركت فيكم حبلين اذا أخذتم بهما لن تُضّلوا بعدي أحدهما أكبر من الأخر كتاب اللّه حبلٌ

ممدود من السّماء الىٰ الأرض و عترتي أهل بيتي ألا و أنّهما لن يفترقا حتّى يردا علّي الحوض انتهى كلام الطّبرسي قال صاحب الكشّاف الحَبل إستعارة لعهده والإعتصام لوثوقه بالعهد أو تَرشيحاً لإستعارة الحبل بما يناسبه و المعنى و إجتمعوا على إستعانتكم باللّه و وثوقكم به و لا تفرّقوا عنه و قال الطّبري يعني بذلك جلّ ثناؤه وتعلّقوا بأسباب اللّه جميعاً يريد بذلك و تمسّكوا بدين اللّه الّذي أمركم به و عهده الّذي عهده اليكم في كتابه من الألفة و الإجتماع علىٰ كلمة الحقّ و التّسليم لأمر اللّه و قد دلّلنا فيما مضى قبل على معنىٰ الإعتصام و أمّا الحبل فأنّه السّبب الّذي يوصل به الى البغية والحاجة سمّي الأمان حبلاً لأنّه سببٌ يوصل به الى زوال الخوف و النّجاة من الجزع و منه قول أعشي بن ثعلبة:

واذا تجوزّها حبال قبيلةٍ أخذت من الأخرى اليك حبالها

و منه قول اللّه عزّ وجلّ: **إِلَّا بِحَبْلٍ مِنَ ٱللَّهِ وَ حَبْلٍ مِنَ ٱلنَّاسِ**(١) وبنحو الذّي قلنا في ذلك قال أهل التّأويل ثمّ.

روي بأسناده عن عبد اللّه بن مسعود أنّه قال: في قوله: وَ ٱعْتَصِمُوا بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا الجماعة.

و بأسناده أيضاً عنه أنّه قال: حَبل اللّه الجماعة.

و بأسناده عن قتادة أنّه قال: حَبل اللّه المَتين الذّي أمر أن يعتصم به هذا القرأن.

و بأسناده عنه أنّه قال معناه وإعتصمُوا بعهد اللّه وأمره الىٰ أن قال: و قال أخرون بل ذلك هو إخلاص التّوحيد للّه ثمّ روي بأسناده عن أبي العالية في قوله: وَ ٱعْتَصِمُوا بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا يقول إعتصموا بالإخلاص للّه وحده انتهىٰ.

١- آل عمران = ١١٢

أقول المراد بحَبل اللّه الذّي أمَرنا اللّه بالتَّمسك به هو علّيّ أمير المؤمنين و المعصومون من ولده بلاكلام عقلاً ونقلاً.

أمّا العَقل فلأنّ الحبل المُعتَصم به لابدّ من أن يكون موجودًا ناطقاً ذا شعورٍ و فهمٍ حتّىٰ يكون الإعتصام بـه مُـوجباً للـتّقرب الىٰ اللّـه و ذلك لأنّ مـعنى الإعتصام به في أوامره و نوايهه و أقواله و أفعاله و هذا لا يعقل في شئٍ ممّا ذكروه من القرأن والجماعة، والإخلاص في التّوحيد وأمثالها، أمّا القرأنَ فأن أرادوا من الإعتصام به الإعتصام بألفاظه وحرُوفه من جهة التّلاوة والقراءة و الحفظ مثلاً فهو لا يُفيد لأنّ هذه الحروف والألفاظ مع قطع النّظر عن معانيها لا تصلح للإعتصام بها لعدم وجود الفرق بينها في القـرأن و غـيره مـن الكـتب المدّونة كان المراد من الإعتصام بها بإعتبار معانيها و مُحتَوياتها من الحقائق فهي تحتاج الى مفسّرٍ و مبيّنٍ أخر غيرها فهو المعتصم بـه فـثبت أنّ القـرأن الصّامت لا يكون صالحاً للإعتصام به لعدم إطّلاع المعتصم على مـعناه و لا سيّما المتشابهات منه و لذلك ردَّ علىٰ من قال حسبنا كتاب اللّه و لذلك ضمَّ رسول اللّه قوله وعترتي **في الحديث المتواتر بين الفريقين أنّي تاركٌ فيكم الثّقلين أو حَبَلين كتاب اللّه وعترتي أهل بـيتي مـا أن تـمسّكتم بـهما لن تضّلوا أبداً الحديث.**

و هو دليل على عدم جواز الإكتفاء بالقرأن وحده اذ لو كان كافياً فقوله عليه السلام و عترتي لا محلّ له بل هو زائد في الحَديث بل يظهر من قوله ما أن تمسّكتم بهما لَن تضلّوا أبداً، أنّ التمسّك بالقرأن وحده بدون العترة موجب للضّلالة و الإنحراف عن الدّين وبالعكس يعني التّمسك بالعترة بدون القرأن أيضاً كذلك فهما معاً يصلحان للإعتصام بهما و هو المطلوب.

و أمّا الجماعة كما ذكره الطّبري فهو ممّا لا يقبله العقل السّليم بـعد قـوله تعالىٰ: **وَ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ، أَكْثَرَهُمْ لا يَعْلَمُونَ** و أمثال ذلك من الأيات الواردة في الباب في ذمّ الأكثر والأغلب و قد قال تعالىٰ: **وَ قَلِيلٌ مِنْ عِبادِيَ اَلشَّكُورُ**

فَمدح القلّة و ذمّ الكثرة دليل علىٰ أنّ المَلاك فى الباب هو الحق الحقيق بان تبّاع سوء و قد فى الكثرة ام فى القلة و بعبارة الاخرى المؤمن يتمسّك بالحق اينما وحده و هو واضح فلو كان الإعتصام بحَبل اللّه معناه الإعتصام بالجماعة كما قاله الطّبري فمن أعان عمر بن سَعد و ابن زياد في قتل الحسين عليه السلام كان من المعتصمين بالجماعة أي بحبل اللّه و ذلك لأنّ الجماعة كانت مع عبيد اللّه و ابن سَعد و لازم ذلك هو أن يكون قاتل الحسين عليه السلام و من معه من صلحاء الأمّة من المعتصمين بحبل اللّه و أن يكون المخالف لعمر بن سَعد من غير المعتصمين به و لا يقول هذا عاقل فضلاً عن مسلم، و أمّا قوله أنّ المراد بحَبل اللّه هو الإخلاص في التّوحيد أي إعتصموا بالإخلاص مثلاً فلا نفهم معناه و أظنّ أنّ القائل به أيضاً لم يفهم ما قال و ذلك لأنّ الظّاهر من قوله: **وَٱعْتَصِمُوا بِحَبْلِ ٱللَّهِ** واسطة بين الرّب والعبد أو هو كناية عنها و لا يعقل أن يكون الإخلاص في التّوحيد من الوسائط حتّى يعبّر منه بالحبل لأنّ الإخلاص في التّوحيد أمر إعتّقادي فأن وُجد في القلب فصاحبه مؤمن و أن لم يوجد فلا يكون مؤمناً و على الأوّل أي على فرض وجوده لابدّ له من سبب و باعثٍ و بعبارةٍ أخرىٰ لابدّ للمخلص الموحّد من معلم يعلّمه التّوحيد والإخلاص فيه من نبّي أو وصّي أو عالم من علماء الدّين اذ لا يكون الإنسان مخلصاً موحّداً من عندّ نفسه ففّي هذه الّصورة الّذي إعتصم به في الحقيقة هو الشّخص لا ما إستفاده منه و حاصل الكلام هو أنّ المعاني لا تَصلح للإعتصام بها بل الّذي يصلح له هو الذّي يستفاد منه المعنى و عليه فالمعتصم به أوّلاً هو الرّسول و بعده الوصّي و أن شئت قلت الذّي ينبغي أن يعتصم به هو الّذي عصمه اللّه من الزّلل و الخطأ و السّهو و النّسيان و هو لا يكون غير النّبي والوّصي فالمراد بالحبل في الآية هو النّبي و بعده الوصّي و لأجل ذلك **قال الصّادق** عليه السلام: **لولا الحجّة لساخت الأرض بأهلها، وقال** عليه السلام: **الحجّة قبل الخلق ومع الخَلق وبعد الخَلق وقال رسول اللّه** صلى الله عليه وآله **من مات و لم يعرف إمام زمانه مات**

مَيّتة الجاهليّة كلّ ذلك لأنّ الخلق لابدّ له من حبلٍ يعتصم به و يتقرّب به الى معبوده و هو الحجّة و هذا أي لزوم الحجّة لأن يعتصم به ممّا يحكم به العقل السّليم و النّقل الصّحيح أمّا العقل فقد علمت و أمّا النّقل فالأحاديث الواردة في الباب الدّالة على أنّ المراد بحَبل اللّه بعد الرّسول هو أهل بيته المعصومين فكثيرة جدّاً من العامّة و الخاصّة و نحن نشير الى شطرٍ منها تكميلاً للبحث و توضيحاً لما دَلَّت الآية عليه فنقول:

أمّا الأخبار من طريق العامّة.

ما رواه الحاكم الحسكاني و هو من أكابر علماءهم و محدّثيهم في كتابه المُسّمي بشواهد التّنزيل لقواعد التّفضيل بأسناده عن الحسين بن خالد عن علّي بن موسىٰ الرّضا عليه السلام عن أباءه عن علّي عليه السلام قال: قال رسول اللّه من أحبَّ أن يركب سفينة النّجاة و يستّمسك بالعُروة الوُثقىٰ ويعتصم بحَبل اللّه المتين فليُوال علّياً وليأتّم بالهداة من ولده انتهىٰ.

و بأسناده عن أبان بن تغلب عن جعفر بن محمّد قال عليه السلام: نحن حبل اللّه الذّي قال اللّه: ٱعْتَصِمُوا بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا فالمُستمسك بولاية علّي ابن أبي طالب المستمسك بالبّر فمن تمّسك به كان مؤمناً و من تركه كان خارجاً من الإيمان انتهىٰ.

و بأسناده عن جعفر بن محمّد عليه السلام في قوله: وَ ٱعْتَصِمُوا بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَ لَا تَفَرَّقُوا قال عليه السلام: نحن حبل اللّه انتهىٰ.

ما رواه الثّعلبي في تفسيره بأسناده عن جعفر بن محمّد عليه السلام قال: نحن حبل اللّه الذّي قال اللّه تعالىٰ: وَ ٱعْتَصِمُوا بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَ لَا تَفَرَّقُوا انتهىٰ.

ما رواه محمّد بن إبراهيم النّعماني في الغيبة من طريق النّصُاب قال حدّثنا محمّد بن عبد اللّه بن المعمّر الطّبراني بطّبرية سنة ستّ

و ثلاثين و ثلاث مائة وكان هذا الرّجل موالي يزيد بن معاوية ومن النُّصاب قال حدّثنا أبي قال حدّثنا علّي بن هاشم وساق الحديث مع الإسناد عن جابر بن عبد اللّه الأنصاري قال وفد علىٰ رسول اللّه ﷺ أهل اليمن الىٰ أن قال فقالوا يا رسول اللّه ﷺ و من وصيّك فقال هو الذّي أمركم الّه بالإعتصام به فقال عزّ وجلّ: وَ ٱعْتَصِمُوا بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَ لَا تَفَرَّقُوا فقالوا يا رسول اللّه ﷺ بيّن لنا ما هذا الحَبل فقال ﷺ هو قول اللّه إلاّ بحَبل من اللّه وحبلٍ من النّاس فالحبل من اللّه كتابه والحَبل من النّاس وصّيي الحديث بطوله(١).

و منه، اما رواه صاحب كتاب المناقب الفاخرة في العترة الطّاهرة بأسناده عن سعيد بن جبير عن عبد اللّه بن عبّاس قال: كنّا عند رسول اللّه ﷺ اذ جاء أعرّابي فقال يا رسول اللّه سمعتك تقول: وَ ٱعْتَصِمُوا بِحَبْلِ ٱللَّهِ فما حَبل اللّه الّذي نعتصم به فضَرب النّبي يده في يد علّيٍ وقال تمّسكوا بهذا فهذا هو الحبل المتين انتهىٰ.

ما رواه ابن شهر أشوب من طريق العامّة بأسناده عن النّبي ﷺ أنّه سأل أعرّابي عن هذه الأية: وَ ٱعْتَصِمُوا بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا فأخذ رسول اللّه بيد علّيٍ وقال: يا أعرّابي هذا حبل اللّه فإعتصم به فدار الأعرابي من خلف علّيٍ و قال اللّهم أنّي أشهدك قد إعتصمت فقال رسول اللّه ﷺ من سرَّه أن ينظر الى رجلٍ من أهل الجنّة فلينظر الىٰ هذا انتهىٰ(٢).

أقول وروى هذه الأحاديث الشّيخ سليمان الحنفي البلخي في كتاب ينابيع المودّة أيضاً.

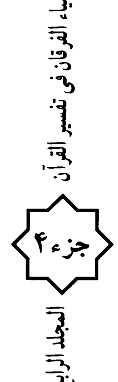
١- غاية المرام، ص ٢٤٢.
٢- ص ٢٤٣.

و أمّا من طريق الخاصّة:

ما رواه السّيد الرّضي قدس سره في الخصائص بأسناده عن أبي الحَسن عليه السلام و الحديث طويل الىٰ أن قال: و كان من خطبة الرّسول صلى الله عليه وآله قول انّه قال يا معاشر المهاجرين من الإنس والجنّ ليبلغ شاهدكم غائبكم من حضر فى يومى هذا و ساعته ألا وأنّي قد خَلَّفت فيكم كتاب اللّه فيه النُّور والهدى والبيان لما فرض اللّه تبارك و تعالى من شيً حجّة عليكم وحُجّتي ولّيي وخلّفتُ فيكم العلم الأكبر علم الدّين و نور الهُدىٰ و ضياءه و هو علّي بن أبي طالب وهو حبل اللّه وَ ٱعْتَصِمُوا بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَ لَا تَفَرَّقُوا الحديث[1].

ما رواه العيّاشي بأسناده عن جابر عن أبي جعفر قال عليه السلام: آل محمّد هم حبل اللّه الّذي أمر بالإعتصام به فقال: وَ ٱعْتَصِمُوا بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَ لَا تَفَرَّقُوا[2].

أقول لمّا كان الموضوع عند الشّيعة من المسلّمات فلا نحتاج الىٰ ذكر الأحاديث أكثر ممّا نقلناه ففيه كفاية والحمد للّه الّذي هدانا لهذا و ما كنّا لنهتدي لولا أن هدانا اللّه فثبت و تحقّق أنّ حَبل اللّه الذّي أمرنا بالإعتصام به هو أهل البيت الذّين أذهب اللّه عنهم الرّجس و طهّرهم تطهيراً و فى قوله: **وَ لَا تَفَرَّقُوا** أيضاً إشارة الىٰ ما ذكرناه في معنىٰ حَبل اللّه و ذلك لأنّ اللّه تعالى نهى عن التفرّق والتشتت و قد حصل التفرّق في المسلمين أكثر ممّا حصل لليَهُود و النّصارىٰ و قد أخبر به رسول اللّه حيث قال صلى الله عليه وآله: ليأتّين علىٰ أمّتي ما أتىٰ على بنى إسرائيل حذو النَّعل بالنعل حتّىٰ لوكان منهم من يأتي أمّه علانية لكان من أُمّتي من يصنع ذلك و أن بني إسرائيل تفرّقت أثنتين و سبعين ملة و تفترق أمّتي علىٰ ثلاث و سبعين ملة كلّهم في النّار إلاّ ملّة واحدة رواه القُرطبي



۱- غاية المرام، ص ۲۴۳. ۲- ص ۲۴۴.

في تفسيره عن ابن عُمر ثمّ زاد هو أو غيره في أخر الحديث ما هذا لفظه قالوا من هي يا رسول اللّه قال ما أنا عليه وأصحابي فهذه الزّيادة ليست من الحديث.

و روي أيضاً عن أبي هريرة عنه ﷺ قال: تَفرّقت اليهود على أحدي و سبعين فرقة أو أثنتيتن وسبعين فرقة و النّصارىٰ مثل ذلك و تفترق أمّتي علىٰ ثلاث وسبعين فرقة انتهىٰ ثم قال، قال التّرمذي هذا حديث صحيحٌ

أقول هذا الحديث نقلته العامّة و الخاصّة و هو من معجزاته ﷺ حيث أخبر بما وقع بعده و نحن نقول ونسأل عنهم من الفرقة النّاجية منها فأنّ كلّ واحدة منها تدّعي أنّها علىٰ الحقّ وغيرها علىٰ الباطل، فأن قالوا نّ الفرقة النّاجية أهل السنّة والجماعة، يقال لهم كلّ الفرق من أهل السنّة و الجماعة غير الشّيعة الأثني عشرية فأنّها فرقة مستقلّة تابعة لأهل البيت عليهم السّلام و على ذلك يلزم أن تكون الفرق غير الشّيعة في الجنّة.

و الشّيعة الأثني عشرّية في النّار و هذا خلاف **قول رسول اللّه** ﷺ: **لأنّه ﷺ قال كلّهم في النّار إلاّ فِرقة أو ملّة واحدة** و أن قالوا أنّ الفرقة النّاجية هي الأثني عشرية فهو المطلوب و أيضاً نقول من أيَن تفرّقت الأُمّة الإسلامية علىٰ ثلاث و سبعين ملّة أو فرقة و قد كان المسلمون في عهد الرّسول أمّة واحدة و أىّ شيئ كان سبب هذا التفرّق بعد رسول الّله ﷺ غير أنّهم لم يعتصموا بحبل اللّه و هو أمير المؤمنين و وصّي رسول ربّ العالمين بل إعتصموا بحبل الشّيطان و من المعلوم أنّ الإعتصام بحبله يوجب التفرّق، والتَّشتت و النّفاق و الإختلاف و هذا ظاهر علىٰ غير المكابر و المعانِد فقوله تفرّقوا، بعد قوله: **وَ ٱعْتَصِمُوا بِحَبْلِ ٱللّٰهِ جَمِيعًا** معناه لا تعتصموا بحَبل الشّيطان لأنّه يوجب التفرّق كما أنّ الإعتصام بحبل اللّه يوجب عدمه قلنا في

صدر البحث أنّ قوله و لا تفرّقوا، أيضاً إشارة الىٰ ما ذكرناه أي ما ذكرناه من الإعتصام بحبل اللّه و محصّل الكلام هو أنّ التّمسك بأهل البيت في أمر الدّين و الدّنيا يوجب الإلفة والوَحدة وسعادة الدّارين كما أنّ التمسّك بغيرهم في أمر الدّين و الدّنيا كائناً من كان يوجب التفرّق والإختلاف و لنعم ما قيل:

اذا شئتَ أن تبغي لنفسك مَذهباً
يُنجيك يوم البعث من لهب النّار
فدع عنك قول الشّافعي ومالك
وأحَمد والمرّوي عن كعب الأحبار
ووال أُناساً قولهم وحديثهم
روىٰ جدّنا عن جبرئيل عن الباري

وَٱذْكُرُوا نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَانًا أي و أذكروا أيّها المسلُون نعمة اللّه عليكم، و المراد بها نعمة الإسلام أو نعمة وجود الرّسول **إِذْ كُنتُمْ** في عهد الجاهليّة قبل البعثة **أَعْدَآءً فَأَلَّفَ** اللّه تعالىٰ **بَيْنَ قُلُوبِكُمْ** أي أوجَد الإلفة والمحبّة في قلوبكم **فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَانًا** أي صرتم بنعمة الإسلام إخواناً في الدّين و زالت العداوة والفرقة ببركة الإسلام **وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ ٱلنَّارِ** أي كنتم قبل طلوع الإسلام علىٰ شفير جهنّم **فَأَنقَذَكُمْ** الله **مِنْهَا** أي من النّار **كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ** الىٰ أمَر اللّه ونَهيه إنّا هَديناه السّبيل إمّا شاكراً و أمّا كفُوراً وفيها إشارة الىٰ أنّ حفظ النّعمة و لا سيّما نعمة الدّين لازم واجبٌ علىٰ كلّ مسلم بل نقول أنّ حفظها أصعب على المكلّف من وجدآنها كما نرىٰ أن المسلمين وجدوا النّعمة فأخذوا بها ولكنّهم لم يراعوا علىٰ حفظها بعد موت نبّيهم فإرتّدوا على أعقابهم و أدبارهم كما كانوا عليه قبل الإسلام فتفرّقوا تفّرق أيادي صبا و أصبح كلّ طائفة منهم لعنت أختها كأنّهم ليسوا أُمّة واحدة.

■

وَ لْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَ يَأْمُرُونَ
بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ وَ أُولٰئِكَ هُمُ
ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ وَ لاٰ تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا
وَٱخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مٰا جٰآءَهُمُ ٱلْبَيِّنٰاتُ وَ أُولٰئِكَ
لَهُمْ عَذٰابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَ
تَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ
أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ ايمٰانِكُمْ فَذُوقُوا ٱلْعَذٰابَ بِمٰا كُنْتُمْ
تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ وَ أَمَّا ٱلَّذِينَ ٱبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ
فَفِي رَحْمَةِ ٱللّٰهِ هُمْ فِيهٰا خٰالِدُونَ ﴿١٠٧﴾

◁ اللّغة

أُمَّةٌ: الأُمّة بضمّ الألف و فتح الميم المشدّدة كلّ جماعة يجمعهم أمر ما إمّا دينٌ واحد أو زمانٌ واحد أو مكانٌ واحد سواء كان ذلك الأمر الجامع تسخيراً أو إختياراً و جمعها أمم.

إِلَى ٱلْخَيْرِ: الخَير ما يرغب فيه الكلّ كالعقل والعدل والفضل والشّيء النّافع و ضدّه الشّر.

بِالْمَعْرُوفِ: المَعرُوف إسمٌ لكلّ فعلٍ يُعرف بالعقل أو الشّرع حُسنه و المنكر ما ينكر بهما.

تَبْيَضُّ: البياض في الألوان ضدّ السّواد.

◁ الإعراب

وَ لْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يجوز أن تكون، كان، هنا تامّة فتكون، أُمّة، فاعلاً، و يَدْعُونَ صفته، ومنكم مُتَّعلقة، يتكُن، أو بمحذوفٍ علىٰ أن تكون صفة لأُمّة

قدّم عليها فصار حالاً و يجوز أن تكون ناقصة و، أُمّة، إسمها و يدعون، الخَبر و منكم امّا حال من امّةٍ أو متعلّق بكان، النّاقصة و يجوز أن يكون يدعون صفة و منكم الخبر جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ أنّما حذف التّاء لأنّ تأنيث البيّنة غير حقيقي و لأنّها بمعنىٰ الدّليل يَوْمَ تَبْيَضُّ هو ظرف لعظيم، أو للإستقرار في، لهم و في تبّيض، أربع لغات، فتح التّاء وكسرها من غير ألف و تبيّاض بالألف مع فتح التّاء و كسرها كذلك تسوّد أَكَفَرْتُمْ تقديره فقال لهم كفرتم، فالمحذوف هو الخَبر.

◁ التّفسير

وَ لْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ وَ أُولَٰئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ

الظّاهر أنّ كلمة، من، في قوله: مِنْكُمْ للتّبعيض فيكون الأمر متوجّهاً ببعض الأُمّة وهم الذّين يصلحون لذلك و قال الزّجاج، هي لبيان الجنس و عليه فالأمر بالمعروف و النّهي عن المنكر يكون متوجّهاً الىٰ جميع الأُمّة فعلىٰ الأوّل يكون الواحب كفائياً و على الثّاني عَيّنياً والمشهور بين المُسلمين هو الأوّل هكذا قرّره بعض المفسّرين من العامّة والحقّ في المقام أن يقال أنّ وجوب الأمر بالمَعروف والنّهي عن المُنكر لَيس عيّنياً بل هو كفائي لكن لا بالمعنىٰ الّذي ذكره بمعنى أنّ الأمر بهما في الآية متعلّق ببعض الأُمّة بل بمعنىٰ أنّ الأمر بالجميع أي أنّ المخاطب به جميع المسلمين و هو واجب على جميعهم إلاّ أنّه يسقط بفعل البعض عن غيره و هذا معنىٰ واجب الكفائي و هُو لا ينافي كون كلمة، من، للتّبعيض و ذلك لأنّ الأمر يستفاد من قوله: وَ لْتَكُنْ والتّبعيض في، مِن، معناه إسقاط الواجب بفعل البعض كما هو معنى الواجب الكفائي حيث أنّ المطلوب فيه وجود الماهّية في الخارج و أمّا أنّ الأمر تعلّق بالبعض فليس كذلك، ثمّ أنّ الخبر و ضدّه الشّر علىٰ ضربين مطلقٌ و مقيدٌ فالخير المطلق ما يكون مرغوباً بكلّ حالٍ وعند كلّ أحدٍ وضدّه الشّر المطلق و هو ما

لا يكون مرغوباً بكلّ حالٍ وعند كلّ أحدٍ و ذلك مثل قوله صلى الله عليه وآله: **لا خير بخيرٍ بعده النّار ولا شر بشّرٍ بعده الجنّة.**

أمّا المقيّد منهما فهو أن تكون الخيّرية والشّرية بالنّسبة لا مطلقاً كالمال مثلاً فأنّه خير لواحدٍ و شرٌّ لأخر و لذلك وصفه اللّه تعالىٰ بالأمرين فقال فى موضع و أن ترك خيراً، و قال في موضع أخر:**أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَ بَنِينَ،نُسَارِعُ لَهُمْ فِى ٱلْخَيْرَاتِ**(١).

و قوله: **أُولَٰئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ** أي أُولئك الّذين يدعون الى الخير هم المفلحون شرائط الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر فستجيئ قريباً إن شاء اللّه **وَ لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا** في دينهم **مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ ٱلْبَيِّنَاتُ** قال ابن عبّاس هم الأمم السّالفة التّي إفترقت في الدّين، و قال الحَسن هم اليَهُود و النّصارىٰ إختلفوا وصاروا فِرقاً و قال قتادة هم أصحاب البِدع من هذه الامّة الزّمخشري وهم المشّبهة والمجبّرة و الحشوية و أشباههم هذا ما قالوه في تفسير الآية و لم يعلموا أنّ مبتدعة هذه الأمّة لم يكونوا إلاّ بعد موت النّبي صلى الله عليه وآله بزمانٍ فكيف نهىٰ اللّه المؤمنين أن يكونوا كمثل قوم ما ظهر تفرّقهم بدعهم إلاّ بعد إنقطاع الوحي و موت النّبي فأنّ الظّاهر من الآية أنّه تعالىٰ نهىٰ المسلمين عن التفرّق الّذي قد حصل في الأُمم السّالفة من اليَهود و النّصارىٰ على ما مضىٰ الكلام فيه فكأنّه قال لا تكونوا مثلهم في التفرّيق بعد وجود البيّنات و تماميّة الحجّة والمراد بالبيّنات المعجزات الجارية على يدي الأنبياء في كلّ عصرٍ و زمانٍ و قيل أنّ المراد بها الكُتب السّماوية من التّوراة كان نهىٰ اللّه تعالىٰ المسلمين منه و لكنّهم أوقعوا نفوسهم فيه فأختلفوا بعد نبّيهم إختلافاً شديداً بعد ما جاءهم البيّنات بأحسن وجهٍ و أوضح بيان و أنّما قلنا أوقعوا نفوسهم فيه و لم نقل وقعوا فيه لِلإشارة الىٰ أنّ هذا الإختلاف أنّما نَشأ عن أهوائهم و أميالهم لا عن إبهامٍ أو إعضالٍ في الدّين أو لقصُورٍ أو تقصيرٍ في

١- المؤمنون = ۵۵ و ۵۶

تبليغ الرّسالة من جهة النّبي كلّ ذلك لم يكن بل الّذي دعاهم الىٰ الإختلاف بعد الرّسول حبّ الجاه و المقام و الوصول الىٰ زخارف الدّنيا الدّنية، أو البغض و العناد و الحسد و أمثال ذلك من الدّواعي الفاسدة بالنّسبة الىٰ من نصبه الرّسول في غدير خمّ وغيره من الموارد بالإمامة والخلافة بعد مَوته صلى الله عليه وآله أميرالمؤمنين علّي بن أبي طالب عليه السلام أَليس قول اللّه تعالىٰ: **يآ أَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مٰا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمٰا بَلَّغْتَ رِسٰالَتَهُ**[1] من البيّنات، أَليس قوله صلى الله عليه وآله في غدير خمّ ألست أولىٰ بكم من أنفسكم قالوا بلى يا رسول اللّه قال من كنتُ مَولاه فهذا علّيٌ مَولاه الىٰ أخركلامه من البيّنات، أَليس قوله صلى الله عليه وآله **ياعلّي أنت منّي بمنزلة هارون من موسىٰ إلاّ أنّه لا نبّي بعدي**، من البيّنات فأن لم تكن هذه الأُمور من البيّنات فما المراد بها، و أمّا إختلافهم بعد النّبي فأوّل الإختلاف هو إيجاد السَّقيفة وقولهم فيها، منّا أميرٌ، ومنكم أميرٌ، قالته الأنصار للمهاجرين حتّىٰ أنّ عُمر قال هذا أوّل الوَهن، ثمّ بعده تعيين أبى‌بكر للخلافة من عند أنفسهم، ثمّ بعده تعيين أبى‌بكر عمر بن الخطّاب بعده ثمّ بعده الشّورىٰ بأمر عُمر و تفويضه الأمر الىٰ عبد الرّحمٰن بن عَوف و تعيين عبدالرّحمٰن عثمان بن عفان للخلافة، ثمّ بعده تسليط عثمان بني أمّية على رقاب النّاس و معاوية علىٰ الشّام و إدّعاء معاوية الخلافة بعد عثمان متمسّكاً بقميصه من جانبٍ و عائشة و طلحة و الزّبير من جانبٍ و هكذا حتّى انتهى الأمر الىٰ بني أمّية و بني المروان و بني العبّاس فلعبوا بالدّين كما أوصاهم أبو سفيان حيث قال في مجلس عثمان بعد بيعة ابن عوف و غيره له، يابني أُمّية تلقّفوها تلّقف الكرّة الىٰ أخر ما قال ثمّ أنّ خلفاء النّاس أوجدوا المذاهب في الإسلام تَضعيفاً لمذهب أهل البيت حتّىٰ وُجدت في الإسلام ثلاث و سبعون فرقة و هذا ممّا لا ينكره إلاّ معاند أو جاهلٌ بالتّاريخ و هذا معنىٰ قولنا أوقعوا نفوسهم فيه بعد مَوت نبّيهم.

١- المائده = ٦٧

فقوله تعالىٰ: **وَ لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا** في الحقيقة إنذارٌ لهم ومع ذلك هو من معجزات القرأن لأنّه تعالىٰ نهاهم عن شيئٍ علِم بوقوعه بعد موت النّبي و أمّا قوله: **أُولٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ** قال القُرطبي يعني اليَهود والنّصارىٰ في قول جمهور المفسّرين و قال بعضهم هم المُبتدعة من هذه الأمّة و قال أبوامامة هم الحرّورية و قال جابر بن عبد اللّه: **الَّذِينَ تَفَرَّقُوا** اختلفو فى الأية، اليَهُود و النّصارىٰ انتهىٰ.

أقول ماذكره أو نَقله من غيره لا دليل عليه و ذلك لأنّ الآية قد دلّت على النّهي عن التفرّق و الإختلاف بعد مجيئ البيّنات ثمّ قال و أولئك لهم عذابٌ عظيم، و المشار اليهم بقوله: **أُولٰئِكَ** هو كلّ من تفرّق و اختلف في أمر الدّين بعد ما جاءه الدّليل و البيّنة و بعبارةٍ أخرىٰ بعد العلم سواء كان من اليَهود و النّصارىٰ أم كان من غيرهم و من المسلمين و أمّا إختصاص الخطاب بطائفةٍ خاصّة أو أمّةٍ خاصّة لا دليل عليه كيف و ليس في الآية ذكرٌ من اليهود و النّصارىٰ و لا من غيرهم من الأُمَم بالصّراحة وحكم الأمثال واحد فالملاك في العذاب هو التفرّق بعد العلم أينما وجد والتّخصيص يحتاج الىٰ الدّليل و اذ ليس فَليس **يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَ تَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ ايمٰانِكُمْ** يعني يوم القيامة حين يبعثون من قبورهم تكون وجوه المؤمنين مبيّضة و وجوه الكافرين مسوّدة و قيل أنّ ذلك يكون عند قراءة الكتاب اذا قَرأ المؤمن كتابه فرأىٰ في كتابة حسناته إستبشر و إبيّض وجهه و اذا قرأ الكافر كتابه فرأى فيه سيّئاته إسوّد وجهه، و قول ثالث هو عند الميزان اذا رجَّحت حسناته إبيّض وجهه و اذا رجَّحَت سيّئاته إسوَّد وجهه.

وقولٌ رابع و هو أنّ ذلك عند قوله تعالىٰ: **وَ امْتَازُوا الْيَوْمَ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ**(١) الزّمخشري فَمن كان من أهل نور الدّين وسُم ببياض اللّون و أسفاره و أشراقه و

١- يس = ٥٩

إبيَّضت صحيفته و أشرقت و سعىٰ النُّور بين يديه و بيمينه و من كان من أهل ظلمة الباطل وسُم بسواد اللّون وكسوفه و اسوَّدت صحيفته و اظلمت و أحاطت به الظّلمة من كلّ جانب، و قال الزّجاج بياض الوجوه عبارة عن إشراقها و إستنارتها وبشرها بوجه اللّه وسوادها بالعكس و غير ذلك من الأقوال و فى قوله: **أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ اِيمَانِكُمْ** أيضاً أقوال:

أحدها: أنّهم الّذين كفروا بعد إظهار الإيمان بالنّفاق.

ثانيها: أنّهم جميع الكفّار لإعراضهم عمّا وجب عليهم الإقرار به من التَّوحيد حين أشهدهم على أنفسهم ألست بربّكم قالوا بلى، فيقول أكفرتم بعد إيمانكم يوم الميثاق قاله أبّي بن كعب.

ثالثها: أنّهم أهل الكتاب كفروا بالنّبي بعد إيمانهم به بنعتهٖ و صفته قبل مبعثه قاله عكرمة و تبعه عليه الزّجاج والجبائى.

رابعها: أنّهم أهل البدع و الأهواء من هذه الأُمّة عن علّي عليه السلام و مثله عن قتادة أنّهم الّذين كفروا بالإرتداد قال الطّبرسي قدس سره بعد نقله الأقوال المذكورة و يروي عن النّبي صلى الله عليه وآله أنّه قال والّذي نفسي بيده ليردّن على الحوض ممّن صحبني أقوام حتّىٰ اذا رأيتهم إختلجوا دوني فلأ قولنّ أصحابي فيقال أنّك لا تدري ما أحدثُوا بعد إيمانهم إرتّدوا على أعقابهم القهقري ذكره الثّعلبي في تفسيره فقال أبو إمامة الباهلي هم الخوارج و يروي عن النّبي صلى الله عليه وآله أنّهم يمرقون من الدّين كما يَمرق السّهم من الرّمية انتهىٰ ما ذكره قدس سره.

أقول قوله: **فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ** كلمة، أمّا، حرف شرطٍ و هو يقتضي جواباً و لذلك دخلت الفاء في خبر المبتدأ بعدها والتقدّير، فيقال لهم: **أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ اِيمَانِكُمْ** و هو كقولهٖ تعالىٰ: **وَ ٱلْمَلاَئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ، سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ**[1] أي يقولون سلام عليكم و أمّا معنىٰ الأية.

١- الرعد = ٢٣ و ٢٤

ففي روضة الكافي فى خطبة لأمير المؤمنين عليه السلام وهي خطبة الوسيلة يقول فيها عليه السلام و عن يسار الوسيلة عن يسار رسول اللّه ظلمة يأتي منها النّداء يا أهل الموقف طوبىٰ لمن أحبّ الوّصي و آمن بالنّبي الأُمّي الّذي له الملك الاعلىٰ لا فاز أحد ولا نال الرَّوح و الجنّة إلاّ من لَقىٰ خالقه بالإخلاص لهما والإقتداء بنجومهما، فأيقنوا يا أهل ولاية اللّه ببياض وجوهكم وشرف مقصدكم و كَرم مآبكم و بفوزكم اليوم علىٰ سُرر متقابلين ويا أهَل الإنحراف و الصّدود عن اللّه عزّ ذكره و رسوله وصراطه وإعلام الأزمنة أيقَنوا بسَواد و جوهكم وغضب ربّكم جزاءً بما كنتم تعملون

و في كتاب علل الشّرائع بأسناده الىٰ أبي سعيد الخدري عن النّبي صلى الله عليه وآله حديث طويل يذكر فيه الوسيلة و منزلة علّي يقول فيه صلى الله عليه وآله فيأتي النّداء من عند اللّه عزّ وجلّ يسمع النّبيين و جميع الخلق هذا حبيبي محمّد صلى الله عليه وآله وهذا ولّيي علّي عليه السلام طوبىٰ لمن أحبّه و ويلٌ لمن أبغَضه و كذب عليه قال النّبي صلى الله عليه وآله لعلّي يا علّي فلا يبقىٰ يومئذٍ في مشهد القيامة أحَد يُحبّك إلاّ إستروح هذا الكلام و أبيّض وجهه و فَرِح قلبه ولا يبقىٰ أحدٌ ممّن عاداك أو نَصَب لك حرباً أو جحد لك حَقّاً إلاّ إسوّد وجهه وإضطربت قدماه.

و في تفسير علّي بن إبراهيم بأسناده عن أبي ذّر قال لمّا نزلت هذه الأية:يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَ تَسْوَدُّ وُجُوهٌ قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله يَرد علّى أُمّتي يوم القيامة علىٰ خمس رايات، فراية مع عجل هذه الأمّة فأسألهم ما فعلتم بالثّقلين من بعدي فيقولون أمّا الأكبر فحرّفناه و نبذناه وراء ظهورنا وأمّا الأصغر فعادَيناه و أبغضناه و ظلمناه فأقول ردّوا النّار ظماء مظمئين مسّودة وجوهكم - ثمّ يرّد علَّيَ

راية مع فرعون هذه الأمّة فأقول لهم ما فعلتم بالثّقلين من بعدي فيقولون أمّا الأكبر فحرفناه ومزّقناه وخالفناه وأمّا الأصغر فعاديناه وقاتلناه فأقول ردُوا النّار ظماء مظمئين مسّودة وجوهكم - ثمّ ترّد علّيَ راية مع سامرّي هذه الأمّة فأقول لهم ما فعليتم بالثّقلين من بعدي فيقولون أمّا الأكبر فَعصيناه و انكرناه و أمّا الأصغر فخَذلناه وضيّعناه فأقول لهم ردّوا النّار ظماء مظمئين مسّودة وجوهكم - ثمّ تَرّد علّى راية ذي الثّدية مع أوّل الخوارج و آخرهم فأسألهم ما فعلتم بالثّقلين بعدي فيقولون أمّا الأكبر فمزّقناه و برئنا منه وأمّا الأصغر فقاتلناه و قتلناه فأقول ردّوا النّار ظماء مُظمئين مسّودة وجوهكم - ثمّ ترد علّيَ راية مع إمام الثّقلين وسيّد الوصّيين وقائد الغرّ المحجّلين ووصّي رسول ربّ العالمين فأقول لهم ماذا فعلتم بالثّقلين من بعدي فيقولون أمّا الأكبر فأتبعناه وأطعناه وأمّا الأصغر فأحببناه و واليناه و وازرناه و نصرناه حتّىٰ أُهريقت فيهم دماؤنا فأقول رُدّوا الىٰ الجنّة رُوّاء مروّيين مُبيّضة وجوهكم ثمّ تلا رسول اللّه صلى الله عليه وآله انتهىٰ تفسير نور الثّقلين(١).

أقول والىٰ هذا الحديث الشّريف أشار السّيد الحميري في قصيدته حيث قال:

لِأم عمرو باللّوي مَريعُ	طامسةُ أعلامها بَلقع
لمّا وقفت العيس في رَسمه	والعين من عرفانه تَدمع
ذكرت من قد كنت أهوىٰ به	فبّث والقلب شجيً مُوجعُ
عجبت من قومٍ أتوا أحمداً	في لحظةٍ ليس لها مدفعُ

١- نور الثّقلين، ج ١، ص ٣٨١.

قالوا له لو كنت أخبرتنا / الى من الغابة والمَفزع
إذا توفيّتُ و فارقتنا / ومنهم في الملك من يطمعُ
فقال لو أخبرتكم مفزعاً / ماذا عسيتُم فيه ان تصنعوا
صنيع اهل العجل اذ فارقوا / هارون فالتركته ته اودع
فالنّاس يوم البعث راياتهم / خمس فمنها هالک الربع
قائدها العجل وفَرعونها / وسامرّي الأمّة المَفظع
ومجدعُ من دينه مارقُ / أجدع عبدٍ لكع أوكع
ورايةُ قائدها وَجهه (حيدرُ) / كأنّه الشّمس إذا تطلعُ
أربعة في سقرٍ أودعوا / ليس لها من قعرها مطلعُ
غداً يلاقي المصطفىٰ حيدرُ / وراية الحمد له ترفع
مولىٰ له الجنّة مأمورةٌ / والنّار من اجلاله تَفزع
إمام صدقٍ وله شيعةٌ / يُروو من الحوض و لم يُمنعُوا
بذاك جاء الوحي من ربّنا / يا شيعة الحقّ فلا تجزعُوا

الىٰ آخر القصيدة بطولها و لا يبعد أن يكون المراد بقوله: **يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَ تَسْوَدُّ وُجُوهٌ** يوم المَوت أيضاً لما رواه المفيد ﷺ وغيره أنّ السيّد الحميري قبل وفاته بساعة أُغمي عليه وإسود لونه ثمّ أفاق و قد إبيّض وَجهه و هو يقول.

أحبّ الّذي من مات من أهل وُدّه / تلّقاه بالبشرى لدى الموت يضحك
ومن مات يهوي غيره من عدّوه / فليس له إلاّ الىٰ النّار مسلك
أبا حسنٍ نفديك نفسي وأُسرتي / ومالِي وما أصبحت في الأرض أملِك
أبا حسنٍ أنّي بفضلك عارفُ / وأنّي بحبلٍ من هواك لَمُمسكُ
وأنتَ وصَّي المُصطفىٰ وإبن عَمّه / وإنّا نعادي مبغضيك ونترُك
مواليك ناجٍ مؤمنٌ بَيّن الهُدىٰ / وقاليك معروفُ الضّلالة مُشركُ

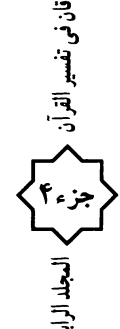
هذا تمام الكلام في قوله: **يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَ تَسْوَدُّ.**

فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ ايمٰانِكُمْ

إختلفوا في معنىٰ الكفر بعد الإيمان، فقالوا المراد بالإيمان، هو الميثاق حين قال اللّه تعالىٰ: **أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قٰالُوا بَلٰى** وإختار هذا القول الطّبري و قيل هذا لليهود للمنافقين و قد نقلنا بعض أقوالهم في صدر البحث والحقّ أنّ هذه الوجوه عليلة ضعيفة لا يمكن الإعتماد عليها لعدم دليلٍ من العقل والنّقل على صحتّها والّذي نقول به هو أنّ المراد بهم المسلمون والخطاب في كلّ الآية لهم و المراد بكفرهم بعد إيمانهم إرتدّاداً أي رجوعهم الىٰ القهقري بعد موت نبيّهم و ذلك لأنّهم آمنوا باللّه وبرسوله ثمّ كفروا بعد موته أي جَحدوا ما قاله النّبي لهم في أمر الولاية بعده فالكُفر هنا الجحُود فيقال لهم يوم القيامة أكَفرتم باللّه و برسوله بعد إيمانكم بهما في حياته فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون كما:

قال اللّه تعالىٰ: **وَ مٰا مُحَمَّدٌ إِلّٰا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِنْ مٰاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنْقَلَبْتُمْ عَلٰىٓ أَعْقٰابِكُمْ وَ مَنْ يَنْقَلِبْ عَلٰى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ ٱللّٰـهَ شَيْئًا وَ سَيَجْزِى ٱللّٰهُ ٱلشّٰاكِرِينَ**(١)

و سيأتى البحث فيها هناك و من المعلوم أنّ من يبدّل نعمة اللّه من بعد ما جاءته فأنّ اللّه شديد العقاب، و هذا الإرتداد و الإنقلاب على أعقابهم هو الّذي صار باعثاً لإسوداد وجوههم يوم القيامة لا معنىٰ لصرف الأيات النّازلة في الكتاب الىٰ اليهود والنّصارىٰ و الكفّار والمفروض أنّ المخاطب بالأيات الرّسول ظاهراً والمسلمون واقعاً، و محصّل الكلام أنّ الآية نزلت فيمَن آمن بالرّسول في حياته ثمّ كفر بنعمة الولاية بعد قبولها في غدير خُمّ و العجب من



١- آل عمران = ١٤٤

الطّبري حيث قال أنّ المراد بالكفر بعد الإيمان كفرهم في الدّنيا بعد إيمانهم باللّه يوم الميثاق حين قال:**أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ** و هو الّذي يُعبّر عنه بعالم الذَّر مع أنّ يوم الميثاق أو عالم الذَّر محلّ كلامٍ، و بحثٍ عند المحققين كما ستعرف الحقّ فيه في موضعه إن شاء اللّه و لا يقول أنّ المراد بالكفر بعد الإيمان هو إنكار الولاية بعد الإقرار بها يوم الغدير حين قال رسول اللّه ألستُ أولى بكم من أنفسكم قالوا بَلىٰ، ثمّ بعد موته صلى الله عليه وآله أنكروا ما كانوا أقرّوا به و هذا معنى صرف الأيات عمّا هي عليه، أَلَم يعلم الطّبري أنّ الكفر في الآية ليس بمعناه المصطلح و هو ترك الإسلام بل معناه الإنكاري و بعبارةٍ أخرى ليس معنى قوله: **أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ** أي تركتم الدّين وأنكرتم اللّه ورسوله بعد إيمانكم بل معناه أنكرتم بعد ماذ أقررتم، أي أنكرتم حكماً أو أحكاماً مما جاء به الرّسول وكنتم أقررتم به في حياته، و اذا كان الأمر علىٰ هذا المنوال فكيف يحكم عقل الطّبري و أمثاله بأن يقولوا أنّ المراد بالكفر بعد الإيمان الكفر بعد الايمان باللّه يوم الميثاق في عالم الذّر و أن شئت قلت في عالم الوهم و الخيال و يعدّون الكفر بهذا المعنىٰ من الكفر بعد الإيمان مع أنّه لم يكن هناك إيمان إلاّ بحسب الفرض والوَهم و أمّا الكفر بعد الإيمان في عالم الحسّ و فى حالة اليَقظة و هو كفرهم بالولاية بعد الرّسول و هو كالشّمس في رابعة النّهار فهو ليس من الكفر بعد الإيمان وبعبارة أخرىٰ، قالوا بَلىٰ، في عالم الخيال و الوهم يعدّ من الإيمان و إنكاره يعدّ من الكفر، و أمّا قالوا بلىٰ، في عالم الحسّ يوم الغدير ليس من الايمان و إنكاره ليس من الكفر أنّ هذا لشئ عجاب و تفصيل الكلام فيه سيأتي إن شاء اللّه في موضعه و نعم الحكم اللّه يوم القيامة.

■

تِلْكَ اٰيٰاتُ ٱللّٰهِ نَتْلُوهٰا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَ مَا ٱللّٰهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعٰالَمِينَ ﴿١٠٨﴾ وَ لِلّٰهِ مٰا فِى ٱلسَّمٰوٰاتِ وَ مٰا فِى ٱلْأَرْضِ وَ إِلَى ٱللّٰهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ ﴿١٠٩﴾

◁ اللّغة

اٰيٰاتُ ٱللّٰهِ: الآيات جمع الآية و هى العلامة و الباقى واضح.

◁ الإعراب

تِلْكَ اٰيٰاتُ ٱللّٰهِ إبتداء و خبر يعني القرآن **بِالْحَقِّ** الباء للمصاحبة فهي في موضع الحال من ضمير المفعول أي ملتبسة بالحقّ.

◁ التّفسير

تِلْكَ اٰيٰاتُ ٱللّٰهِ الإشارة، بتلك، قيل الىٰ القرآن كلّه أي أنّ هذا القرآن آيات اللّه، وقيل أنّ الإشارة الىٰ الأيات الّتي قد جرىٰ ذكرها **نَتْلُوهٰا** أي نتلُوا الأيات **عَلَيْكَ بِالْحَقِّ** أي ملتبسةً به **وَ مَا ٱللّٰهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعٰالَمِينَ** أي أنّ اللّه تعالىٰ لا يُريد ظُلماً عليهم بأن يحملهم من العقاب ما لم يستحقّوه أو ينقصهم من الثّواب عمّا إستحقوه و إذا لم يرد الظُّلم لم يقع منه لأحدٍ قطعاً و ذلك لأنّ الظّلم وضع الشّئ في غير محلّه و هو ممّا يستقل العقل بقبحه واللّه تعالىٰ منزّهٌ عن القبائح و فى قوله: **لِلْعٰالَمِينَ** إشارة الىٰ أنّه لا يظلم أحدٍ من الموجودات فضلاً عن المؤمنين لأنّه يُعطي كلّ ذي حقٍّ حقّه.



وَ لِلّٰهِ مٰا فِى ٱلسَّمٰوٰاتِ وَ مٰا فِى ٱلْأَرْضِ يمكن أن تكون الواو للحال أي كيف يظلم أو كيف يريد ظلماً والحال أنّه مالك السّمٰوات والأرض، و قيل أنّ

الواو للإستئناف فهو إبتداء كلام بيّن لعباده فيه أنّ جميع ما في السّمٰوات و ما في الأرض له حتّىٰ يسألوه و يعبدوه و لا يعبدوا غيره و فى قوله: **وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ** قولان.

أحدهما: أنّ الأمور يذهب بالفناء ثمّ يعيدها اللّه للمجازاة.

ثانيهما: أنّ اللّه قد مَلَّكَ عباده في الدّنيا أموراً و جعل لهم تصّرفاً ويزول جميع ذلك في الأخرة ويرجع اليه كلّه كما قال لمن الملك اليوم و يحتمل أن يكون المعنىٰ أنّ أمور النّاس ترجع اليه غداً يوم القيامة.

■



كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ تَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ لَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَ أَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١٠﴾

◁ اللّغة

كُنْتُمْ: قيل، كان، تامّة، و قيل هي ناقصة فعلىٰ الأوّل معناها وجد أي وجدتم.
أُمَّةٍ: الأمّة الجماعة وباقي اللّغات واضح.

◁ الإعراب

كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ قيل كنتم في علمي وقيل، كان زائدة و قيل غير ذلك علىٰ ما يأتي بيانه تَأْمُرُونَ خبر ثان أو تفسير لخير أو مستأنف لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ أي لكان الإيمان خيراً لهم لفظ، الفعل علىٰ إرادة المصدر مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ هو مستأنف.

◁ التّفسير

كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ قيل أنّ معناه، أنتم خير أُمّةٍ وإنّما قال كنتم لتقدّم البشارة لهم في الكتب الماضية و علىٰ هذا، فكان، زائدة و قيل معناه وجدتُم خير أُمّةٍ أو خلقتم خير أُمّةٍ، و عليه فخير أُمّةٍ نصب علىٰ الحال، وكان، تامّة بمعنىٰ وجد.

و ثالث الأقوال أنّ المراد كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ عند اللّه في اللّوح المحفوظ،
و رابعها أنّ، كان بمعنىٰ، صار، أي صِرتُم خير أُمّةٍ بسبب الأمر بالمعروف و النّهي عن المُنكر والإيمان باللّه فَيصير هذه الخصال علىٰ هذا القول شرطاً في كونهم خيراً، و قال القُرطبي روي التّرمذي عن ابن حكيم عن جدّه أنّه سمع

رسول اللّه ﷺ يقول: **كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ** أنتم تتّمون سبعين أُمّةٍ أنتم خيرها وأكرمها عند اللّه و قال هذا حديث حَسَن و قال أبو هُريرة نحن خير النّاس لِلنّاس نَسُوقهم بالسّلاسل الىٰ الإسلام، و قال إبن عبّاس هم الّذين هاجروا من مكّة الىٰ المدينة و شهدوا بدراً و الحُديبيّة، و قال عُمر بن الخطاب من فعل فعلهم كان مثلهم، و قيل هم أُمّة محمّدٍ ﷺ يعني الصّالحين منهم و أهل الفضل و هم الشّهداء علىٰ النّاس يوم القيامة، قال عكرمة و مقاتل نزّلت الآية في ابن مسعود وأُبّي بن كعب وسالم مولىٰ أبي حُذيفة و مَعاذ بن جَبل و قد قال لهم بعض اليَهود ديننا خير ممّا تدعونا اليه و نحن خير أفضل فنزّلت ردّاً عليهم و قال الحَسن و مجاهد جماعة الخطاب لجميع الأُمّة بأنّهم خير الأُمم و يؤّيد هذا التّأويل كونهم شهداء علىٰ النّاس و قوله نحن الآخرون السّابقون، و قوله نحن نكمل يوم القيامة سبعين أمّةٍ نحن آخرها وخيرها وغير ذلك من الأموال قال بعض المحقّقين أنّ اللّه تعالى أمر المؤمنين ببعض الأشياء و نهاهم عن بعضها و حذّرهم من أن يكونوا مثل أهل الكتاب في التمرّد و العصيان و ذكر عقيبه ثواب المطيعين و عقاب الكافرين والغرض من كلّها حمل المؤمنين و المكلّفين علىٰ الإنقياد والطّاعة ثمّ أنّه تعالىٰ أردف ذلك بطريقٍ آخر فقال: **كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ** والمعنىٰ أنّكم كنتم في اللّوح المحفوظ خير الأمم و أفضلهم فاللاّئق بهذا أن لا تبطلوا على أنفسكم هذه الفضيلة و أن لا تزيلوا عن أنفسكم هذه الخصلة المحمودة و أن تكونوا مطيعين منقادين في كلّ ما يتوجّه عليكم من التكالّيف إنتهىٰ.

و قيل أنّ اللّه تعالىٰ لّما ذكر كمال حال الأشقياء بقوله: **فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ**(١) وكمال حال السّعداء بقوله: **وَ أَمَّا ٱلَّذِينَ ٱبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ**(٢) نبّه على ما هو السّبب لوعيد الأشقياء بقوله: **وَ مَا ٱللّٰهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ**(٣) يعني

١- آل عمران = ١٠٦
٢- آل عمران = ١٠٧
٣- آل عمران = ١٠٨

أنّهم إستحقوا ذلك بأفعالهم القبيحة ثمّ نبّه في هذه الآية علىٰ ما هو السّبب لوعد السّعداء بقوله: **كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ** أي تلك السّعادات و الكمالات و الكرامات انّما فازوا بها فى الآخرة لانّهم كانوا فى الدنيا خير امةٍ اخرجت النّاس انتهى ما ذكره و أنا أقول الحقّ أنّ الآية نزّلت للحّث علىٰ الأمر بالمعروف والنّهي عن المُنكر و ترغيب النّاس الىٰ هذين الأصلين في الشّريعة المقدّسة اللّذين بني عليهما اسلام بل جميع الأديان و كان فيها يعمّ الأزمنة غير متخصّصٍ بالماضي كقوله تعالىٰ: **إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا** وقوله: **أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ** أي أظهرت لهم و قوله:

تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ تَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ

كلامٌ مستأنفٌ بيّن فيه كَونهم خير أُمّةٍ، وعليه، فكان، تامّة بمعنىٰ وجد وظهر فيكون قوله خير أُمّةٍ، بمعنىٰ الحال ويحتمل أن تكون، كان بمعنى صار، أي صرتم خير أُمّةٍ أخرجت للنّاس بسبب كونكم آمرين بالمعروف و ناهين عن المنكر و هذا ممّا لا كلام فيه وإنّما الكلام في تعيين المراد فلو قُلنا بأنّ المخاطب في قوله: **كُنتُمْ** جميع الأُمّة فمعنىٰ الأُمّة واضح وأن قلنا أنّ المخاطب بعض أفراد الامة أو صنفٍ خاصّ فيها فمعنىٰ الأُمّة جماعة خاصّة من المسلمين لا جميعهم والجمهور من المفسّرين علىٰ الأوّل كما عرفت في نقل الأقوال والّذي يقوّي في النّفس هو الثّاني و نحن نذكر أوّلاً ما ذكره الجمهور في تفسير الآية و ما فيه من الإشكال، ثمّ نذكر ما هو المختار عندنا في تفسيرها فنقول: أقوالهم في المقام سبعة أو اكثر.

أحدها: أنّهم قالوا معناه، كنتم في عِلم اللّه خير أُمّةٍ، وفيه أنّه مستلزمٌ لتخلّف العلم عن المعلوم في الخارج و ذلك لأنّ العلم عبارة عن إنكشاف الواقع علىٰ ماهو عليه فمعنىٰ كَونهم خير أُمّةٍ في عِلم اللّه هو إتّصافهم بالخّيرية واقعاً و من كان كذلك في علم اللّه فلابدّ أن يكون كذلك في الخارج بعد وجوده و ظهوره و المفروض خلافه.

ثانيها: قالوا معناه كنتم في الأمم الّذين كانوا قبلكم مذكورين بأنّكم خير أُمّةٍ.

و هو أيضاً لا يستقيم و ذلك لأنّ الأمم السّالفة من أين علموا أنّ هذه الامّة خير أمّةٍ فأن علموا ذلك من كتبهم المنزلة على أنبيائهم فالإشكال فيه هو الإشكال في سابقه بعَينه لأنّ التّوراة والإنجيل وغيرهما كلام اللّه و كيف يخبر اللّه تعالىٰ بشيءٍ لا يكون مطابقاً لما أخبر به و أن كانوا قد علموا ذلك من غير كتبهم فهو خارجٌ عن البحث لأنّ البَحث في كلام اللّه لا في إعتقاد النّاس مضافاً الىٰ أنّ قول المستدلّ، (مذكورين) صريحٌ في الفرض الأوّل أي مذكورين، في كتبهم.

ثالثها: قالوا معناه كُنتم في اللّوح المحفوظ موصوفين بأنّكم خير أُمّةٍ، و فيه أنّ من كان في اللّوح المحفوظ موصوفاً بالخير و فى عالم الوجود غير موصوفٍ به فمن غيره و نقله من الخير الىٰ الشّر فأن كان المُغَير هو اللّه تعالىٰ فهو جبرٌ مَحض و أن كان غيره فَمن ذلك الغير الّذي غيَّر و بدلّ لوح المحفوظ.

رابعها: قالوا معناه كنتم منذ أمنتم خير أُمّةٍ أخرجت للنّاس.

و هذا أيضاً لا معنىٰ له بعد الإيمان باللّه و برسوله ظاهراً فعلوا ما فَعلوا وإتّصفوا، بالشّر لا قبله فأنّ الإنسان قبل الإيمان لا يكون على خيرٍ و هو معلوم.

خامسها: قالوا معناه كنتم خير أُمّةٍ تابع لقوله: **وَ أَمَّا ٱلَّذِينَ ٱبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ** و التقدّير أنّه يقال لهم في الجَنّة كنتم في دنياكم خير أُمّةٍ و بذلك صرتم مستحقّين للرّحمة و بياض الوَجه و هذا أيضاً لا معنىٰ له لأنّ المفروض أنّ الأُمّة في الدّنيا ليست كذلك نعم من كان في الأخرة مبيّض الوجه فهو كاشف عن كونه في الدّنيا علىٰ صِفة الخير و من أين ثبت لهذا القائل أنّ جميع الأُمّة تابع لقوله: **وَ أَمَّا ٱلَّذِينَ ٱبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ** اذ لو ثبت هذا ثبت كونهم خير أُمّةٍ بلا كلام مضافاً الىٰ أنّ قوله هذا مستلزم للدَّور لأنّه أثبت كون الأُمّة على خير بكونهم مصاديقاً لقوله: **ٱبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ** في الأخرة ثمّ أثبت بياض الوجه بكونهم خير أُمّةٍ في الدّنيا.

سادسها: قالوا معناه لو شاء اللّه تعالىٰ يقال أنتم و كان هذا التّشريف

حاصلاً لكلّنا و لكن قوله كنتم مخصوصٌ بقومٍ معيّنين من أصحاب الرّسول، و هم السّابقون الأوّلون و فيه أنّ السّابقين الأوّلين من أصحاب الرّسول أيضاً ما بقوا علىٰ صفة الخير بعد الرسّول إلاّ ما شذّ منهم و نذر، أليس الزّبير و طلحة بن عبيد اللّه و سعد بن أبي وقاصّ و أمثالهم من السّابقين الأوّلين أليس المسلمون من السّابقين الأوّلين واللاّحقين الأخرين أحدثوا بعد النّبي ما أحدثوا حتّى قيل أنّ النّاس إرتدّوا بعد النّبي إلاّ ثلاث أو سبعة و سيأتى الكلام فيه فمن السّابقين الأوّلين الذّين عبَّر اللّه تعالىٰ عنهم في كتابه بقوله: **كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ** و هل الأُمّة تصدّق علىٰ ثلاث أو سبعة، مع أنّ الثّلاث أو السّبعة.

أيضاً لم يكونوا من السّابقين الأوّلين أعني بهم المهاجرين بل كانوا من اللاّحقين.

سابعها: قالوا معناه كنتم مذ أمنتم خير أُمّةٍ تنبيهاً على أنّهم كانوا موصوفين بهذه الصّفة مذ كانوا وفيه أنّ هذا أوّل الكلام لأنّا نقول لم يكونوا موصوفين بهذه الصّفة مذ كانوا فهو من قبيل المصادرة فهذا الوجوه الّذى ذكرها الرّازى فى تفسيره لايعتمد عليها فى حلّ الاشكال و قس عليها سائر الوجوه الّتى لم نذكرها حَذراً من الإطالة و أنتَ تقدر علىٰ جوابها بعد ما ذكرناه و لا فرق في ذلك بين أن تكون، كان، تامّة أو ناقصة فأنّ الإشكال باقٍ بحاله على كلا التقدّيرين و ذلك لأنّ قوله: **كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ** علىٰ فرض كون، كان، تامّة معناه وجدتم خير أُمّةٍ أُخرجت للنّاس أو أظهرتم مثلاً وعلىٰ تقدير كونها، ناقصة، معناه كنتم فيما مضىٰ خير أُمّةٍ أُخرجت للنّاس، وأنّما قلنا لا فرق بينهما لأنّ الإشكال في المقام هو أنّ الأُمّة ليست بهذه الصّفة لا فيما مضىٰ و لا في زماننا هذا و أيضاً لم توجد بهذه الصّفة من أوّل الأمر بشهادة التّاريخ والوجدان والحِسّ لا في عهد الرّسول و لا بعد مَوته هذا أن أردنا من الأُمّة جميع المسلمين أو أكثرهم، والدّليل علىٰ ما ذكرناه أمّا من الخاصّة فمعلوم لأنّهم إعتقدوا أنّ الأمّة بعد نبيّها رجعت الىٰ القهقري إلاّ ثالث أو سبعة و أمّا من

العامّة فلما رواه الطّبري في تفسيره في قوله تعالىٰ: **يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَ تَسْوَدُّ وُجُوهٌ** بأسناده عن قتادة أنّه قال لقد كَفَر أقوام بعد إيمانكم كما تَسمعُون ولقد ذَكر لنا أنّ النّبي صلى الله عليه وآله **كان يقول والّذي نفس محمّدٍ بيَده ليَردنّ عليّ الحَوض مِمّن صَحبني أقوام حتّىٰ اذا رفعوا إلّي ورأيتهم إختَلَجُوا دُوني فلأقولنّ ربّ أصحابي أصحابي فليُقالنّ أنك لا تدري ما أحَدثوا بعدك انتهىٰ.**

و في حديث القُرطبي أنّهم ارتدّوا علىٰ أدبارهم القهقري و فى حديث أخر بعد قوله أنّك لا تدري ما أحدثوك بعدك، فأقول مستحقاً لِمن غيّر بعدي فهذه الأحاديث منهم و منّا تدّلنا علىٰ أنّ المراد بالأُمّة ليس جميع الأمّة بإتّفاق المسلمين فقوله: **كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ** علىٰ إطلاقه بحيث يشمل كلّ فردٍ من أحاد الأُمّة لا يمكن القول به و إذا إنتفى الجميع بقي في المقام، الأكثر، و الأقلّ، بأن نقول كنتم خير أُمّةٍ، أي أكثركم كذلك، أو الأقل منكم كذلك، لا سبيل الىٰ الأكثر أيضاً بالإتّفاق منّا ومنهم أمّا مِنّا فواضح و أمّا منهم فلما رواه عن رسول اللّه صلى الله عليه وآله أنّه قال ليأتينّ على أمّتي ما أتى على بني إسرائيل حذو النّعل بالنّعل حتّىٰ لو كان منهم من يأتي أُمّة علانية لكان من أُمّتي من يصنع ذلك و أن بني إسرائيل تفرّقت أثنتين وسبعين ملّة و تفترق أُمّتي علىٰ ثلاث وسبعين ملّة كلّهم في النّار إلاّ مِلّة واحدة انتهى ذكره القرطبي في تفسيره عن ابن عُمر.

و الطّبري في تفسيره عن أنس بن مالك و السّيوطي في الدّر المنثُور أيضاً عن أنس بن مالك وغيرهما في غيرها و رواه أصحابنا أيضاً في كتب الخاصّة فأنّ الرّواية مشهورة متواترة بين الفريقين وهذه الرّواية و أمثالها تنفي القول بالأكثر لدلالتها علىٰ ضلالتها أكثر الأُمّة و هداية الأقل منها لقوله صلى الله عليه وآله كلّهم في النّار إلاّ ملّة واحدة و من المعلوم أنّ أهل النّار من الأُمّة لا يتّصفون بالخير اذ لو كانوا متّصفين به فكيف دخلوا النّار فيبقى في المقام إحتمال الأقل و أنّه المراد

من الأُمّة في قوله: **كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ** و الأن نتّكلم فيه فنقول المراد من الأمّة في الآية الشّريفة هو جماعة خاصّة من المؤمنين أوّلهم رسول اللّه ﷺ و أخرهم حُجّة بن الحسَن العسكري و تدخل فيهم فاطمة الزّهراء أيضاً لكونها من المعصومين عندنا و هم أربعة عَشر محمّد و علّي و فاطمة و الحسن و الحُسين و علّي بن الحُسين و محمّد بن على و جعفر بن محمد و موسىٰ بن جعفر و علّي بن موسىٰ الرّضا و محمّد بن علّي الجواد و علّي بن محمّد الهادي و الحَسن العَسكري و الحجّة بن الحَسن الّذي يملأ اللّه الأرض به قسطاً وعَدلاً بعد ما ملأت ظلماً وجوراً فهذه الأنوار المقدّسة مخاطبون بهذه الآية في قوله: **كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ** لا غيرهم نعم من تَبَعهم في هذه الاوصاف فهو منهم و إذا كان منهم فيشمله الخطاب تبعاً لا إصالةً.

أن قلت لو صحّ ما ذكرت من حَمل الآية عليه فلم لم يقل: **كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ** و قال: **خَيْرَ أُمَّةٍ**.

قلتُ أمّا أوّلاً: فلأنّ الأُمّة على ما فسّروها عبارة عن كلّ جماعةٍ يجمعهم أمرٌ مّا أمّا دينٌ واحدٍ أوزمانٍ واحد أو مكانٌ واحد قاله الرّاغب في المفردات و لذلك قالوا في قوله تعالىٰ: **كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً** أي صِنفاً واحداً وعلىٰ طريقةٍ واحدة في الضّلال و الكفر فعلىٰ هذا لا اشكال في إطلاق الأُمّة علىٰ هؤلاء المذكورين أعنى بهم المعصومين و ذلك لأنّهم صنفٌ واحدٍ من جهة العصمة و على طريقةٍ و احدةٍ من جهة الإيمان والدّين من غير وجود إختلافٍ بينهم في الأصول و الفروع بحيث أنّ ما قاله واحد منهم فهو بعينه ما قاله غيره و ما نفاه واحد منهم فقد نفاه غيره فالأُمّة لا تصدق حقيقتًا إلاّ عليهم و أمّا صدقها على غيرهم مجاز اذ لا يوجد صنفٌ في الإسلام كان كذلك غير المعصُومين.

ثانياً: قد وردت الأخبار بما ذكرناه.

ما رواه العياشي في تفسيره عن أبي بصير عنه عليه السلام **(أي عن أبي عبد اللّه) قال** عليه السلام**: أنّما أُنزلِت هذه الآية علىٰ رسول اللّه** ﷺ **فيه و**

في الأوصياء خاصّة فقال أنتم خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ تَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ قال، يعني الأُمّة الّتي وَجبت لهـا دَعوة إبراهيم فهم الأُمّة الّتي بَعث اللّه فيها و منها واليها و هُم الأُمّة الوُسطىٰ وهُم خير أُمّةٍ أُخرِجَت لِلنّاس انتهىٰ.

ما رواه علّي بن إبراهيم في تفسيره بأسناده عن إبن سنان صّح عن أبي عبد اللّه عليه‌السلام قال: قرأت علىٰ أبي عبد اللّه عليه‌السلام كُنتم خير أُمّةٍ أخرجَت لِنّاس الآية فقال أبو عبد اللّه عليه‌السلام خير أُمّـةٍ تـقتلون أمـير المؤمنين والحَسن و الحسين ابني علّي فقال القاريءُ جعلتُ فـداك كيف نزلت فقال نزلت خير أئمّةٍ أُخرجت لِلنّاس ألا ترىٰ مَدحَ اللّه لهم تأمرون بالمعروف وتنهون عن المُنكر وتؤمنون باللّه انتهىٰ.

ما رواه العيّاشي عن أبي عمرو الزّبيري عن أبي عـبد اللّـه عليه‌السلام و ساق الحديث كما مرّ.

ماروواه صاحب المناقب عن الباقر عليه‌السلام: أنّه قَـرأ كُـنْتُمْ خَـيْرَ أُمَّـةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ بالألف الىٰ آخر الآية قال نزلَ بها جبرائيل عليه‌السلام و ما عني بها إلاّ محمّداً صلى‌الله‌عليه‌وآله وعلّياً والاوْصياء من وُلده عليهم السّلام انتهىٰ.

ثالثاً: أنّه يظهر من الآية أنّ خَيريَة هذه الأمّة أنما هي من جهة الإتّصاف بالصّفات المذكورة في الآية و هى الأمـر بـالمعروف والنّـهي عـن المُـنكر و الإيمان باللّه و لا شكّ أنّ هذه الأوصاف لا تختصّ بهذه الأُمّة بل كانت حاصلة لسائر الأممم السّابقة أيضاً فلو قلنا أنّ المراد من الأمّة في الآية غير أهل لبيت كائناً من كان فما وجه التّفضيل و أمّا إذا قلنا أنّ المراد بالأُمّة هنا النّبي صلى‌الله‌عليه‌وآله و علّي عليه‌السلام و أولاده صلوات اللّه عليهم فَوجه التّفضيل ظاهر إذ لا ريب أنّهم الأفضل و الأشرف من جميع الأنبياء فضلاً عن أممهم بل ولو قيل بأنّ المراد من الأمّة في الآية أُمّة النّبى كما قالوا به فأفضلّيتها بإعتبارهم لأنّهم أي أهـل البيت رؤساء الأُمّة و مركزها و عمادها و لَنرجع الىٰ تفسير ألفاظ الأية:

تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ تَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ وَ تُؤْمِنُونَ بِاللّٰهِ أثبتَ اللّه تعالىٰ للأُمّة ثلاث صفات:

أحداها: أنّهم يأمرون بالمعروف.

الثّانية: أنّهم ينهون عن المنكر.

الثّالثة: أنّهم يؤمنون باللّه، قلنا سابقاً أنّ المعروف إسمٌ لكلّ فعلٍ يعرف بالعقل أو الشّرع حسنه والمنكر ما ينكر بهما و أمّا الإيمان فهو عبارة عن الإقرار باللّسان و الإعتقاد بالقلب والعَمَل بالجوارح و الأركان إذا عرفت معاني الصّفات الثّلاثة فأعلم أنّ هذه الأوصاف لا توجد علىٰ وجه التّمام و الكمال إلاّ في من عصمه اللّه و أمّا في غير المعصُوم بحسب القدرة و الطّاقة و لذلك نقول أن الأمر بالمعروف و النّهي عن المنكر و هكذا الإيمان باللّه ممّا بنىٰ عليه أساس الدّين و لا يقدر أحد من النّاس أن يأتي بها مثل النّبي والوصّي واضح.

وَ لَوْ اٰمَنَ أَهْلُ ٱلْكِتٰابِ لَكٰانَ خَيْرًا لَهُمْ أي لو آمن من أهل الكتاب بالنّبي ﷺ لكان خيراً لهم من عدم إيمانهم به و بقاؤهم علىٰ الكفر والعناد **مِنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَ أَكْثَرُهُمُ ٱلْفٰاسِقُونَ** من للتّبعيض أي بعض أهل الكتاب من المؤمنين لأنّهم آمنوا بالرّسول وأكثرهم الفاسقون لعدم إيمانهم به و يحتمل أن يكون المعنىٰ بعض أهل الكتاب مؤمن في دينه وأكثرهم فاسقون فيه فَمن كان مؤمناً في دينه آمن بالنّبي و من كان فاسقاً لم يؤمن به والحقّ أنّ الأمر في الإسلام أيضاً كذلك لغلبة الفسّاق علىٰ المؤمنين في كلّ عصر و زمانٍ قال اللّه تعالىٰ: **وَ قَلِيلٌ مِنْ عِبٰادِيَ ٱلشَّكُورُ** و أمّا شرائط الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر فقد مضىٰ شطراً منها و سيأتى الكلام فيها في المستقبل إن شاء اللّه بوجهٍ أبسط في تفسير الأيات الواردة في الباب.

■

لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلآّ أَذًى وَ إِنْ يُقٰاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ
ٱلْأَدْبٰارَ ثُمَّ لاٰ يُنْصَرُونَ ﴿١١١﴾ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ
ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مٰا ثُقِفُوٓا إِلاّٰ بِحَبْلٍ مِنَ ٱللّٰهِ وَ حَبْلٍ مِنَ
ٱلنّٰاسِ وَ بٰآءُو بِغَضَبٍ مِنَ ٱللّٰهِ وَ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ
ٱلْمَسْكَنَةُ ذٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كٰانُوا يَكْفُرُونَ بِاٰيٰاتِ ٱللّٰهِ
وَ يَقْتُلُونَ ٱلْأَنْبِيٰآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذٰلِكَ بِمٰا عَصَوْا وَ
كٰانُوا يَعْتَدُونَ ﴿١١٢﴾ لَيْسُوا سَوٰآءً مِنْ أَهْلِ
ٱلْكِتٰابِ أُمَّةٌ قٰآئِمَةٌ يَتْلُونَ اٰيٰاتِ ٱللّٰهِ اٰنٰآءَ ٱللَّيْلِ
وَ هُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾ يُؤْمِنُونَ بِاللّٰهِ وَ ٱلْيَوْمِ
ٱلْاٰخِرِ وَ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ
ٱلْمُنْكَرِ وَ يُسٰارِعُونَ فِى ٱلْخَيْرٰاتِ وَ أُولٰئِكَ مِنَ
ٱلصّٰالِحِينَ ﴿١١٤﴾ وَ مٰا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ
يُكْفَرُوهُ وَ ٱللّٰهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ ﴿١١٥﴾

◁ اللّغة

أَذًى: الأذىٰ ما يصل الى الحيوان من الضّرر أمّا في نفسه أو تبعاته دنيوياً كان أو أخروّياً قال اللّه تعالىٰ: **لا تُبْطِلُوا صَدَقٰاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَ ٱلْأَذىٰ** [1].

ٱلْأَدْبٰارَ: الأدبار جمع الدُّبر و هو خلاف القبل و هو كناية عن الخلف.

ٱلذِّلَّةُ: الحقارة.

ثُقِفُوٓا: الثّقف الحذق في إدراك الشّئ يقال ثقفتُ كذا اذا أدركته ببصرك لحذقٍ في النّظر ثم يتجوّز به فيستعمل في الإدراك و أن لم تكن معه ثقافة.

١- البقرة = ٢٦٤

بَآءُو: يقال باءَ يبُوء بوْاً، اذا رجع، باءَ به، أرجعه.
ٱلْمَسْكَنَةُ: الفقر والذّل والضّعف.
يَعْتَدُونَ: الإعتداء التّجاوز عن الحقّ مثل الظّلم.
ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ: الأناء جمع إنىً و أنَىً وأُناء و هو الوقت.

◁ الاعراب

إِلَّآ أَذًى اذى مصدر من معنى يضرّوكم لانّ اذى و الضرّر متقاربان فى المعنى فعلى هذا يكون الاستثناء متصلاً و قيل هو منقطع لأنّ المعنىٰ لَن يضرّوكم بالهزيمة لكن يؤذونكم بتصدّيكم لقتالهم يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ الأدبار مفعول ثانٍ والمعنى يجعلون ظهوركم تليكم ثُمَّ لَا يُنْصَرُونَ مستأنف إِلَّا بِحَبْلٍ في موضع نصب على الحال أي ضربتُ عليهم الذّلة في كلّ حالٍ فالباء متعلّقة بمحذوف تقديره إلاّ متمسّكين بحبلٍ لَيْسُوا الواو إسم ليس و سَوَآءً خبرها مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَابِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ فأُمّة مبتدأ و قائمة نعتٌ له والجار قبله خبره و يجوز أن تكون، أمّة، فاعل الجار يَتْلُونَ صفة أُخرىٰ، لأُمّة و يجوز أن يكون حالاً من الضّمير في قائمة أو من الأُمّة لأنّها قد وصَفت والعامل هذا الإستقرار ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ ظرف، لِيَتلُون لا لقائمة لأنّ قائمة قد وصفت فلا تعمل فيما بعد الصّفة هُمْ يَسْجُدُونَ حال من الضّمير في، يتلُون، أو في، قائمة و يجوز أن يكون مستأنفاً و كذلك يُؤْمِنُونَ وَيَأْمُرُونَ وَيَنْهَوْنَ أن شئت جعلتها أحوالاً و أن شئت إستأنفتها.

◁ التّفسير

لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى لَن لنفي الأبَد أي لَن يضرّوكم الكفّار أبداً إلاّ أذىً إختلفوا في هذا الإستثناء أهُو مُتّصل أو منقطع فعلىٰ الإتّصال معناه لن

يضّروكم إلاّ ضرراً يسيراً فوقع الأذىٰ موقع المصدر و أنّما فسَّرنا الأذىٰ بالضرّر اليسير لأنّ المُستثنىٰ داخل في المستثنى منه في المُثتثنىٰ المتّصل.

و أمّا علىٰ القول بالإنفصال فالمعنىٰ لن يضّروكم إلاّ أذىً باللّسان أو سماع كلمة الكفر و كيف كان فقد وَعَد اللّه في هذه الآية رسوله والمؤمنين أنّهم منصورون و أنّ أهل الكتاب لا يغلبون عليهم قال بعض المفسّرين دلّت هذه الجملة علىٰ ترغيب المؤمنين في تصّلبهم في دينهم و تثتهم عليه وعلىٰ تحقير شأن الكفّار اذ صاروا ليس لهم من ضرر المسلمين شئ إلاّ ما يصلون اليه من إسماع كلمة بسوءٍ و قوله: **وَ إِنْ يُقَٰاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبٰارَ** مبالغة في عَدم مكافحة الكفّار للمؤمنين اذا رادوا قتالهم بنفس ما تقع المقابلة ولّوا الأدبار فليسوا ممّن يغلب و فى التّعبير بالأدبار دون الظّهور إشارة الىٰ حقارة الكفّار و ذلّتهم لما في لفظ الأدبار من الإهانة ما ليس في لفظ الظّهر والظّهور ولأنّ الأدبار أبلغ في الإنهزام و الهرب و لذلك ورد في القرأن مستعملاً:

قوله تعالىٰ: **سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَ يُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ**(١).

قوله تعالىٰ: **وَ مَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ**(٢).

ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مٰا ثُقِفُوٓا

أي ضربت عليهم الذّلة أيَنما وجدوا والمراد بهم اليهُود لأنّ الأيات نزلت فيهم قا مقاتل أنّ رؤوس اليهُود مثل كعبُ الاحبار و أبي رافع وأبي ياسر و ابن صورياً عمدوا الىٰ مؤمنيهم كعبد اللّه بن سلام و أصحابه فعابوهم لأسلامهم أو هدَّدوهم بالقتل فنزلت الأية:**لَنْ يَضُرُّوكُمْ**الخ... ثمّ اتبع كلامه بقوله: **ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ** أي ضربت علىٰ اليهُود الذّلة و الحقارة ومعنىٰ ضُربت عليهم جعلت محيطة بهم و هو إستعارة في ضرب القباب والخيام والى هذا أشار الشّاعر بقوله:

١- القمر = ٤٥ ٢- الانفال = ١٦

أنّ السّماحة والمـرّوة والنّدىٰ في قبّةٍ ضُربت علىٰ ابن الحَشـرج

أي جعلت، ثمّ أنّهم إختلفوا في المراد من الذِّلة المضروبة على اليَهُود علىٰ أقوالٍ:

أحدها: أنّ المراد بها أن يحاربوا و يقتلوا و تغنم أموالهم و تسبى ذراريهم و تملك أراضيهم.

الثّاني: أنّ المراد بها الجزية و ذلك لأنّ ضرب الجَزية عليهم يوجب الذِّلة و الصّغار.

الثّالث: أنّ المراد بها أنّك لا ترىٰ فيهم ملكاً قاهراً و لا رئيساً مُعتبراً بل هُم مستخفون في جميع البلاد ذليلون مهيفون و أمّا قوله: **أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓا**، فمعناه أنّ الذّلة المضروبة عليهم لا تختّص بمكانٍ دون مكانٍ و لا بزمانٍ دون زمانٍ بل هي لهم ثابتة أينما وجدوا الىٰ يوم القيامة، أقول هذا الكلام من معجزات القرأن **وَ مَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قيلاً** فأنّا نرىٰ اليَهُود في زماننا هذا كما أخبر به القرأن حذ النّعل بالنَّعل: **إِلَّا بِحَبْلٍ مِنَ ٱللَّهِ وَ حَبْلٍ مِنَ ٱلنَّاسِ** هذا إستثناء من الذّلة والحقارة فهنا بحثان:

الأوّل: أنّ الإستثناء متّصلٌ أو منقطع.

الثّانى: فالمراد **بِحَبْلٍ مِنَ ٱللَّهِ وَ حَبْلٍ مِنَ ٱلنَّاسِ**.

أمّا البحث الأوّل: فالمشهور بين المفسّرين أنّ الإستثناء مُتّصل فالمعنى أنّ الذّلة ثابتة لهم إلاّ أن يتمسّكوا بحَبلٍ من اللّه و حبلٍ من النّاس فاذا كانوا كذلك ترفع الذّلة عنهم و هو الظّاهر من الآيـة و ذهب الطّبري و الزّجاج و أمثالهما أنّ الإستثناء منقطع ليس من الأوّل و عليه فالمعنىٰ أنّ الذّلة ثابتة لهم سواء كانوا على عهدٍ من اللّه أم لم يكونوا فلا يخرجون منها أبداً وضعفوا هذا القول بأنّه خلاف الظّاهر فأنّ الطّبري قال، إلاّ، بمعنى، لكن، أي لكن قد يعتصمون بحبلٍ من اللّه و حبلٍ من النّاس، قال الرّازي بعد نقله ما نقلناه عن الطّبري أنّ حملَ لَفظ، إلاّ علىٰ، لكن، خلاف الظّاهر وقا القُرطبي، أنّه حقّ و الإستثناء منقطع ليس من الأوّل أي لكنّهم يعتصمون بحبلٍ من اللّه انتهىٰ.

و أنا أقول ما ذكره الطبرى لاباس به لاكن لا على اطلاقه.

البحث الثّاني: اختلفو في معنى **حَبْلٍ مِنَ ٱللَّٰهِ وَ حَبْلٍ مِنَ ٱلنَّاسِ** فقال بعضهم المراد **بِحَبْلٍ مِنَ ٱللَّٰهِ** هو الإسلام **وَ حَبْلٍ مِنَ ٱلنَّاسِ** هو العهد والذّمة، و قال قوم المراد بكلا الحبلين العهد والذّمة والأمان لأنّ الأمان المأخوذ من المؤمنين هو الأمان المأخوذ بأذن اللّه.

ثالث الأقوال أنّ المراد **بِحَبْلٍ مِنَ ٱللَّٰهِ** عهده **وَ حَبْلٍ مِنَ ٱلنَّاسِ** عَهد الرّسول وعَهد المؤمنين، و قال الرّازي قولاً رابعاً و هو أنّ الأمان الحاصل للّذمي قسمان:

أحدهما: ما نصّ عليه و هو أخذ الجزية.

الثّانى: فُوضّ الىٰ رأي الإمام فيزيد فيه تارةً وينقص تارةً أخرى بحسب الإجتهاد فالأوّل أعني بها الجزية هو حبل اللّه.

الثّانى: هو المسمّىٰ بحبلٍ من النّاس انتهىٰ، هذا ما ذكروه في المقام

أقول يحتمل أن يكون المراد بقوله: **بِحَبْلٍ مِنَ ٱللَّٰهِ** ذمّة اللّه **وَ حَبْلٍ مِنَ ٱلنَّاسِ** ذمّة المسلمين أي لا عزّ لهم قطّ إلاّ هذه الواحدة و هى إلتجاؤهم الىٰ الذّمة لما قبلوه من الجزية **وَ بَآءُو بِغَضَبٍ مِنَ ٱللَّٰهِ وَ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْمَسْكَنَةُ** أي رجعوا و قيل إحتملوا و أصله في اللّغة أنّه لزمهم و ضربت عليهم المسكنة أي جعلت لهم الفقر و الإستئصال و الحقارة **ذٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِاٰيَاتِ ٱللَّٰهِ وَ يَقْتُلُونَ ٱلْأَنْبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذٰلِكَ بِمَا عَصَوْا وَ كَانُوا يَعْتَدُونَ** هذا الكلام بمنزلة التّعليل كأنّه قيل و لم ضربت عليهم المسكنة و الذّلة و لم لزمهم غضب اللّه فقال تعالىٰ في الجواب **ذٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِاٰيَاتِ ٱللَّٰهِ** الىٰ أخر الأية، و قد مضىٰ الكلام فيها في سورة البقرة و لا نحتاج الىٰ إعادته **لَيْسُوا سَوَآءً مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَابِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ اٰيَاتِ ٱللَّٰهِ اٰنَآءَ ٱللَّيْلِ وَ هُمْ يَسْجُدُونَ** الواو في ليسُوا، هي لأهل الكتاب السّابق ذكرهم في قوله: **وَ لَوْ اٰمَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَ أَكْثَرُهُمُ**

ٱلْفاسِقُونَ[(۱)] و قيل أنّ الواو ضمير عائد الىٰ أهل الكتاب و، سواء، خبر ليس والمعنى ليس أهل الكتاب مستوين بل منهم من آمن بكتابه و بالقرأن ممّن أدرَك شريعة الإسلام أو كان علىٰ إستقامةٍ فمات قبل أن يدرك الإسلام و منهم من كفر بكتابه و بالقرأن أو لم يكن على إستقامةٍ في دينه أيضاً فمات علىٰ الكُفر والإلحاد، قيل فى سبب نزول الآية أنّ عبد اللّه بن سلام و غيره من اليَهُود لمّا أسلَموا قال الكفّار من أحبارهم ما آمن بمحمّدٍ إلاّ أشرارنا ولو كانوا خياراً ما تركوا دين أباءهم قاله ابن عبّاس وقتادة قال بعض المفسّرين في قوله: **مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتابِ أُمَّةٌ قآئِمَةٌ** أزيد به أربعون رجلاً من أهل نجران من العرب وأثنين و ثلاثين من الجنّة وثمانية من الرّوم كانوا علىٰ دين عيسى وصدَّقوا محمّداً صلّى اللّه عليه وآله انتهىٰ كلامه واللّه أعلم ثمّ أنّ المراد بأناء اللّيل ساعاته و قيل جوف اللّيل و قيل صلاة العتمة، ثمّ وصفهم ثانياً بقوله: **يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَ ٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ وَ يُسارِعُونَ فِى ٱلْخَيْراتِ وَ أُولٰئِكَ مِنَ ٱلصّالِحِينَ** وصفهم اللّه بالإيمان باللّه وبرسوله أوّلاً و بالأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر ثانياً وبالمسارعة في الخيرات ثالثاً ثمّ عدَّهم من الصّالحين قال بعض أهل التّحقيق أنّ كمال الإنسان أن يعرف الحقّ لذاته، والخير لأجل العمل به و أفضل الأعمال الصّلاة و أفضل الإذكار ذكر اللّه و أفضل المعارف معرفة المبدأ و المعاد، فقوله تعالىٰ: **يَتْلُونَ آياتِ ٱللّهِ آناءَ ٱللَّيْلِ وَ هُمْ يَسْجُدُونَ** إشارة الىٰ الأعمال الصّالحة الصّادرة عنهم.

و قوله: **يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَ ٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ** إشارة الى فضل المعارف الحاصلة في قلوبهم فكان هذا إشارة الىٰ كمال حالهم في القوة العمّلية والنَّظرية و ذلك أكمل أحوال الإنسان و هى المرتبة الّتي يقال أنّها أخر درجات الإنسّانية و أوّل درجات الملكيّة، و قوله: **يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ** إشارة الىٰ فوق التّمام و ذلك أنّ الإنسان يكون تاماً بكمال قوّتي العملّية و النّظرية كما



۱- آل عمران = ۱۱۰

مرّ و أمّا كونه فوق التّمام فهو لا يحصل إلاّ بسعيه في تكميل النّاقصين من الخلق و هو أي بتكميل النّاقص يتحقّق بأمرين:

أحدهما: إرشاده الىٰ ما ينبغي له من فعل الخيرات و هو الأمر بالمَعروف.

ثانيهما: نهيه عمّا لا ينبغي و هو النّهي عن المُنكر فالإنسان الكامل عبارة عمّن كان كاملاً في العقل العملي والنّظري و فوق الكامل هو الذّي يتصدّى لأصلاح الخلق و ايقاظهم عن نوم الغفلة، و أمّا قوله: **وَ يُسٰارِعُونَ فِى ٱلْخَيْرٰاتِ** فهو إشارة الىٰ أنّ الإنسان اذا وَصل الىٰ حدّ الكمال ثمّ الى فوق الكمال علىٰ ما مرّ تحقيقه ينبغي له أن يسارع في العمل و القول على غيره حتّى لا يكون مصداقاً لقوله تعالىٰ: **لِمَ تَقُولُونَ مٰا لاٰ تَفْعَلُونَ** فالأمِر بالمَعروف و النّاهي عن المنكر اذا لم يصلح نفسه قبل إصلاح غيره فلا يؤثّر كلامه في الغير فمن أراد الدّعوة الىٰ الخَيرات يجب عليه أن يسبق غيره في القول و العمل كما أنّ الأنبياء والأوصياء كانوا كذلك و من المعلوم أنّ المسارعة الى الخير غير العمل بالخير واللّه تعالىٰ قال: **وَ يُسٰارِعُونَ فِى ٱلْخَيْرٰاتِ** و لم يقل و يعملون بها، فمن قال أو يقول، أنّ هذا الكلام مفسّر لقوله: **يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ** أو توضيح له فقد أخطأ و ذلك لأنّ الامر بالمعروف و النهى عن المنكر و ان كان عن افعال الخير الاّ انّ المسارقة فيه بحث آخر و بعبارة آخرى ربما يكون الشخص آمراًبالمعروف و ناهياً عن المنكر و لا يكون هو بنفسه مُسارعاًفي الخَيرات بل لا يكون من أهلها أصلاً لا إعتقاداً و لا عَملاً وكثير من الآمرين والنّاهين من هذا القبيل و ربّما يكون آمراً وناهياً و هو معتقدٌ بما يقول عاملٌ به إجمالاً إلاّ أنّه مسامحٌ في العمل بمعنىٰ أنّه قد يعمل و قد لا يَعمل.

ثالثاً: يكون عامِلاً ثمّ آمِراً وناهياً فهذا هو المراد من الآية ولأجل هذه الدّقيقة لم يقنع بقوله: **يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ** بل قال: **وَ يُسٰارِعُونَ فِى ٱلْخَيْرٰاتِ** هذا اذا قلنا أنّ المراد بالخَيرات المعروف الّذي يأمر به و أن قلنا أنّ المراد بهما مطلق الخَيرات أمَر بها أو لَم يأمر فالمعنى أنّ

الآمرين والنّاهين يسبقون غيرهم في أعمال الخَير أيَنما وجد كما قال أمير المؤمنين عليه السلام في وصّيته للحَسَن والحُسين(ع):

قال عليه السلام: واللّهَ اللّهَ في الْقُرْآن لا يَسْبِقْكُمْ بالعُمَلِ بِهِ غيرُكُمْ

قال عليه السلام: وَانْهَوْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَناهَوْا عَنْهُ، فَإِنَّمَا أُمِرْتُمْ بِالنَّهْى بَعْدَ التَّناهِى[١]

قال عليه السلام: لَعَنَ اللّهُ الآمِرِينَ بِالْمَعْرُوفِ التَّارِكِينَ لَهُ وَالنَّاهِينَ عَنِ الْمُنْكَرِ الْعَامِلِينَ بِهِ[٢]

وقال عليه السلام: ولا خيرَ في الدُّنيا إلّا لِرَجُلَين رَجُلٍ أَذْنَبَ ذُنُوباً فَهُوَ يَتَدارَكها بالتَّوْبَةِ ورَجُلٍ يُسَارِعُ في الخَيرَاتِ[٣]

ثمّ أنّ المسارعة في الخير أمّا لأجل خوف الفَوت بسبب الموت و أمّا أنّها توجب عدم التّشاغل في فعل الخَير وكيف كان فهي ممدوحةٌ عقلاً وشرعاً و في قوله إشارة **وَ أُولَٰٓئِكَ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ** الىٰ أنّ العبد لا يصل الىٰ مقام الصّلاح عند اللّه إلاّ بعد كونه موصوفاً بالأوصاف المذكورة قال بعض المحقّقين أعلم أنّ الوصف بذلك، أي الوَصف بالصّلاح، غاية المَدح ويدّل عليه النّقل والعقل.

أمّا النّقل فهو أنّ اللّه تعالى مدح بهذا الوصف الأنبياء عليهم السّلام فقال بعد ذكر إسماعيل و ادريس وذي الكّفل و غيرهم:

أنّه قال اللّه تعالى: **وَ أَدْخَلْنَٰهُمْ فِي رَحْمَتِنَآ إِنَّهُمْ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ**[٤].

و قال حكايةً عن سليمان:

قال اللّه تعالى: **وَ أَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ**[٥] وهكذا.

أمّا العقل فلأنّ الصّلاح ضدّ الفساد والفساد عبارة عن كلّ ما لا ينبغي أن

١- خطبة ١٠٥
٢- خطبة ١٢٩
٣- قصار الحكم ٩٤
٤- الانبيا = ٨٦
٥- النمل = ١٩

يكون سواء كان في العقائد أم في الأعمال.

و أمّا الصّلاح فهو عبارة عن كلّ ما ينبغي أن يكون، فاذا كان كلّ ما حصل من باب ما ينبغي أن يكون فقد حصل الصّلاح فهو من أعلىٰ الدّرجات و العقل السّليم يحكم بتحصيله وتَرك ما يخالفه.

و أمّا قوله: **وَ مَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ وَ ٱللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ** قرأ حمزة و الكسائي وحفص عن عاصم، و ما يفعلوا من خير فلن يكفروه بالياءالباقون فأنّهم قرأو بالتّاء علىٰ سبيل المخاطبة أي و ما تفعلوا من خيرٍ فلن تكفروه الآية فعلىٰ الأولىٰ معناه ما يفعلوا هؤلاء المؤمنين من أهل الكتاب الّذين يتلّون و يسجدون و يؤمنون و يأمرون بالمعروف ويَنهون عن المُنكر الىٰ أخر الآية فَلن يكفروه واللّه عليمٌ بالمتّقين وعلىٰ القراءة الثّانية فالمعنى ما تفعلوا أنتم أيّها المؤمنون لأنّه علىٰ هذه القراءة إبتداء خطاب لجميع المؤمنين من أهل الكتاب وغيرهم، و أمّا قوله فَلن تَكفروه أي لن يمنعوا ثوابه و جزاءه قالوا أنّما سُمّي منع الجزاء كفراً لوجهين:

أحدهما: أنّه تعالىٰ سَمّىٰ إيصال الثّواب شكراً حيث أنّ اللّه شاكرٌ عليم، **فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا**[1] فلّما سمّي إيصال الجزاء شكراً فلا محالة منعه يكون كفراً.

ثانيهما: أنّ الكفر في اللّغة السّتر فسمّي منع الجزاء كفراً لأنّه بمنزلة الجحد و السّتر و عليه فالمعنىٰ و ما يفعلوا من خَيرٍ فلن يستروه بشئٍ من المعاصي والقبائح التّي تستر الحَسَنات، واللّه عليمٌ بالمتّقين، بشارة لهم وفيه إشعار بأنّ التّقوىٰ مبدأ الخير و حسن العمل و أنّما يتقبّل اللّه من المتّقين اللّهم إجعلنا منهم و أحشرنا معهم في الدّنيا والأخرة آمين.

■

١- الإسراء= ١٩

إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوالُهُمْ وَلآ أَوْلادُهُمْ مِنَ ٱللَّهِ شَيْئًا وَ أُولَٰٓئِكَ أَصْحابُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيها خالِدُونَ ﴿١١٦﴾ مَثَلُ ما يُنْفِقُونَ فِي هٰذِهِ ٱلْحَيوٰةِ ٱلدُّنْيا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيها صِرٌّ أَصابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوٓا أَنْفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ وَ ما ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ وَ لٰكِنْ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١١٧﴾

◁ اللّغة

صِرٌّ: الصِّر بسكر الصّاد البرد.

حَرْثَ: حَرَثَ حَرَثاً، الأرض شقَّقها لِلزّراعة و هو مصدر قال بعضهم الحرث الأرض التّي تستنبت بالبذر والنّوىٰ والغرس.

◁ الإعراب

كَمَثَلِ رِيحٍ فيه حذف مضاف تقديره كمثل مهلك ريح **فِيها صِرٌّ** مبتدأ و خبر في موضعِ صفة الرّيح و يجوز أن تُرفع، صرّ بالظّرف لأنّه إعتمد علىٰ ما قبله **أَصابَتْ** في موضع جرٍّ أيضاً صفة لريح و لا يجوز أن تكون صفة، لصرّ، لأنّه مذكر والضّمير في أصابت، مؤنّث **ظَلَمُوٓا** صفة لقوم.

◁ التّفسير



نقل عن ابن عبّاس أنّ المراد بالكفّار في هذه الآية هو بنو قريظة و بنو النّضير و ذلك لأنّ مقصود رؤساء اليهود في معاندة الرّسول ما كان إلاّ المال و الدّليل عليه قوله تعالىٰ في سورة البَقرة: **وَ لا تَشْتَرُوا بِاٰياتي ثَمَنًا قَليلاً**[1] و قيل

١- البقرة = ٤١

نزّلت في مشركي قريش فأنّ أبا جهل كان كثير الإفتخار بماله و لهذا السّبب نزل فيه قوله تعالىٰ: **وَ كَمْ أَهْلَكْنا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثاثًا وَ رِءْيًا**(١)

قوله تعالى: **سَنَدْعُ ٱلزَّبانِيَةَ**(٢).

و ثالث الأقوال أنّها نزّلت في أبي سفيان فأنّه أنفق مالاً كثيراً علىٰ المُشركين يوم بدر و أحد في عداوة النّبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَآلِه و فى المقام قول رابع أنّ الآية عامّة في حقّ جميع الكفّار و ذلك لأنّهم كانوا يتعزّزون بكثرة الأموال و كانوا يـعيّرون الرّسول و أتباعه بالفقر وكان من جملة شبههم أن قالوا كان محمّد على الحقّ لما تركه ربّه في هذا الفقر والشدّة، و لأنّ اللّفظ عامّ و لا دليل على التّخصيص فوجب حَمله علىٰ عمُومه.

إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوالُهُمْ وَلاَ أَوْلادُهُمْ مِنَ ٱللّٰهِ شَيْئًا

أنّما خصّ اللّه تعالىٰ الامـوال و الاولاد بـالذكّر لانّ انـفع الجـمادات هـو الاموال و انفع الحيوانات هو الولد فاذا كان الكاف لانتيفع بالمال و الاولاد فى الآخرة فعدم إنتفاعه بغيرهما بطريق أولى ونظيره:

قال اللّه تعالىٰ: **يَوْمَ لا يَنْفَعُ مـالٌ وَ لا بَـنُونَ،إِلَّا مَـنْ أَتَـى ٱللّٰـهَ بِـقَلْبٍ سَلِيمٍ**(٣).

قال اللّه تعالىٰ: **وَ ما أَمْوالُكُمْ وَ لاَ أَوْلادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنا زُلْفىٰ**(٤).

و لمّا بيّن اللّه تعالىٰ عدم إنتفاعه بهما قال:

أُولٰئِكَ أَصْحابُ ٱلنّارِ هُمْ فِيها خالِدُونَ

قال الفخر الرّازي في تفسيره عند هذه الآية وإحتَّج أصحابنا بـهذه الآيـة علىٰ أنّ فسّاق أهل الصّلاة لا يبقون في النّار أبداً فقالوا، قوله: **أُولٰئِكَ أَصْحابُ**

١- مريم = ٧۴ ٢- العلق = ١٨
٣- الشعراء = ٨٨ و ٨٩ ۴- سباء = ٣٧

ٱلنَّارِ كلمة تفيد الحصر فأنّه يقال أولئك أصحاب زيد لا غيرهم ولمّا أفادت هذه الكلمة معنىٰ الحصر ثَبت أنّ الخلود في النّار ليس إلاّ لِلكافر انتهىٰ.

أقول العجب كلّ العجب من الرّازي فأنّه مع سعة علمه وكثرة تحقيقه و إطّلاعه قد يتّفوه بكلمات توجب الشكّ في كونه عالماً فضلاً عن كونه محقّقاً و كلامه في المقام من هذا القبيل و ذلك أمّا أوّلاً فلأنّ الخلود في النّار و عدمه هو ممّا لا يعلمه اللّه تعالىٰ فلابحث فيه خارج عن فهمنا و علمنا قطعاً لأنّه تعالىٰ يفعل ما يشاء ويحكم اللّه ما يريد و مع ذلك لا يُسأل عمّا يَفعل وهُم يُسألون.

ثانياً: ليس في الآية شئ يفيد الحصر وقوله (يقال أُولئك أصحاب زيد لا غيرهم وهم المنتفعُون به و لا غيرهم) لا يفيد الحَصر لأنّ قولنا أُولئك أصحاب زيد، يدّل علىٰ كونهم أصحاب زيد و لا يدّل علىٰ الحَصر بمعنىٰ أنّه ليس لزيد غير هؤلاء أصحاباً فأنّ إثبات شئ لا ينفي ما عداه و هكذا ما نحن فيه فأنّ قوله تعالىٰ: **أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ** يدّل علىٰ كون الكفّار مخلّدين في النّار و أمّا الحصر يعني أنّ المخلّدين في النّار منحصرون في الكفّار فلا يستفاد من الآية وبعبارةٍ أخرىٰ قوله تعالىٰ: **أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ** معناه كلّ كافر مخلّد في النّار و هذا ممّا لا كلام فيه إلاّ أنّ هذه قضّية موجبة كلّية و هى لا تنعكس كليّة بل تنعكس جزئية فاذا قلنا كلّ إنسان حيوان، نقول في العكس بعض الحيوان إنسان وبعضه ليس بإنسانٍ و لا يصّح أن يقال كلّ حيوان إنسانوهذا معنىٰ قولهم والموجبة الكلّية لا تنعكس إلاّ جزئّية اذا عرفت هذا فقوله تعالىٰ كالموجبة الكلّية، أي كلّ كافر فهو مخلّد في النّار و هذه القضّية تنعكس بقولنا بعض المخلّد في النّار كافر وبعضه ليس بكافر فقول الرّازي و أصحابه غلطٌ بيّن لا تساعده اللّغة والنّحو لعدم وجود أداة الحصر في الآية و لا تساعده القاعدة المسّلمة عند الكلّ لأنّ الموجبة الكلّية لا تنعكس كنفسها بل عكسها لا محالة جزئي فهذا الكلام من الرّازي و هو من

أهل المنطق والفلسفة والعَرّبية علىٰ ما كان يدعيه عجيبٌ و أمثاله في كلماته كثيرة و إذا كان الرّازي و هو من أعلم علماء العامّة و أدقهم في العلُوم العقلّية و النَّقلية علىٰ ما زعموا قال في تفسير الآية ما قال و حمل الآية علىٰ خلاف الواقع فما ظنّك بغيره من المفسّرين منهم، ألم يعلم الرّازي و أمثاله أنّ من هذه الأمّة رجالاً و نساءً هم أخبث من الكفّار بمراتب كثيرة و من هذه الأُمّة أهل التّابوت من هذه الأُمّة قرناء فرعون وهامان ونمرود في العذاب و هكذا فكيف يقول ثبت أنّ الخلود في النّار ليس إلاّ لِلكافر، و سيأتى البحث فـي هـذه المسائل فى تفسير الأيات، ثمّ أنّ المقصود من الآية أنّ الأموال والأولاد لا يَدفع بهما صاحبهما وهو واضح اذا لم يكن هناك إيمان و عمل و بعبارةٍ أخرى وجودهما و عدمهما بالنّسبة الىٰ الكافر سيّان و أمّا بالنّسبة الىٰ المؤمن فليس الأمر كذلك لانتفاء المؤمن بهما و لذلك خصّ اللّه عدم الإنتفاع بهما بالكافر فقال أنّ الّذين كفروا لن تغني عنهم أموالاهم و لا أولادهم.

مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوٓا أَنْفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ

أي مثل ما يُنفقُون هؤلاء الكفّار في الدّنيا كمَثَل الرّيح الباردة التّي تَـهلك الزّرع.

أعلم أنّ اللّه تعالىٰ شبّه إنفاق الكفّار في الدّنيا بالرّيح الباردة التّي أصابت حَرث قومٍ ظالمين فأهلكت الرّيح الحرث و الزَّرع أي أفنت ثمر الزّرع بحيث أنّ الزّارع لَم ينتفع بحرثه و زرعه و لم يَبق له إلاّ الخسران والحرمان، فالإنفاق من الكافر في الآية هو المشبّه والرّيح الباردة المهلكة هي المشّبه به و الإفناء و الإهلاك وجه الشّبه والكاف في قوله، **كمَثَل**، أدَاة التّشبيه فالتّشبيه تامّ كامل لا نقص فيه لوجود الأركان الأربعة فيه وهي، المشّبه، والمشّبه به، و وَجه الشّبه، و أداة التّشبيه.

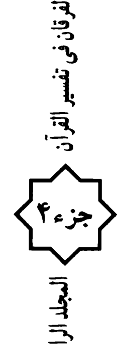
أن قلت كيف يكون إنفاق الكافر مثل الرّيح الّتي فيها صرٌّ، وبعبارةٍ أُخرىٰ وجه الشّبه في المشّبه به ظاهر و هو البرودة الموجودة في الرّيح و أمّا في المشّبه فليس بمعلوم اذ لا معنى لقولنا أنّ الإنفاق مثل الرّيح الباردة.

قلتُ لم يشّبه الإنفاق بالرّيح الباردة بل شبّه إنفاق الكافر بها فالكفر في المنفق بمنزلة الصّر والبرد في الرّيح فكما أنّ الرّيح اذا لم يكن فيها صرّ لا تضّر بالحرث بل تنفعه كذلك الإنفاق اذا لم يكن من الكافر لا يضّر بل ينفع و لذلك وردت الأيات و الأخبار في مَدحه و أمّا في المقام فلكونه صدر عن الكافر فهو ممّا لا نفع فيه و فى قوله ظلموا أنفسهم فأهلكته، إشارة الىٰ أنّ هذا الخسران و الحرمان للكافر ليس إلاّ من قِبل نفسه و ذلك لأنّه قادر علىٰ الإيمان باللّه فعدم إيمانه ظلمٌ منه علىٰ نفسه لا أنّه ظلمٌ علىٰ اللّه أو علىٰ غيره، فأنّ الظّلم علىٰ أقسام:

ظلم علىٰ اللّه وظلمٌ علىٰ الخلق وظلمٌ علىٰ النّفس، واللّه تعالىٰ غنّي عن الخلق و أعمالهم و أفعالهم و أقوالهم لقوله: **يٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنْتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ إِلَى ٱللّٰهِ وَ ٱللّٰهُ هُوَ ٱلْغَنِيُّ ٱلْحَمِيدُ**[1] فلا تنفعه طاعة من أطاعه و لا تضّره معصية من عصاه.

و ليس كفره ظلماً علىٰ الخلق لأنّه بما هي هي لا ضّر فيه و أمّا الرّيح التّي تضّر فهو الرّيح الباردة فالبرودة الموجودة فيه هي التّي أهلكت الحرث، و قيل أنّ معنى الصِّر، في الآية السّموم الحّارة، والنّار الّتي تغلي و هو إختيار أبي بكر الأصم، نقلوا عن أبن عبّاس أنّه قال الرّيح الّتي فيها صِرّ، أي فيها نار.

أقول و كيف كان فالتشّبيه حاصل لأنّه سواء كان برداً مهلكاً أو حرّاً محرقاً فأنّه يصير مبطلاً للحرث و الزّرع فيصّح التّشبيه به **وَ مَا ظَلَمَهُمُ ٱللّٰهُ وَ لٰكِنْ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ** معناه قد ظهر ممّا ذكرناه ومع ذلك فنقول أمّا قوله: **وَ مَا**



۱- فاطر = ۱۵

ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ ففيه نفي الظّلم عنه تعالىٰ أنّ الظّلم قبيح و هو تعالىٰ منزّه عنه، و ثانياً، أنّ الظّلم علىٰ ما قيل هو الشّيئ في غير محلّه واللّه تعالىٰ حكيم علىٰ الإطلاق فلا يضع شيئاً في غير محلّه و قد مرّ الكلام في نفي الظّلم عنه عقلاً و نقلاً غير مرّةٍ، قوله: **وَ لَٰكِنْ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ** فلأنّهم إختاروا الكفر علىٰ الإيمان بإختيارهم أيضاً عليهم لا محالة، فأن قلت أنّ الكافر في حال كفره يمتنع عليه أن يقصد القُربة في سبيل اللّه واللّه تعالىٰ: **لا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا** قلت الإمتناع بالإختيار لا ينافي الإختيار ومع ذلك يمكن للكافر رفعه بسبب الإيمان باللّه و أمّا مسألة الإحباط فسيأتي الكلام فيه والمقام ليس من الإحباط فأنّ الإحباط إفناء الّشيئ بعد ثبوته أوّلاً و فى المقام لم يثبت شيئ أصلاً.

■

يٰٓ أَيُّهَا ٱلَّذِينَ اٰمَنُوا لاٰ تَتَّخِذُوا بِطٰانَةً مِنْ
دُونِكُمْ لاٰ يَأْلُونَكُمْ خَبٰالاً وَدُّوا مٰا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ
ٱلْبَغْضٰآءُ مِنْ أَفْوٰاهِهِمْ وَ مٰا تُخْفِي صُدُورُهُمْ
أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنّٰا لَكُمُ ٱلْاٰيٰاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾
هٰآ أَنْتُمْ أُولآٰءِ تُحِبُّونَهُمْ وَ لاٰ يُحِبُّونَكُمْ وَ
تُؤْمِنُونَ بِالْكِتٰابِ كُلِّهِ وَ إِذٰا لَقُوكُمْ قٰالُوٓا اٰمَنّٰا وَ
إِذٰا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ ٱلْأَنٰامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ قُلْ
مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ ٱللّٰهَ عَلِيمٌ بِذٰاتِ ٱلصُّدُورِ
﴿١١٩﴾ إِنْ تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَ إِنْ تُصِبْكُمْ
سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهٰا وَ إِنْ تَصْبِرُوا وَ تَتَّقُوا لاٰ
يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ ٱللّٰهَ بِمٰا يَعْمَلُونَ
مُحِيطٌ ﴿١٢٠﴾

◁ اللّغة

بِطٰانَةً: البِطانة بكسر الباء مصدر يُسمّىٰ به الواحد والجمع و بِطانة الرّجل خاصّته الّذين يستنبطون أمره و أصله من البَطن و هو خلاف الظَّهر، يقال بَطَن فلان يبطَن بطُوناً و بطانةً إذا كان خاصّاً به قال الشّاعر:

أولئك خُلصائي نعم وبطانتي   وهم عيبتي من دون كلّ قريبٍ



لاٰ يَأْلُونَكُمْ خَبٰالاً: يقال ألا في الأمر يألوا إذا قصر فيه ثمّ إستعمل مُعدّي الىٰ مفعولين في قولهم لا آلوك نصحاً و لا آلوك مهداً و قال الرّاغب في المفردات و ما ألوته جهداً أي ما أوليته تقصيراً بحسب الجُهد و كذلك ما ألَوتُه نُصحاً، وا لخبال الفساد الّذي يلحق الحيوان فيورثه إضطراباً كالجنون و المرض المؤثر في العقل والفكر يقال خبله و خبله فهو خابلٌ.

وَدُّوا۟ مَا عَنِتُّمْ: الوّد محبّة الشّئ و تمنّى كونه و يستعمل في كلّ واحدٍ من المعنيين علىٰ أنّ التمنّي يتضمّن معنىٰ الوّد و ما عنتّم، ما مصدّرية، قال الزّجاج أي مشقّتكم و قيل المعاندة والمعانتة يتقاربان لكن المعاندة هي المخالفة و المعانتة أن تتّحرىٰ مع الممانعة المشّقة انتهىٰ.

و أصله أنهياض من العظم بعد جبيره.

قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ: البَغض نقار النفس عن الّشئ الّيذ ترغب عنه و هو ضدّ الحبّ والبَغضاء و البِغضة و البَغاضة البغض الشدّيد.

عَضُّوا۟ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ: العَضّ أزمّ بالأسنان و ذلك عبارة عن الندّم لما جرى به عادة النّاس أن يفعلوه عند ذلك، والأنامل و مفردها الأنملة، رأس الأصبع المفصل الأعلىٰ الّذي فيه الظفر.

مِنَ ٱلْغَيْظِ: الغَيظ أشدّ غضبٍ و هو الحرارة الّتي يجدها الإنسان من فوران دم قلبه و الباقي واضح.

◁ الإعراب

مِنْ دُونِكُمْ صفة لبطانة وقيل، من، زائدة لَا يَأْلُونَكُمْ في موضع نعت لِبطانة أو حال ممّا تعلّقت به، من، خَبَالًا علىٰ التّمييز و يجوز أن يكون مصدراً في موضع الحال وَدُّوا۟ مستأنف و يجوز أن يكون حالاً من الضّمير في يألونكم و تدفعه مرادة، ما، مصدّرية قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ حال أيضاً و يجوز أن يكون مستأنفاً مِنْ أَفْوَاهِهِمْ مفعول، بَدت و من، لإبتداء الغاية و يجوز أن يكون حالاً هَآ أَنتُمْ أُو۟لَآءِ تُحِبُّونَهُمْ أولاء خبر عن، أنتم و تحبّونهم، مستأنف أو حال أو صلة على أن يكون، أولاء، موصولاً أو خبر لأنتم، و أُولاء، منادى أو يكون، أولاء، مبتدءً ثانياً، وتحبوّنهم خبر عنه والجملة خبر عن الأوّل أو يكون أولاء، في موضع نصب نحو، أن زيداً ضربته فيكون من الإستثقال و إسم الإشارة في

هذين الوجهين واقع علىٰ غير ما وقع عليه، أنتم، خطاب للمؤمنين، و، أولاء، إشارة الى الكفّار **عَضُّوا عَلَيْكُمُ**، عليكم مفعول عضّوا و يجوز أن يكون حالاً **مِنَ ٱلْغَيْظِ** متّعلق، بعضّوا أيضاً **بِغَيْظِكُمْ**أن يكون مفعولاً به أي بسبب غيظكم و أن يكون حالاً أي موتوا مغتاظين **لَا يَضُرُّكُمْ**مصدر أي ضراراً **مُحِيطٌ** خبر إنّ.

◁ التّفسير

قيل أنّ قوماً من المؤمنين خافوا بعض المشركين من اليهود والمنافقين المودّة لما كلن بينهم في الجاهلّية فنَهاهم اللّه تعالىٰ عن ذلك بهذه الآية فقال:**يٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ اٰمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ** أي لا تتّخذوا الكافرين أولياء وخواص من دون المؤمنين فأن البطانة معناها هيهنا خاصّة الرّجل الّذين يستنبطون أمرَه ويُسمّون دخلاء أي لا تجعلوا من هذه صفته من غير المؤمنين و قوله: **مِنْ دُونِكُمْ** أي من دُون مِلتّكم و دينكم ثمّ بَيّن اللّه تعالىٰ العلّة في المنع من مواصلتهم فقال:**لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا** أي أنّ الكافرين لا يقصرون فيما يؤّدي الىٰ فساد أمركم و لا يدعون جهدهم في مضرّتكم و(مِن) في قوله: **مِنْ دُونِكُمْ** تحتمل وجهين:

أحدهما: أن تكون للتبّعيض و عليه فالتقدّير لا تتّخذوا بعض المخالفين في الدّين بِطانة

الثّاني: ان تكون لتبيين الصفة كانّه قيل لاتتخذوا بطانة من المشركين كائنا من كان و هو اعم و اولىٰ لانّه لايجوز ان يتخذ مؤمنٌ كافرٌ بطانة علىٰ حالٍ و قيل، من، زائدة و لا وجه له بعد إمكان صحّة حملها علىٰ الفائدة، ففي قوله: **لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً** نهيٌ عن الرّكون الىٰ الكفّار و فى قوله لا يألونكم خبالاً، نَهيٌ عن إتخاذ المؤمنين الكفّار من اليهود والنّصارىٰ و غيرهم دخلاء و ولجاء بمعنى تفويض أمورهم اليهم، و لذلك يقال كلّ من كان علىٰ خلاف مذهبك و دينك فلا ينبغي لك أن تحادثه قال الشّاعر:

عن المرء لا تسأل وسل عن قَرينه فكـلّ قـرين بـالمقارن يـقتدي

روي أبو داوود عن أبي هريرة عن النّبى ﷺ أنّه قال المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالِل، ورُوي عن إبـن مسـعود أنّـه قـال إعـتبروا النّـاس بإخوانهم، روي القرطّبي عن أبي إمامة عن رسول اللّه ﷺ في قوله تعالىٰ: **يٰاأَيُّهَا ٱلَّذِينَ اٰمَنُوا** الىٰ قوله: **خَبٰالاً** قال هو الخوارج.

ثمّ روي أنّ أبا موسىٰ الأشعري إستكتب ذمياً فَكتب اليه عُمر يعنّفه وتلا عليه هذه الآية قال وقدم أبو موسىٰ الأشعري علىٰ عُمر بحساب فرفعه الىٰ عمر فأعجبه و جاء عُمر كتاب فقال لأبي موسى أين كاتبك يقرء هذا الكتاب على النّاس فقال أنّه لا يدخل المسجد فقال عمر، لم أجـنب هـو، قـال أنّـه نصّراني فأنتهره و قال، لا تدنهم و قد أقصاهم اللّه و لا تُكرمهم و قد أهانهم اللّه و لا تأمنهم و قد خوّنهم اللّه و نقل عن عُمر أيضاً أنّه قال لا تستعملوا أهـل الكتاب فأنّهم يستحلّون الرّشاء و استعينوا على أموركم و على رعيتكم بالذّين يخشون اللّه، و قيل لعُمر، أنّ هيهنا رجلاً من نصارىٰ الحِيرة لا أحد أكتب منه و لا أخطّ بقلم أفلا يكتب عنك فقال لا آخذ بِطانة من دُون المؤمنين ثمّ قـال القرطبي فلا يجوز إستكتاب أهل الذّمة و لا غير ذلك من تصرّفاتهم في البيع و الشّراء و الإستنابة اليهم قال و قد إنقلبت الأحوال في هذه الأزمان بإتّخاذ أهل الكتاب كتبة و أمناء و تسوّدوا بذلك عند الجهلة الأغبياء من الولاة و الأمراء **وَدُّوا مٰا عَنِتُّمْ** أي ودّوا إضـلالكم و قـال الزّجـاج مشـقتّكم و قـال الرّاغب المعاندة و المعاشة يتقاربان لكنّ المعاندة هي الممانعة والمعانتة أن تتحّرى مع الممانعة المشّقة، وما، في قوله: **مٰا عَنِتُّمْ** مصدّرية والمعنىٰ، ودّوا عنتكم، و هو دليل ثان علىٰ عدم جواز إتّخاذ الكفّار بطانة فكأنّه قيل لم لا نـتّخذهم بطانة فقال تعالىٰ لأمرين.

أحدهما: أنّهم لا يألونكم خبالاً، أي أنّهم لا يتركُون الجهد فـي فسـادكم لأنّهم إن لم يُقاتلوكم في الظّاهر فأنّهم لا يتركون الجهد في المكر و الخديعة.

ثانيهما: أنّهم أي الكفّار ودّوا عَنتكم أي مشقتّكم أي إضلالكم ثمّ قال تعالىٰ: **قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَ مَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ** أي أنّهم لا يكتفون ببغضكم بقلوبهم حتّىٰ يفرّحوا بذلك بأفواههم و فى ذكر الأفواه دون الألسنة إشعار بأنّ ما تلفظّوا به يملء أفواههم كما يقال:

قال كلمة تملاء الفم إذا تشّدق بها، و قيل المعنى لا يتمالكون مع ضبطهم أنفسهم و تحاملهم عليها أن ينفلت من ألسَنتهم ما يعلم به بغضٌ للمسلمين و لم ا ذكر اللّه تعالىٰ ما أنطووا عليه من ودادهم عنت المؤمنين و هو إخبار عن فعلٍ قلبي ذكر ما أنتجه ذلك الفعل القلبي من الفعل البدني و هو ظهور البُغض منهم للمؤمنين و البغض بقلوبهم لهم أعظم ممّا ظهر منهم بأفواههم قال:**وَ مَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ** أي أكثر ممّا ظَهر منها أو شدّ **قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْأَيَٰتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ** أي قد بيّنا لكم أيّها المؤمنون، الأيات و العلامات الدّالة على وجوب الإخلاص في الدّين و مولاة المؤمنين و معاداة الكفّار إن كنتم تعقلون، ما بيّناه لكم فعملتم به أو أن كنتم عقلاء قال بعض المفسّرين و قد علم اللّه تعالىٰ أنّهم عقلاء لكن علّقه علىٰ هذا الشّرط علىٰ سبيل النّي للنّفوس كقولك أن كنت رجلاً فأفعل كذا، و قال إبن جرير أن كنتم تعقلون عن اللّه أمرَه و نهيه، و قيل أن كنتم تعقلون فلا تصافوهم بل عاملوهم معاملة الأعداء يقال للقوّة المتّهيئة بقبول العلم ويقال للعلم الّذي يستفيده الإنسان بتلك القّوة، عقل، و لذلك قال أمير المؤمنين عليه السلام: **الْعِلْمُ عِلْمانِ مَطْبُوعٌ وَمَسْمُوعٌ ولا يَنْفَعُ المَسْمُوعُ إذا لمْ يكُنْ المَطْبُوعُ كما لا ينفع ضَوء الشّمس وضوَء العين مَمنُوع**، و الى العقل بالمعنى الأوّل و هو العقل المطبوع أشار النّبي بقوله ما خلق اللّه خَلقاً أكرَم عليه من العقل، أي من القوّة المتّهيئة بقبول العلم والى الثّاني و هو العقل المسموع أشار صلى الله عليه وآله بقوله: **ما كَسَب أحَدٌ شيئاً أفضَل من عقلٍ يَهديه الىٰ هُدىٰ أو يرّدُه عن رَديٍ** و هذا العقل هو المعني بقوله تعالىٰ و

ما يعقلها إلاّ العالمون، و كلّ موضع ذَم اللّه فيه الكفّار بعدم العقل فأشارة الىٰ الثّاني و هو العقل المسموع الّذي يهدي صاحبه الىٰ الهداية أو يمنعه عن الرديّ و الضّلالة، لا الى الأوّل و هو القوّة المتهيئة أعني بها العقل المطبوع فأنّه موجود في الكافر و المسلم و الرّجل و المرأة و الصّغير و الكبير قلّ أو كثر إذا عرفت هذا، فقوله تعالىٰ: **إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ** إشارة الى المعنى الثّاني أعني به العقل المسموع بالمعنى الّذي ذكرناه و قد علمت أنه كسّبيّ بخلاف الأوّل فأنّه طبّعيّ، و في عدم العقل بهذا المعنىٰ أو وجوده لا فرق بين الكافر و المسلم لأنّ الكافر قادر علىٰ كَسبه كالمؤمن و لذلك ترىٰ أنّ اللّه تعالىٰ قد يصف المؤمن المسلم بأنّه لا يعقل كما أنّه يصف الكافر أيضاً به أي بعدم العقل:

قوله تعالى: **صُمٌّ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لا يَعْقِلُونَ**(١).

قوله تعالى: **اتَّخَذُوها هُزُوًا وَ لَعِبًا ذٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَعْقِلُونَ**(٢).

قوله تعالى: **إِنّآ أَنْزَلْنٰاهُ قُرْاٰنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ**(٣).

قوله تعالى: **أَوَلَوْ كٰانَ اٰبآؤُهُمْ لا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَ لا يَهْتَدُونَ**(٤).

و الآيات كثيرة.

هٰآ أَنْتُمْ أُولاَءِ تُحِبُّونَهُمْ وَ لاٰ يُحِبُّونَكُمْ قيل أنّها نزلت في المنافقين يعني أنتم تحّبون المنافقين و أنّهم لا يحبّونكم و دليلهم هو قوله: **وَ إِذاٰ لَقُوكُمْ قٰالُوآ اٰمَنّٰا** وهو شأن المنافق **وَ تُؤْمِنُونَ بِالْكِتٰابِ** و هو القرآن **كُلِّهِ** أي تؤمنون بكلّ القرآن و قيل المراد بالكتاب جنسه يعني تؤمنون بجميع الكتب السّماوية، واليهود يؤمنون بالبعض كما قال تعالىٰ حكاية عنهم،: **قٰالُوا نُؤْمِنُ بِمٰآ أُنْزِلَ عَلَيْنٰا وَ يَكْفُرُونَ بِمٰا وَرٰآءَهُ**(٥) وتؤمنون بالكتاب كلّه واليهود يؤمنون بالبعض هكذا قال بعض المفسّرين من العامّة، ولقائلٍ أن يقول أن كانت الآية

١- البقرة = ١٧١
٢- المائدة = ٥٨
٣- يوسف = ٢
٤- البقرة = ١٧٠
٥- البقرة = ٩١

نزلت في المنافقين بدليل قوله: **وَ إِذا لَقُوكُمْ قالُوٓا اٰمَنّا** فينبغي أن يكون قوله: **وَ تُؤْمِنُونَ بِالْكِتابِ كُلِّهِ** أي أنتم تؤمنون كذلك دون غيركم مالمراد بالغير على هذا المنافقون أي أنّ المنافقين يؤمنون بالبعض لا اليهود و أن كان يؤمنون بالبعض المراد بهم اليهود فالحقّ أن يقال أنّ الآية نزّلت في ذمّ اليَهود، اللّهم إلاّ أن يقال أنّ الآية نزلت في الكفّار و أمّا قوله: **وَ إِذا لَقُوكُمْ قالُوٓا اٰمَنّا** أيضاً المراد به الكّفار دون المنافقين والمعنى أنّ الكفّار إذا لقوكم قالوا آمنّا، أي آمنّا بموسىٰ و عيسى و غيرهما من أنبياء السَّلف أي إنّا مؤمنون كما أنتم مؤمنون وعلىٰ هذا فهذه الآية مثل الآية السّابقة نزّلت في الكفّار و ذمّهم و نهى اللّه المؤمنين عن الرّكون اليهم و إتّخاذهم دُخلاء و ولجاء و أن تحبّونهم و هكذا و لا يبعد أن يكون قوله تعالىٰ: **يٰٓا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ اٰمَنُوا لا تَتَّخِذُوا بِطانَةً مِنْ دُونِكُمْ** الىٰ قوله: **بِما يَعْمَلُونَ** محيط في المنافقين دون الكفّار كما هو أحد الأقوال في المسألة و كيف كان فقوله: **وَ إِذا لَقُوكُمْ قالُوٓا اٰمَنّا** دليل علىٰ نفاقهم و هو ظاهر **وَ إِذا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ ٱلْأَنامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ** أي و إذا خلوا الى أهل دينهم و ملتّهم، عضوا عليكم الأنامل و العضّ عبارة عن شدّة الغيظ مع عدم القدرة علىٰ إنفاذه و منه قول أبي طالب عليه السلام **يعضّون غيظاً خَلفنا بالأنامل.**

قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ ٱللّٰهَ عَلِيمٌ بِذاتِ ٱلصُّدُورِ أي قل لهم يا محمّد كذلك أو المعنىٰ قل لهم أدام اللّه غيظكم الىٰ أن تموتوا، و قيل أنّ المعنى أنّه تعالىٰ أخبرهم أنّهم لا يدركون ما يؤملون فأنّ الموت دون ذلك فعلى هذا المعنى زال معنى الدّعاء و بقى معنىٰ التّقريع والإغاظة والمراد بذات الصّدور الخواطر النّفسانية القائمة بالقلب و الدّواعي والصّوارف الموجودة فيه و هى لكونها حالّة في القلب مُنتسبةٌ اليه فكانت ذات الصّدور و المعنى أنّه تعالىٰ عالم بكلّ ما يحصل في قلوبكم من الخواطر و البواعث و الصّوارف **إِنْ**

تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَ إِنْ تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا كما هو شأن المنافق والمعاند والمعنىٰ أن تصبكم أيّها المؤمنون نعمة من اللّه توجب مؤالفة أو إجتماع كلمة أو ظفر بالأعداء تسؤهم و تحزنهم و أن تصبكم سيّئة أي محنةٌ و مصيبةٌ بإصابة العدّو منكم لإختلاف الكلمة أو ما يؤدّي اليه من الفرقة يفرّحوا بها **وَ إِنْ تَصْبِرُوا** على أذاهم و على طاعة اللّه و طاعة رسوله والجهاد في سبيله **وَ تَتَّقُوا** أي تتّقوا اللّه بالإمتناع من معاصيه و فعل طاعته **لَا يَضُرُّكُمْ** أيّها المؤمنون الموّحدون **كَيْدُهُمْ** أي كيد المنافقين و مكرهم **شَيْئًا** أي لا قليلاً و لا كثيراً فأنّ اللّه تعالىٰ يَدفع عنكم شرّهم و فسادهم **إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ** من الأعمال خيّرها وشّرها **مُحِيطٌ** أي عالم بذلك من جميع الجهات لأنّه تعالىٰ قد أحاط بكلّ شيء علماً.

■

وَ إِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَٰعِدَ لِلْقِتَالِ وَ ٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٢١﴾ إِذْ هَمَّتْ طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَ ٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَ عَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١٢٢﴾

◁ اللّغة

غَدَوْتَ: غَدا الرّجل خرج غدوةً والغَدو يكون في أوّل النّهار يعني إذ خرجت بالصّباح.

تُبَوِّئُ: هو مضارع وماضيه، بَوّاءَ، يقال بوّأه وبوّأ له مَنزلاً، هَيّأه له.

مَقَٰعِدَ: جمع مَقعَد و هو مكان القُعود والمقصود منه هنا المواطن.

هَمَّتْ: الهَم دون العزم والفعل منه، همَّ، يهمّ و معناه ترجيح الفعل في النفس يقال همَّ به، إذا رجح فعله علىٰ تَركه.

تَفْشَلَا: **الفَشل** في البدن الإعياء و فى الحرب الجبن والخور و فى الرأي العجز والفساد و فعله، **فَشِلَ**، بكسر الشين.

◁ الإعراب

وَ إِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ أي وإذكر يا محمّد و، من، لإبتداء الغاية والتّقدير من بين أهلك و موضعه نصب تقديره فارقت أهلك و **تُبَوِّئُ** حال و هو يتعدّى الىٰ مفعول بنفسه و الىٰ آخر تارةً بنفسه و تارةً بحرف الجرّ فمِن الأوّل هذه الآية فالأوّل، المؤمنين، والثّاني، مقاعد.

و من الثّاني قوله تعالىٰ: **وَ إِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلْبَيْتِ** [1] وقيل اللاّم فيه زائدة **لِلْقِتَالِ** يتعلّق بتبوّئ، و يجوز أن يتعلّق بمحذوفٍ على أن يكون صفة،

١- الحج = ٢٥

لمقاعد، إِذْ هَمَّتْ إذ، ظرف، يعلم، و يجوز أن يكون ظرفاً، لتبوئ، و، لغدوت، أَنْ تَفْشَلاٰ أي بأن تفشلا فموضعه نصب أو جرّ.

◁ التّفسير

وَ إِذْ غَدَوْتَ أي واذكر يا محمّد ﷺ إذ غدوت يعني خرجت بالصّباح مِنْ أَهْلِكَ أي من بين أهلك تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ اى تهيّئوا مَقٰاعِدَ لِلْقِتٰالِ اى مواطن للقتال وَ ٱللّٰهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ اى هو يسمع و يعلم إِذْ هَمَّتْ اى قصدت و عزمت طٰآئِفَتٰانِ مِنْكُمْ أي فرقتان من المسلمين أَنْ تَفْشَلاٰ أي تجنّبنا قيل هما بنو مسلمة وبنو حارثة حيّان من الأنصار و قيل نزلت في طائفة من المهاجرين و طائفة من الأنصار.

وكان سبب هَمّهم بالقتل أنّ عبد اللّه بن أبي سلول دعاهما الىٰ الرّجوع الىٰ المدينة عن لقاءِ المشركين يوم أحد فهمّهما به و لم يفعلا وَ ٱللّٰهُ وَلِيُّهُمٰا؛ يعني حافظ قلوبهما عن تحقيق هذا الهَمّ فنصرهما بذلك وَ عَلَى ٱللّٰهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ في جميع أحوالهم و أمورهم ثمّ أنّهم إختلفوا في نزولها فقيل أنّها نزّلت في غزوة الخندق و قيل نزّلت في غزوة بدر و قيل في أحد و هو الأشهر بين المفسّرين و أستدلوا على المدّعي بقوله: إِذْ هَمَّتْ طٰآئِفَتٰانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلاٰ قالوا و هذا إنّما كان يوم أُحُد نزّلت في عبد اللّه بن أبي

و قوم من أصحابه إتّبعوا رأيه في ترك الخروج والقعود عن نصرة رسول اللّه ﷺ و في تفسير القُمّي كان سبب غزوة أُحد أنّ قريشاً لمّا رجعت من بدر الىٰ مكّة و قد أصابهم ما أصابهم من القتل والأسر لأنّه قتل منهم سبعون و أسر منهم سبعون فلمّا رجعوا الىٰ مكّة قال أبو سفيان يا معشر قريش لا تدعوا النّساء تبكي علىٰ قتلاكم فأنّ البكاء و الدّمعة إذا خرجت أذهبت الحزن و الحرقة والعداوة لمحمّدٍ ويشمت بنا محمّد و أصحابه فلمّا غزوا رسول اللّه

يوم أحد أذنوا لنساءهم بعد ذلك في البكاء و النّوح فلمّا أرادوا أن يغزوا رسول اللّه الى أحد ساروا في حلفاءهم من كنانة و غيرها فجمعُوا الجموع والسّلاح و خرجوا من مكّة في ثلاثة آلاف فارس والفي راجل وأخرجوا معهم النّساء يذكرنّهم و يحثّنهم علىٰ حرب رسول اللّه صلى الله عليه وآله و أخرج أبو سفيان هند بنت عتبة و خرجت معهم عمرة بنت علقمة الحارثّية، فلمّا بلغ رسول اللّه ذلك جمع أصحابه و أخبرهم أنّ اللّه أخبَره أنّ قريشاً قد تجمعت تريد المدينة وحثّ أصحابه على الجهاد و الخروج فقال عبد اللّه بن أبي سلول وقومه يا رسول اللّه لا تخرج من المدينة حتّىٰ نقاتل في أزقتها فيقاتل الرّجل الضّعيف و المرأة و العبد و الأمة علىٰ أفواه السكّك و على السّطوح فما أرادنا قوم قطّ فظفروا بنا ونحن في حصوننا و دورنا و ما خرجنا الىٰ أعداءنا قطّ إلّا كان الظّفر لهم فقام سعد بن معاذرةٌ وغيره من الأوس فقالوا يا رسول اللّه ما طمع فينا أحد من العرب و نحن مشركون نعبد الأصنام فكيف يطمعون فينا و أنت فينا لا، حتّى نخرج اليهم فنقاتلهم فمن قتل منّا كان شهيداً و من نجى منّا كان قد جاهد في سبيل اللّه فقبل رسول اللّه صلى الله عليه وآله قوله و خرج معه نفر من أصحابه يبتغون موضع القتال كما قال اللّه **وَ إِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ** الىٰ قوله: **إِذْ هَمَّتْ طَّآئِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلاَ**؛ يعني عبد اللّه إبن أبي و أصحابه فضرب رسول اللّه معسكره ممّا يلي من طريق العراق و قعد عبد اللّه بن أبي وقومه من الخَزرج إتّبعوا رأيه وافت قريش الىٰ أُحد وكان رسول اللّه صلى الله عليه وآله عدّ أصحابه و كانوا سبع مائة رجلاً، فوضع عبد اللّه بن جبير في خمسين من الرّماة على باب الشّعب و أشفق أن يأتي كمينهم في ذلك المكان فقال رسول اللّه صلى الله عليه وآله لعبد اللّه بن جبير و أصحابه إن رأيتمونا قد هزمناهم حتّى أدخلناهم مكّة فلا تخرجوا من هذا المكان و أن رأيتموهم قد هزمونا حتّى أدخلونا المدينة فلا تبرحوا وألزموا مراكزكم ووضع أبو سفيان خالد بن الوليد في مائتي فارس كميناً و قال لهم إذا رأيتمونا قد إختلطنا بهم فأخرجوا عليهم من هذا الشّعب

حتّىٰ تكونوا من ورائهم فلمّا أقبلت الخيل وإصطفوا و عباء رسول اللّه أصحابه، دفع الرّاية الىٰ أمير المؤمنين عليه السلام فحملت الأنصار على مشركي قريش فأنهزموا هزيمة فبيحة و وقع أصحاب رسول اللّه صلى الله عليه وآله في سوادهم و إنحّط خالد بن الوليد في مائتي فارس فلقىٰ عبد اللّه بن جبير فإستقبلوهم بالسّهام فرجعوا ونظر أصحاب عبد اللّه بن جُبير الىٰ أصحاب رسول اللّه ينهبون سواد القوم قالوا لعبد اللّه بن جُبير نقيم (تُقيمنا) هيهنا و قد غنم أصحابنا و نبقى نحن بلا غنيمة فقال لهم عبد اللّه إتّقوا اللّه فأنّ رسول اللّه صلى الله عليه وآله قد تقدم الينا أن لا نبرح فلم يقبلوا منه وأقبل ينسل رجل فرجل حتّىٰ أخلوا من مركزهم و بقى عبد اللّه بن جُبير في إثني عشر رجلاً و قد كانت راية قريش مع طلحة بن أبي طلحة العدوي من بني عبد الدّار فبرزوا و نادىٰ يا محمّد تزعمون أنّكم تجهزونا بأسيافكم الىٰ النّار و نجهزكم بأسيافنا الىٰ الجنّة فمن شاء أن يلحق بجنتيه فليبرز إلّي، فبرز اليه أمير المؤمنين عليه السلام و هو يقول:

يا طلح أن كنت كما تقول ... لنا خيُول ولكم نُصول

فأثبت لِننظر أيّنا المقتول ... وأيّنا أولى بما تقول

فقد أتاك الأسد الصؤول ... بصارمٍ ليس به فلولُ

ينصرة القاهر والرّسول

فقال طلحة من أنتَ يا غلام قال أنا علّي بن أبي طالب قال قد علمت يا قضيم، أنّه لا يجسر علّى أحد غيرك مشدّ عليه طلحة فإتقاه أمير المؤمنين بالجحفة ثمّ ضربه أمير المؤمنين على فخذيه فقطعهما جميعاً فسقط على ظهره وسقطت الرّاية فذهب علّيٌ ليجهز عليه فحلفه بالرّحم فإنصرف عنه فقال المسلمون: الاّ أجهزت عليه قال اجهزّت عليه قال قد ضربته ضربةً لا يعييش منهما ابداً اخذ الرّاية ابوسعيد بن ابى طلحة فقتله عليٌ و سقطت الآية على الارض فاخذها شافع ابن ابى طلحة فقتله علّي فسقطت الرّاية علىٰ الأرض فأخذها الحارث بن أبي طَلحة فقتله علّي فَسقطت الرّاية علىٰ الأرض

فأخذها أبو غدير بن عثمان فقتله علّي و سقطت الرّاية علىٰ الارض فأخذها بن أبي جميلة بن زُهير فقتله علّيٌ و سقطت الرّاية علىٰ الأرض فقتل علّيٌ عليه‌السلام التّاسع من بني عبد الدّار و هو إرطاة بن شرحبيل مبارزةً و سقطت الرّاية علىٰ الأرض فأخذها مولاهم صواب فضربه أميرالمؤمنين عليه‌السلام على يمينه فقطعها و سقطت الرّاية على الأرض فأخذها بشماله فضربه أمير المؤمنين على شماله فقطعها فسقطت الرّاية علىٰ الأرض فإحتضنها بيَديه المقطوعتين ثمّ قال يا بني عبد الدّار هل أعذرتُ فيما بيني وبينكم فَضَربه أمير المؤمنين علىٰ رأسه فقتله و سقطت الرّاية على الأرض فأخذتها عمرة بنت علقمة الحارثّية فقبضها، و إنحّط خالد بن الوليد علىٰ عبد اللّه جبير و قد فرّ أصحابه وبقىٰ في نفرٍ قليل فقتلوهم علىٰ باب شعب و إستعقبوا المُسلمين فوضعوا فيهم السَّيف و نظرت قريش في هزيمتها الىٰ الرّاية قد رفعت فلاذوا بها و أقبل خالد بن الوليد يقتلهم فأنهزم أصحاب رسول اللّه صلى‌الله‌عليه‌وآله هَزيمةً قبيحة و أقبلوا يصعدون في الجبال و في كلّ وجهٍ فلمّا رأىٰ رسول اللّه الهزيمة كشف البيضة عن رأسه و قال أنّي أنا رسول اللّه الىٰ أين تفرّون عن اللّه و عن رسوله قال و حدثني أبي عن إبن أبى عُمر عن هشام عن أبي عبد اللّه عليه‌السلام أنّه سأل عن معنى قول طلحة بن أبي طلحة لمّا بارزه علّيٌ، يا قضيم، قال عليه‌السلام أنّ رسول اللّه كان بمّكة لم يَجسر عليه أحد لموضع أبي طالب و أغروا به الصّبيان وكانوا إذا خرج رسول اللّه صلى‌الله‌عليه‌وآله يرمونه بالحجارة والتّراب فشكىٰ ذلك الى علّي عليه‌السلام فقال بأبي أنت و أمّي يا رسول اللّه اذا خرجت فأخرجني معك فخرج رسول اللّه صلى‌الله‌عليه‌وآله و معه أمير المؤمنين فتعرّض الصّبيان لرسول اللّه صلى‌الله‌عليه‌وآله كعادتهم فحمل عليهم أمير المؤمنين وكان يقضمهم في وجوههم وأنافهم و أذانهم فكانوا يرجعون باكين الىٰ أباءهم ويقولون قضمنا علّيٌ فسُمّي، القضيم، و ساق الحديث الىٰ أن قال و لم يبق مع رسول اللّه صلى‌الله‌عليه‌وآله إلاّ أبو دجانة الأنصاري و سماك بن خرشة و أمير المؤمنين عليه‌السلام فكلّما حَملت طائفة علىٰ رسول اللّه صلى‌الله‌عليه‌وآله

إستقبلهم أمير المؤمنين فيدفعهم عن رسول اللّه و يقتلهم حتّیٰ إنقطع سيفه و بقيت مع رسول اللّه نَسيبة بنت كعب المازنية وكانت تخرج مع رسول اللّه في غزواته تداوي الجرحى وكان إبنها معها فأراد أن ينهزم و يتراجع فحملت عليه و قالت يابنّي الى أين تفرّ عن اللّه و عن رسوله فرَّدته فحمل عليه رجل فقتله فأخذت سيف إبنها فحملت علىٰ الرّجل فضربته علىٰ فخذه فقتلته فقال رسول اللّه ﷺ بارك اللّه عليك يا نَسيبة وكانت تقي رسول اللّه ﷺ بصدرها و ثدييها و يديها حتّیٰ أصابتها جراحات كثيرة و حَمَل ابن قميسة على رسول اللّه ﷺ فقال أروني محمّداً لا نجوت أن نجیٰ محمّد فضربه على حبل عاتقه و نادیٰ قتلتُ محمّداً واللاّت و العُزّى و نظر رسول اللّه الى رجلٍ من المهاجرين قد ألقى ترسه خلف ظهره و هو في الهَزيمة فناداه يا صاحب التّرس ألق ترسك و مرّ علیٰ النّار فرمیٰ بترسه فقال رسول اللّه ﷺ يا نسيبة خذي التَّرس وكانت تقاتل المُشركين فقال رسول اللّه ﷺ لمقام نسيبة أفضل من مقام فلان و فلان، فلمّا إنقطع سيف أمير المؤمنين عليه السلام جاء الى رسول اللّه ﷺ فقال يا رسول اللّه أنّ الرّجل يقاتل بالسّلاح و قد إنقطع سيفي فدفع اليه رسول اللّه سيفه ذا الفقار، و قال ﷺ قاتل بهذا و لم يكن يحمل علیٰ رسول اللّه أحد إلاّ يستقبله أمير المؤمنين فاذا رأوه رجعوا فإنحاز رسول اللّه الى ناحية أُحد فَوَقف وكان القتال من وجه واحدٍ و قد إنهَزم أصحابه فَلم يزّل أمير المؤمنين يقاتلهم حتّیٰ أصابه في وَجهه و رأسه و صدره و بطنه و يديه و رجليه تسعون جراحة فتحاموه و سمعوا منادياً ينادي من السّماء (لا سيف إلاّ ذو الفقار و لا فتیٰ إلاّ علّي) فنزّل جبرئيل علیٰ رسول اللّه ﷺ فقال هذه واللّه المواساة يا محمّد، فقال رسول اللّه ﷺ لأنا منه و هو منّي، فقال جبرئيل و أنا منكما وكانت هند بنت عتبة في وسط العسكر فكلّما انهزم رجل من قريش رفعت اليه ميلاً و مكحلة و قالت أنّما أنت إمرأة فإكتحل بهذا، وكان حمزة بن عبد المطلّب يحمل على القوم فاذا رأوه إنهَزموا و لم يثبت له واحد

وكانت هند بنت عتبة قد أعطت و حشّياً عهداً لأن قَتلت محمّداً أو علّياً أو حمزة لأعطيتك رضاك وكان وحشي عبداً لجبير بن مطعم فقال وحشي أمّا محمّد فلا أقدر عليه و أمّا علّي فرأيته رجلاً حذراً كثير الإلتفات فلم أطمع فيه قال فكمنت لحمزة فرأيته يهدّ النّاس هدّاً فمرّ بي فوطئ جلى جرف نهرٍ فسقط فأخذت حربتي فهززتها و رميتها فوقعت في خاصرته و خَرجت من مثانته مغمّسة بالدّم فسقط فأتيته فشققت بطنه و أخذت كبده وأتيت بها الىٰ هند فقلتُ لها هذه كبد حمزة اخذتهما فى فهنا فاكتها فجعلة اللّه فى فيها الداغصة فلفظتها و رمت بها فبعث اللّه فحملها وردَّها الى موضعها فقال أبو عبد اللّه عليه السلام يأبىٰ اللّه أن يدخل شيئاً من بدن حمزة النّار فجاءت اليه هند فقطعت مذاكيره وقطعت أذنيه و جعلتهما خرصين و شدّتهما في عنقها و قطعت يديه و رجليه و تراجعت النّاس فصارت قريش على الجَبل فقال أبو سفيان و هو علىٰ الجبل أعلا هبل، فقال رسول اللّه لأمير المؤمنين قل له (اللّه أعلا وأجلّ) فقال يا عَلي أنّه قد أنعم علينا فقال علّي عليه السلام بل اللّه أنَعم علينا ثمّ قال أبو سفيان يا علّي أسألك باللاّت والعزّىٰ هل قُتل مُحمّد فقال له أمير المؤمنين عليه السلام لعنك اللّه و لعن اللاّت والعُزّىٰ معك واللّه ما قتل محمّد و هو يسمع كلامك فقال أنت أصدق لعن اللّه ابن قتيمة زعم أنّه قتل محمّداً.

أقول ما ذكرناه في المقام إجمال من التّفصيل فَمن أراد الإطّلاع علىٰ غزوة أحد تفصيلاً فعليه بالتّواريخ المفصّلة، ثمّ أنّ القُرطبي أشار الىٰ غزوة أُحد في تفسيره إجمالاً إلاّ أنّه لم يذكر فيما ذكره عن علّي أمير المؤمنين عليه السلام شيئاً حتّىٰ كأنّه لم يكن علّيٌ في أُحد في نقله أو أن كان لَم يظهر منه شيئاً أعاذنا اللّه من التَّعصب والعناد ليس هذا أوّل قارورةٍ كُسرت في الإسلام.

■

وَ لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَ أَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا ٱللَّهَ
لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٢٣﴾ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ
يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلاٰثَةِ آلاٰفٍ مِنَ
ٱلْمَلاٰئِكَةِ مُنْزَلِينَ ﴿١٢٤﴾ بَلَىٰ إِنْ تَصْبِرُوا وَ تَتَّقُوا
وَ يَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هٰذاٰ يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ
بِخَمْسَةِ آلاٰفٍ مِنَ ٱلْمَلاٰئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾ وَ
مٰا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلاّٰ بُشْرىٰ لَكُمْ وَ لِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ
بِهِ وَ مَا ٱلنَّصْرُ إِلاّٰ مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ
﴿١٢٦﴾ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا أَوْ يَكْبِتَهُمْ
فَيَنْقَلِبُوا خٰآئِبِينَ ﴿١٢٧﴾ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ
أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظٰالِمُونَ
﴿١٢٨﴾ وَ لِلَّهِ مٰا فِي ٱلسَّمٰوٰاتِ وَ مٰا فِي ٱلْأَرْضِ
يَغْفِرُ لِمَنْ يَشٰآءُ وَ يُعَذِّبُ مَنْ يَشٰآءُ وَ ٱللَّهُ غَفُورٌ
رَحِيمٌ ﴿١٢٩﴾

◁ اللّغة

نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ: النّصر و النُّصرة، العَون.

بِبَدْرٍ: بَدر بسكون الدّال المهملَة، ماءٌ هنالك وبه سُمّي المَوضع و قيل كان ذلك الماء لرجلٍ من جهينة يسمّىٰ بدراً وبه سمّي الموضع والمشهور الأوّل و قال الواقدي و غيره، بدر إسمٌ لموضعٍ غير منقول.

أَذِلَّةٌ: ذَلَّ ذُلاًّ وذِلّةً وذَلالةً ومَذلّة ضدّ عزَّ أي هانَ، فهو ذليل و ذُلاّن جمع أذِلاّء وأذِلّة وذِلال.

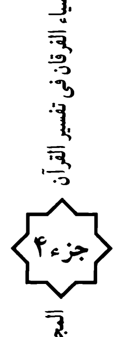
أَنْ يُمِدَّكُمْ: أصل المَّد الجَرّ ومنه المدّة للوقت المُمّتد يقال أمدت الجيش بمدد و الإنسان بطعام قال تعالىٰ و أمددناهم بفاكهةٍ ولحم ممّا يشتهون.

مُسَوِّمِينَ: السَّوم، أَصله الذّهاب في إبتغاء الشّئ فهو لفظ لمعنىٰ مرّكب من الذّهاب والإبتغاء يقال سوَّمته، أي أعلمته، و معنى، مسوّمين، معلّمين لأنفسهم أو لخيولهم أو مرسلين لها ورُوي عنه ﷺ تسّوموا فأنّ الملائكة قد تَسَّومت انتهىٰ قاله الرّاغب في المفردات.

طَرَفًا: طَرَف الشّئ جانبه ويستعمل في الأجسام والأوقات وغيرهما قال تعالىٰ: **فَسَّبح وأطراف النّهار**.

◁ الإعراب

بِبَدْرٍ ظرف والباء بمعنىٰ، في، و يجوز أن يكون حالاً و أَذِلَّةٌ جمع ذليل و هى خبر والمبتدأ أنت، والجملة حال إِذْ تَقُولُ ظرف لنصركم أَنْ يُمِدَّكُمْ فاعل، يكفيكم إِلَّا بُشْرَىٰ مفعول ثانٍ لجَعَل، و يجوز أن يكون مفعولاً له لِتَطْمَئِنَّ معطوف علىٰ بشرى لِيَقْطَعَ طَرَفًا اللاّم متعلّقة بمحذوفٍ تقديره ليقطع طرفاً أمدكم بالملائكة أو نصركم أَوْ يَكْبِتَهُمْ قيل، أو، بمعنىٰ الواو و قيل هي للتّفصيل أي كان، القطع لبعضهم والكبت لبعضهم، والتّاء في يكبتهم، قيل أنّها أصل و قيل هي بدل من الدّال و هو من كبدته أصبت كبده فَيَنْقَلِبُوا معطوف علىٰ يقطع أو يكبتهم لَيْسَ لَكَ والأصل ليس شئ لك قدّم الخبر و هو، لك، على الإسم و هو، شئ مِنَ ٱلْأَمْرِ حالٌ من شئ لأنّها صفة مقدّمة أَوْ يَتُوبَ، أَوْ يُعَذِّبَهُمْ معطوفان علىٰ، يقطع، وقيل، أو، بمعنى، إلاّ أن، أي إلاّ أن يتوب.



◁ التّفسير

هذه الأيات نزلت في غزوة بدر و نحن نذكرها أوّلاً ثمّ نُفسّر الأيات فنقول:

قال ابن الأثير في الكامل: و فى السّنة الثّانية من الهجرة كانت وقعة بَدر

الكبرىٰ في شهر رمضان في سابع عشرة و قيل تاسع عشرة وكانت يوم الجمعة و كان سببها قتل عمرو بن الحَضرمي وإقبال أبي سفيان بن حرب في عيرٍ لقريش عظيمة من الشّام وفيها أموال كثيرة ومعها ثلاثون رجلاً أو أربعون و قيل قريباً من سبعين رجلاً من قريش منهم محزمة بن نوفُل الزّهري وعمرو بن العاص فلمّا سمع بهم رسول الله ﷺ ندب المسلمين اليهم و قال هذه عير قريش فيها أموالهم فأخرجوا اليها لعلّ اللّه أن ينفلكموها فانتدب النّاس فخَّف بعضهم و ثقل بعضهم و ذلك لأنّهم لن يظنّوا أنّ رسول اللّه يلقى حرباً و كان أبوسفيان قد سمع أنّ النّبي يريده فحذر و إستأجر ضمضم بن عمرو الغفّاري فبعثه الىٰ مكّة يستنفر قريشاً و يخبرهم الخبر فخرج ضمضم الىٰ مكّة وكانت عاتكة بنت عبد المطّلب قد رأت قبل قدوم ضمضم مكّة بثلاث ليالٍ رؤيا أفزعتها فقصّتها علىٰ أخيه العبّاس و إستكتمته خبرها قالت رأيت راكباً على بعير له واقفاً بالأبطح ثمّ صرّح بأعلى صوته أن أنفروا يا آل غدر لمصارعكم في ثلاث قالت فأرىٰ النّاس قد اجتمعوا اليه ثمّ دخل المسجد فمثل لعبرة على الكعبه ثمّ حرج مثلها ثمّ مَثل بعيرة على راس ابى قيس و حرج مثلها ثمّ اخذ صخرة عظيمة و ارسلها فلمّا كانت باسفل الوادى ارفعت فما بقييت مكّة الاّ دحله فلقت منها فخرج العبّاس فلقي الوليد بن عُتبة بن ربيعة و كان صديقه فذكرها له و إستكتمه ذلك فذكرها الوليد لأبيه عُتبة فَفَشا الخبر فلقي أبو جهل العبّاس فقال له يا أبا الفضل أقبل الينا قال فلمّا فَرغتُ من طوافي أقبلت اليه فقال متىٰ حدَّثت فيكم هذه النبّية و ذكر رؤيا عاتكة ثمّ قال ما رضيتم أن تَتَّنبأ نساءكم فستَّتربص بكم هذه الثّلاث فأن يكن حقّاً وإلاّ كتبنا عليكم أنّكم أكذب أهل بيت في العرب قال العبّاس فما كان منّي اليه إلاّ أنّي جحدت و أنكرته فلمّا أمسيت أتاني نساء بني عبد المطّلب و قلن لي أقررتم لهذا الفاسق الخبيث أن يقع في رجالكم و قد تناول نساءكم و لم تنكر عليه ذلك قال قلتُ

واللّه كان ذلك و لا تعرّضن له فأن عاد كفيتكموه فغدوت اليوم الثّالث من رؤيا عاتكة وأنا مُغضب أحبّ أن أدركه فرأيته في المسجد فمشيت نحوه أتعرّض له ليعود فأوقع به فخرج نحو باب المسجد لشيتد قال قلت ما باله قاتله اللّه أكل هذا فرقا من أن أشاتمه و إذا هو سَمع ما لم أسمع صوت ضمضم بن عمرو يصرخ ببطن الوادي واقفاً علىٰ بعيره و قد جدّعه و حوّل رحله و شقّ قميصه و هو يقول يا معشر اللّطيمة اللّطيمة أموالكم مع أبي سفيان قد عرض لها محمّد و أصحابه لا ندري أن تدركوها الغوث الغوث فشغله عنّي و شغلني عنه قال فتجهز النّاس سراعا و لم يتخلّف من أشرافهم أحد إلاّ أبو لهب و بعث مكانه العاص بن هشام بن المغيرة و عزم أُمّية بن خلف الجهمي علىٰ القعود فأنّه كان شيخاً ثقيلاً بطيئاً فأتاه عقبة بن أبي معيط بجمرةٍ فيها نار و ما يتّجمر به فقال يا أبا علّي إستجمر فأنّما أنت من النّساء فقال قبحك اللّه و قبح ما جئت به و تجهّز و خرج معهم و عزم عقبة بن أبي ربيعة علىٰ القعُود فقال له أخوه شيبة إن فارقنا قَومنا كان ذلك سبّة علينا فأمض مع قومك فمشىٰ معهم فلمّا أجمعوا على المسير ذكروا ما بينهم و بين بكر بن عبد مناة بن كنانة بن الحرث فخافوا أن يؤتوا من خلفهم فَجاءهم إبليس في صُورة سراقة بن جَعشم المدلجي وكان من أشراف كنانة فقال أنا جار لكم فأسرعوا سراعاً، وكانوا تسع مائة و خمسين رجلاً و قيل كانوا ألف رجل وكان خيلهم مائة فرس فنجا منها سبعون فرساً و غنم المسلمون ثلاثين فرساً وكان مع المشركين سبع مائة بعير وكان مسير رسول اللّه صلى الله عليه وآله لثلاث ليالٍ خلون من شهر رمضان في ثلاث مائة و ثلاث عشر رجلاً و قيل أربعة عشر و قيل بضعة عشر و قيل ثمانية عشر و قيل كانوا سبعة و سبعين من المهاجرين و قيل ثلاثة وثمانون والباقون من الأنصار و قيل جميع من ضرب له رسول اللّه بسهم من المهاجرين ثلاثة و ثمانون رجلاً و من الأوس أحد و سبعون رجلاً و من الخَزَرج مائة وسبعون رجلاً و لم يكن فيهم غير فارسين أحدهما المقداد بن عمرو الكندي و لا خلاف فيه.

و الثّاني قيل كان الزّبير بن العوام و قيل مرثد بن أبي مرثد و قيل المقداد وحده، وكانت الإبل سبعين بعيراً فكانوا يتعاقبُون عليها البعير بين الرّجلين و الثّلاثة و الأربعة فكان بين النّبي و علّي وزيد بن حارثة بَعير، و بين أبى‌بكر و عمر و عبد الرّحمٰن بن عوف بعير و على مثل هذا، وكان فَرس المقداد إسمه سبحة و فرس الزّبير إسمه السّيل وكان لواءه مع مصعب بن عُمير بن عبد الدّار و رأيته مع علّي بن أبي طالب و على الساقة قيس بن أبي صعصعة الأنصاري فلمّا كان قريباً من الصّفراء بعث بسبس بن عمرو وعدّي بن أبي الزّغبّاء يتجسّسان الأخبار عن أبي سفيان ثمّ إرتحل رسول اللّه و ترك الصّفراء يساراً و عاد اليه سببس بن عمرو ويُخبره أنّ العير قد قاربت بَدراً وكان قد بعث علّياً والزّبير و سعداً يلتَّمسون له الخَبر ببدر فأصابوا راوية لقريش فيهم أسلم غلام بني الحجاج و أبو يسار غلام بني العاص فأتوا بهما النّبي صلى الله عليه وآله و هو قائم يصلّي فسألوهما فقالا نحن سقاة قريش بعثونا نُسقيهم من الماء فَكره القوم خبرهما و ضربوهما ليخبروهم عن أبي سفيان فقالا نحن لأبى سفيان فتركوهما وفرغ رسول اللّه من الصّلاة فقال اذا صدّقاكم ضربتموها و إذاكذباكم تَركتموها صدقا أنّهما لقريش أخبراني أين قريش قالا هم وراء هذا الكثيب الّذي ترىٰ بالعدوة القصوىٰ فقال رسول اللّه صلى الله عليه وآله كم القوم قالا كثير قال كم عِدّتهم قالا لا ندري قال صلى الله عليه وآله كم ينحرون قالوا يوماً تسعاً ويوماً عشراً قال القوم بين تسع مائة الىٰ ألف ثمّ قال لهما فَمن فيهم من أشراف قريش قالا عُتبة وشَيبة إبنا ربيعة و الوليد و أبوالبختري بن هشام و حكيم بن حزام و الحرث بن عامر و طعيمة بن عدّي و النّضر بن الحَرث و زَمعة بن الأسود و أبو جهل و أمّية بن خلف وبنيه و منبه الحجاج و سهيل بن عمرو و عمروبن عَبد ودّ فأقبل رسول اللّه صلى الله عليه وآله علىٰ أصحابه و قال هذه مكّة قد ألقت اليكم أفلاذ كَبدها ثمّ إستشار أصحابه فقال أبو بكر فأحسن و قال عُمر فأحسن ثمّ قال المقداد بن عمرو فقال يا رسول اللّه أمض لما أمرك اللّه فنحن مَعك واللّه لا نقول كما قالت بنو

إسرائيل لموسىٰ أذهب أنت و ربّك فقاتلا أنّا هاهنا قاعدُون و لكن أذهب أنت و ربّك فقاتلا أنّا معك مقاتلون فوالذّى بعثك بالحق لو سيرت بنا الى برك الغماد يعنى مدينة الحبشة لجادلنا معك من دونه حتّى تبلغه فدعا له بخير ثم قال رسول اللّه اشير عليّ ايها النّاس و انّما يرير الانصار لانّهم كانوا عدته للنّاس و خاف ان لاتكون الانصار ترى عليهما الاّ ممّن دهه بالمدينة و ليس عليهم أن يسير بهم فقال له صلى الله عليه وآله سعد بن معاذ لَكأنّك تريدنا يا رسول اللّه قال أجل قال قد آمنّا بك و أعطيناك عهودنا فأمض يا رسول اللّه لما أمرت فوالذّي بعثك بالحقّ أن إستعرضت بنا هذا النخوضّته لَغَو ضنّه معك و ما نكره أن تكون تَلقي العّدو بنا غداً أنّا نصبر عند الحرب صدقٌ عند اللّقاء لعّل اللّه يريك منّا ما تقّر به عينك فسر بنا على بركة اللّه فسار رسول اللّه صلى الله عليه وآله فقال أَبشِرواْ فأنّ اللّه قد وعدني إحدى الطّائفتين لَكأنّي أنظر الىٰ مصارع القوم، ثمّ إنحّط علىٰ بدر فنزّل قريباً منها، وكان أبو سفيان قد ساحَل وترك بدراً يساراً ثمّ أسرع فنجا فلّما رأىٰ أنّه قد أحرز عيره أرسل الىٰ قريش وهم بالجُحفة أنّ اللّه قد نجىٰ عيركم و أموالكم فأرجعوا فقال أبو جهل بن هشام واللّه لا نَرجع حتّىٰ نرد بدراً بدر موسماً من مواسم العرب تجتمع لهم بها سوق كلّ عام فنقيم بها ثلاثاً فننحر الجزر و نطعم و نسقي الخمر و تسمع بنا العرب فلا يَزالون يهابوننا أبداً فقال الأخنس بن شريق الثّقفي وكان حليفاً لِبَني زُهرة و هم بالجُحفة يا بني زُهرة قد نجّى اللّه أموالكم وصاحبكم فأرجعوا فَلم يشهدها زهرّي و لا عدوّيٌ و شهدها سائر بطون قريش ولّما كانت قريش بالجحفة رأىٰ جهيم بن الصّلت بن مخرمة بن المطّلب بن عبد مناف رؤيا فقال أنّي رأيتُ فيما يرىٰ النّائم رجلاً أقبل على فرس و معه بعير له فقال قتل عُتبة و أبو جَهل و غيرهم ممّن قتل يومئذٍ و رأيته ضرب لبّة بعيره ثمّ أرسله في العسكر فما بقىٰ خباء إلاّ أصابه من دمه فقال أبوجهل و هذا أيضاً نبّي بن عبد المطّلب سيعلم غداً من المقتول و كان بين طالب بن أبى طالب و هو في القوم وبين بعض قريش محاورة فقالوا و

اللّه قد عرفنا أنّ هواكم مع محّمدٍ فرجع طالب الى مكّة فيمَن رجع و قيل إنّما كان خرج كرهاً فلم يوجد في الأسرىٰ و لا في القتلى و لا فيمن رجع الى مكّة و مضت قريش حتّىٰ نزّلت بالعدوة القصّوىٰ من الوادي و بعث اللّه السّماء وكان الوادي دهساً فأصاب رسول اللّه صلى الله عليه وآله وأصحابه منه ما بعد لهم الأرض و لم يمنعهم المسير و أصاب قُريشاً منه ما لم يقدروا علىٰ أن يرحلوا معه فخرج رسول اللّه صلى الله عليه وآله يبادرهم الىٰ الماء حتّىٰ إذا جاء أدنىٰ ماء من بدر نزّله فقال الحباب بن المُنذر بن الجموح يا رسول اللّه هذا منزل أنزله اللّه ليس لنا أن نتقدّمه أو نتأخّره أم هو الرّأي والحرب والمكيدة قال صلى الله عليه وآله بل هو الرّأي و الحرب و المكيدة قال يا رسول اللّه فأنّ هذا ليس لك بمنزل فأنهض بالنّاس حتّىٰ نأتي أدنى ماءٍ سواه من القوم فننزّله ثمّ نغّور ما ورائه من القلب ثمّ نبني له حوضا ونملأه ماء فنشرب ماء و لا يشربون ثمّ نقاتلهم ففعل رسول اللّه صلى الله عليه وآله ذلك فلّما نزّل جاءه سعد بن معاذ فقال يا رسول اللّه نَبني لك عريشاً من جريد فتكون فيه و نترك عندك ركائبك ثمّ نلقي عدّونا فأن أعزّنا اللّه و أظهرنا اللّه عليهم كان ذلك ممّا أجبناه و أن كانت الأخرىٰ جلست علىٰ ركائبك فلحقت بمن ورائنا من قومنا فقد تخّلف عنك أقوام ما نحن بأشّد حبّاً لك منهم ولَو ظنّوا أنّك تلقي حرباً ما تَخّلفوا عنك يمنعك اللّه بهم يناصحونك و يحاربون مَعك فأثنىٰ عليه خيراً ثمّ بني لرسول اللّه عريش و أقبلت قُريش بخيلاءها و فخرها فلّما رأها قال اللّهم هذه قريش قد أقبلت بخَيلاءها و فخرها تحادّك و تكذب رسولك اللّهم فنصرك الّذي وعدتني اللّهم أحنهم الغداة و رأىٰ عُتبة بن ربيعة علىٰ جملٍ أحمر فقال صلى الله عليه وآله أن يكون عند أحَدٍ من القوم خبر فعند صاحب الجمل الاحمر أن يُطيعوه يَرشدوا فلمّا نزّلت قريش أقبل جماعة منهم حكيم بن حزام حتّىٰ وردوا حوض النّبي صلى الله عليه وآله فقال رسول اللّه أتركوهم فما شرب منه رجل إلاّ قتل يومئذٍ إلاّ حكيم نجا علىٰ فَرسٍ له يقال له الوَحيد و أسلم بعد ذلك فحسن إسلامه وكان يقول اذا إجتهد في يمينه لا والّذي نجّاني

يوم بدر و لمّا إطّمأنت قريش بعثوا عمرو بن وَهَب ليحذر المسلمين فجل بفرسه حولهم ثمّ عاد فقال هم ثلاث مائة يزيدون قليلاً أو ينقصُونه و لقد رأيت الولايا تحمل المنايا نواضّح يثرب تَحمل الموت النّاقع ليس لهم منعة إلاّ سيوفهم واللّه لا يقتل رجلٌ منهم إلاّ يقتل رجلاً منكم فاذا أصابوا أعدادهم فما خير العيش بعد ذلك فلمّا سمع حكيم بن حزام ذلك مشى في القوم فأتىٰ عُتبة بن ربيعة فقال يا أبا الوليد أنّك كبير قريش و سيّدها هل لك أن لا تزال تذكر فيهما بخَرٍ الىٰ أخر الدّهر قال و ما ذاك قال ترجع بالنّاس و تحمل دم خليفك عمرو بن الحضرمي قال قد فعلت على دفه و ما اجيب من ماله فات ابن الحنظلة يعني أباجهل فلا أخشى أن يفسد أمر النّاس غيره فقام عتبة في النّاس فأعلمته ما قال عتبة فقال إنتفخ واللّه سحره حين رأىٰ محمّداً و أصحابه واللّه لا نرجع حتّىٰ يحكم اللّه بيننا وبين محمّد و ما بعتبة ما قال و لكن رأىٰ إبنه أبا حذيفة فيهم و قد خانكم عليه فلمّا بلغ عتبة قول أبي جهل إنتفخ سحره سيعلم المصفرا سته من إنتفخ سحره أنا أم هو ثمّ التمس بيضة يدخلها رأسه فما وجد من عظم هامته فأعتجر ببرد له و خرج الأسود بن عبد الأسد المخزومي وكان سّيئ الخُلق فقال أعاهد اللّه لأشرّبن من حوضهم ولإهد منّه أو لأموتّن دونه فخرج اليه حمزة فضربه فاطن قدمه بنصف ساقه فوقع على الأرض ثمّ حبا الى الحوض فأقتحم فيه ليبّر يمينه و تبعه حمزة فضربه حتّىٰ قتله في الحوض ثمّ خرج عتبة و شيبة إبنا ربيعة و الوليد بن عتبة و دعوا الى المبارزة فخرج اليهم عوف معود إبنا عفراء و عبد اللّه بن رواحة كلّهم من الأنصار فقالوا من أنتم قالوا من الأنصار فقالوا أكفاء كرام ومالنا بكم من حاجةٍ ليخرج إلينا أكفاؤنا من قومنا فقال النّبي صلّى الله عليه وآله قُم يا حمزة قم يا عُبيدة بن الحرث قم يا علّي فقاموا ودنا بعضهم من بعضٍ فبارز عبيدة عُتبة و بارز حمزة شيبة و بارز علّي الوليد فقتل حمزة شيبة و قتل علّي الوليد و إختلف عبيدة و عُتبة بينهما ضربتين كلاهما قد أثبت صاحبه و كرّ حمزة و علّيٌ على عُتبة

فقتلاه و إحتملا عُبيدة الىٰ أصحابه و قد قطعت رجله ثمّ مات و تزاحف القوم ودنا بعضهم من بعضٍ، و ساق الحديث الىٰ أن قال وإقتتل النّاس قتالاً شديداً فأخذ رسول اللّه صلى الله عليه وآله حفنةً من التّراب و رمى بها قريشاً و قال شاهت الوجوه و قال لأصحابه شدّوا عليهم فكانت الهزيمة فقتل اللّه من قتل من المشركين و أسر من أسر منهم الىٰ أن قال وكان جميع من قُتل من المسلمين ببدر أربعة عشر رجلاً ستّة من المهاجرين وثمانية من الأنصارالأسرىٰ سبعين والمقتولين من الكفّار أكثر من ذلك و تفصيل ذلك في التّواريخ من شاء الإطّلاع عليه فليراجع اليها إذا عَرفت هذا فنقول قوله تعالىٰ:

وَ لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَ أَنْتُمْ أَذِلَّةٌ أي أنتم قليلون بالنّسبة الىٰ أعداءكم فإسم الذّل في هذا الموضع مستعار إذ لم يَكونوا في أنفسهم إلاّ أعزّة أو المعنىٰ أنتم أذلّة بزعمكم لقلّة عددكم **فَاتَّقُوا ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ** أي إجتنبوا معاصيه و أعملوا بطاعته لتقيموا بشكر نعمته **إِذْ تَقُولُ** يا محمّد **لِلْمُؤْمِنِينَ** من أصحابك **أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلاٰثَةِ اٰلاٰفٍ مِنَ ٱلْمَلآٰئِكَةِ** أي ألن يكفيكم أن جعل ربّكم الملائكة مدداً و معيناً لكم و قيل أنّ الوعد بالإمداد بالملائكة كان يوم أُحد والأوّل أشهر **مُنْزَلِينَ** أنزلهم اللّه من السّماء الىٰ الأرض لنصرتكم **بَلَىٰ** تصديق للوعد أي يفعل كما وعدكم **إِنْ تَصْبِرُوا وَ تَتَّقُوا** أي بشرط أن تصبروا علىٰ الجهاد و تتّقوا معاصي اللّه **وَ يَأْتُوكُمْ** يعني المشركين إن رجعوا اليكم **مِنْ فَوْرِهِمْ** أي من جهتهم أو من وجههم من غضبهم **يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ اٰلاٰفٍ مِنَ ٱلْمَلآٰئِكَةِ مُسَوِّمِينَ** إختلفوا في كيّفية نُصرة الملائكة فقيل بالقتال و قيل بتقوية نفوس المؤمنين و إلقاء الرّعب في قلوب الكفّار والظّاهر في المَدد أنّهم كانوا يشركون الجيش في القتال و أن يكون مجرّد وجودهم و حضورهم كافياً ثمّ أنّه تعالىٰ رتّب إمداده إيّاهم بالملائكة على الصّبر و التّقوىٰ لما فيه من التّحريض على التوكّل و الثّبات للقتال:

قال اللّه تعالىٰ: **إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَآئِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَ لَا تَحْزَنُوا وَ أَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ ٱلَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ**[١].

قال اللّه تعالىٰ: **وَ أَلَّوِ ٱسْتَقَامُوا عَلَى ٱلطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَاهُمْ مَاءً غَدَقًا**[٢].

ثمّ أنّهم إختلفوا في نزول الملائكة هل هو في أُحد أو في بدر فمنهم من ذهب الىٰ أنّ نزول الملائكة كان في غَزوة أُحد و هو ضعيف و ذلك لأنّ النّصر ببدر هو المشهور الّذي قتل فيه صناديد قريش قال الزّمخشري فأن قلت كيف يصّح أن يقوله لهم يوم أُحد و لم ينزّل فيه الملائكة قلت قاله لهم مع إشتراط الصّبر والتّقوىٰ عليهم فلم يصبروا عن الغنائم و لم يتّقوا حيث خالفوا أمر رسول اللّه صلى الله عليه وآله فلذلك لم تتنزل الملائكة ولو تمّوا علىٰ ما شرط عليهم لنزّلت، وأجابوا عنه بأنّ المشروط بالصّبر و التّقوىٰ هو الإمداد بخمسة آلاف و أمّا الإمداد الأوّل و هو بثلاثة آلاف فليس بمشروطٍ و لا يلزم من عدم إنزال خمسة آلاف لفوات شرطه أن لا ينزل ثلاثة آلاف و لا شئ منها و قال بعض المفسّرين لم تتعرّض الآية الكريمة لنزول الملائكة و لا تقاتلهم المشركين و قتلهم بل هو أمرٌ مسكوت عنه في الآية و قد تظاهرت الرّوايات و تظافرت علىٰ أنّ الملائكة حضرت بدراً وقاتلت.

وَ مَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَ لِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ به وَ مَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ

الظاهر انّ الهاء فى جعله عائدة على المصدر المفهوم **يُمْدِدْكُمْ** و هو الامداد اى جعله الله الامداد **إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ** و قيل انّها تعود على التسويم المستفاد من قوله: **مُسَوِّمِينَ** اى و ما جعل الله التسويم في الملائكة إلاّ بشرى لكم و قيل عائدة على النّصر أو علىٰ العدد أو الوعد ولكلّ وجهٌ، و قوله: **إِلَّا**

١- فصّلت = ٣٠ ٢- الجنّ = ١٦

بُشْرىٰ مستثنىٰ من المفعول له أي ما جعله اللّه لشئ إلاّ بشرىٰ لكم و عليه فهو إستثناء فرغ له العامل و بشرىٰ، مفعول لأجله، وقيل، بشرىٰ، مفعول ثانٍ، لجعله اللّه، و كيف كان ففي الآية دلالة علىٰ أنّ للإمداد فائدتين:

أحدهما: إدخال السّرور في قلوبهم و هو المراد بقوله، إلاّ بُشرىٰ.

الثّاني: حُصول الطمأنينّة بالنّصر و هو المراد بقوله: **وَ لِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ** و أمّا قوله و ما النّصر إلاّ من عند اللّه الخ.

ففيه إشعار علىٰ حَصر النّصر من عند اللّه تعالىٰ و أن غيره لا يقدر عليه واقعاً لأنّ اللّه هو القادر الغالب علىٰ كلّ شئٍ و ما سواه محتاج اليه في جميع أُموره وهو واضح.

لِيَقطَعَ طَرَفًا مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنْقَلِبُوا خَآئِبِينَ

طرف الشّئ جانبه والمقصود منه في الآية الجماعة و هو كناية عنها وفيه أقوال:

أحدها: أنّ المقصود من قتل ببدر وهُم سبعون من رؤوساء قريش أو من قتل بأُحد وهم إثنان و عشرون رجلاً علىٰ الصّحيح.

الثّاني: قال السّدي ثمانية عشر أو مجموع المقتولين في الوقعتين.

الثّالث: أن يكون المعنىٰ ليقطع آخراً و عليه فاطّرف بمعنىٰ الآخر لأنّ آخر الشّئ طرفٌ منه، و قوله: **أَوْ يَكْبِتَهُمْ** أي يخزيهم و يغيظهم فيرجعوا خائبين خاسرين و حاصل المعنىٰ في طرفاً من الّذين كفروا، أي جانباً من الكفّار بقتلٍ أو أسرٍ أو فرارٍ و قال إبن عبّاس، أو يكبتهم، أي يهزمهم و من المعلوم أنّ القتل أو الأسر أو الفرار يوجب الخسران والحرمان واليأس **لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ** قيل هو متّصل بقوله: **وَ مَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ** فيكون معناه نصركم اللّه ليقطع طَرَفاً منهما أو يكبتهم و ليس لك و لا لغيرك من هذا النّصرِ شئ نقله الطّبرسي عن أبي مسلم و قيل أنّه إعتراض بين الكلامين و قوله: **أَوْ يَتُوبَ**

عَلَيْهِمْ متّصل بقوله: **لِيَقْطَعَ طَرَفًا** ثمّ أنّهم إختلفوا في سبب نزوله فقال القرطبي ثبت في صحيح مُسلم أنّ النّبي صلّی الله علیه وآله كسرت رباعيّته يوم أحد و شجّ في رأسه فجعل لسليت الدّم عنه و يقول كيف يفلح قوم شجّوا رأس نبّيهم و كسروا رباعيته و هو يدعوهم الىٰ اللّه تعالىٰ فنزّل اللّه: **لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ** و نقل عن الضّحاك أنّ النّبي قد همَّ أن يدعو علىٰ المشركين فأنزّل اللّه، ليس لك من الأمر شئ، و قيل إستأذن في أن يدعو لإستئصالهم فلمّا نزلت هذه الآية علم أنّ منهم من سيسلم و قد آمن كثير منهم خالد بن الوليد و عمرو بن العاص و عكرمة بن أبي جهل و غيرهم و روي التّرمذي عن ابن عُمر أنّ النّبي كان يدعو علىٰ أربعة نفر فأنزّل اللّه، ليس لك من الأمر شئ، فهداهم اللّه للإسلام انتهىٰ ما ذكره القُرطبى.

أقول الحقّ أنّ قوله: **لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ** جملة معترضة دالّة علىٰ أنّ الأمور كلّها بيد اللّه و ليس لأحدٍ غيره تعالىٰ كائناً من كان تأثيرٌ و تدبيرٌ في الأمور علىٰ نحو الإستقلال كما قيل:

أزمّة الأُمور طرّاً بيده والكلّ مستّمدةٌ من مَدَده

و توضيح ذلك أنّ الأمر على قسمين تكوّيني وتشّريعي والمراد الأوّل، الإيجادي الّذي قال اللّه تعالى فيه و أنّما أمره **إِذَآ أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ**[١].

بالثّاني: الأوامر التّكليفية نحو أقيموا الصّلاة وأتوا الزّكاة وأمثالهما ممّا وَرد في الشّريعة المقّدسة و من المعلوم أنّ كلا الأمرين مختّص به تعالىٰ وحيث أنّ جميع الأمور يرجع اليهما بالأخرة فالأمور كلّها بيَده ويعبارةٍ أخرىٰ أنّ حقّ التّشريع مختصّ به و لا كلام فيه لأحدٍ، فالأمر التّشريعي ليس إلاّ له و أمّا غير التّشريعي فمِن أيّ شخصٍ صدر فهو من اللّه تعالىٰ في الحقيقة و ذلك لأنّ



١- يس = ٨٢

العبد و ما في يده كان لمولاه فثبت و تحقّق أنّه ليس لأحدٍ من الامر شيءٌ المطلوب و أمّا قوله: **أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ** فقيل هو معطوف على قوله: **لِيَقْطَعَ طَرَفًا** و المعنى ليقتل طائفة منهم أو يخزيهم بالهزيمة أو يتوب عليهم أو يعذّبهم، و قيل أنّ، أو، في المقام بمعنى، حتّى، و إلاّ أن، أي حتّى يتوب عليهم، أو إلاّ أن يتوب عليهم و علّل ذلك بأنّهم ظالمون، أي أنّهم كانوا ظالمين على أنفسهم و الظّالم على النّفس أن تابَ و رجع عمّا كان فيه بَينه و بين اللّه فأنّ اللّه يغفر الذّنوب جميعاً و لذلك قال:

وَ لِلَّهِ مٰا فِي ٱلسَّمٰوٰاتِ وَ مٰا فِي ٱلْأَرْضِ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشٰآءُ وَ يُعَذِّبُ مَنْ يَشٰآءُ وَ ٱللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ

أي أنّ اللّه تعالىٰ خالق الموجودات بأسرها وكلّ خالقٍ فهو مالِكٌ لا محالة لمخلوقه والخالق المالك يفعل ما يشاء و يحكم ما يريد في خلقه و هذا حكمٌ يستقلّ به العقل السّليم و فى قوله: **وَ ٱللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ** إشارة الىٰ سبق رحمته على غضبه و غفرانه علىٰ عذابه و هو تعالىٰ كذلك قال صاحب الكشّاف في هذا المقام ما هذا لفظه:

و عن الحسن **يَغْفِرُ لِمَنْ يَشٰآءُ** بالتّوبة و لا يشاء أن يغفر إلاّ للتّائبين **وَ يُعَذِّبُ مَنْ يَشٰآءُ** ولا يشاء أن يغفر الاّ للتابئين **وَ يُعَذِّبُ مَنْ يَشٰآءُ** و لا يشاء ان يعذب الاّ المستوحشين للعذاب و عن عطاء يغفر لمن يتوب اليه و يعذب الظالم و اتباعه قوله: **أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ** تفسير لمن يشاء و انّهم التوب عليهم الظالمون و لكن اهل الاهواء و البدع يتعامون عن الآيات اللّه فيخبطون خبط عشواو يطيعون انفسهم بما يفترون و عدل ابن عبّاس من قولهم، يَهب الذّنب الكبير لمن يشاء ويعذّب من يشاء على الذّنب الصّغير قال أبو حيان في تفسيره بعد نقله ما نقلناه عن صاحب الكشّاف ما هذا لفظه مذهب المعتزلة و ذلك أنّ من مات مُصّراً علىٰ كبيرة لا يغفر اللّه له ذكره

عن الحَسن لا يصّح البتّة و مذهب أهل السُنّة أنّ اللّه تعالىٰ يغفر لمن يشاء و أن مات مصرّاً علىٰ كبيرةٍ غير تائبٍ منها انتهى كلام أبي حيّان أقول هذا بحث لا طائل تحته فعدم الخوض فيه أولىٰ.

■

يٰٓ أَيُّهَا ٱلَّذِينَ اٰمَنُوا لاٰ تَأْكُلُوا ٱلرِّبٰـوٓا أَضْـعٰافًا
مُضٰاعَفَةً وَ ٱتَّقُوا ٱللّٰهَ لَعَلَّكُمْ تُـفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ وَ
ٱتَّقُوا ٱلنّٰارَ ٱلَّتِىٓ أُعِـدَّتْ لِـلْكٰافِرِينَ ﴿١٣١﴾ وَ
أَطِيعُوا ٱللّٰهَ وَ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٢﴾ وَ
سٰارِعُوٓا إِلٰى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَ جَنَّةٍ عَـرْضُهَا
ٱلسَّـمٰوٰاتُ وَ ٱلْأَرْضُ أُعِـدَّتْ لِـلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾
ٱلَّـــذِينَ يُـنْفِقُونَ فِـى ٱلسَّـرّٰآءِ وَ ٱلضَّـرّٰآءِ وَ
ٱلْكٰاظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَ ٱلْعٰافِينَ عَنِ ٱلنّٰاسِ وَ ٱللّٰهُ
يُـحِبُّ ٱلْـمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾ وَ ٱلَّـذِينَ إِذٰا فَـعَلُوا
فٰاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا ٱللّٰهَ فَاسْتَغْفَرُوا
لِذُنُوبِهِمْ وَ مَنْ يَـغْفِرُ ٱلذُّنُـوبَ إِلَّا ٱللّٰـهُ وَ لَـمْ
يُصِرُّوا عَلٰى مٰـا فَـعَلُوا وَ هُـمْ يَـعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾
أُولٰئِكَ جَزٰآؤُهُمْ مَـغْفِرَةٌ مِـنْ رَبِّـهِمْ وَ جَـنّٰاتٌ
تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا ٱلْأَنْهٰارُ خٰالِدِينَ فِيهٰا وَ نِـعْمَ
أَجْرُ ٱلْعٰامِلِينَ ﴿١٣٦﴾ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُـنَنٌ
فَسِيرُوا فِى ٱلْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ كٰانَ عٰاقِبَةُ
ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿١٣٧﴾ هٰذٰا بَـيٰانٌ لِـلنّٰاسِ وَ هُـدًى وَ
مَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٨﴾ وَ لاٰ تَهِنُوا وَ لاٰ تَحْزَنُوا وَ
أَنْـــتُمُ ٱلْأَعْـلَوْنَ إِنْ كُـنْتُمْ مُـؤْمِنِينَ ﴿١٣٩﴾ إِنْ
يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَ تِلْكَ
ٱلْأَيّٰامُ نُداوِلُهٰا بَيْنَ ٱلنّٰاسِ وَ لِيَعْلَمَ ٱللّٰهُ ٱلَّـذِينَ

اٰمَنُوا وَ يَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدٰآءَ وَ ٱللّٰهُ لا يُحِبُّ
ٱلظّٰالِمينَ﴿١۴٠﴾ وَ لِيُمَحِّصَ ٱللّٰهُ ٱلَّذينَ اٰمَنُوا وَ
يَمْحَقَ ٱلْكٰافِرينَ ﴿١۴١﴾ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا
ٱلْجَنَّةَ وَ لَمّا يَعْلَمِ ٱللّٰهُ ٱلَّذينَ جٰاهَدُوا مِنْكُمْ وَ
يَعْلَمَ ٱلصّٰابِرينَ ﴿١۴٢﴾ وَ لَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ
مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَ أَنْتُمْ
تَنْظُرُونَ ﴿١۴٣﴾

◁ اللّغة

ٱلرِّبَوٰا: بكسر الرّاء الزّيادة علىٰ رأس المال و بفتحها، الفضل، المنّة يقال لفلان علّي رباء، أي فضل و منّة، ثمّ خُصّ في الشّرع بالزّيادة على وجه دون وجهٍ.

أَضْعٰافًا: الأضعاف جمع الضِّعف بكسر الضّاد و هو مثل الشّيء في المقدار يقال لك، ضعفه أي مِثلاه.

ٱلْكٰاظِمينَ ٱلْغَيْظَ: الكَظم في الأصل مخرج النّفس يقال أخذ بكَظمه وكَظم الغيظ حبسه و منه كظم البعير اذا ترك الإجترار.

وَ ٱلْعٰافينَ: العَفو هو التّجافي عن الذّنب.

فٰاحِشَةً: الفُحش و الفحشاء ما عظُم قبحه من الافعال و الاقوال قال تعالىٰ: **إِنَّ ٱللّٰهَ لا يَأْمُرُ بِالْفَحْشٰآءِ**[1].

وَ لا تَهِنُوا: ماضيه وَهَن يقال وهن يهن وهناً والوهن ضعفٌ من حيث الخلق أو الخلق: **قٰالَ رَبِّ إِنّى وَهَنَ ٱلْعَظْمُ مِنّى**[2].

١- اعراف = ٢٨ ٢- المريم = ۴

قَرْحٌ: القَرح الأثر من الجراحة من شيٍ يصيبه من خارجٍ والقُرح بضّم القاف أثرها من داخل.

نُداوِلُها: يقال تَداول القوم كذا أي تناولوه من حيث الدّولَة، و داوَل الّله كذا بينهم.

وَلِيُمَحِّصَ: مَحصٌ تَمحيصاً أصل المَحص تخليص الشّئ ممّا فيه عيبٌ كالفحص ويقال محصت الذّهب و محصّته اذا أزلت عنه ما يشُوبه من خبثٍ.

يَمْحَقَ: المَحق النّقصان و منه المَحاق لأخر الشّهر اذا إنمَحق الهلال قال تعالىٰ: يَمْحَقُ ٱللّٰهُ ٱلرِّبٰوا وَ يُرْبِى ٱلصَّدَقٰاتِ(١).

◁ الإعراب

أَضْعٰافًا نصب علىٰ الحال مُضٰاعَفَةً نعته عَـرْضُهَا ٱلسَّـمٰوٰتُ وَ ٱلْأَرْضُ الجملة في موضع جرٍّ و تقدير الكلام عرضها مثل عرض السّموات أُعِدَّتْ يجوز أن يكون في موضع جَرٍ صفة للجنّة و أن يكون حالاً منها و أن يكـون مستأنفاً ٱلَّذِينَ يُنْفِقُونَ يجوز أن يكون صفة، للمتّقين، و أن يكون نصباً علىٰ إضمار أعني و أن يكون رفعاً علىٰ إضمار، هم، وَ ٱلْكٰاظِمِينَ ٱلْغَيْظَ فعلىٰ الجرّ والنّصب وَ ٱلَّذِينَ إِذٰا فَعَلُوا يجوز أن يكون معطوفاً على الّذين ينفقون فـي أوجهه الثّلاثة و يجوز أن يكون مبتدأ و يكون، أولئك مبتدأ ثانياً و جزاءهم، ثالثاً مَغْفِرَةٌ خبر الثّالث والجمع خبر الّذين، و ذكروا جواب اذا و(مَن) مبتدأ و يغفر خَبَره، إِلَّا ٱللّٰهُ فاعل يغفر، أو بَدل من المضمر فـيه و هـو الوجـه هُـمْ يَعْلَمُونَ في موضع الحال من الضّمير في، يصّروا، أو في إستغفروا و مفعول، يعلمون، محذوف أي يعلمون المؤاخذة بها وَنِعْمَ أَجْرُ المخصوص بالمَدح محذوف أي ونعم الأجر الجنّة مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ يجوز أن يكون متعلّقاً، بخلت،

١- البقرة = ٢٧٦

و أن يكون حالاً من، سنن كَيْفَ خبر كَانَ و عَٰقِبَةُ إسمها تِلْكَ ٱلْأَيَّامُ مبتدأ و خبر نُدَاوِلُهَا جملة في موضع الحال والعامل فيها معنىٰ الإشارة و يجوز أن تكون الأيّام بدلاً أو عطف بيان، و نداولها، الخَبر بَيْنَ ٱلنَّاسِ ظرف و يجوز أن يكون حالاً من الهاء ولِيَعْلَمَ اللاّم متعلّقة بمحذوف تقديره وليعلم دوالها مِنكُمْ يجوز أن يتعلّق بيتّخذ و يجوز أن يكون حالاً من شُهَدَآءَ وَلِيُمَحِّصَ معطوف علىٰ، و ليعلم أَمْ حَسِبْتُمْ أم هنا منقطعة أي بل حسبتم أَنْ تَدْخُلُوا أن والفعل يسدّ مسدّ المفعولين.

◁ التّفسير

يَآ أَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا ٱلرِّبَوٰٓا أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً وَ ٱتَّقُوا ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ

قال ابن عطية هذا النّهي عن أكل الرّبا إعتراض بين إثناء قصّة أحد أحفظ شيئاً في ذلك مرويّاً و قيل في وجه مناسبة هذه الآية لما قبلها و مَجيئها بين أثناء القصّة أنّه لمّا نهى المؤمنين عن إتّخاذ بطانة من غيرهم و استطرد لذكر قصّة أحد وكان الكفّار أكثر معاملاتهم بالرّبا مع أمثالهم و مع المؤمنين و هذه المعاملة مؤدّية الى مخالطه الكفّار تنمو هذه المعاملة التّى هى الرّبا قطعاً لمخالفة الكفّار و مودّتهم و اتخاذ اخلاء منهم لاسيّما المؤمنون فى صدر الاسلام كانوا فى عسرة بخلاف الكفّار فانّهم كانوا فى يسارٍ وكان كل الحرام له قد ضل عظيم فى عدم قبول الاعمال. فناسب ذكر الآية هنا.

أقول هذه الأبحاث لا فائدة فيها بعد الإتّفاق علىٰ أنّ ترتيب الأيات في القرأن ليس علىٰ ترتيب النّزول و عليه فالبحث في وجه الإتّصال بما قبلها لا أساس له نعم لو كان ترتيب الأيات موافقاً لترتيب النّزول كان له وجه و إذا كان الأمر على هذا المنوال فما ذكروه في وجه إتّصالها بما قبلها من أنّ هذه

المعاملة توجب مخالطة الكفّار و موّدتهم علىٰ ما مرّ نقله عنهم لا محلّ له و ذلك لأنّ هذه المعاملة محرّمة في الشّريعة المقدّسة سواء كانت مع الكفّار أم مع المسلمين و سواء أوجبت مخالطة الكفّار و موَّدتهم أم لم توجب فأنّ المعاملة الرّبوي قد نهى عنها الشّارع بقولٍ مطلق عدا ما إستثنى منها فالحقّ أنّ اللّه تعالىٰ بيّن في هذه الأيات أحكاماً ونهى فيها عن أشياء ينبغي للمؤمن أن يراعيها و لذلك وقع الخطاب للمؤمنين بقوله: **يَآ أَيُّهَا ٱلَّذِينَ اٰمَنُوا لَا تَأْكُلُوا ٱلرِّبٰوٓا** فنهاهم عن أكل الرّبا ثمّ أمرهم بفعل الخيرات فقال: **وَ سٰارِعُوٓا إِلٰى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ** ثمّ مَدح المُتّقين في السّراء والضّراء الخ و كلّ هذه الأمور ممّا يجب علىٰ المؤمن مراعاتها و أمّا الكافر فهو بمعزلٍ عن هذه الأمور ما دام كافراً اذا عرفت هذا فنقول نهَى اللّه تعالىٰ في الآية عن أكل الرّبا فقال:**لَا تَأْكُلُوا ٱلرِّبٰوٓا** و هو في الأصل الزّيادة على رأس المال و لكن خُصّ في الشّرع بالزّيادة علىٰ وجهٍ، وبإعتبار الزّيادة:

قال اللّه تعالىٰ:**وَ مٰآ اٰتَيْتُمْ مِنْ رِبًا لِيَرْبُوا فِيٓ أَمْوٰالِ ٱلنّٰاسِ فَلٰا يَرْبُوا عِنْدَ ٱللّٰهِ**[1].

و منه قال اللّه تعالىٰ: **يَمْحَقُ ٱللّٰهُ ٱلرِّبٰوا وَ يُرْبِى ٱلصَّدَقٰاتِ**[2].

على أنّ الزّيادة المعقولة المعبّر عنها بالبركة مرتفعة عن الرّبا و قد مرّ البحث فيه هناك و قلنا أنّه لا إشكال فيها:

قال اللّه تعالىٰ:**وَ مٰآ اٰتَيْتُمْ مِنْ زَكٰوةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللّٰهِ فَأُولٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُضْعِفُونَ**[3].

فنقُول، قال العلامّة ﵀ في القواعد الفصل الثّالث في الرّباء وفيه مطلبان، الأوّل في محلّه، وله شرطان:

١- الرّوم = ٣٩
٢- البقرة = ٢٧٦
٣- الرّوم = ٣٩

الأوّل: التّماثل في الجنس أعني به الثّمن و المثمن فهما أن إختلفا جنساً جاز إختلافهما قدراً نقداً و نسيةً إلاّ الصَّرف فأنّه لا يصّح فيه النّسية، و أن إتَّفَقا وجب إتّفاقهما قدراً نقداً أن دخلهما الكيل أو الوَزن إجماعاً وإلاّ فلا، الىٰ أن قال قدّس سرّه و لا يثبت الرّباء في غير البيع و ضابط الإتّفاق في الجنس شمول اللّفظ الخاصّ لهما كالحِنطة والأرز لا كالمطعوم المختلفة أفراده، و الحنطة و الشّعير هنا جنس واحد علىٰ رأيٍ.

الثّاني: الكيل والوزن فلا ربا إلاّ فيما يكال أو يوزن مع التّفاوت ولو تساوياً قدراً صحّ البيع نقداً ولو إنتفى الكيل والوَزن معاً جاز التّفاضل نقداً ونسيةً كثوبٍ بثوبين و بيضةٍ ببيضتين و الحوالة في التّقدير علىٰ عادة الشّرع فما ثَبت أنّه مكيل أو موزون في زمانه عليه السلام حكم بدخولهما فيه فأن لم تعلم العادة الشّرعية فعادة البلد فأن إختلف البلدان فلكلّ بلدٍ حكم نفسه علىٰ رأيٍ.

المطلب الثّانى: في الأحكام كل ما له حالتا رطوبةٍ وجفافٍ يجوز بيع بعضه ببعضٍ مع تساوي الحالتين، فيباع الرّطب بمثله والعنب بمثله والفواكه الرّطبة بمثلها واللّحم الطّري بمثله الىٰ أن قال و لا يجوز مع الإختلاف في الحالتين فلا يباع الرّطب بالتّمر و لا العنب بالزّبيب و كذا كلّ رطبٍ مع يابسه سواء قضت العادة بضبط النّاقص أو لا و هكذا الىٰ أن قال قدّس سرّه و لا ربا بين الوالد و ولده فلكلٍّ منهما أخذ الفضل و لا بين السيّد و مملوكه المختّص، و لا بين الزّوج و زوجته و لا بين المسلم و أهل الحرب للمسلم أخَذ الفضل في دار الحَرب أو الإسلام دون العكس و يثبت الرّباء بين المسلم و الذّمي علىٰ رأيٍ الىٰ أن قال و يجب على كلّ من أخذ الرّباء ردّه الىٰ مالكه أن عرفه أو الى ورثته أن فقد و يتصدّق به عنه أن جَهْلِه سواء إستَعمله مع علم التّحريم أو جهله علىٰ رأيٍ انتهى ما ذكره قدّس سرّه و هو يكفي في المقام و أمّا الأخبار الواردة من الطّرفين في ذمّ الرّباء وحرمته فهي كثيرة و قد ذكرنا شطراً منها فى سورة البَقرة وكفاك في

ذمّ الرّباء وتحريمه حُرمته بالأدّلة الأربعة و لم يخالف فيها أحَد من علماء الأُمّة و يأتي الكلام فيها أيضاً وأمّا قوله: **أَضْعٰافًا مُضٰاعَفَةً** فقيل في معناه كان الرّجل اذا حلّ له الدَّين زاد فيه و أخَّره الىٰ جَلٍ أخر ثمّ اذا حلَّ زاد فيه أيضاً و أخرَّه و هكذا فكان يستغرق بالشّئ القليل مال المديون فنهاهم اللّه عن ذلك، و قال قوم أنّ معنىٰ الأضعاف المضاعفة، لا تزيدوا به أموالكم فتصير أضعافاً مضاعفة.

فقد روي في الكافي عن سماعة قال: قلت لأبي عبد اللّه عليه السلام أنّي قد رأيت اللّه ذكر الرّبا في غير أية وكرَّره فقال عليه السلام أو تدري لم ذلك قلت لا قال عليه السلام لئلا يمتنع النّاس من إصطناع المعروف و في حَسنة هشام عنه عليه السلام نحوه.

وَ اتَّقُوا النّٰارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكٰافِرِينَ

أي وإتَّقوا اللّه في ترك الرّبا ونحوه من المحرّمات التّي توجب دخول النّار ليفوذوا ذو بالفلاح وايذاناً بأنّ فعله يستلزم دخول النّار المعدّة للكفّار ووصفه هنا بذلك أمّا للتّنبيه علىٰ شدّة العذاب أو لأنّ أكله يستلزم الخلود علىٰ ما مرّ.

وَ أَطِيعُوا اللّٰهَ وَ الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ

اى ترحمون قيل اطيوالّه فى الفرائض والرسول فى السنن و قيل اطيعو اللّه فى تحريم الرّباء و الرّسول فيما بلغكم من التّحريم و لاشكّ ان سعادت الدارين فى اطاعة اللّه و رسوله ان الدّين ليس الاّ لطّاعة والانقياد.

وَ سٰارِعُوا إِلىٰ مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَ جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمٰوٰاتُ وَ الْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ.

قرأ ابن عامر و نافع، سارعُوا بغير واو علىٰ الإستئناف و قرأ الباقون بالواو على العطف لما أمروا بتقوى النّار أمروا بالمبادرة و المسارعة الىٰ أسباب

المغفرة و الجنّة و المسارعة مفاعلة إذا النّاس كلّ واحدٍ منهم ليصل قبل غيرهم فبينهم في ذلك مفاعلة ألا ترى الىٰ قوله: **فَأسْتَبِقُوا الْخَيْرات**، ثمّ أنّهم إختلفوا في سبب المَغفِرة فقيل هو الإخلاص و قيل إداء الفرائض و قيل الإسلام التّكبيرة الأولىٰ من الصّلاة مع الإمام وقيل، التّوبة و قيل الهجرة الجهاد الى غير ذلك من الأقوال الّتي ينبغي أن تحمل علىٰ التّمثيل لا على الحصر و اليّقين، قال صاحب الكشّاف معنى المسارعة الى المغفرة والجّنة الإقبال على ما يستحقّان به.

أقول ما ذكره حقّ فأنّ حمل الآية على العموم أولى من حملها على الخصوص من غير دليل فالمعنى و سارعوا أي سابقوا الىٰ ما هو السّبب في المغفرة من ربّكم و الدّخول في الجّنة بعد ذلك، فذكر المسّبب المغفرة و أراد السبَّب و هو العمل الصّالح النّاشئ عن الإعتقاد الصّحيح إذ ليس كلّ عملٍ من أيّ شخصٍ صدر يوجب ذلك فأنّ أصل العمل و أساسه الإعتقاد و في تقديم ذكر المغفرة علىٰ الجنّة إشعار بأنّ المغفرة هي السّبب الموصل اليها و فى قوله: **عَرْضُهَا ٱلسَّمٰوٰتُ وَ ٱلْأَرْضُ** إشارة الىٰ سعة الجنّة و تقدّير الكلام و جنّةٍ عرضها كعرض السّموات و الأرض فحذفت المضاف من السّموات و من المعلوم أنّ هذا التّشبيه ليس على سبيل الحقيقة لأنّ الجنّة أوسع من ذلك قطعاً و انّما أراد بذلك تفهيم المقصود و هو سعة الجنّة وحيث لم يكن في عالم الحسّ شيئاً أكبر من السّموات و الأرض إذ كلّ كبيرٍ فهو داخل فيهما شبّه تعالى سعة الجنّة بسعة السّموات و الأرض فالحّق أنّ عرض الجنّة و طولها لا يعلمه إلاّ اللّه تعالىٰ و أمّا قوله: **أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ** ففيه دلالة علىٰ أنّ الجنّة هيّأت لهم فَمن لم يكن منهم لا نَصيب له منها، قال إبن بحر، العَرض في الآية ليس العَرض المقابل بل المراد به العرضة من عرض المتاع على البَيع قال الكلبي، الجنان أربع، جنّة عدنٍ، و جنّة الفردوس، و جنّة النّعيم و جنّة الخلد إنتهىٰ.

و أمّا أنّ الجنّة أخلقت و هو ظاهر القرآن و مقتضى النّصوص الصّحيحة، أم لم تُخلق بعد و هو قول المعتزلة فللكلام فيه موضع أخر.

أن قلت كيف قال اللّه تعالىٰ: **وَ سٰارِعُوٓا إِلىٰ مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ** و قد قال **رسول اللّه** ﷺ **العَجَلة من الشّيطان وليست العَجَلة إلاّ السُّرعة في العَمَل**،

قلت قد أجابوا عنه بأنّه إستثنى النّبي ﷺ من قوله (العَجَلة من الشّيطام والتّأني من الرّحمٰن) خمسة مواضع:

أحدها: التّوبَة من الذّنب.

ثانيها: قضاء الدّين الحال.

ثالثها: تزويج البكر البالغ.

رابعها: دفن الميّت.

خامسها: إكرام الضَّيف اذا نزّل.

أقول ما ذكروه من موارد الإستثناء في هذا الحديث الّذي نقله العامّة لا يصّح في بعضها مثل، تزويج البكر البالغ، ودَفن الميّت وإكرام الضَيف معم هو يصّح في التّوبة من الذّنب وقضاء الدّين الحالّ و ذلك لأنّ التّزويج أمر لا يحسن فيه التّعجيل سواء كان في البكر أم كان في الثّيب بل يحتاج الىٰ التّحقيق و التّفتيش في حال المرأة و بيتها حتّىٰ الإمكان و هكذا دفن الميّت لا تصّح فيه المسارعة بقولٍ مطلق كما اذا كان الموت مشكوكاً فيه أو مات الميّت في وقتٍ لا يمكن الإعلام به كما اذا مات باللّيل مثلاً فأنّه يستحبّ التّأخير في دفنه الىٰ الصّبح لأجل التّشييع وأمثال ذلك كثيرة فالحقّ في الجواب هو أن يقال أنّ العجلة المذمومة أنّما هي في الأمور الدُّنيوية و أمّا الأخرويّة فالتّعجيل فيها ممدوح مأمور به مطلقاً و ذلك لأنّ الإنسان في معرض الموت آناً فآناً فالعقل يحكم بتداركه ما فات منه في أسرع الأوقات ولنعم ما قيل:

اعمل و أنت صحيح مطلقٌ فرِحُ ما دمت ويحك يا مغرور في مهلٍ
يرجو الحياة صحيحُ ربما كمنت له المنيّة بين الزّبد والعسل

و لذلك قال تعالىٰ: **وَ سارِعُوٓا إِلىٰ مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ** وقال: **فَأسْتَبِقُوا الْخَيْرات.**

قال أمير المؤمنين عليه السلام:

ولا خيرَ في الدُّنْيا إلَّا لِرَجُلَينِ رَجُلٍ أَذْنَبَ ذُنُوباً فَهُوَ يَتَدارَكُها بالتَّوْبَةِ ورَجُلٍ يُسَارِعُ في الخَيرَاتِ... (١)

و قال عليه السلام:

ومَنِ ارْتَقَبَ المَوْتَ سَارَعَ إلىٰ الخَيْرَاتِ (٢)

و قال عليه السلام:

فَسَابِقُوا رَحِمَكُمُ اللّٰهُ اِلَىٰ مَنَازِلِكُمْ الَّتِى اُمِرْتُمْ اَنْ تُعْمُروهَا وَالَّتِى رَغِبْتُمْ فِيهَا وَدُعِيتُمْ اِلَيْهَا وَاسْتَتِمُّوا نِعَمَ اللّٰهِ عَلَيْكُمْ بِالصَّبْرِ عَلَىٰ طَاعَتِهِ وَالْمُجَانَبَةِ لِمَعْصِيَتِهِ فَاِنَّ غَداً مِنَ الْيَوْمِ قَرِيبٌ مَا أَسْرَعَ السَّاعَاتِ فِى الْيَوْمِ وَأَسْرَعَ الأَيَّامَ فِى الشَّهْرِ وَأَسْرَعَ الشُّهُورَ فِى السَّنَةِ وَأَسْرَعَ السِّنِينَ فِى الْعُمُرِ. (٣)

اَلَّذينَ يُنْفِقُونَ فِى اَلسَّرّآءِ وَ اَلضَّرّآءِ وَ اَلْكاظِمِينَ اَلْغَيْظَ وَ اَلْعافِينَ عَنِ اَلنّاسِ وَ اَللّٰهُ يُحِبُّ اَلْمُحْسِنِينَ فى هذه الآية ثلاث مسائل.

الاولى: الانفاق فى اسرّاء والظرّاء.

الثانية: كظم الغيظ.

الثالثة: العفو عن النّاس.

امّا الاوّل: مر البحث فى حسن الانفاق و انّه رغبٌ فيه و قد وردت الايات و الاخبار فى مدح كظم الغيظ بما لا مزيد عليه فلا نحتاج الى تكرار و ماسبق و

١- قصار الحكم ٩۴ ٢- قصار الحكم ٣١

٣- خطبة ١٨٨

امّا السّراء والضرّاء فقال ابن عباس السّراء و الضّراء العُسر، و قيل السّراء الرّخاء و الضّراء الشدّة و قيل المراد بالسّراء الحياة و بالضّراء الموت بأن يوصي و الحقّ ما قاله ابن عبّاس قال اللّه تعالىٰ: **وَ لَئِنْ أَذَقْنَاهُ نَعْمَآءَ بَعْدَ ضَرَّآءَ**[1] أي أذقناه اليسر بعد العسر و الثّانية كظم الغيظ و هو أيضاً ممدوح عقلاً و شرعاً و هو من صفات الأنبياء والأولياء.

فعن أصول الكافي بأسناده عن أبي عبد اللّه عليه السلام أنّه قال: ما من عَبدٍ كَظَم غيظاً إلاّ زاده اللّه عزّ وجلّ عِزّاً في الدّنيا والأخرة و قد قال اللّه عزّ وجلّ في الدّنيا والأخرة و قد قال اللّه عزّ وجلّ: وأثابه وَ ٱلْكَاظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَ ٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ وَ ٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ اللّه مكان ذلك انتهىٰ.

و أيضاً عنه عليه السلام قال: من كَظم غيظاً ولو شاء أن يمضيه أمضاه ملأ اللّه قلبه يوم القيامة رضاه، و فى كتاب الخصال عن أبي عبد اللّه قال ثلاث خصال من كُنّ فيه إستَكمل خصال الإيمان، من صبَر علىٰ الظّلم وكَظَم غيظه، وإحتَسَب وعَفىٰ و غَفر كان ممّن يدخله اللّه تعالىٰ الجنّة بغير حساب ويُشفّعهُ مثل ربيعة ومضر انتهىٰ.

و عن أبي حمزة الثّمالي عن علّي بن الحسين قال: ما تجّرعت جرعة أحبّ الّي من جُرعة غيظة لا أكافي بها صاحبها انتهىٰ.

و من طريق العامّة قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله: من كَظَم غيظاً وهو يقدر علىٰ إنفاذه ملأه اللّه أمْناً وإيماناً، وعنه صلى الله عليه وآله ما من جُرعةٍ يتَّجرعها العَبد خير له و أعظم أجراً من جرعةِ غيظٍ في اللّه.

ولنعم ما قيل فيه:

واذا غضبت فكن وقوراً كاظماً	للغيظ تبصر ما تقول وتسمعُ
فَكفىٰ به شرفاً تصبّر ساعةٍ	يرضى بها عنك الإله ويَدفع

١- هود = ١٠

الثالثة: والعافين عن النّاس، أعلم أنّ العَفو هو التّجافي عن الذّنب و قد وردت بحسنه الأيات والأخبار:

قال اللّه تعالىٰ: **وَ أَنْ تَعْفُوٓا أَقْرَبُ لِلتَّقْوٰى**(۱).

قال اللّه تعالىٰ: **وَ إِنْ تَـعْفُوا وَ تَـصْفَحُوا وَ تَـغْفِرُوا فَـإِنَّ ٱللّٰـهَ غَـفُورٌ رَحِيمٌ**(۲).

قال اللّه تعالىٰ: **وَ لْيَعْفُوا وَ لْيَصْفَحُوٓا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ ٱللّٰهُ لَكُمْ**(۳).

قال اللّه تعالىٰ: **فَاعْفُ عَنْهُمْ وَ ٱصْفَحْ إِنَّ ٱللّٰهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ**(۴).

والأيات فيه كثيرة جدّاً.

روي أنّ جارية لعلّي بن الحسين عليه‌السلام: جعلت تسكب عليه الماء ليتّهيأ للصّلاة فسقط الإبريق من يدها فَرفع رأسَه اليها فقالت له الجارية أنّ اللّه تعالىٰ يقول:وَ ٱلْكَاظِمِينَ ٱلْغَيْظَ فقال لها قد كظمتُ غَيظي قالت والعافين عن النّاس قال قد عَفى اللّه عنك قالت واللّه يُحبّ المُحسنين قال إذهبي فأنتِ حرّة لِوَجه اللّه انتهىٰ وعن أنس بن مالك قال قال رسول اللّه صلى‌الله‌عليه‌وآله رأيت قصوراً مشرفة علىٰ الجنّة فقلت يا جبرائيل لمن هذه قال للكاظمين الغَيظ والعافين عن النّاس انتهىٰ.

و قال معاذ بن جبل لمّا بَعثني رسول اللّه الىٰ اليَمن قال: ما زال جبرائيل يوَصيني بالعفو فلولا علمي باللّه لظننتُ أنّه يُوصيني بترك الحدود.

و قال الحسن بن الحَسن إذا كان يوم القيامة نادىٰ منادٍ مَن كان له علىٰ اللّه أجرٌ فليقم فلا يقوم إلاّ العافُون عن النّاس، وعن أمير المؤمنين عليه‌السلام أولىٰ النّاس بالعَفو أقدرهم علىٰ العقُوبة، و عنه عليه‌السلام إذا قدرتَ علىٰ عدّوك فأجعل العَفو منه شكراً للقدرة عليه.

۱- البقرة = ۲۳۷
۲- التّغابن = ۱۴
۳- نور = ۲۲
۴- المائدة = ۱۳

و عنه عليه‌السلام أنّه قال: أقيلوا ذوي المرّوات عثراتهم فما يَعثر منهم عاثر إلاّ و يده بيد اللّه يرفعه.

قال بعض الحكماء من عادة الكريم إذا قدَر غفر و إذا رأىٰ زلّة ستر،ليس من عادة الكرام سُرعة الغضب والإنتقام، و قيل من إنتقم فقد شفىٰ غَيظه و أخذ حقّه فلم يجب شكره و لم يحمد في العالمين ذكره ولنعم ما قيل في المقام:

إذا ما طاش علمك من عَدّوٍ وهان عليك هجران الصّديق
فلست إذاً أخا عفوٍ وصَفحٍ ولا لأخٍ علىٰ عهدٍ وثيق
إذا زَّل الرّفيق وأنت مِمّن بلا رفقٍ بقيت بلا رفيق
إذا أنت إتّخذت أخاً جديداً لما أنكرت من خلقٍ عتيقٍ
فما تدري لعلّك مستجيرُ من الرّمضاء فرّ الىٰ الحريق
فكم من سالكٍ لطريق آمنٍ أتاه ما يحاذر في الطّريق

قيل لمعن بن زائدة المؤاخذة بالذّنب من السّؤدد قال و لكن أحسن ما يكون الصَّفح عمّن عظم جرمه و قل شفعاءه و لم يجد ناصراً و فى هذا المعنىٰ قيل:

سألزم نفسي الصَّفح عن كلّ مُذنبٍ وأن عظمت منه علَّيَ الجرائم
فما النّاس إلاّ واحد من ثلاثةٍ شريف ومشروف ومثل مقاوم
فأمّا الّذي فوقي فأعرف قدره وأتبع فيه الحقّ والحقّ لازمُ
وأمّا الّذي دوني فأن قال حفت عن إجابته نفسي وأن لامَ لائِمُ
وأمّا الّذي مثلي فأن زّل أو هَفا تَفضّلتُ أنّ الحُرّ بالفَضل حاكمُ

و أمّا قوله: وَ ٱللَّـهُ يُحِبُّ ٱلْـمُحْسِنِينَ ففيه دلالة علىٰ أنّ المتّصف بالأوصاف الثلاثة أعني بها الإنفاق في السّراء والضّراء، و الكاظمين الغيظ، و العافين عن النّاس، فهو من المُحسنين، و من كان فيهم فهو محبوب للّه تعالىٰ لا محالة لأنّه تعالىٰ محسنٌ والمحسن يحبّ المحسن و هو المطلوب.

اللّهم إجعلنا من المحسنين برحمتك يا أرحم الرّاحمين.

وَ ٱلَّذِينَ إِذٰا فَعَلُوا فٰاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا ٱللّٰهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَ مَنْ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلاَّ ٱللّٰهُ وَ لَمْ يُصِرُّوا عَلىٰ مٰا فَعَلُوا وَ هُمْ يَعْلَمُونَ

قيل انّها انزلت فى فيهال التمار امراه تشترى منه تمرو فضمها الى نفسهم قبلّهما ثمّ بذم على ذالک فاتى النبّى و ذكر ذالک له فتنزلت الآيةو قيل انّ سبب نزولها انّ ثقيفض فى غزاة و خلف صاحباًله الضاريا علىٰ أهله فخانه فيها بأن إقتحم عليها فدفعت عن نفسها فقبَّل يدها فندم على ذلك فخرج يسيح في الأرض نادماً تائباً فجاء الثّقفي فأخبرته زوجته بفعل صاحبه فخرج في طلبه فأتى به الىٰ أبي بكر و عمر رجاء أن يجد عندهما فرجاً.فوّبخاه فأتى النّبي صلى الله عليه وآله فأخبَره بفعله فنزلت هذه الآية قاله القُرطبي في‌تفسيره ثمّ قال و العموم أولىٰ للحديث انتهىٰ.

وَ ٱلَّذِينَ إِذٰا فَعَلُوا فٰاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا أَنْفُسَهُمْ إختلفوا في معنىٰ الفاحشة، و ظلم النّفس، فقال إبن عبّاس الفاحشة الزّناء و ظلم النّفس ما دونه من النظّر واللَّمسة، و قال مقاتل الفاحشة الزّنا وظلم النّفس سائر المعاصي، و قال النّخعي الفاحشة القبائح و ظلم النّفس منها و هو لزيادة البيان، و قيل الفاحشة الكبيرة وظلم النّفس الصّغيرة وأمثال ذلك من الأقوال، والحقّ أنّ الفاحشة الذّنب الّذي يسري الىٰ الغير المعبّر عنه بالظّلم علىٰ الغير و أمّا ظلم النّفس فهو الذّنب الّذي يكون بين العبد و بين ربّه و عليه فالزّناء و الرّباء و اللّواط و أمثالها من الفواحش و ترك الصّلاة و الصّوم و أمثالهما من ظلم النّفس و ذلك لأنّ الظّلم علىٰ أقسام ثلاثة ظلمٌ على اللّه تعالىٰ و هو الشّرك به قال اللّه تعالىٰ حكاية عن لقمان:**يا بُنَىَّ لا تُشْرِكْ بِاللّٰهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ**(۱).

۱- لقمان ۱۳

و ظلم علىٰ الغير و هو عبارة عن الخروج عن الحدّ والتّجاوز الىٰ حدّ الغير كالغيبة و التّهمة و الزّنا و الرّباء و أمثالها ممّا أخذ في مفهومه التعدّي الىٰ الغير.

و ظلمٌ علىٰ النّفس و هو الّذي لا يكون إلاّ علىٰ نفسه كترك الصّلاة والصّوم و الحجّ و أمثالها ممّا هو ذنبٌ بينه وبين اللّه تعالىٰ، والأوّل منها لا يغفر، و أمّا الثّاني و الثّالث فأنّ اللّه تعالىٰ يغفر لصاحبهما بسبب التّوبة و ما نحن فيه من هذا القبيل فأنّ الفاحشة و هى الظّلم علىٰ الغير يغفر لها بعد التّوبة و هكذا الظّلم علىٰ النّفس و لذلك عقب اللّه تعالىٰ كلامه بقوله: **ذَكَرُوا ٱللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَ مَنْ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ** أي طلبوا الغفران لأجل ذنوبهم الّتي إرتكبوها و من المعلوم أنّ الذّنوب لا يغفرها إلاّ اللّه تعالىٰ لأنّه غافر الذّنب و قابل التّوب قال بعض المفسّرين وصف ذاته بسعة الرّحمة و قرب المغفرة و أنّ التّائب من الذّنب كمن لا ذنب له و أنّه لا مفزع للمذنبين إلاّ فضله وكرمه و أنّ عدله يوجب المغفرة للتّائب لأنّ العبد إذا جاء في الإعتذار فأبقى ما يقدر عليه وجب العَفو والتّجاوز و فيه تطبيبٌ لنفوس العباد و تنشيط للتّوبة و بعث عليها و ردع عن اليأس والقنوط و أن الذّنوب و أن جلّت فأنّ عفوه أجلّ وكرمه أعظم والمعنىٰ أنّه وحده معه مصححّات المغفرة انتهىٰ.

وَ لَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَ هُمْ يَعْلَمُونَ أي و لم يصّروا علىٰ ما فعلوا من الذّنب مع علمهم به و فى هذا الكلام إشارة الىٰ أمرين في تحّقق التّوبة و قبولها.

أحدهما: عدم الإصرار علىٰ الذّنب بمعنىٰ أنّ التّائب ينبغي له ترك ما فعل من الذّنب لأنّ التّائب مع الإصرار عليه كالمستهزء باللّه تعالىٰ.

ثانيهما: العلم بأنّ اللّه يعاقب على الإصرار و قيل معناه العلم بأنّهم أن تابوا تاب اللّه عليهم و قيل العلم بما حرّمُت عليهم أو أن إستغفروا غَفر لهم.

أقول حقّ المعنى أن يقال و لم يصرّوا علىٰ الذّنب مع العلم بكون الإصرار ضارّاًمع عدم العلم به فلا لقوله رفع عن أمّتي تسعة وعدَّ منها ما لا يعلمون.

أُولٰئِكَ جَزٰآؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَ جَنّٰاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهٰارُ خٰالِدِينَ فِيهٰا وَ نِعْمَ أَجْرُ الْعٰامِلِينَ.

أولئك إشارة الىٰ من تقدّم وصفهم في الأيات السّابقة من المتّقين **اَلَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرّٰآءِ وَ الضَّرّٰآءِ وَ الْكٰاظِمِينَ الْغَيْظَ وَ الْعٰافِينَ عَنِ النّٰاسِ** واللّه والتّائبين **جَزٰآؤُهُمْ** علىٰ أعمالهم **مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ** أي سترٌ لذنوبهم **وَ جَنّٰاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهٰارُ خٰالِدِينَ فِيهٰا وَ نِعْمَ أَجْرُ الْعٰامِلِينَ** في الدّنيا بالأعمال الصّالحة أو نِعم أجر العاملين ذلك أي المغفرة والجنّة فأنّ المخصوص بالمدح محذوف.

قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ كٰانَ عٰاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ.

قيل أنّ الخطاب لأصحاب محمّد صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وقيل لِمن إنهزم يوم أُحد من المنافقين والمعنىٰ قد مضت مِن قبلكم سننٌ من اللّه في الأُمم السّالفة الّتي كذّبوا رسلهم و جحدوا بنبوّتهم و سلكوا معهم مسلك النّفاق والعناد بأن استأصلهم و عذّبهم و أهلكهم في الدّنيا وأبقىٰ آثارهم في الدّيار للإعتبار و الالفاظ فهذه سنّة اللّه و لن تجد لسنّة اللّه تبديلاً مع حكم الأمثال واحد **فَاعْتَبِرُوا يٰا أُولِي الْأَبْصٰارِ** ففي هذه الآية حَثٌّ علىٰ الإتّعاظ بالأثار التّكوينية المحسوسة الباقية علىٰ الأرض من الظّالمين المُكذّبين،عاقبة الظّلم ليست إلاّ الخسران والوبال في الدّنيا والأخرة، و قال أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ **ما أقلّ العبَر وأكثَر الإعتبار**، والمراد بالسَّير في قوله: **فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ** يمكن أن يكون السَّير بمعنىٰ السّياحة لمشاهدة الأثار الباقية ويحتمل أن يكون المراد به السَّير الفكري بمعنىٰ تتبع آثارهم في كتب التّواريخ والسَّير لمشاهدة الأثار بعين البصيرة و حمل اللّفظ على العموم او الاطلاق قال اميرالمومنين فى وصيته لابنه الحسن:

يا بُنَيَّ إنّي وإنْ لمْ أكُنْ عَمِرْتُ عُمُرَ مَنْ كانَ قَبْلي فَقَدْ نَظَرْتُ فِي أعْمالِهِمْ وَفَكَّرْتُ فِي أخْبارِهِمْ. وَسِرْتُ فِي آثارِهِمْ حَتّىٰ عُدْتُ كأَحَدِهِمْ بَلْ كأنّي بِمَا انْتَهَىٰ إلَيَّ منْ أمُورِهِمْ قدْ عَمِرْتُ مَعَ أوَّلِهِمْ إلىٰ آخِرِهِمْ فَعَرَفْتُ صَفْوَ ذٰلِكَ منْ كَدَرِهِ.. الىٰ آخر كلامه.(١)

و قال عليه السلام:

عِبادَاللّهِ، أَيْنَ الَّذِينَ عُمِّرُوافَتَعِمُوا؟وَعُلِّمُوا فَفَهِمُوا،وَأنْظِرُوافَلَهَوا،وسُلِّمُوا فَنَسُوا!أُمْهِلُواطَوِيلاً، وَمُنِحُواجَمِيلاً، وَحُذِّرُواأَلِيماً، وَوُعِدُواجَسِيماً، احْذَرُواالذُّنُوبَ المُوَرِّطَةَ، وَالْعُيُوبَ الْمُسخِطَةَ، أُولِى الأَبْصارِوَالأَسْمَاعِ، وَالْعَافِيَةِ وَالْمَتَاعِ،

هَلْ مِنْ مَنَاصٍ أَوْخَلاَصٍ أَوْمَعَاذٍأَوْمَلاَذٍ، أَوْفِرَارٍأَوْمَحَارٍ!أَمْ لا؟فَأَنَّى تُؤفَكُونَ أَمْ أَيْنَ تُصْرَفُونَ أَمْ بِمَاذَاتَغْتَرُّونَ!وَإِنَّمَاحَظُّ أَحَدِكُمْ مِنَ الأَرْضِ ذَاتِ الطُّولِ وَالْعَرْضِ قِيدُقَدِّهِ، مُتَعَفِّراً عَلَىٰ خَدِّهِ!

و قال عليه السلام:

وَاِنَّ لَكُمْ فِى الْقُرُونِ السَّالِفَةِ لَعِبْرَةً!

اَيْنَ الْعَمَالِقَةُ وَاَبْنَاءُ الْعَمَالِقَةِ!اَيْنَ الْفَرَاعِنَةِ وَاَبْنَاءُ الْفَرَاعِنَةِ اَيْنَ اَصْحَابُ مَدَائِنِ الرَّسِّ الَّذِينَ قَتَلُوا النَّبِيِّينَ وَاَطْفَاوُا سُنَنَ الْمُرْسَلِينَ وَاَحْيَوا سُنَنَ الْجَبَّارِينَ!وَاَيْنَ الَّذِينَ سَارُوا بِالْجُيُوشِ وَهَزَمُوا بِالْاُلُوفِ وَعَسْكَرُوا الْعَسَاكِرَ وَمَدَّنُوا الْمَدائِنَ.

صدق ولّي اللّه وخليفة رسول اللّه و أمّا شرح هذه الكلمات فليطلب من شرحنا الكبير علىٰ نهج البلاغة.

هٰذا بَيانٌ لِلنّاسِ وَ هُدًى وَ مَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ إشارة الىٰ قوله: **قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ.**

١- ومن وصيّة (٢٩)

و المعنىٰ أنّ فيما ذكرناه من النظّر و العبرة بيانٌ للنّاس و هُدىً و موعظةٌ للمُتّقين و أنّما خصّ البيان بالنّاس والهداية والموعظة بالمتّقين لأنّ المتّقين هم المتعظّون بالأيات كما قال اللّه تعالىٰ: **ذٰلِكَ ٱلْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ**[1] و قد مرّ الوجه في علّة التّخصيص في أوّل سُورة البقرة: **وَ لَا تَهِنُوا وَ لَا تَحْزَنُوا وَ أَنْتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ** قيل أنّ اللّه تعالىٰ عزّاهم وسَلاّهم بما نالَهم يوم أحد من القتل و الجرح و حثّهم علىٰ قتال عدّوهم و نهاهم عن العجز و الفشل فقال: **وَ لَا تَهِنُوا** أي لا تضعفوا و لا تجبنوا أيّها المسلمون عن جهاد عدّوكم لما أصابكم منه لَا تَحْزَنُوا علىٰ ما أصابكم من الهزيمة و المصيبة **وَ أَنْتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ** علىٰ جميع الأُمم أو علىٰ الأعداء بالنّصر و الظّفر عليهم إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ أي بشرط بقاءكم علىٰ الإيمان إعتقاداً عَملاً وقيل، أن، بمعنىٰ، إذ، أي إذكنتم مؤمنين، و لا دليل عليه بل الأمر بالعكس و ذلك لأنّهم لوكانوا مؤمنين باللّه ويرسوله حقّاً لَما دحجّوا الفرار علىٰ البقاء ألَم يعلموا أنّ الفرار من الزّحف من أعظم الكبائرسيّما في موردٍ وقع نفس الرّسول في معرض الخطر كما كان في أحد فأيّ إيمانٍ كان لهم حتّىٰ يقال إذ كُنتم مؤمنين، و أمّا الشّرط فصحيحٌ لأنّ المعنىٰ أنّكم تغلبون و تظفرون علىٰ الأعداء بشرط الإيمان و إلاّ فلا و هذا حكم عامّ في حقّ المسلمين في جميع الأعصار و الأزمنة و أن كان مورده خاصّاً في أُحد لأنّ خصوصّية المورد لا تنافي عموميّة الحكم ألا ترىٰ أنّ المسلمين في زماننا هذا مغلوبون مقهورون مظلومون مع كثرة عددهم من حيث النّفوس و هو أمر مشاهدٌ محسوس ذلك إلاّ لفقدان الشّرط المذكور في الآية و هو الإيمان و قد ثبت أنّ المشروط ينتفي بإنتفاء شرطه فإذا زال الإيمان ثبت الضَّعف والحزن، و في الآية دلالة على قول الشّيعة و هو أنّ الإيمان لا يتحقّق إلاّ بسبب العمل و مجرّد الإعتقاد لا يكفي في تحقّقه إذ لو كان كافياً في

١- البقرة = ٢

أحد و غير أحد لما كان المسلمون مغلوبين أبداً لوجود الإيمان على الفَرض و أن اللّه تعالىٰ صادق في قوله: **وَ مَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللّٰهِ قِيلاً** و هو القائل: **وَ لاٰ تَهِنُوا وَ لاٰ تَحْزَنُوا وَ أَنْتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ** فكيف هَزموا في أحد و صاروا مغلوبين مع وجود الايمان لهم أليس هذا مخالفاً لَوعد اللّه تعالىٰ، فقول القُرطبي و أمثاله في قوله: **إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ** أي بصدق وَعدي، لا معنى له لأنّهم كانوا مؤمنين بهذا المعنىٰ و من كان شاكاً منهم بصدق وعد اللّه، إلاّ أنّه لا يكفي إذا لم يتّقون بالعمل و هذا هو الأصل في الباب، قال القُرطبي و في هذه الآية بيان فضل هذه الأُمّة لأنّه تعالىٰ خاطبهم بما خاطب به أنبياءه لأنّه قال لموسىٰ، أنك أنت الأعلىٰ، و قال لهذه الأُمّة، أنتم الأعلون الىٰ آخر ما قال، ولم يعلم القُرطبي أنّ القياس مع الفارق لا يجوز و ذلك لأنّه تعالىٰ قال لموسىٰ أنّك أنت الأعلىٰ، ولم يقيّده بشرط و أمّا في المقام فقال: **وَ أَنْتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ** ثمّ قيّده بالإيمان أي أنتم الأعلَون بشرط كونكم مؤمنين والفرق بين المقامين من الثّرىٰ الىٰ الثّريا:

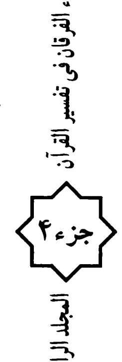
قل للّذي يدّعي في العلم فلسفةً حفظت شيئاً وغابت عنك أشياء

نعم من كان في هذه الأُمّة مؤمناً حقّاً إعتقاداً وعَملاً فهو كما ذكره **وَ قَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ ٱلشَّكُورُ** و أمّا الّذين فَرّوا من الجهاد في سبيل اللّه وتركوا الرّسول بين الأعداء في أُحد فليسُوا من هذه الآية قطعاً لفقد الشّرط فيهم ومجرّد أنّ هذه اللّفظة مشتقة من إسمه الأعلىٰ لا يكفيهم و هو واضح و أعجب منه ما ذكره أيضاً و هو قوله: **وَ أَنْتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ** بعد أحد فلم يخرجوا بعد ذلك عسكراً إلاّ ظفروا في كلّ عسكر كان فى عدد و فى كلّ عسكركان بعد و لو تمّ يكن فيه الاّ واحد من الصّحابة و ذاک لانّ ما ذكروه هو مجرّد الوهم او عدم اللامة على التّواريخ الاقوى انّ المسلمين فى فتح خيبر كانوا عاجزين قبل اميرالمومنين فلهذا على و خلع باب الخيبر و قتل قرضا صاروا فاتحين ببركة وجود

عليّ عليه‌السلام و قليل من أصحاب رسول اللّه صلى‌الله‌عليه‌وآله فقوله و كان الظَّفر لهم و فيه واحد من الصّحابة لا أصل له ومحصّل الكلام هو أنّا لا ننكر الغلبة و الظّفر في غزوات الأسلام مع الكُفر ولكنّا ننكر ما ذكره من أنّ الظّفر كان لهم ولو كان فيه واحد من الصّحابة و للبحث فيه مقام أخر **إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ** القرح الجرح والضمّ والفتح فيه لغتان عن الكسائي و الأخفش مثل عقر و عقر و قال الفرّاء هو بالفتح، الجرح و بالضمّ ألمه و المعنىٰ أن يمسسكم يوم أُحد قرحٌ فقد مسَّ القوم يوم بدر قرحٌ مثله فكما أنّ المشركين لم يضعفوا أن قاتلوكم بعد ذلك فلاتَضعفُوا أنتم في قتالهم بعد أُحد و قيل المعنىٰ أنّ المؤمنين أصابهم يوم أُحد مثل ما أصاب المشركين يوم بَدر من حيث القتلىٰ فقد قتل بوم بَدر من المشركين سبعون وإستشهد يوم أُحد من المسلمين أيضاً سبعون و عليه فالمراد بالقرح عدد المقتولين فيهما و هو السَّبعُون.

أقول الإنصاف أنّ المشركين في باطلهم كانوا أثبت قدماً و أقوىٰ عزماً من المسلمين في حقّهم و فيهم رسول اللّه صلى‌الله‌عليه‌وآله والدّليل علىٰ ذلك فرار المسلمين يوم أُحد وعدم فرار المشركين يوم بَدر و هو دليل علىٰ عَدم إيمان أكثرهم باللّه و برسوله و أنّهم كانوا علىٰ نفاقٍ و خلافٍ **وَ تِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ** أخبر تعالىٰ علىٰ سبيل التّسلية للمسلمين أنّ الأيّام على قديم الدّهر لا تبقىٰ لناسٍ علىٰ حالةٍ واحدة والمراد بها أيّام أوقات الغلبة و الظّفر يصرفها اللّه علىٰ ما أراد تارةً لهؤلاء وتارةً لهؤلاء كما قيل:

فيومُ علينا ويومُ لنا ويومُ نساء ويومُ نسّر



أقول الحقّ أنّ المراد بالأيّام لا ينحصر بما ذكروه و هو أنّ المراد بها أوقات الغلبة و الظّفر بل المراد معناها العامّ الشّامل له ولغيره و أن كان مورد النّزول فيها خاصّاً لما ذكرناه سابقاً من أن خصوص المورد لا ينافي عموم الحكم

فالمقصود أنّ ما في الأيّام متجدّدة متغيّرة تبعاً للأيّام فكما أنّ الأيّام لا تبقىٰ علىٰ حالها فكذلك ما فيها من الصّحة و المرض و الفقر و الغنىٰ و القدرة و الضّعف و هكذا و ذلك لأنّ الزّماني تابع للزّمان فقوله: **وَ تِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ** إشارة الى عدم بقاء الزّمانيات كائناً ما كان فأنّ التّغير و الحدوث موجود في جميع ذرات العالم سارٍ في جميع أنحاءه و شئونه هو السّر في عدم الإعتماد على الدّنيا و ما فيها فأنّها في معرض الزّوال والفناء آناً فاناً و إذا كان الأمر على هذا المنوال فقد ثَبت المطلوب حكي عن شيخ من قبيلة همدان أنّه قال بعثني أهلي في الجاهلّية الى ذي الكلاع الحميري بهدايا فمكثت شهراً لا أصل اليه ثمّ بعد ذلك أشرف إشرافةً من كوّةٍ له فخر له من حول القصر سُجّداً ثمّ رأيته بعد ذلك و قد هاجر الىٰ حمص و إشترىٰ بدرهمٍ لحماً و سمطه خلف دابّته و هو القائل:

أُفٍّ لدّنيا اذا كانت كذا ... أنا منها في بَلاءٍ وأذَىً
أن صفا عيش إمرؤٍ في صُبحها ... جرَّعته ممسياً كأس الرَّدَىٰ
ولقد كنتُ اذا ما قيل من ... أنعم العالم عيشاً قيل ذا

قال بعض الحكماء لا يأتي علينا زمان إلاّ بكينا منه، و لا يتوّلى عنّا زمان إلاّ بكينا عليه و هو القائل:

ربّ يومٍ بكيت منه فلّما ... صرت في غيره بكيتُ عليه

و قال الأخر:

وما مرّ يوم أرتجي فيه راحةً ... فأخبره إلاّ بكيت علىٰ أمسي

و قال الأخر:

فما النّاس بالنّاس الّذين عهدتهم ... ولا الدّار بالدّار التّي كنتُ أعَهدُ

كان القاهر العبّاسي أحد الخلفاء ثمّ قلعوه عن الملك فخرج الىٰ الجامع في بطانةِ جبّةٍ بغير ظهارة ومدّ يده يسأل النّاس بعد أن كان ملكه لأقطار الأرض،

دخل مسلمة بن زيد بن وهب علىٰ عبد الملك بن مردان فقال له عبد الملك أيّ الزّمان أدركته أفَضل وأيّ الملوك أكمل فقال أمّا الملوك فلم أر منهم إلاّ حامداً و ذامّاً و أمّا الزّمان فيرفع أقواماً و يضع أخرين وكلّهم يذكر أنّه يبلي جديدهم و يفرق عديدهم و يهلك كبيرهم، والقضايا كثيرة وكفاك في المقام ما تراه في كلّ يوم من عُمرك من الحوادث الواقعة.

وَ لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَ يَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَآءَ وَ ٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّالِمِينَ.

واللاّم في قوله: **وَ لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا** لام كي قبلها حرف العطف فتتعلّق بمحذوفٍ متأخّر أي فَعلنا ذلك المداولة أو نيل الكفّار منكم أو هو معطوف علىٰ سبب محذوفٍ هو وعامله أي فعلنا ذلك ليكون كيت وكيت و ليعلم، هكذا قدَّره الزّمخشري وغيره ولم يعيّنوا فاعل العلّة المحذوفة و أنّما كنّوا عنه بكَيت وكَيت و قيل أنّ المفعول الثّاني، ليعلم، محذوف تقديره **وَ تِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ** لوجوهٍ من المصالح وضرُوب من الحكمة و ليعلم اللّه الّذين آمنوا متميّزين بالإيمان من غيرهم وعلىٰ هذا لا يكون، ليعلم، بمعنى يعرف لأنّه ليس المعنىٰ أن يعرف الذّوات بل المعنىٰ أنّه ليعلم تميزها بالايمان و قيل المعنى ليعلم اللّه الذّين امنوا بما تطهير من صبرهم على جهد عدوّهم اى يعاملهم معاملة من فهم بهذه الحال و اذ كان اللّه يعلم قبل اظهارهم الايمان كما يعلم بعده و انّما يعلم قبل الاظهار سيميزون فاذا اظهرهم عليهم فيميزين و يكون التغيّر حاصلاً في المعلوم لا في العالم كما أنّ أحدنا يعلم الغد قبل مَجيئه علىٰ معنىٰ أنّه سيجيء فاذا جاء علمه جائياً و علمه يوماً لا غداً فاذا إنقضىٰ فأنّما يعلمه الأمس يوماً و لا غَداً فيكون التّميز والتّغير في المعلوم لا في العالم.

و قيل معناه وليعلم أولياء اللّه الّذين آمنوا وأنّما أضاف الىٰ نفسه تفخيماً، معناه ليظهر المعلوم من صبر من يصبر و جزع من يجزع وإيمان من يؤمن.

و قيل ليظهر المعلوم من الإخلاص والنّفاق ومعناه ليعلم اللّه المؤمن من المنافق فإستغنىٰ بذكر أحدهما عن الأخر وهذه الوجوه ذكرها الطّبرسي في المجمع و الرّازي في تفسيره وغيرهما من المفسّرين فنقول أصل الإشكال هو أنّ ظاهر قوله تعالىٰ: **وَ لِيَعْلَمَ ٱللّٰهُ ٱلَّذِينَ آمَنُوا** مشعرٌ بأنّه تعالىٰ أنّما فعل تلك المداولة ليكتسب هذا العلم لأنّه تعالىٰ قال: **وَ تِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَ لِيَعْلَمَ ٱللّٰهُ ٱلَّذِينَ آمَنُوا** ومعلوم أن ذلك محال علىٰ اللّه تعالىٰ لأنّه يلزم أن يكون عالماً بإيمانهم قبل المداولة وأنّما جَعل المداولة بينهم ليحصل له العلم بالإيمان و هو كما ترىٰ مخالف للقواعد اذ قد ثَبت أنّه تعالىٰ عالم بالأشياء قبل حدوثها وظاهر الآية ينافيه ونظير ذلك في القرأن كثير.

أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا ٱلْجَنَّةَ وَ لَمَّا يَعْلَمِ ٱللّٰهُ ٱلَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَ يَعْلَمَ ٱلصَّابِرِينَ.

قال اللّه تعالىٰ: **وَ لَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللّٰهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا وَ لَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَاذِبِينَ**[١]

قال اللّه تعالىٰ: **لِنَعْلَمَ أَيُّ ٱلْحِزْبَيْنِ أَحْصَىٰ لِمَا لَبِثُوا أَمَدًا**[٢]

قال اللّه تعالىٰ: **وَ لَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَ ٱلصَّابِرِينَ**[٣]

قال اللّه تعالىٰ: **إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ**[٤].

و أمثالها من الأيات فينبغي أن نحسم مادّة الإشكال في المقام بعون اللّه و تَوفيقه اذ لم نَر بعد الفحص فيما بأيدينا من التفاسّير إلاّ ما نقلناه عنهم أقلّ أو

١- العنكبوت = ٣
٢- الكهف = ١٢
٣- محمد = ٣٤
٤- البقرة = ١٤٣

أكَثر و هو ممّا لا يشفي المريض أصلاً كما هو واضح علىٰ المتأمّل.

إعلم أنّ العلم هو حصول مهّية الشّيء لأمرٍ مستَّقلٍ في الوجود بنفسه أو بصورته حصولاً حقيقياً أو حكمياً فالعلم علىٰ ثلاثة أقسام:

الأوّل: حصول الشّيء بنفس هويّته العيّنية لأمرٍ مستَّقل الوجود حصولاً حقيقياً و ذلك كعلم الشّيء بنفس هوّية معلوله العيّنية فأنّ وجود المعلول هو بعينه وجوده للعلّة الفاعلّية الحقيقّية.

الثّاني: حصول شيءٍ لأمرٍ مستقل الوجود حصولاً حكمياً كعلم الذّات المجرّدة بذاته وكلٌّ من هٰذين العلمين علمٌ حضورى بمعنىٰ أنّ وجود المعلول في نفسه عبارة عن معقوليّته للجوهر العاقل وبهذا الإعتبار قيل العلم حضور الشّيء لمجرّدٍ أو عدم غيبته عن مجرّدٍ.

الثّالث: حصول شيءٍ بصورته لا بنفس هويته العينيّة لأمرٍ مستّقل الوجود حصولاً حقيقياً كعلم النّفوس الإنسّانية بما يحصل في ذواتها أو ألاتها من صُور الموجودات الخارّجية أو الصُّور الّتي إخترعها بل نقول أنّ حقيقّة العلم نفس الحصول والوجود مطلقاً فكلّ ما هو موجودٍ بأيّ نحوٍ من الأنحاء فهو معلوم لما هو موجود له هكذا قرَّره الصّدر الشّيرازي ﷺ في بعض تحقيقاته، ثمّ أنّ العلم تارةً يتحقّق بحضور المدرك والمعلوم لدى المدرك العالم و يسمّىٰ بالحضّوري و ذلك كعلم المجّرد بذاته، وتارةً يكون بحصول المدرك لدىٰ المدرك بمعنى حصول الصُّورة المرتسمة من المعلوم لدىٰ العالم و ذلك كعلمنا بالموجودات الخارّجية و قد ثبت أنّ العلم في الواجب تعالىٰ حضُوريٌّ كلّه و معناه أنّ الموجودات حاضرة عنده أي عند ذاته حضور المعلول عند العلّة التامّة بل يقال أنّ علمه تعالىٰ بذاته المجّردة هو العلم بما سواه بعينه لأنّ العلم بالعلّة يستلزم العلم بالمعلول و لذلك نقول أنّه تعالىٰ بكلّ شيءٍ عليم لأنّ كلّ ما يصدّق عليه الشّيء فهو معلول له والعلم بالعلّة مستلزمٌ له كما بيّناه فعلىٰ

هذا لا يخفىٰ عليه شئ في عالم الوجود سواء كان الموجود موجوداً في الخارج أو لم يكن لأنّ وجوده العقلي يكفي في تحقّق العلم نعم في العلم الحصولي لابدّ من وجود الصُّورة المرتسمة لدى العاقل و لا بحث لنا فيه فالواجب تعالى عالم بالأشياء قبل وجودها في الخارج كما أنّه عالم بها بعده، ثمّ أنّ العلم الّذي هو إدراك الشّئ بحقيقته علىٰ ضربين:

أحدهما: إدراك ذات الشّئ.

الثّاني: الحكم علىٰ الشّئ بوجود شئٍ هو موجودٌ له أو نفي شئٍ هو منفيٌ عنه.

فالأوّل منهما يتعدّى الى مفعولٍ واحد والثّاني يتعدّى الىٰ مفعولين إستعمل العلم بكلا المعنيين في القرأن.

فَمن الأوّل: قوله تعالىٰ: **لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ**[1].

من الثّاني: قوله تعالىٰ: **فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ**[2].

فالمعنىٰ في الأوّل لا تعلمون ذواتهم، اللّه يعلمهم كذلك.

و في الثّاني حكم عليهنّ بوجود الإيمان و هو موجود لَهنّ فالمعنىٰ فأن وجدتموهنّ مؤمنات اذا عَرف هذا فلنرجع الىٰ تفسير الآية فنقول قوله تعالىٰ: **وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا** من قبيل الثّاني لا الأوّل، بمعنىٰ أنّ العلم فيه ليس بمعنى إدراك ذات الشّئ، حتّىٰ يصير ظهوره في الخارج فأنّ الأثار الخارجية مترتّبة علىٰ الوجود الخارجي ألا ترىٰ أنّ المكلّف اذا كان مؤمناً بقلبه فاسقاً بعمله لا يثاب على إيمانه القلبي و أنّما يثاب عليه اذا أظهره في قالب القول والعمل و لذلك قال رسول اللّه قولوا **لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ تفلحُوا**، و لم يقل إعتقدوا **لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ تفلحُوا**، لأنّ التّقول به إظهاره باللّسان كما أن العمل إظهاره بالجوارح

١- الأنفال = ٦٠ ٢- الممتحنة = ١٠

و الأركان وحيث أنّ الظّهور والإظهار محتاج الىٰ السّبب الدّاعي اليه جعل اللّه الإختبار و الإمتحان سبباً له و من ذلك مداولة الأيّام بين النّاس و على هذا فيصير معنى الآية تلك الأيّام نداولها بين النّاس ليظهر اللّه إيمان المؤمنين في أعمالهم بسبب مداولة الأيّام بينهم أو ليحكم اللّه لهم بالإيمان لأنّ الجزاء أو الثّواب مترتّبٌ علىٰ وجود الإيمان في الخارج في قالب الألفاظ و الأعمال لا علىٰ ما هو موجود في علم اللّه في الواقع ونفس الأمر، و عليه يحمل قول من قال أنّ العلم بمعنىٰ الإعلام لأنّ الإعلام الإظهار هذا ما فهمناه من كلامه تعالىٰ و هو تعالىٰ أعلم بما قال وحيث إنّجر الكلام الىٰ هنا فلا بأس بالإشارة الىٰ بعض ما قاله أهل التّحقيق في تفسير كلامه تعالىٰ.

قال صاحب تفسير الميزان أمّا قوله: **وَ لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا** فالمراد به ظهور إيمان المؤمنين بعد بطونه و خفاءه فأنّ علمه تعالىٰ بالحوادث و الأشياء في الخارج عين وجودها فيه الىٰ أن قال و لازم ذلك أن يكون إرادته تعالىٰ العلم بشئٍ هي إرادة تحقّقه و ظهوره حيث قال: **وَ لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا** فأخذ وجودهم محقّقاً أفاد ذلك إرادة ظهور إيمانهم الىٰ أخر كلامه.

أقول قوله و لازم ذلك أن يكون إرادته تعالىٰ العلم بشئٍ هي إرادة تحقّقه و ظهوره ليس علىٰ ما ينبغي لِلزُومه أن يكون علمه بالشّئ هو تحقّقه وظهوره في الخارج و ليس كذلك اذ يمكن أن يكون الشّئ معلوماً له تعالىٰ و لا يكون موجوداً فأنّ المعلوم أعمّ من الموجود وللبحث فيه مقام أخر.

و نقل صاحب تفسير المنار عن إستاذه الشّيخ محمّد عَبده أنّه قال والنّكتته بيان العلم اذا لم يصدّقه العمل لا يعتدّ به و بيان ذلك أنّ الإنسان كثيراً ما يتصوّر الشّئ و يحكم بصّحته فيرىٰ أنّه يعتقده و لكن اذا عرض العمل كذبه في إعتقاده و تبيّن أنه لم يَكن متحقّقاً به و أنّما كانت صورة إنطبعت في مخّه مع الغفلة عمّا يعارضها الىٰ أخر ما قال توضيحاً لكلامه الّذي زَعَم أنّه قابل

للتّوضيح الىٰ أن قال فأراد تعالىٰ أن يرشدنا بقوله: لِيَعْلَمَ الىٰ أنّ العلم لا يكون علما و الإيمان لا يكون إيماناً إلاّ اذا صدّقهما العمل و ظهر أثرهما بالفعل فكأنّه قال، ليتبيّن الّذين آمنوا، علىٰ طريق التمثيل انتهىٰ.

ثمّ قال تلميذه صاحب المنار بعد نقله ما نقلناه عنه، وأظهَر من هذا في تقرير هذا الوجه أن يقال أنّ علم اللّه تعالىٰ لا يكون إلاّ مطابقاً للواقع فما لا يعلمه اللّه تعالىٰ هو الذّي ليس له حقيقة ثابتة فلابدّ أن يكون معلوماً له تعالىٰ فيكون معنى قوله: لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ليثبت و يتحقّق بالفعل إيمان الّذين امنوا أو صدقهم في إيمانهم فأنّه متىٰ ثَبَت و تحقّق كان اللّه عالماً به علىٰ أنّه حقيقة ثابتة فأطلق أحَد المتّلازمين وأراد به الأخر علىٰ طريق المجاز المرسل انتهىٰ كلامه[1].

أقول و في كلا القولين نَظر أمّا ما نقله عن إستاذه من أنّ العلم لا يكون علماً إلاّ اذا صدَّق العمل ففيه أنّه يلزم عليه أن يكون العلم تابعاً للعمل وجوداً و عدماً كلام لم نسمعه الىٰ الآن و لم يَقل به أحد غيره فأنّ العلم عبارة عن إنكشاف الواقع و أن شئت قلت العلم الإدراك علىٰ ما مرّ البحث فيه و لا ربط له بالعمل هذا أوّلاً و امّا ثانياً أنّ ما ذكره لو تَمّ فهو في علمنا بالأشياء و لا بحث لنا فيه وأنّما البحث في علم اللّه في قوله: لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ وكيف يكون علمه تعالىٰ بالأشياء تابعاً للعَمَل أو لا يكون علماً إلاّ اذا صدَّقه العَمل، اذ لقائل أن يقول أن كان مراده من العمل عمل العبد فيلزم أن يكون علمه تعالىٰ تابعاً لعمل العبدكان مراده عمل اللّه فلا نفهمه، و أمّا قول صاحب التفسّير حيث قال فأنّه متى ثبت و تحقّق كان الّله عالماً به علىٰ أنّه حقيقة ثابتة، ففيه أنّ مفهوم هذا الكلام هو أنّه متىٰ لم يثبت ولم يتحقّق الإيمان بالفعل لَم يكن اللّه عالماً به بل كان علمه جهلاً ولم يَعلم هذا القائل أنّ بين علم اللّه تعالىٰ و تحقّق الإيمان و ظهوره للعبد ليس رابطة العلّة والمعلول.

١- ج ٤، ص ١٥٠.

و ثانياً متى تحقّق و ثبت الإيمان مثلاًكان اللّه عالماً بتحقّقه و ثبوته و متى لم يثبت و لم يتحقّق كان عالماً بعدمه لا أنّه ليس عالماً به كما زعم القائل و الفرق موجود بين العلم فعدم الشّئ وعَدم العلم به فعلى قوله يلزم عدم علم اللّه في صورة عدم تحقّق الإيمان و وجوده في صورة وجوده و هو بعينه كلام إستاذه إلاّ أنّه غير العبارة فيلزم أن يكون علم اللّه تابعاً لمعلومه و قد بيّنا فساده نقول لهما:

إذا لم تستطع أمراً فدعه وجاوزه الىٰ ما تستطيع

و لنختم الكلام في هذا المقام فأنّ بحث العلم و لا سيّما في حقّه تعالى من اغمض المسائل و اصعبها الاّ مهام و قد تحيّرت فيه عقول الفلاسة فضلاً عن المتفلسفين و سيأتى البحث فيه فى ذيل الايات النازعة فى علمه تعالى فى المستقبل انشاء اللّه **وَ يَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدٰآءَ** الواو للعطف أي **تِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُداوِلُهٰا بَيْنَ ٱلنّٰاسِ** ليظهر إيمانهم و يتّخذ منكم شهداء و قيل **الواو** زائدة، و قوله: **مِنْكُمْ** يجوز أن يتعلّق بيتّخذ أي و يتّخذ منكم شهداء و يجوز أن يكون حالاً من، شهداء أي و يتّخذ الشّهداء حال كونهم منكم، ثمّ أنّ قوله: **شُهَدٰآءَ** جمع شهيد والمراد به الشّهادة في القتال و هى أن يُقتل المؤمن في سبيل اللّه مدافعاً عن الحقّ قاصداً إعلاءِ كلمته و قيل أنّ المراد بها الشّهادة علىٰ النّاس يوم القيامة كقوله تعالىٰ: **لِتَكُونُوا شُهَدٰآءَ عَلَى ٱلنّٰاسِ** والأوّل انسب بالمقام و أسبق الىٰ الذّهن من الثّاني و ذلك لأنّ الآية نَزَلت في مقام التسليّة للمؤمنين في غزوة أحد علىٰ المشهور و قد شهد فيها من شهد من المسلمين وإنّما سُمّي من قتل بسيف الكفّار شهيداً لوجوهٍ:

أحدهما: أنّ الشّهداء أحياء لقوله تعالىٰ: **بَلْ أَحْيٰآءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُـرْزَقُونَ**(١) فأرواحهم حيّة و قد حضرت دار السّلام وأرواح غيرهم لا تَشهدها.

١- آل عمران = ١٦٩

الثّاني: أنّ اللّه والملائكة شهدوا لهم بـالجّنة فـالشّهيد، فـعيل، بـمعنىٰ مفعول أي أنّهم المشهود لهم بالجّنة.

الثّالث: لأنّهم كما قتلوا أدخلوا الجّنة بدليل أنّ الكُفّار كما قالوا أدخلوا النّار قال الرّازي في تفسيره لهذه الأية.

المسئلة الثّانية: أصبح أصحابنا بهذه الآية علىٰ أنّ جميع الحوادث بإرادة اللّه تعالىٰ فقالوا مَنصب الشّهادة علىٰ ما ذكرتم فأن كان يمكن تحصيلها بدون تسليط الكفّار علىٰ المؤمنين بم يبق لحسن التعليل وجه و أن كان لا يـمكن فحينئذٍ يكون قتل الكفار للمؤمنين من لوازم تِلك الشّهادة فإذا كان تـحصيل الشّهادة مطلوباً للّه تعالىٰ وجب أن يكون ذلك القتل مطلوباً للّه تعالىٰ وأيضاً فقوله: **وَ يَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدٰآءَ** تخصيص علىٰ أنّ ما به حَصلت تلك الشّهادة هو من اللّه تعالىٰ و ذلك يدّل علىٰ أنّ فعل العبد خَلق اللّه تعالىٰ إنتهىٰ كلامه.

و الجواب عنه أنّ الإرادة منه تعالىٰ علىٰ قسمين تكويني و تشريعي فقوله أنّ جميع الحوادث بإرادة اللّه صحّ في التكوينات و هى الّتي يعبّر عنها أحياناً بالأمر الإيجادي فإذا أراد اللّه شيئاً أن يقول: **لَهُ كُنْ فَيَكُوْن** فالحوداث الموجودة بأمر اللّه تعالىٰ مسبوقة بإرادته إذ لولم يَرد لم يَأمُر و هـو واضـح و أمّـا فـي التّشريعات فليس كذلك لأنّ بين الامر التّشريعي و فعل العبد واسطة إختيار العبد أن شاء فعل و أن لم يشاء لم يفعل والأمر بِالجهاد تَشريعّي لا تَكوينّي ألا ترىٰ أنّ العبد قد يتخلّف عن الجهاد كما يتّخلف عن الصّلاة والصّوم والحّج و غيرها و إذا كان الأمر علىٰ هذا المنوال فَكون الشّهادة مطلوباً للّه تعالىٰ ليس علىٰ إطلاقه بل هي مطلوبة له تعالىٰ إذا إختاره العبد بطيب نفسه قربةً الىٰ اللّه و أمّا إذا حَصلت بداعٍ آخر فهي لا تُسّمىٰ بها بل تُسّمىٰ قتلاً، ولذلك لو قتل في المعركة بداعٍ آخر منَ الدّواعي لا يكون شهيداً هذا في جانب النّهي التّشريعي فأنّ اللّه نهىَ الكفّار عن قَتل المؤمنين ولم يجبرهم عليه تكويناً حتّىٰ لا يقدروا علىٰ ترك القتل بل جعلهم مختارين في قتل المؤمن و عدمه فَمن إختار القتل

إنّما إختاره بإرادته و ميله و من إختار عَدمه فلذلك و محصّل الكلام هو أنّ الرّازي و أمثاله من الأشاعرة خلطوا بين الإرادتين فَحيث رأوا قوله تعالىٰ: **إِذَآ أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ**[1] زعموا أنّ الأمر في التّشريعات أيضاً كذلك فقالوا بالجبر مضافاً الىٰ أنّ قولهم هذا لو صحّ يلزم أن لا يكون العبد مريداً في شيءٍ إذ المفروض أنّ جميع الحَوادث بإرادة اللّه، فأين إرادة العبد ثمّ كيف يعاقَب العبد علىٰ فعلٍ صدر عنه بالإجبار و هكذا في جانب الثّواب فإذا يَلزم منه بطلان الثّواب والعقاب جميعاً و هو كما ترىٰ، و أمّا قوله فأن كان يمكن تحصيلها بِدون تَسليط الكفّار علىٰ المؤمنين لم يبق لحسن التّعليل وجه، فهو غريبٌ جداً، و ذلك لأنّ أفعال العباد في هذه الدّنيا ناشئة من أسبابها التّكوينية فقد يكون الكافِر مسّلطاً علىٰ المؤمن و قد يكون بالعكس لقوله تعالىٰ: **تِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ** أي نداولها بينهم علىٰ أساس الأسباب والمسّببات لا علىٰ أساس الجبر و الإضطرار ففي غزوة بدر كان المسلمون مسلّطين علىٰ الكفّار و فى غزوة أحُد بالعكس مثلاً والوجه فيهما معلوم لا خفاء فيه فكيف يعقل إستِناده الي إرادة اللّه فقط ثمّ كيف يمكن أن يقال أنّ اللّه سلّط الكفّار على المسلمين في أُحد و من المعلوم أنّهم أنفسهم سلّطوا الكفّار حيث خالفوا أمر النّبي ﷺ و هو أمر اللّه تعالىٰ فمن آمن باللّه و باليوم الآخر لا يقول أنّ اللّه سلّط الكفّار علىٰ المسلمين جبراً و كرهاً مضافاً الىٰ أنّ الكفّار أيضاً مكلّفون بالفروع أي الأوامر والنّواهي وليسوا مجبورين في أفعالهم لثَبوت الإختيار لهم أيضاً فالاوامر و النواهى من اللّه تعالى والعمل من العبد المختار سواء كان مؤمناً او كافراً و اذا كانت ارادة العبد واسطة بين ارادة اللّه و فعل العبد فهو مختار و هوالمطلوب.

و قال القُرطبي في قوله: **وَ يَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَآءَ** دليل علىٰ أنّ الإرادة غير الأمر كما يقوله أهل السُنّة فأنّ اللّه تعالىٰ نَهىٰ الكفّار عن قتل المؤمنين حمزة و

١- يس = ٨٢

أصحابه و أراد قتلهم و نهى آدم عن أكل الشّجرة وأراده فواقعه آدم و عكسه أنّه أمر إبليس بالسّجود و لم يرده فأمتنع منه وعنه وقعت الإشارة بقوله تعالىٰ: **وَ لٰكِنْ كَرِهَ ٱللّٰهُ ٱنْبِعٰاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ**(١) و أن كان قد أَمَر جميعهم بالجهّاد و لكّنه خلق الكسل و الأسباب القاطعة عن المسير فقعدوا إنتهىٰ.

أقول لم يعلم القُرطبي أنّ الإرادة غير العلم فقال أنّ الإرادة غير الأمر ولو علم يقال أنّ العلم غير الأمر و ذلك لأنّه تعالىٰ علم أنّ حمزة يقتل مثلاً بأيدي الكفّار لأنّه أراد قتله و كذلك نَهىٰ الكُفّار عن قَتل المؤمنين مع العلم بأنّهم لا ينتهون بسوء إختيارهم إذ كانوا قادرين علىٰ الإنتهاء وعِلمه تعالىٰ ليس علّة لوجود الفعل من العبد و هكذا في قصّة آدم وإبليس فأنّ اللّه تعالىٰ نهى آدم عن أكل الشّجرة مع علمه بأنّه يأكل منها بإختياره لا علىٰ أساس علمه تعالىٰ و أمر إبليس بالسّجود مع علمه بأنّه لا يسجد بإختياره، إن قلت فما فائدة الأمر و النّهي مع علمه بمخالفة العبد إيّاه، قلت فائدته الإختبار لأنّه تعالىٰ لم يسلب عن العبد القدرة على المخالفة ثمّ أمره بل أمره أو نهاه مع وجود القدرة علىٰ الفعل و التّرك في العبد إذ لو أراد اللّه شيئاً ثمّ أمر العبد لا يمكن تخلّف الإرادة عن المراد في التّكوينيّات و أمّا في التّشريعيّات فلا إشكال فيه كما مرّ فقوله تعالىٰ: **وَ يَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدٰاۤءَ** بإختياركم وإنتخابكم الشّهادة والجِهاد في سبيل اللّه و هو واضح **وَ ٱللّٰهُ لاٰ يُحِبُّ ٱلظّٰالِمِينَ** قالوا أي المشركون، و لا دليل عليه إذ الظّالم مبغوض له تعالىٰ أينما وجد و خصوص المورد لا ينا في عموم الحكم كما مرّ مراراً أنّه تعالىٰ لا يحبّ الظّالمين فلأنّ الظّالم لا يحبّه إلاّ الظّالم، و حيث أنّ اللّه تعالىٰ منزّه عن الظّلم فلا يحبّه و إذا لا يحبّ الظّلم فلا محالة لا يحبّ المتّصف به أيضاً و هو المطلوب.

وَ لِيُمَحِّصَ ٱللّٰهُ ٱلَّذِينَ اٰمَنُوا وَ يَمْحَقَ ٱلْكٰافِرِينَ ففيه أقوال:

١- التوبة = ٤٦

أحدها: معنىٰ يمحصّ، يختبر.

الثّاني: معناه، يطهّر أي من ذنوبهم فهو علىٰ حذف المضاف أي و ليمحصّ اللّه ذنوب الّذين آمَنوا قاله الفرّاء.

الثّالث: أي يخلّص ومنه، اللّهم محص عنّا ذنوبنا، أي خلصّنا من عقوباتها قاله الخَليل و أمّا قوله: **وَ يَمْحَقَ ٱلْكٰافِرِينَ** أي يستأصلهم بالهلاك، أقول أصل المحص تخليص الشّئ ممّا فيه عيبٌ كالفحص لكنّ الفحص يقال في ابراز شئٍ من أثناء ما يختلط به و هو منفصلٌ عنه، والمحص يقال في إبرازه عمّا هو متّصل به يقال محصت الذّهب و محصّته اذا أزلت عنه ما يشوبه من خبثٍ فالتّمحيص هاهنا كالتزّكية والتّطهير و نحو ذلك من الألفاظ، و أمّا المَحق فهو النّقصان و منه المحاق لأخر الشّهر و معنى الآية ليخلّص اللّه المؤمنين و ينقصّ الكافرين و قيل في تمحيص المؤمنين بالمداولة قولان:

أحدهما: لما في تخليتهم مع تمكين الكافرين منهم من التّعريض للصّبر الّذي يستحقّون به عظيم الأجر و يحطّ كثيراً من الذّنوب

الثّاني: لما في ذلك من اللّطف الّذي يعصم من إقتراف المعصية.

أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا ٱلْجَنَّةَ وَ لَمّٰا يَعْلَمِ ٱللّٰهُ ٱلَّذِينَ جٰاهَدُوا مِنْكُمْ وَ يَعْلَمَ ٱلصّٰابِرِينَ.

أم بمعنىٰ بل و قيل، الميم زائدة والمعنى أحسبتم يا من إنهزم يوم أحد أن تدخلوا الجنّة كما دخل الذّين قتلوا و صبروا على ألم الجراح و القتل من غير أن تسلكوا طريقهم و تصبروا صبرهم، لا يكون كذلك حتّىٰ **يَعْلَمِ ٱللّٰهُ ٱلَّذِينَ جٰاهَدُوا مِنْكُمْ** أي حتّى، يظهر المجاهد عن غيره و قد تكلّمنا في معنى العلم في قوله: **لِيَعْلَمَ ٱللّٰهُ ٱلَّذِينَ اٰمَنُوا** بما لا مزيد عليه فالكلام هنا كالكلام هناك و ذلك لأنّ اللّه تعالىٰ كان عالماً بمن يُجاهد و من لا يجاهد من الأزل إلاّ أنّ هذا المعلوم لابدّ له من الوجود في الخارج بإختيار المكلّف ليترتّب عليه الجزاء

لأنّه لا يترتّب علىٰ ما لا يوجد فيه و أن كان موجوداً في علم اللّه، و قال صاحب الكشّاف، أم، منقطعة و معنىٰ الهمزة فيها الإنكار **وَ لَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّـهُ** بمعنىٰ، و لمّا تجاهدوا، لأنّ العلم متعلّق بالمعلوم فنزّل نفي العلم منزلة نفي متعلّقه لأنّه منتفٍ بإنتفاءه يقول الرّجل ما علم اللّه في فلان خيراً، يريد ما فيه خير حتّى يعلمه، ولمّا، بمعنىٰ، لم، إلاّ أنّ فيها ضرباً من التّوقع فدلّ على نفي الجهاد فيما مضى و على توّقعه فيما يستقبل، وتقول و عدني أن يفعل كذا ولما تريدو لم يفعل و أنا أتوّقع فعله انتهىٰ كلامه.

أقول ما ذكره صاحب الكشّاف من أنّ نفي العلم بمنزلة نفي متعلّقه المعلوم، لا معنىٰ له لأنّه تعالىٰ لم ينف العلم بالكلّية بل نفاه عن بعضٍ و أثبته لبعضٍ أخر اذ من الواضح أنّ بعضهم جاهدوا، والبحث في المقام يتعلّق بهم أيضاً و ظاهرٌ أنّ متعلّق العلم في حقّهم مثبتٌ لا منفي فكيف يقول نزّل نفي العلم منزّلة نفي متعلّقه لأنّه منتفٍ بإنتفاءه و المفروض أنّ بعض الّذي يتعلّق به العلم قد وجد و الحقّ أنّ صاحب الكشّاف رجل بصير بالأدب خَبيرٌ باللّغة و محاسن الكلام من حيث الفصاحة و البلاغة و لكنّه ليس اهلاًلهذه المباحث الدّقيقة العقلية لكونه اجنبياً عنها و الاّ لم يعقل ما قال من انّ نفى العلم نزل منزّلة نفى متعلّقة و اى ربط بين العلم و متعلّقة وجوداً او عدماً و قال صاحب تفسير المنار بعد نقله عن صاحب الكشّاف ما نقلناه ما هذا لفظه و قد إعترضه من لم يفهمه حقّ الفهم ثمّ قال و قد تقدّم أنّ النّقطة في إيثار ذكر العلم و إرادة المعلوم هي الإشعار بأنّ العلم أنّما يكون علما صحيحاً بظهور متعلّقه بالعمل و هاهنا نكتته أخرى خطرت بالبال و هى أنّ التّعبير عن نفي ذلك بنفي علم اللّه به عبارة عن دعوى مقرونة بالدّليل والبرهان كأنّه قال أنّ كلاًّ من الجهاد والصّبر اللّذين هما وسيلة الىٰ دخول الجنّة لما يقع منكم أي لم يقع الىٰ الأن من مجموعكم أوأ أكثركم بحيث صار يعدّ من شأن الأمّة فلا ينافي ذلك وقوعه من

بعض الأفراد الّذين ثبتوا مع النّبي فلم يخالفوا و لم ينهزموا اذ لو وقع لعلمه اللّه تعالىٰ الّذي لا يخفى عليه شئ ولكنّه لمّا لم يعلمه فهو لم يتحقّق قطعاً انتهىٰ.

أقول ما ذَكره صاحب المنار علىٰ ما خَطر بباله لا يرفع الإشكال عن الآية أيضاً بالتّقريب الّذي مرّ ذكره عند قوله: **وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا** فلا نُعيد الكلام بذكره ثانياً فالمعنىٰ ليظهر اللّه الذّين آمنوا و فى المقام ولما يظهر الّذين جاهدوا منكم جهادهم و يظهر الصّابرين صبرهم فالعلم في الجميع بمعنىٰ الظّهور أي ظهور الواقع في عالم الخارج و ذلك لأنّ العلم في الحقيقة بمعنى الظّهور أي ظهور المدرك لدى المدرك إلاّ أنّ هذا الظّهور تارةً يكون واقعّياً و تارةً يكون خارّجياً فكأنّه قيل أيّها المسلمون لا تصلون الى أعلى المقامات و لا تدخلون الجنّة إلاّ أن يظهر منكم في الخارج ما هو موجود في علم اللّه بالطّوع و الرّغبة و الإختيار و الإخلاص و ذلك لأنّ علم اللّه تعالىٰ في الأزل بجهادكم و إيمانكم و صبركم و شهادتكم ليس علّة تامّة لوجود هذه الأشياء في الخارج و صدورها منكم لوجود الواسطة بين علم اللّه في الأزل وبين وجودها في الخارج و الواسطة هى الإختيار فالكلام يدّل علىٰ نفي الجبر و ثبوت الإختيار.

أن قلت أليس اللّه عالماً بصدور الفعل عن العَبد في الخارج و عدمه ولو كان الصّدور علىٰ أساس الإختيار، فأن كان كذلك فما فائدة الكلام.

قلت نعم أنّ اللّه لا يخفىٰ عليه شئ و أمّا فائدة الكلام فهي إرشادهم الى الصّلاح في دار التّكليف إتماماً للحُجّة واللّه أعلم.

وَ لَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَ أَنْتُمْ تَنْظُرُونَ.

فسرّوا المَوت في الآية بالشّهادة أي لقد كنتم تمّنون الشّهادة قالوا والوجه فيه أنّ كثيراً مِمّن لم يحضروا بَدراً كانوا يتمّنون يوماً يكون فيه قتال فلّما كان

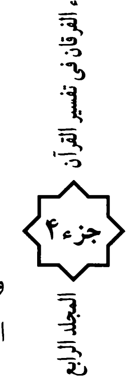
يوم أُحد إنهزموا و لذلك نزّلت الأية فالآية عتابٌ في حقّ من إنهزم فقد قال مجاهد أنّ هذه الآية عتابٌ لرجالٍ غابوا عن بَدر فكانوا يتمّنون مثل يوم بَدر أن يلقوه فيصيبوا من الخير والأجر مثل ما أصاب أهل بَدر فلمّا كان يوم أُحد ولّىٰ منهم من ولّى فعاتبهم اللّه انتهىٰ.

و روي عن الحسن أنّه قال بَلغني أنّ رجالاً من أصحاب النّبي كانوا يقولون لأن لقينا العدّو مع النّبي لنفعلنّ كذا وكذا فإبتلوا بذلك فلا واللّه و كلّهم صَدَق فأنزل اللّه عزّ وجلّ **وَ لَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ** فأطلق الحَسن و لم يخصّ من لَم يشهد بدراً و هو الصّواب فأنّ الّذين كانوا يتمّنون القتال كثيرون قال بعض المفسّرين أنّ هذه الآية أظهرت للمؤمنين تأويل قوله تعالىٰ في إيمانهم و جهادهم و صبرهم و علّمتهم كيف يحاسبون أنفسهم و يمتحنون قلوبهم و عليه فمعنى الآية لقد كنتم أيّها المسلمون تمّنون الموت مع النّبي دونه من قبل أن تلقوه في أُحد فقد رأيتموه في أحد و أنتم تنتظرون جملة حالّية للتّأكيد أي حال كونكم ناظرين اليه قيل والمراد بالنّظر اليه أو رؤيته النّظر الىٰ أسبابه أي أسباب الموت، و قيل تنظرُون في أسباب النّجاة والفرار و فى أمر رسول اللّه هل قتل أم لا، و قيل تنظرون ما تمّنيتم و هو عائد علىٰ المَوت.

و قيل تنظرون في فعلكم الأن بعد إنقضاء الحرب هل وفيتم أو خالفتم، و علىٰ هذا فلا تكون الجملة حالّية بل هى مستأنفة فالأخبار أتىٰ بها علىٰ سبيل التّوبيخ فكأنّه قيل و أنتم حسباء أنفسكم فتّأملوا قبح فعلكم فهذه الأية كانت صيغتها صيغة الخبر فمعناها العتب والإنكار على من إنهزم يوم أُحد وهم الأكثرون.

■

وَ مٰا مُحَمَّدٌ إِلاّٰ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ اَلرُّسُلُ أَفَإِنْ مٰاتَ أَوْ قُتِلَ اِنْقَلَبْتُمْ عَلىٰ أَعْقٰابِكُمْ وَ مَنْ يَنْقَلِبْ عَلىٰ عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اَللّٰهَ شَيْئاً وَ سَيَجْزِي اَللّٰهُ اَلشّٰاكِرِينَ ﴿١٤٤﴾ وَ مٰا كٰانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلاّٰ بِإِذْنِ اَللّٰهِ كِتٰاباً مُؤَجَّلاً وَ مَنْ يُرِدْ ثَوٰابَ اَلدُّنْيٰا نُؤْتِهِ مِنْهٰا وَ مَنْ يُرِدْ ثَوٰابَ اَلْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهٰا وَ سَنَجْزِي اَلشّٰاكِرِينَ ﴿١٤٥﴾ وَ كَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قٰاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمٰا وَهَنُوا لِمٰا أَصٰابَهُمْ فِي سَبِيلِ اَللّٰهِ وَ مٰا ضَعُفُوا وَ مَا اِسْتَكٰانُوا وَ اَللّٰهُ يُحِبُّ اَلصّٰابِرِينَ ﴿١٤٦﴾ وَ مٰا كٰانَ قَوْلَهُمْ إِلاّٰ أَنْ قٰالُوا رَبَّنَا اِغْفِرْ لَنٰا ذُنُوبَنٰا وَ إِسْرٰافَنٰا فِي أَمْرِنٰا وَ ثَبِّتْ أَقْدٰامَنٰا وَ اُنْصُرْنٰا عَلَى اَلْقَوْمِ اَلْكٰافِرِينَ ﴿١٤٧﴾ فَآتٰاهُمُ اَللّٰهُ ثَوٰابَ اَلدُّنْيٰا وَ حُسْنَ ثَوٰابِ اَلْآخِرَةِ وَ اَللّٰهُ يُحِبُّ اَلْمُحْسِنِينَ ﴿١٤٨﴾



◁ اللّغة

خَلَتْ: اى مصت و اصل الخلاء المكان الفرى لاساتر فيه من بناء و مساكن و غيرهما و الخلّو يستعمل فى الزمان و المكان لكن كنىّ لمالصور فى الزمان الضى فسر اهل اللّغة خلا الزمان بقولهم مظى.

اِنْقَلَبْتُمْ: قلب الشّئ تصريفه و صرفه عن وجهٍ الىٰ وجهٍ كقلب الثّوب وقلب الإنسان، و الإنقلاب، الإنصراف، و هو مصدر من إنقَلَبَ إنقلاباً.

أَعْقَٰبِكُمْ: **العَقِب** مؤخّر الرّجل و قيل عقب بسكون القاف و جمعه أعقاب يقال ويلٌ للأعقاب من النّار، قال الرّاغب و إنقلب على عقبه نحو رجع علىٰ حافرته.

مُّؤَجَّلًا: إسم مفعول من **أجَّل** و مصدره **التّأجيل** و هو مأخوذ من **الأجَل** و هو المدّة المضرُوبة للشّيْ.

رِبِّيُّونَ: بكسر الرّاء جمع **ربّي** و هو عابد **الرّب** وكسر الرّاء من تغيير النَّسب كما قالوا، امسي بكسر **الألف** في النسّبة الىٰ الأمس و قيل هو منسوب الىٰ **الرّبة**الجماعة ثمّ جمع بالواو و النّون قاله الزّجاج و قيل الجماعة الكثيرة قاله يونس بن حبيب و قال الضّحاك **الرِّبيُون** جمع **الرِبّية** و قال الرّاغب في المفردات **الرِّبي كالرَبّاني** و**الرّبوبية** مصدر يقال في اللّه عزّ وجلّ و**الرّباية** تقال في غيره

فَمَا وَهَنُوا: **الوَهن** الضَّعف والباقي واضحٌ.

◁ الإعراب

قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ في موضع رفع صفة لرسُول و يجوز أن يكون حالاً من الضّمير في رسول، و من، متعلّقة بخلت، و يجوز أن يكون حالاً من الرّسل **أَفَإِنْ** الهمزة في موضعها و الفاء تدّل علىٰ تعلّق الشرط بما قبله **عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ** حال أي راجعين **وَ مَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ** أن تَموت إسم كان **إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ** خبره و اللاّم للتّبيين متّعلقة بكان، كتاباً، مصدر **كَأَيِّنْ** قالوا و هي أصل الكلمة اذ هي، أي، دخل عليها كان التّشبيه وكتبت، بنونٍ في المصحف **مَعَهُ رِبِّيُّونَ** في موضع الحال من الضّمير في، قتل.

◁ التّفسير

وَ مَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ الىٰ قوله: **وَ سَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ**

قيل أنّها نزّلت بسبب إنهزام المسلمين يوم أُحد حين صاح الشّيطان قد قتل محمّد و ذلك لمّا رامى عبد اللّه بن قمئة الحارثي رسول اللّه صلى الله عليه وآله بحجر فكسر رباعيته و شجَّ وجهه أقبل يريد قتله فذَّب عنه صلى الله عليه وآله مصعب بن عمير و هو صاحب الرّاية يوم بَدر ويوم أُحد حتّى قتله ابن قمئة و هو يرىٰ أنّه رسول اللّه فقال قد قتلت مُحمّداً و صرخ صارخ ألا أنّ محمّداً صلى الله عليه وآله قد قتل و قيل كان الصّارخ الشّيطان ففشا في النّاس خبر قتله فإنكفئوا فجعل رسول اللّه صلى الله عليه وآله يدعو، إلَّي عباد اللّه حتّىٰ إنحازت اليه طائفة من أصحابه فلامهم على هربهم فقالوا يارسول اللّه فديناك به آبائنا و أمّهاتنا أتانا خبر قتلك فرعبت قلوبنا فولّينا مدبرين فنزّلت الآية.

و روي أنّه لمّا صَرخ الصّارخ قال بعض المسلمين ليت عبد اللّه بن أُبّي يأخذ لنا أماناً من أبي سفيان، و قال ناسٌ من المُنافقين لو كان نـبّياً لَـما قُـتل أرجعوا الىٰ أخوانكم والى دينكم فقال أنس بن النَّضر عمّ أنس بن مالك ياقوم أن كان قتل محمّد فأنّ ربّ محمّد حيٌّ لا يموت و ما تصنعون بالحياة بـعد رسول اللّه فقاتلوا علىٰ ما قاتل عليه و موتوا علىٰ ما مات عليه ثمّ قال اللّهم أنّي أعتذر اليك ممّا يقول هؤلاء و أبرأ اليك ممّا جاء به هؤلاء ثمّ شدّ بسَيفه فقاتل حتّىٰ قتل و عن بعض المهاجرين أنّه مرَّ بأنصّاري يتَّشحط في دمه فقال يا فلان أشعرت أنّ محمّداً قد قتل فقال أن كان قتل فقد بلَّغ قاتلوا على دينكم هذا ما قالوه في سبب نزول الآية و نقل عن ابن القيّم في بيان حكم هذه الوَقعة هذه الآية كانت مقدمة وإرهاصاً بين يدي موت رسول اللّـه صلى الله عليه وآله وذكـر أنّ التوبيخ للّذين إرتدّوا علىٰ أعقابهم بهذه الآية قد ظهر أثره يوم وفاة النّبي فقد إرتّد من إرتّد علىٰ عَقبيه وثبت الصّادقون علىٰ دينه حتّىٰ كانت العاقبة لهم قال بعض المفسّرين بعد نقله ما نقلناه عنه، و لا يُنافي هذه الحكمة كون الوقعة قبل وفاته ببضع سنين لأنّ غزوة أُحد كانت في السّنة الثّالثة من الهجرة فأنّ توطين

نفس الأُمّة الكبير علىٰ الشّئ وإعدادها له لا يكون قبل وقوعه بيوم أو أيّام أو شهُور بل لابدّ فيه من يكفي لتعميمه فيها وصيرروته من الأمور المسّلمة المشهورة عندها حتّىٰ لا يغيب عن الأذهان انتهىٰ كلامه.

و أنا أقول لا شكّ أنّ الآية نزلت في غزوة أُحد و أمّا شمولها لما وقع يوم وفاته ﷺ من عُمر بن الخطاب وأمثاله فلا ينافي خصوص مورده كما هو شأن الأيات كلّها بل هو من معجزات القرأن فأنّه لم ينزّل لزمانٍ خاصٍّ أو جماعة خاصّة بل نزل لجميع الأزمنة و الأمكنة و الأشخاص الى يوم القيامة و أمّا قصّة عُمر يوم وفاته ﷺ فَسيأتي الكلام فيها فأنّها ليست من الوقائع بل هي كانت نزعة سياسّية مرتبطة بالسّقيفة اذا عرفت هذا سبب النّزول فلنرجع الىٰ تفسير الآية فنقول في الآية مسائل:

الأولىٰ: قوله: **وَ مٰا مُحَمَّدٌ إِلاّٰ رَسُولٌ** كلمة **ما**، للنّفي بمعنىٰ ليس قدّمت على المبتدأ ونَفت عنه جميع الأوصاف ثمّ إستثنىٰ من المنّفي أعني به أوصاف الرّسول الرّسالة فصار المستثنىٰ مثبتاً لأنّ الإستثناء من المنّفي يفيد الإثبات علىٰ وجه الحصر و هو من حصر الموصوف علىٰ الصّفة والمعنىٰ ليس محمّد ﷺ إلاّ رسول و أنّما قلنا بالحَصر لأنّك اذا قلت ما زيدٌ إلاّ عالمٌ فقد حصرت زيداً في العلم بخلاف ما اذا قلت زيدٌ عالمٌ فلا حَصر فيه و لذلك لم يقل مُحمّدٌ رسول اللّه، مثلاً و أنّما ذكر في الآية الرّسالة دون غيرها من الصّفات و حصره فيها لأنّ الرّسالة فوق جميع الصّفات بل كلّ الصّفات داخلة تحتها فأنّ الرّسول جامع لكلّ الصّفات الكمالّية ثمّ أنّ هذه الآية مرحت برسالةٍ كغيرها من الآيات.

قال اللّه تعال: **مٰا كٰانَ مُحَمَّدٌ أَبٰآ أَحَدٍ مِنْ رِجٰالِكُمْ وَ لٰكِنْ رَسُولَ اَللّٰـهِ وَ خٰاتَمَ اَلنَّبِيّينَ**(١).

١- الاحزاب = ٤٠

قال اللّه تعالى: **مُحَمَّدٌ رَسُولُ ٱللَّهِ وَ ٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ**[١].

قال الشّاعر:

يـا خـاتم النـبّاء أنّك مُـرسلٌ — بالخير كلّ هُدىٰ السّبيل هُداكا
أنّ الإلٰـه بَـنىٰ عـليك مـحبّةً — فـي خَـلقه ومُـحّمداً أسـمّاكـا

و قال غيره:

لقـد طـابت الدّنيا بـطيب مـحمّدٍ — وزيدت به الأيّام حسناً علىٰ حُسنٍ
لقـد فكّ أغـلال العـتاة مـحمّد — وأنزل أهل الخَوف في كنف الأمِن

و قال إبن رزيك:

محمّد خاتم الرُّسل الّذي سبقت — بـه بشـارة قّسٍ وإبـن ذي يـزنٍ
وأنـذَر النُـطّقاء الصّـادقون بـما — يكون من أمره والطُهّر لم يكن
الكامل الوَصف في حلمٍ وفي كرمٍ — والطّاهر الأصل من دأمٍ ومن درنٍ
ظّل الالاه ومفتاح النّجاة وينبوعُ — الحـياة وغـيث الغـارض الهَـتن
فأجعله ذخرك في الدّارين مُعتَصِماً — به و بالمرتضىٰ الهادي أبي الحَسن

الثّانية قوله: **قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ** وفيه إشارة الىٰ أنّ محمّداً صلى الله عليه وآله رسول كمن مضىٰ من الرسل بلّغ عن اللّه كما بلّغوا و ليس بقاء الرّسل شرطاً في بقاء شرائعهم بل هم يموتون و تبقىٰ شرائعهم و أيضاً الىٰ أنّه لم يكن أوّل الرُّسل الرّسالة منحصرة فيه و فى قوله: **قَدْ خَلَتْ** إشارة الىٰ أنّ الأنبياء قبله كانوا مبعوثين الىٰ الخَلق من قبل اللّه تعالىٰ فيجب الإيمان بهم كما يَجب الإيمان به صلى الله عليه وآله فأنّ حكم الأمثال واحد في الخَلق و المَوت.

الثّالثة قوله: **أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنْقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَابِكُمْ** أي أفإن مات مُحمّد بالموت الطّبيعي أو قتل في الحرب و غيرها كغيره ممّن قتل إنقلبتم

١- الفتح = ٢٩

على أعقابكم، أي تنقلبون على أعقابُم فهو ماضٍ معناه الإستقبال لأنّه مُقّيد بالموت أو القتل قال يُونُس همزة الإستفهام دخلت في التّقدير على، إنقلبتم و حيث أنّ الماضي بمعنىٰ المضارع فالتقدّير، أتنقلبون علىٰ أعقابكم أن ماتَ محمّد و بقول يُونس قال كثير من المُفسّرين في الآية و ذلك لأنّ ألف الإستفهام دخلت في غير موضعها لأنّ الغرض إنّما هو، أتنقلبون علىٰ أعقابكم أن ماتَ محمّد و دخلت (إن) هنا علىٰ المُحقّق و ليس من مظّانها لأنّه أورد مورد المشكوك فيه للتردّد بين الموت و القتل و تجويز قتله ﷺ عند أكثر المخاطبين ألا ترىٰ اليهم حين سمعوا أنّه قتل إضطربوا و فرّوا و أنقسموا الىٰ ثلاث فرق، فرقة قالت ما نصنع بالحياة بعد رسول اللّه ﷺ قاتلوا علىٰ ما قاتل عليه فقاتلوا حتّىٰ قتلوا و فرقةٌ قالوا نلقي اليهم بأيدينا فأنّهم قومنا و بنو عمّنا، و فرقة أظهرت النِّفاق و قالوا إرجعوا الى دينكم الأوّل فلو كان محمّد نبّياً ما قُتِل و ظاهر الإنقلاب علىٰ العقبين هو الإرتداد و قيل هو بالفرار و قال الرّاغب في المُفردات الإنقلاب الإنصراف ومنه قوله: **ٱنْقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ** وقوله: إنّا الىٰ ربنّا منقلبون، و إذا انقلبوا الىٰ أهلهم إنقلبوا فاكهين، و أمثال ذلك من الأيات، ثمّ أنّ في الآية توبيخٌ و إنكار علىٰ من ينقلب علىٰ عقبيه و ذلك لأنّ الهمزة هي همزة الإستفهام الّذي معناه الإنكار أي لا تنقلبوا علىٰ أعقابكم أن مات أو قُتل الرّسول و السرّ العقلي في هذا الحكم هو أنّ المؤمن بالرّسول مؤمنٌ به من حيث أنّه رسول اللّه و مبلّغ أحكامه الىٰ الخلق و أن شئت قلت من حيث أنّه واسطة بين الخالق و خلقه فإذا مات الرّسول فقد مات مبلّغ الحكم و لا يلزم منه موت الحكم عقلاً و إذا كان الحكم باقياً فالإيمان به أيضاً باق علىٰ حاله و هو المطلوب.

الرّابعة: قوله: **وَ مَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْئًا وَ سَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ** أي أنّ المنقلب علىٰ عقبيه لن يضرّ اللّه شيئاً بل يضّر بنفسه

لأنّ اللّه تعالىٰ غير محتاج الىٰ عبادة العبد لكونه غنياً علىٰ الإطلاق فلو كان محتاجاً كان ممكناً لأنّ الأِحتياج من لوازم الممكن قال أمير المؤمنين عليه السلام أنّ اللّه تبارك و تعالىٰ خلق الخلق حين خلقهم غنّياً عن طاعتهم آمناً من معصيتهم لأنّه لا تنفعه طاعة من أطاعه و لا تضّره معصية من عصاه الخ **وَ سَيَجْزِي ٱللَّهُ ٱلشَّاكِرِينَ** لنعمة الّدين يوم القيامة بأحسَن الجزاء و المقصود من الشّاكرين الّذين بقوا علىٰ الدّين بعد موت النّبي صلى الله عليه وآله و لم ينقلبوا على أعقابهم و هم الأقلّون من أصحابه صلى الله عليه وآله قال اللّه تعالىٰ: **وَ قَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ ٱلشَّكُورُ** قال القرطبي في تفسيره لهذه الآية.

الثّانية هذه الآية أدلّ دليلٍ على شجاعة الصدّيق و جرأته فأنّ الشّجاعة و الجرأة حدّهما بثبوت القلب عند حلول المصائب و لا مصيبة أعظم من موت النّبي صلى الله عليه وآله كما تقدّم بيانه في سورة البقرة فظهرت عنده شجاعته و علمه، قال النّاس لم يمت رسول اللّه صلى الله عليه وآله منهم عُمر، و فرس عثمان، و إستخفى علّيٌ و إضطرب الأمر فكشفه الصدّيق بهذه الآية حين قدومه من مسكنه بالسّنح الحديث كذا في البخاري ثمّ قال و في سنن إبن ماجة عن عائشة قالت لمّا قبض رسول اللّه صلى الله عليه وآله وأبو بكر عند إمرأته إبنة خارجة بالعوالي فجعلوا يقولون لم يمت النّبي صلى الله عليه وآله أنّما هو بعض ما كان يأخذه الوَحي فجاء أبوبكر فكشف عن وجهه و قبل بين عينيه و قال أنت أكرم علىٰ اللّه من أن يميتك مرّتين قد واللّه مات رسول اللّه:**وَ مَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ** الآية قال عُمر فكأنّي لم أقرأ هذه الآية إلّا يومئذٍ و رجع عن مقالته الّتي قالها ثمّ نقل عن أبي نصر الوائلي أنّه قال: المقالة الّتي قالها ثمّ رَجع عنها هي أنّ النّبي صلى الله عليه وآله لم يمت ولَن يموت حتّى يقطع أيدي رجال و أرجلهم، وكان عمر قال ذلك يعظم ما ورد عليه و خشى الفتنة و ظهور المنافقين فلمّا شاهد قوّة يقين الصدّيق الأكبر أبي بكر و تفوهه بقول اللّه كلّ نفسٍ ذائقة الموت، وقوله:

إِنَّكَ مَيِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَيِّتُونَ[١] وما قاله ذلك اليوم تنبّه و تثبّت و قال كأنّي لم أسمع بالآية إلاّ مِن أبى بكر وخرج النّاس يتولنها في سكَك المدينة كأنّها لم تنزل قطّ إلاّ ذلك اليوم انتهىٰ كلام القُرطبي.

وأنا أقول قوله هذه الآية أدّل دليلٍ علىٰ شجاعة الصدّيق و جرأته ثمّ تفسيره الشجاعة بثبوت القلب عند حلول المصائب كلامٌ لا طائل تحته.

أمّا أوّلاً: فلأنّ تلاوة آيةٍ من كتاب اللّه لا تعدّ من الشجاعة و إلاّ يلزم أن يكون كلّ من يتلو آية منه موصوفاً بالشّجاعة و لم يقل به أحَد والعَجب من القُرطبي حيث تمسّك في إثبات شجاعة أبي بكر بهذه الآية و لم يعلم أنّ شجاعة أبي بكر و عُمر و عثمان أظهر من الشّمس و أبين من الأمس و هى مِمّا يضرب به المثل في التّواريخ ألم يعلم القُرطبي أنّ الإسلام قام بسيوفهم و هو واضح لا خفاء فيه فالأحسن في الإستدلال على شجاعة أبي بكر و أخويه بيان ما ظهر منهم في الحروب والغزوات في عهد الرّسول و قبله وبعده و قتلهم المشركين فيها أمثال عمرو بن عبدود والوليد و مرحب و غيرهم ممّا هو مسطور في تاريخ القُرطبي وأمثاله و لا سيّما فرارهم في أُحد وإلتجاؤهم بالجبل و إستخفاؤهم و إضطرابهم في زوايا الخمول و قولهم نلقي اليهم بأيدينا فأنّهم قومنا و بنوا عمّنا و أمثال ذلك من الكلمات الّتي نطقوا بها و علىٰ فرض أنّهم لم ينطقوا بها لا شكّ أنّهم كانوا مِمّن قدّم الفرار علىٰ القرار و قد ذكره المؤرّخون و رسول اللّه بين أيدي المشركين و من كان كذلك فلا حاجة في إثبات شجاعته بتلاوة الآية الّتي تدلّ علىٰ موت الرّسول و هو أمرٌ طبيعيّ لكلّ مخلوقٍ.

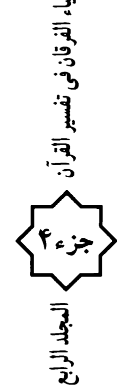
ثانياً: أنّ تفسيره الشّجاعة بثبوت القلب عند حلول المصائب لم نسمعه من أحدٍ ولا يساعده العقل ولا النّقل فكأنّه لم يفرق بين الصّبر والشّجاعة و هو

١- الزمر = ٣٠

دليل على قلّة فهمه و بعده عن درك الحقائق و عدم إطّلاعه على ما ذكروه في كتب الأخلاق و من كان كذلك فكيف يخوض فيما ليس من أهله فأن كان بثبوت القلب عند حلول المصائب، تفسير الشّجاعة كما ذهب اليه الرّجل فما معنى الصّبر و ما تفسيره أليس الصّبر علىٰ ما ذكره علماء الأخلاق حبس النفس لمصيبةٍ أن كان الصّبر على المصيبة أو لطاعةٍ أن كان الصّبر علىٰ الطّاعة أو لمعصيةٍ أن كان الصّبر علىٰ المعصية و ما نحن فيه من الصّبر علىٰ المصيبة فالصّبر عليها هو حبس النّفس أو ثبوتها علىٰ المُصيبة.

و أمّا الشّجاعة فهي شِدّة القلب عند البأس و لذلك ربما يكون الرّجل شجاعاً و ليس بصبُور وربما يكون صبُوراً عند المصائب و لا يكون شجاعاً في الحروب و قد يكون شجاعاً في الحُروب صبُوراً في المصائب معاً كأمير المؤمنين علّي بن أبى طالب عليه السلام وأمّا أبو بكر فلم يكن شجاعاً و هو معلوم و أمّا كونه صبُوراً فاللّه أعلم.

و أمّا قوله (قال النّاس لم يَمُت رسول اللّه ومنهم عُمر) و خرس عثمان، و إستخفىٰ علّيٌ و إضطرب الأمر فكشف الصّديق بهذه الآية حين قدومه من مسكنه بالسّنح، فنقول أمّا قوله قال النّاس لم يمت رسول اللّه و منهم عُمر، فكذبٌ محضٌ، و ذلك لأنّ القائل علىٰ ما نقلوه أنّما كان عمر لا غيره فنسبة هذا القول الىٰ غير عُمر لا دليل عليها إلاّ نقل القُرطبي والبخاري أن صّح نقله عنه قوله و فرس عثمان فهو حقّ لأنّه كان كذلك في حياته أن كان حاضراً في المعركة، قوله و استخفى علّيٌ، فلم نسمعه الىٰ الآن إلاّ من القُرطبي و لم يقل لم استخفى علّيٌ في تلك المعركة السياسّية و لم يستخف في أحد حيث أحاط المشركون برسول اللّه و فرّ المنافقون بل جاهد بين يدي الرّسول حتّىٰ قال جبرائيل من اللّه تعالىٰ «لا فَتىٰ إلاّ علّي لا سيف إلاّ ذو الفقار» و قال لرسول اللّه، هي المواساة، فقال رسول اللّه أنا منه و هو منّي فقال جبرائيل وأنا منكما،



فلو كان علّي ممّن يستخفي لاستخفى في أُحد فاراً من الجهاد وإلتجأ بالجبل و إضطرب و تزعزعت قدماه كغيره من المسلمين وحيث أنّه كان ثابتاً في مكانه ذّاباً عن الرّسول و الإسلام كالجبل الرّاسخ علمنا أنّه ليس مِمّن يستخفيكان هذا شأنه في الحروب كيف إستخفىٰ عند تلاوة آيةٍ تلاها عُـمر و لأيّ شـئ إستخفى أيّها الرّجل المعاند لأهل البيت الجاهل بالتّاريخ و السَّير، أتقول أنّه إستخفىٰ خوفاً من عُمر، أو خوفاً من النّاس و ليس الموضع مَوضع خوفٍ نعم علىٰ فرض كونه عليه السلام في المعركة لا يبعد قوله ايّاها بعد ماسمِعَ و علم انّـها نزعة سياسته تضحک بها الثكلّى حياءٍ منه و هذا لا يقد استخضاء و امّا ما نقله عن ابى لفرا الوئلى فى المقالة التّى قالهما عمر من محمّداً لم يمت و لن يموت الى آخر كلامه بانّه كان قال ذالک لعظيم ما ورد عليه و خشى الفِتنة وظـهور المنافقين الى أخر كلام الوائلي، ففيه أنّ هذا الإعتذار أقبح من الفعل و أيّة فتنةٍ كان هناك خشى منها عُمر و المفروض أنّه أي عمر أوجد الفتنة بمقالته يوافقه علىٰ هذا القول أحد فيما نعلم لأنّهم لمَ يعلموا غرضه من هذه المقالة و أفضح منه قوله خرج النّاس يتلُونها في سكك المدينة كأنّها لم تنزل قطّ إلاّ ذلك اليوم، ألم يكن المسلمون يقرأون القرأن قبل ذلك حتّىٰ خَرجوا يتلونها فـي سكَك المدينة كأنّها لم تنزل قطّ إلاّ ذلك اليوم، ما هذه الأراجيف، في تفسير كلام اللّه صدق رسول اللّه صلى الله عليه وآله حيث قال: **من لا حَياء له لا دين له**، ثمّ نقول للقُرطبي و أمثاله ممّن نَقل مقالة عُمر وعدها من معجزات أبي بكر و عُمر، أمّا عُـمر فلخوفه على الإسلام و أمّا ابوبكر فلشجاعته بتلاوة أية من كتاب اللّه، لا يخلو حال القائل بها من أمرين، إمّا صادقاً و أمّا كاذباً.

فأن كان عُمر صادقاً في قوله هذا معتقداً بأنّ رسول اللّه صلى الله عليه وآله لم يمت ولن يموت، فهو كان من أجهل النّاس في المحسوسات فضلاً عن المـعقُولات و ذلك لأنّ الموت أمرّ محسوس لكلّ أحدٍ حتّى سكّان البوادي في طول التّاريخ

و أيّ إنسانٍ عاقلٍ كان شاكّاً فيه فَضلاً عن إنكاره و لا يحتاج في ثبوته الى الأيات أحد من أحاد النّاس كيف و هو من البديهيات فمن كان جاهلاً بالموت فهو أجهل النّاس و من كان في هذه المرتبة من الجَهل فكيف يصلح للتصدّي لأمور المسلمين، و خلافة رسول ربّ العالمين، و أن كان كاذباً في قوله هذا فهو فاسق لأنّ الكذب فِسق و الفاسق لا يصلح للإمامة و الخلافة فعلىٰ التقدّيرين يلزم عدم صلاحية عُمر للخلافة والإمامة للمسلمين أن صحّ النقل هذا كلّه علىٰ مسلك القَوم قالوا وقلنا.

و أمّا نحن فنقول لم يكن عُمر جاهلاً بموت النّبي قطعاً بل كان عالماً بموته ﷺ كما كان عالماً بحياة أبي بكر أو حياة نفسه و أمّا المقالة الّتي قال بها كانت نزعةً سياسية خفيت علىٰ أكثر العلماء فضلاً عن الجهّال في صدر الإسلام فاذا كان القُرطبي و الطّبري و أمثالهما من أعيان العامّة لم يعلموا سرّ مقالة عُمر و سرّ قول أبي بكر في تسكيت عُمر فما ظنّك بالعوام في صدر الإسلام و بعده الىٰ زماننا هذا ألا ترىٰ أنّهم ينقلون هذه القصّة في كتبهم و تفاسيرهم و يعدّونها من كرامات الشّيخين فهو دليل علىٰ أنّهما تلّقوها بالقبول اللّهم إلاّ أن يقال أن تلّقيهم إيّاها بالقبول من باب تجاهل العارف لمصلحة إقتضتها الدّنيا و زخارفها و كيف كان فنحن نشير الىٰ ما هو الحقّ في المقام و علىٰ اللّه التوكّل و به الإعتصام فنقول إنكار عمر موته ﷺ لا يخلو من وَجهين:

أحدهما: إنكار الموت علىٰ كلّ حالٍ بمعنىٰ أنّ الرّسول لا ينبغي أن يموت أبداً.

ثانيهما: إنكاره في تلك الحال من حيث أنّه لم يَظهر علىٰ الدّين كلّه و ما أشبه ذلك كما قال صاحب المغنىٰ أنّها كانت شُبهته في تأخّر مَوته عن تلك الحال لمّا روي عنه أنّه قال كيف يموت و قد قال اللّه تعالىٰ ليظهره علىٰ الدّين

كلّه الآية و قال تعالىٰ **وَ لَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا**[1] فحَمل الآية علىٰ أنّها خبرٌ عن ذلك في حال حياته حتّىٰ قال أبو بكر أنّ اللّه وعد بذلك سيفعله و تلى عليه ما تلى فأيقن عند ذلك بموته صلى الله عليه وآله لا أنّه مَنَع من مَوته رأساً انتهىٰ ما قاله صاحب المغنّي.

ونحن نقول أمّا الوجه الأوّل: و هو إنكار المَوت علىٰ كلّ حالٍ فهو ممّا لا يجوز الخلاف فيه فضلاً عن إنكاره و هو واضح لا يحتاج الىٰ دليل في كونه من المحسوسات.

الثّاني: أعني به تأخّر الموت فهو أيضاً غير معقولٍ لأنّ التقدّم والتأخّر من صفات الموت فالمعتقد به معتقدٌ بهما لا محالة فَمن إعتقد بأنّ الموت حقّ لا ريب فيه وأنّه بيَد اللّه تعالىٰ فكيف يشتبه عليه الأمر في تقدّم الموت أو تأخّره هذا أوّلاً.

و أمّا ثانياً فلأنّ قول أبي بكر فيما إحتجّ به على عُـمر، **إِنَّكَ مَـيِّتٌ وَ إِنَّـهُمْ مَيِّتُونَ**[2] و قوله: **وَ مٰا مُحَمَّدٌ إِلّٰا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ** و قول عُمر، أنّي لم أسَمع هذه الأية، من أدَلّ الدّلائل علىٰ أنّ عُمر كان منكراً لأصل الموت لا لتأخّره و هو واضح و عليه فما ذكره صاحب المغني لا يغنيه فأن قلت فما معنى قول عُمر، واللّه ما مات محمّدٌ و لا يموت حتّى يقطع أيدي رجالٍ و أرجلهم الىٰ أخره ثمّ أنّه ما أراد بكلامه هذا، قلتُ أمّا مـعنى كـلامه فواضح و هو إنكار موت النّبي صلى الله عليه وآله و أمّا المراد بهذا الكلام فهو شئ أخر غير مدلول اللّفظ و ذلك لأنّه كان عالماً بموت النّبي قطعاً وأنّما أراد بذلك إيجاد الإختلاف بين النّاس في موت النّبي ليصرف بذلك أذهان النّاس و أفكارهم عن مسألة الخلافة حتّى يجئ أبو بكر و يشدّ عضده به و لذلك لمّا جاء أبو بكر و قال له ما قال من قوله انّک ميتٌ و انّهم ميتون سكن قلب عمر و قال كانّى لم

١- النور = ٥٥ ٢- الزمر = ٣٠

اسمع بهذه الآية بلى والله قد سمعها وعلمها و كان عالماً بها الان مصلحة الملك اقتضت التّفوه بهذا الكلام و قد يسمى هذا بتجاهل العارف فالّذى اسكت عمر هو ابوبكر نفسه الآية الشريفة فلو كان القائل بهذه الآية غير ابى بكر لم يقبل عمر قطعاً و انّما قبل من أبى‌بكر لا بمعنىٰ أنّه كان أجهل من أبى‌بكر بموت النّبي أو بوجود الآية بل بعمنىٰ أنّ المصلحة إقتضت سكوته بمجئ أبى بكر حَيث أنّه وصل الىٰ مقصده و بلغ الىٰ أمله وكان فيه سرٌّ خفي على أكثر النّاس و ذلك لأنّ عُمر كان من رجال السّياسة في صَدر الإسلام و هو الّذي شيّد أركان الخلافة لأبى‌بكر و أن شئت قلت لنفسه ثمّ بعد موته لغيره من الخلفاء فلو لا عمر في هذه المعركة لم يذقها أبو بكر و لا غيره من الأمويّين و المروانييّن و العباسيّين و هكذا و فهو الّذي و لا همّ علىٰ النّاس في الحقيقة و هذا ممّا لا يخفى علىٰ المنصف الخبير و أمّا المتعصّب العنيد فلاكلام لنا معه، لقوله تعالىٰ: **ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ**(١) ثمّ نقول من كان هذا شأنه كيف يعقل خفاء الموت عليه و هو من أجلى المحسوسات و أبده البديهات ألا ترىٰ لمّا جاء أبو بكر سكت عُمر و سكن قلبه وذهبا الىٰ سقيفة بني ساعدة و فعلا ما فعلا فيها فهذا هو السرّ في هذه المعركة و سيأتى البحث في هذا الموضوع في محّله بوجه أبسط إنشاء الله تعالىٰ هذا تمام الكلام في تفسير هذه الآية والحَمدُ للّه ربّ العالمين.

وَ مٰا كٰانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلّٰا بِإِذْنِ اَللّٰهِ كِتٰاباً مُؤَجَّلاً وَ مَنْ يُرِدْ ثَوٰابَ اَلدُّنْيٰا نُؤْتِهِ مِنْهٰا وَ مَنْ يُرِدْ ثَوٰابَ اَلْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهٰا وَ سَنَجْزِي اَلشّٰاكِرِينَ.

إعلم أنّ هذه الآية مَرتبطة بما قبلها من وجوه.

أحدها: أنّ المنافقين أرجفوا أنّ مُحمّداً صلى الله عليه وآله قد قتل فقال اللّه تعالىٰ: **وَ مٰا**

١- الانعام = ٩١

كٰانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلاّٰ بِإِذْنِ ٱللّٰهِ فكما أنّ مَوته لا يـوجب فسـاد ديـنه فكذلك قتله

ثانياً: أنّ فيها تحريضٌ علىٰ الجهاد و إعلامٌ بأنّ الحذر لا يدفع القدر و أن أحداً لا يَموت قبل الأجل و إذا جاء الأجل لا يندفع المَوت بشي.

ثالثها: أن يكون المراد حفظ اللّه لرسوله ﷺ و تخليصه من تلك المعركة و ذلك لأنّ أسباب الهَلاك كانت فيها موجودة و لكن لمّا كان اللّه تعالى حافظاً و ناصراً ما ضرّ الرّسول شئ من ذلك ففي الآية تنبيهٌ علىٰ أنّ أصحابه قد قصّروا في الذّب عنه.

رابعها: الإشعار بأنّه ليس في إرجاف من أرجف بِمَوت النّبي مـا يـحقّق ذلك أو يُعين في تقوية الكُفر بل يقيه اللّه تعالىٰ: **لِيُظْهِرَهُ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِ وَ لَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ**(١).

خامسها: أنّ المقصود الجواب عـمّا قـاله المُـنافِقون فأنّ الصّـحابة لمّـا رجعوا و قد قتل منهم من قتل، قالوا لو كانوا عندنا ما ماتوا و ما قتلوا فأخبر اللّه تعالىٰ أنّ الموت و القتل كلاهما لا يكونان إلاّ بإذن اللّه و حضور الأجل، وهذه الوجوه ذكرها الرّازي في تفسيره.

و قال الطّبرسي ﷺ في المجمع، ففي الآية إخبارٌ بأنّ الَوت لا يكون إلاّ بإذن اللّه و هذا تَسلية عمّا لحق النّفوس بموت النّبي من جهة أنّه بإذن اللّه و معناه أنّه إن مات فإنّما يموت بإذن اللّه و علمه، كغيره من النّاس فلا عذر لأحد في ترك دينه بعد موته و قيل أنّ فيه حضّاً علىٰ الجِّهاد و من حيث لا يموت أحد إلاّ بإذن اللّه أي فلا تتركوا الجِهاد من خشيته القتل فأنّ ذلك لا يؤّخر أجلاً و قد حَضر و لا تقدّم الجهاد أجلاً و لم يَحضر فلا معنى للإنهزام إنتهىٰ كلامه.

أقول ما ذكروه في المقام لا بأس به إذ لا شكّ أنّ الآية تشمل ما ذكروه إلاّ أنّ الحقّ فيها أن يُقال أنّها بصدد بيان أحكام خاصّة علىٰ سبيل العمُوم و هى أربعة.

١- التّوبة = ٣٣

أحدها: أنّ كلّ نفسٍ تموت بإذن اللّه و مشيئته و ذلك لأنّ الحياة والموت بِيَد اللّه تعالىٰ كما قال:

قال اللّه تعالىٰ: **اَلَّذي خَلَقَ اَلْمَوْتَ وَ اَلْحَيٰوةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا**(١).

قال اللّه تعالىٰ: **فَإِذا جٰاءَ أَجَلُهُمْ لا يَسْتَأْخِرُونَ سٰاعَةً وَ لا يَسْتَقْدِمُونَ**(٢).

قال اللّه تعالىٰ: **هُوَ اَلَّذي خَلَقَكُمْ مِنْ طينٍ ثُمَّ قَضىٰ أَجَلًا وَ أَجَلٌ مُسَمًّى**(٣)

قال اللّه تعالىٰ: **إِنَّ أَجَلَ اَللّٰهِ إِذٰا جٰاءَ لا يُؤَخَّرُ لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ**(۴).

قال اللّه تعالىٰ: **وَ لَنْ يُؤَخِّرَ اَللّٰهُ نَفْسًا إِذٰا جٰاءَ أَجَلُهٰا**(۵).

و غيرها من الأيات والمراد بالإذن في الآية قيل هو التّحلية والإطلاق و ترك المنع بالقهر و الإجبار و عليه فيكون المعنىٰ ما كان لنفسٍ أن تموت إلاّ بإذن اللّه أي تيحّلي اللّه بين القاتل و المقتول، و قيل المراد به هو الأمر و هو قول أبي مسلم و المعنىٰ أنّ اللّه يأمر ملك الموت بقبض الأرواح فلا يموت أحد إلاّ بهذا الأمر، و فى المقام قول ثالث و هو أنّ المراد به التّكوين والتّخليق و الإيجاد لأنّه لا يقدر علىٰ المَوت والحياة أحد إلاّ اللّه فإذن المراد أنّ نفساً لا تموت إلاّ بما أماتها اللّه تعالىٰ ترى أنّ هذا القول لا يرجع الى محصّل و ذلك لأنّ الموت أمر عدمي لأنّه عدم الحياة أو قطعها فكيف يقال أنّ الإيجاد والتخليق والتّكوين تعلّق به و بعبارةٍ أُخرىٰ لم يوجد هناك شئ بل قطع الوجود و عدم، و قيل أنّ المراد بالإذن العلم و قيل الإذن هو قضاء اللّه و قدره و لكّل وجه ثمّ أنّ الكتاب في قوله: و **كِتٰابًا** منصوب بفعلٍ دلّ عليه ما قبله و التقدّير كتب اللّه كتاباً مؤّجلاً و محصّل الكلام أنّ اللّه تعالى خلق النّفس، و هذا ممّا لا كلام فيه فهو يحكم عليها و على غيرها كيف يشاء و هذا ما صدّقه العقل

١- المُلك = ٢
٢- الأعراف = ٣۴
٣- الأنعام = ٢
۴- نُوح = ۴
۵- المُنافقون = ١١

و الشّرع و المراد بالكتاب المُؤجّل الّذى يشتمل عليه الآجال و قد يقال انّه عبارة عن اللّوح المحفوظ لما ورد فى الاخبار انّه لمّا خلق القلم قال له اكتسب فكتب ما هو كائن الى يوم القيامة انتهى.

واعلم انّ الكتاب جاء فى الكتاب على اقسام .منها بمعنى المكتوب و منه:

قال اللّه تعالىٰ: **كَانَ ذَٰلِكَ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَسْطُورًا**(١) أي مكتوباً في اللّوح المحفوظ.

و منها الفرض والوجوب:

قال اللّه تعالىٰ: **كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ**(٢) أي فُرض.

قال اللّه تعالىٰ: **كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ**(٣) أي فُرض.

قال اللّه تعالىٰ: **إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا**(٤) يعني مفروضاً.

و قال اللّه تعالىٰ: **فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ**(٥) أي فرض.

و أمثالها كثيرة في القرآن.

و منها القضاء و الحكم:

قال اللّه تعالىٰ: **لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ**(٦) أي لقُضيَ.

قال اللّه تعالىٰ: **قُلْ لَنْ يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا**(٧) اى اللّه لَنا.

قال اللّه تعالىٰ: **كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَ رُسُلِىٓ**(٨) أي قضىٰ اللّه وحَكم.

و منها الجَعل:

قال اللّه تعالىٰ: **فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ**(٩) أي فأجعلنا معهم.

١- الاسراء = ٥٨
٢- البقرة = ١٨٣
٣- البقرة = ١٧٨
٤- النّساء = ١٠٣
٥- البقرة = ٢٤٦
٦- آل عمران = ١٥٤
٧- التوبة = ٥١
٨- المجادلة = ٢١
٩- آل عمران = ٥٣

قال اللّه تعالىٰ أي جعل: **أُولٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَانَ**[١] في قلوبهم الإيمان الأمر.

قال اللّه تعالىٰ: **يَا قَوْمِ ٱدْخُلُوا ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِي كَتَبَ ٱللّٰهُ لَكُمْ**[٢].

أي أمركم أن تدخلوها والحقّ أن يُحمل الكتاب في المقام علىٰ الأوّل أعني به كونه بمعنى المكتوب المسطُور في اللّوح المحفوظ.

ثانيها قوله: **وَ مَنْ يُرِدْ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا** أي و من يرد في أعماله و أقواله ثواب الدّنيا دون الأخرة نؤته منها أي من الدّنيا و فيه إشارة الىٰ أنّ اللّه تعالىٰ لا يضيع عمل عامل كما هو مقتضىٰ العدل والى هذا المعنى أشار بقوله:

فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ،وَ مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ[٣]

تقريب الإستدلال بها علىٰ المدّعىٰ هو أنّ اللّه تعالى لم يقل، يره في الأخرة بل أطلق الرؤية و هو دليل علىٰ أنّ جزاء العمل قد يرى في الأخرة فالجزاء تابعٌ للقصد فمن قصد بَعمله الدّنيا يؤتىٰ منها و من قصد به الأخرة أيضاً كذلك

ثالثها قوله: **وَ مَنْ يُرِدْ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا** وظاهر أنّ ثواب الأخرة أكمل وأدوَم من ثواب الدّنيا لأنّ الدّنيا فانية والأخرة و باقية خير من الفانى.

قال اللّٰه تعالى: **مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ ٱللّٰهِ بَاقٍ**[٤]

قال اللّٰه تعالى: **إِنَّ هٰذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُ مِنْ نَفَادٍ**[٥]

قال اللّٰه تعالى: **أَفَمَنْ وَعَدْنَاهُ وَعْدًا حَسَنًا فَهُوَ لَاقِيهِ كَمَنْ مَتَّعْنَاهُ مَتَاعَ ٱلْحَيٰوةِ ٱلدُّنْيَا**[٦]

قال اللّٰه تعالى: **فَمَا مَتَاعُ ٱلْحَيٰوةِ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْاٰخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ**[٧] والأيات كثيرة جدّاً.

١- المجادلة = ٢٢
٢- المجادلة = ٢٠
٣- الزّلزال = ٧ و ٨
٤- النّحل = ٩٦
٥- ص = ٥٤
٦- القصص = ٦١
٧- التّوبة = ٣٨

و من المعلوم أنّ المؤمن لا يريد بعمله إلاّ الأخرة كما أنّ الكافر والمنافق لا يريد إلاّ الدّنيا، قل كلّ يعمل على شاكلته و سيأتى الكلام في هذه المباحث في المستقبل إن شاء اللّه تعالىٰ.

رابعها قوله: **وَ سَيَجْزِى اَللّٰهُ اَلشّٰاكِرِينَ** في الأخرة والمراد بالشّاكرين من يرد ثواب الأخرة والظّاهر أنّ كلمة، من، في المقامين للتّبعيض أي نؤته بعض ثواب الدّنيا وبعض ثواب الأخرة و ذلك لأنّ من طلب الدّنيا أو الأخرة لابدّ يصل بعض مقصوده لا كلّه و هو ظاهر و لعل الوجه فيه هو أنّ الإرادة ربما لا توافق تمام الأسباب المؤدّية الىٰ تمام مراده فلا يرزق تمام ما أراده ولكنّها لا تخلو من موافقة بالأسباب في الجملة دائماً فأن وافق الجميع رزق الجميع وافق البعض رزق البعض فحسبُ هكذا قيل والحقّ أنّ الجزاء بيد اللّه تعالىٰ و هو لا يكون إلاّ مطابقاً لِلمصلحة الّتي رآها اللّه في الفعل لا مطابقاً لما أراده العبد:

قال اللّه تعالىٰ: **وَ مَنْ أَرٰادَ اَلْآخِرَةَ وَ سَعىٰ لَهٰا سَعْيَهٰا وَ هُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولٰئِكَ كٰانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُوراً** (١).

قال اللّه تعالىٰ: **وَ أَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسٰانِ إِلاّٰ مٰا سَعىٰ** (٢).

كَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قٰاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمٰا وَهَنُوا لِمٰا أَصٰابَهُمْ فِي سَبِيلِ اَللّٰهِ وَ مٰا ضَعُفُوا وَ مَا اَسْتَكٰانُوا وَ اَللّٰهُ يُحِبُّ اَلصّٰابِرِينَ.

قرأ إبن كثير كأينً علىٰ وزن كاعن والباقون كأيّن مشدّدة علىٰ وزن كعيّن و معناهما واحد و هو بمعنىٰ كم.

فمن الأوّل: قول جرير:

وكـائن بـالأباطح مـن صـديقٍ ... يـراني لو أُصبت هـو المصابا

١- الإسراء = ١٩   ٢- النّجم = ٣٩

من الثّاني: قول الشّاعر:

كأيّـن فـي المـعاشر مـن أنـاسٍ أخـوهم فـوقهم وهـو كـرامُ

قيل أصل كأيّن (أي) دخلت عليها كاف التشبيه كما أنّ أصل (كـذا)، (ذا) دخَلت عليها كاف التّشبيه و أنّما غيرت في اللّفظ لتغيرها في المـعنىٰ لأنّها نقلت الى معنى، كم، في التّكثير و من خفّف فلكراهية التّضعيف كـما خفّف، لا سيّما، و في قوله: **رِبِّيُّونَ** أقوال فقال إبن عبّاس و الحسن فقهاء و قال مجاهد جـموع كـثيرة و قـال الأخـفش هـم مـنسبون الىٰ الرّب و مـعناه المتمسّكون بعبادة اللّه و قال غيره منسُبون الىٰ علم الرّب و قال الزّجاج الرّبو عشرة آلاف و هو المروي عن إبي جعفر نقل هذه الأقوال في التبيّان و قـال صاحب الكشّاف **الرّبيُون** الرّبانيون و قـرئ‌بالحركات الثـلاث و الفـتح عـلى القياس والضمّ و الكسر من تغيّيرات النسب و حكى الواحدي عن الفرّاء أنّه قال، الربّيون، الأوّلون، و قال إبن قتيبة أصله من الرّبةَ و هى الجماعة يُقال **ربّي** كأنّه نسب الىٰ الرّبَة و قيل غير ذلك من الأقوال.

قال المفسّرون لمّا كان من المسلمين ماكان يوم أُحد و عتب اللّه عليهم ما صدر منهم في الأيات الّتي تقدّمت أخبرهم بأنّ الأمم السالّفة تأمل معهم كثير من المؤمنين بهم المـنتسبين الى الرّب فـى و جـهة قـلوبهم و فـى اعـمالهم المتقدمين انّ النبيّن و المرسلين هداة و تعلمون لارباب تعبدون فما وهنوا لما اصابهم فى سبيل اللّهاى ضعف مجموعهم بما اصاب بعضهم من الجرح و القتل و أن كان المقتول هو النّبي نفسه و ذلك لأنّهم كانوا يقاتلون في سبيل اللّه و هو ربّهم لا في سبيل شخص نبّيهم و أنّما حظّهم من نبّيهم تبليغه عن ربّهم و بيانه لهديته و أحكامه، و ما ضـعفوا عـن جـهادهم و لا إسـتكانوا و لا ولّـوا بالإنقلاب على أعقابهم بل ثبتوا بعد قتل نبّيهم كما ثبتوا معه في حياته لأنّ العلّة فيهما واحدة و هى كون الجهاد في سبيل اللّه فاذا كان الأمر علىٰ هـذا



المنوال ينبغي لكم أيّها المسلمون التّأسي بمن مضى من صالحي الأمم السّابقة هذا و أنتم خير الأمم و نبّيكم خير الأنبياء ففي هذه الآية من العتب و التَّشنيع لمن فر عن الجهاد في سبيل اللّه يوم أحد و غيره ما لا يخفى و قد ذكر المؤرّخون أنّ أكثر المسلمين فرّوا عن الجهاد يوم أحد و منهم أبو بكر وعثمان و عمر و بقي مع رسول اللّه أمير المؤمنين عليه السلام و أبو دجانّة الأنصاري و شرذمة قليلة من المؤمنين كما قال تعالىٰ: **وَ قَلِيلٌ مِنْ عِبادِىَ ٱلشَّكُورُ** و لذلك مدحهم اللّه بقوله: **وَ ٱللّٰهُ يُحِبُّ ٱلصّٰابِرِينَ** أي الصّابرين علىٰ الشّدة والمصيبة في جنسه في إمتثال أوامره والقيام بواجباته التّي من جملتها الجهاد في سبيل اللّه، إعلم أنّ أهل الكوفة وابن عامر قرأوا (**قاتل**) بصيغة الفاعل و قرأ الباقُون (**قُتِل**) بصيغة المجهول فَمن قرأ قاتل، نفاه عمّن ذكروا من قرأ قتل، نفي الوهن عمّن بقىٰ.

وَ مٰا كٰانَ قَوْلَهُمْ إِلاّٰ أَنْ قٰالُوا رَبَّنٰا ٱغْفِرْ لَنٰا ذُنُوبَنٰا وَ إِسْرٰافَنٰا فِىٓ أَمْرِنٰا وَ ثَبِّتْ أَقْدٰامَنٰا وَ ٱنْصُرْنٰا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكٰافِرِينَ.

ثمّ حكىٰ اللّه تعالىٰ عن الرّبيّين الّذين ذكرهم في الآية بأنّهم كانوا يقولون **رَبَّنٰا ٱغْفِرْ لَنٰا ذُنُوبَنٰا** أي أسترها علينا بتَرك عقابنا و مجازاتنا عليها **وَ إِسْرٰافَنٰا فِىٓ أَمْرِنٰا** الإسراف هو مجازاة المقدار الّذي تقتضيه الحكمة و هو مذموم كما أنّ الإقتار أيضاً مذموم:

قال اللّه تعالىٰ: **وَ ٱلَّذِينَ إِذآ أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَ لَمْ يَقْتُرُوا وَ كٰانَ بَيْنَ ذٰلِكَ قَوٰامًا** (١).

قالوا في الإسراف والإفراط بمعنىٰ وضدّهما التّقصير والتّقتير:

قال اللّه تعالىٰ: **وَ لا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلىٰ عُنُقِكَ وَ لا تَبْسُطْهٰا كُلَّ ٱلْبَسْطِ** (٢).

١- الفُرقان = ٦٧
٢- الإسراء = ٢٩

وَ ثَبِّتْ أَقْدامَنا عن الوهن والإستكانة في الجهاد أو في جميع الأمور و ثبات القدم كناية عن الإستقامة في الأمور و عدم الإضطراب فيها:

قال اللّه تعالىٰ: **إِنَّ ٱلَّذِينَ قالُوا رَبُّنَا ٱللّٰهُ ثُمَّ ٱسْتَقامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلائِكَةُ أَلّا تَخافُوا وَ لا تَحْزَنُوا وَ أَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ ٱلَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ** (١).

و حيث أنّ الإستقامة والثّبات لا تحصل إلاّ بعد زوال الخَوف عن القلب و وصوله الىٰ مقام الإطمئنان سألوا ربّهم أن يثبت أقدامهم بإزالة الخوف عن قلوبهم و إزالة الخواطر الفاسدة عن صدورهم مشعراً بأنّ اللّه تعالىٰ مقلّب القلُوب و الأبصار فهو الّذي يصرّف في قلب العبد كيف يشاء **وَ ٱنْصُرْنا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكافِرِينَ** أنّما سألوا النُّصرة بعد التّثبيت لأنّ النُّصرة علىٰ العدُّو لابدّ فيها من أمور زائدة علىٰ ثبات الأقدام و أن شئت قلت الإستقامة وثبات الأقدام بمنزلة المُقتضي و هو ظاهر و قد ثَبت في المعقول أنّ وجود المقتضي وحده لا يكفي المعلول و وجوده بل لابدّ فيه من رفع المانع أيضاً فكما أنّ وجود المُقتضي أعني به الإستقامة في الامور لا يحصل للإنسان إلاّ بتوفيقٍ منه تعالىٰ و لذلك يقال، ثَبِّت أقدامنا، كذلك رفع المانع أيضاً بيَده تعالىٰ شأنه و لذلك نقول، و أنصرنا علىٰ القوم الكافرين، فأنّ النُّصرة لا تتحقّق إلاّ برفع امانع للمؤمن في الغلبة علىٰ الأعداء وإيجاده في العدّو كالرُّعب الّذي يلقيه في قلوبهم و أحداث أحوال سماوّية أو أرّضية توجب إنهزامهم مثل هبوب الرّياح تثير الغبار في وجوههم و مثل جريان سيل في موضع و قوفهم وأمثال ذلك من الموانع و محصّل الكلام هو أنّ النُّصرة والغلبة علىٰ العدّو تحصّل برفع المانع في المسلمين وإيجاده في الكافرين و لذلك:

١- فصلت = ٣٠

فَآتيٰهُمُ ٱللّٰهُ ثَوٰابَ ٱلدُّنْيا وَ حُسْنَ ثَوٰابِ ٱلآخِرَةِ وَ ٱللّٰهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ

حيث أتىٰ بكلمة الفاء مشعراً بأنّ الثّواب متفرّعٌ على ما سبق أي لمّا قالوا كذلك **فَآتيٰهُمُ ٱللّٰهُ ثَوٰابَ ٱلدُّنْيا وَ حُسْنَ ثَوٰابِ ٱلآخِرَةِ** قيل المراد بثواب الدّنيا النصرة والغنيمة و قهر العدّو والثّناء الجميل وإنشراح الصّدر بنور الإيمان و زوال ظلمات الشّبهات و كفارة المعاصي والسّيئات و أمّا ثواب الأخرة فهو الجنّة فيها من المنافع و اللّذات و أنواع السّرور و أنّما خصّ اللّه تعالىٰ ثواب الأخرة بالحسن تنبيهاً علىٰ جلالته و شرفه بخلاف ثواب الدّنيا هكذا قيل والحقّ في الفرق بينهما هو أنّ ثواب الدّنيا قليل وثواب الأخرة كثير **ماعِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَما عِنْدَاللّٰهِ بٰاقٍ** (١) و من المعلوم أنّ الكثير الباقي خير من القليل الفاني و فى قوله واللّه يُحبّ المحسنين إشعار بأنّ من جمع بين الثّوابين فهو محسن قطعاً وكلّ محسنٍ محبوبٌ له تعالىٰ لأنّه قديم الإحسان.

إعلم أنّ اللّه تعالىٰ قال فيما تقدّم **وَ مَنْ يُرِدْ ثَوٰابَ ٱلدُّنْيا نُؤْتِهِ مِنْهٰا وَ مَنْ يُرِدْ ثَوٰابَ ٱلآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهٰا وَ سَنَجْزِى ٱلشّٰاكِرِينَ** فَذكر لَفظة، مِن، الدّالة علىٰ التّبعيض حيث قال (مِنها) و أمّا في هذه الآية قال **فَآتيٰهُمُ ٱللّٰهُ ثَوٰابَ ٱلدُّنْيا وَ حُسْنَ ثَوٰابِ ٱلآخِرَةِ** و لم يَذكر كلمة، مِن، الدّالة علىٰ التّبعيض لوجود الفرق بين المقامين، و هو أنّ الّذين يريدون ثواب الأخرة في الآية السّابقة أنّما إشتغلوا بالعبوديّة لطلب الثّواب فكانت مرتبتهم فيها نازلة و أمّا المذكور في هذه الآية فليس كذلك لأنّهم لم يذكروا في أنفسهم إلاّ الذّنب و القصور المراد بقولهم أغفر لنا ذنوبنا و إسرافنا في أمرنا و لم يروا التدبير والنصرة والإعانة إلاّ من ربّهم و لذلك قالوا: **وَ ثَبِّتْ أَقْدامَنٰا وَ ٱنْصُرْنٰا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكٰافِرِينَ** فكان مقام هؤلاء في العبّودية في غاية الكمال فلا جرم

١- النّحل = ٩٦

أولئك فازوا ببعض الثّواب و هؤلاء فازوا بالكلّ وأيضاً أُولئك أرادوا الثّواب و هؤلاء ما أرادوه و أنّما أرادوا خدمة مولاهم فلاجرم أولئك حرموا و هؤلاء أعطوا ليعلم أنّ كلّ من أقبل علىٰ خدمة اللّه أقبل علىٰ خدمته كلّ ما سوىٰ اللّه هكذا قال بعض المحققين واللّه تعالىٰ أعلم بحقائق الأُمور.

■

يَآ أَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا إِنْ تُطِيعُوا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا
يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ ﴿١٤٩﴾
بَلِ ٱللَّهُ مَوْلَيٰكُمْ وَ هُوَ خَيْرُ ٱلنَّاصِرِينَ ﴿١٥٠﴾
سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا ٱلرُّعْبَ بِمَآ
أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَ مَأْوَيٰهُمُ
ٱلنَّارُ وَ بِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّالِمِينَ ﴿١٥١﴾

◁ اللّغة

سَنُلْقِي: بضمّ النّون من، أَلْقَىٰ، يُلْقِي إِلقاء، والإلقاء يستعمل حقيقة في الأجسام قال اللّه تعالىٰ **(وألقىٰ الألواح)** و قال: **(فألقىٰ موسىٰ عصاه)** وقال الشّاعر:

فألقت عصاها و إستّقر بها النّوىٰ

ثمّ أنّه قد يستعمل مجازاً في غير الأجسام كما في هذه الآية

ٱلرُّعْبَ: بضمّ الرّاء و العين و سكون الباء في قراءة ابن عامر والكسائي و سكون العين في قراءة غيرهما و هما لُغتان فيه و معناه الخوف يقال رَعبتُه رُعباً و رُعُباً فهو مرعُوب و يجوز أن يكون الرُّعب بسكون العين مصدراً و بضمها الإسم منه وأصله من المَلَ، يقال سيلّ راعب يملأ الوادي، و رعبت الحوض ملأته والمعنى سنملأ قلوب المشركين خوفاً و فزعاً.

مَأْوِيٰهُمُ: المأوىٰ المكان.

مَثْوَى: المَثوىٰ أيضاً المكان و قيل في الفرق أنّ المَثوىٰ المكان الّذي يقام فيه يقال، ثَوىٰ، يثوىٰ، ثواءً، والمأوىٰ كلّ مكان يرجع اليه شئ ليلاً و نهاراً.

أولئك فازوا ببعض الثّواب و هؤلاء فازوا بالكلّ وأيضاً أُولئك أرادوا الثّواب و هؤلاء ما أرادوه و أنّما أرادوا خدمة مولاهم فلاجرم أولئك حرموا و هؤلاء أعطوا ليعلم أنّ كلّ من أقبل علىٰ خدمة اللّه أقبل علىٰ خدمته كلّ ما سوىٰ اللّه هكذا قال بعض المحققين واللّه تعالىٰ أعلم بحقائق الأُمور.

■

يٰٓ أَيُّهَا ٱلَّذِينَ اٰمَنُوٓا إِنْ تُطِيعُوا ٱلَّـذِينَ كَـفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خٰاسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ بَلِ ٱللّٰهُ مَوْلٰيكُمْ وَ هُـوَ خَـيْرُ ٱلنّٰـاصِرِينَ ﴿١٥٠﴾ سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّـذِينَ كَـفَرُوا ٱلرُّعْبَ بِـمٰٓا أَشْرَكُوا بِاللّٰهِ مٰا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطٰانًا وَ مَأْوٰيهُمُ ٱلنّٰارُ وَ بِئْسَ مَثْوَى ٱلظّٰالِمِينَ ﴿١٥١﴾

◁ اللّغة

سَنُلْقِي: بضمّ النّون من، ألقىٰ، يُلقي إلقاء، والإلقاء يستعمل حقيقة في الأجسام قال اللّه تعالىٰ **(وألقىٰ الألواح)** و قال: **(فألقىٰ موسىٰ عصاه)** وقال الشّاعر:

فألقت عصاها و إستّقر بها النّوىٰ

ثمّ أنّه قد يستعمل مجازاً في غير الأجسام كما في هذه الآية

ٱلرُّعْبَ: بضمّ الرّاء و العين و سكون الباء في قراءة ابن عامر والكسائي و سكون العين في قراءة غيرهما و هما لُغتان فيه و معناه الخوف يقال رَعبتُه رُعباً و رُعُباً فهو مرعُوب و يجوز أن يكون الرُّعب بسكون العين مصدراً و بضّمها الإسم منه وأصله من المَلَ، يقال سيلٌ راعب يملأ الوادي، و رعبت الحوض ملأته والمعنى سنملأ قلوب المشركين خوفاً و فزعاً.

مَأْوٰيهُمُ: المأوىٰ المكان.

مَثْوَى: المَثوىٰ أيضاً المكان و قيل في الفرق أنّ المَثوىٰ المكان الّذي يقام فيه يقال، ثَوىٰ، يَثوىٰ، ثَواءً، والمأوىٰ كلّ مكان يرجع اليه شئ ليلاً و نهاراً.

◁ الإعراب

يَرُدُّوكُمْ جزم لأنّه جواب الشّرط أعني به **إِنْ تُطِيعُوا** عطف عليه **خَاسِرِينَ** نصب علىٰ الحال و كلمة **بَلِ** حقيقتها الإضراب عن الأوّل الىٰ الثّاني **ٱللَّهُ مَوْلَاكُمْ** مبتدأ و خبر و أجاز الفرّاء النّصب و التقدّير بل أطيعوا اللّه **ٱلرُّعْبَ** بكسون العين و ضمّهالغتان نصب علىٰ المفعوّلية لقوله، سنلقي، **بِمَآ أَشْرَكُوا** الباء تتعلّق بنلقي كما أنّ في، أيضاً تتعلّق به و لا إشكال فيه لأنّ، في، ظرف، و الباء بمعنىٰ السبب مختلفتان و، ما، مصدّرية و الثّانية، نكرة موصوفة أو بمعنىٰ، الّذي، و ليست مصدرية **بِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّالِمِينَ** أي النّار فالمخصُوص بالذَّم محذوف و المثوىٰ، مَفعل من ثويت و لامه ياء.

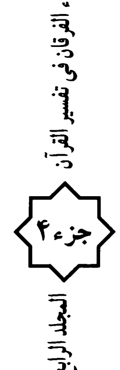
◁ التّفسير

يَآ أَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا قيل الخطاب خاصٌ بمَن كان مع رسول اللّه ﷺ من المؤمنين يوم أُحد و قيل عامّ يتناول أهل أُحد و غيرهم **إِنْ تُطِيعُوا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ.**

فعلىٰ الأوّل: أعني به خصوص الخطاب فالمراد بقوله: **إِنْ تُطِيعُوا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا** أبو سفيان و من كان مَعه من المشركين في أُحد.

علىٰ الثّاني: أعني به عموم الخطاب فالمراد مطلق الكفّار والمشركين فيدخل فيهم أبو سفيان و من كان مَعه في أُحد وغير أُحد في كلّ عصرٍ وزمانٍ و من المعلوم أنّ حمل اللّفظ علىٰ العموم أولىٰ لكونه أشمل وأفيد و أوفق بالقواعد العقلّية بل هو مقتضي الأصل أن لم يكن هناك دليل علىٰ التّخصيص و ما نحن فيه من هذا القبيل:

قال اللّه تعالى: **وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَآءً**[1].



١- النّساء = ٨٩

قال اللّه تعالى: **وَ يَبْسُطُوٓا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُمْ بِالسُّوٓءِ وَ وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ**[1].

قال اللّه تعالىٰ: **مَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَ لاَ ٱلْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ**[2].

و الأيات كثيرة. تقريب الإستدلال بها أنّ اللّه تعالىٰ علّق الرَّد على العقب و الإنقلاب بالخسران على مطلق طاعتهم و هذا غاية في التحرّز منهم و المجانبة لهم فلا يطاعون في شئ و لا يشاورون لأنّ ذلك يوجب موافقتهم و قال بعض المفسّرين أنّ المراد بالكفّار في الآية أهل النّفاق حيث قالوا للمؤمنين لمّا رجعوا من أُحد لو كان محمّد نبّينا ما أصابه الّذي أصابه فأرجعوا الىٰ أخوانكم، نقلوا هذا القول عن ابن عبّاس و عن ابن جريح هم اليَهُود والنّصارىٰ أي إن تستنصحوا اليَهُود و النّصارىٰ و تقبلوا منهم يردّوكم علىٰ أعقابكم و ذلك لأنّهم كانوا يستغوونهم و يوقعون لهم الشبه و يقولون لو كان لكم نبّياً حقّاً لما غلب و لما أصابه و أصحابه ما أصابهم و أنّما هو رجل حاله كحال غيره من النّاس يوماً له و يوماً عليه وغير ذلك من الأقوال، والحقّ ما ذكرناه قال أبو بكر الرّازي في الآية دلالة علىٰ النّهي عن طاعة الكفّار مطلقاً لكن أجمع المسلمون علىٰ أنّه لا يندرج تحته من وثقنا بنصحه منهم كالجاسوس، والخّريت الذّي يهدي الىٰ الطّريق و صاحب الرّأي ذي المصلحة الظّاهرة والزّوجة تشير بصوابٍ والرّدة هنا على العقب كناية عن الرّجوع الى الكفر و خاسرين، أي مغبونين ببيعكم الأخرة انتهىٰ ما ذكره.

أقول ما قاله الرّازي لا يرجع الى محصّلٍ أمّا أوّلاً فلأنّ النّهي في الآية عن طاعة الكفّار راجع الىٰ الدّين و الإعتقادات بدليل قوله تعالىٰ: **يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ** و أمّا في غيره من الأمور الدنيويّة فلا و عليه فخروج الجاسوس

١- الممتحنة = ٢ ٢- البقرة = ١٠٥

والخّريت و أمثالهما لا يحتاج الىٰ اجماع المسلمين لأنّ المَورد ليس من موارد الإجماع بل الخروج تخصّصي لا تخصيصي.

ثانياً: أنّه ليس في الآية ما يدّل على النهي عن طاعة الكفّار مطلقاً بل علّق الكفر والردّ علىٰ الأعقاب على إطاعتهم في موردٍ كانت توجبه و هو واضح الخسران في الآية فالظّاهر أنّه عامّ يشمل خسران الدّنيا و الأخرة كذلك فأنّ الطّاعة و الإنقياد لكفّار في الإعتقادات توجب الذّلة والحقارة في الدّنيا خسران فيها أعظم منهما، و العذاب في الأخرة و لا خسران أشّد منه فيها ثمّ قال تعالىٰ:

بَلِ ٱللَّهُ مَوْلٰيكُمْ وَ هُوَ خَيْرُ ٱلنَّاصِرِينَ كلمة **بل** لترك الكلام الأوّل من غير إبطالٍ و أخذ في كلام غيره والمعنىٰ ليس الكفّار أولياء ليطاعوا في شئ من الإعتقاد و الدّين بل اللّه مولاكم و هو خير النّاصرين، أي أنّ اللّه تعالىٰ خير ناصرٍ لا يحتاج معه الإنسان الىٰ نصرة أحدٍ.

قال اللّه تعالىٰ: **إِنْ تَنْصُرُوا ٱللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَ يُثَبِّتْ أَقْدامَكُمْ**(١).

قال اللّه تعالىٰ: **بِنَصْرِ ٱللَّهِ يَنْصُرُ مَنْ يَشاءُ وَ هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ**(٢).

قال اللّه تعالىٰ: **إِنْ يَنْصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلا غالِبَ لَكُمْ**(٣) والأيات كثيرة.

قال بعض المفسّرين في المقام أي لا ينبغي أن تفكروا في و لا ية أبي سفيان وحِزبه و لا عبد اللّه بن أبي و شيعته و لا أن تصنعوا لإغواء من يدعوكم الى موالاتهم فأنّهم لا يستطيعُون لكم نصراً و لا أنفسهم ينصرون وأنّما اللّه هو الموفي القادر علىٰ نَصركم:

قال اللّه تعالىٰ: **فَاعْلَمُوٓا أَنَّ ٱللَّهَ مَوْلٰيكُمْ نِعْمَ ٱلْمَوْلىٰ وَ نِعْمَ ٱلنَّصِيرُ**(٤).

قال اللّه تعالىٰ: **ذٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ مَوْلَى ٱلَّذِينَ اٰمَنُوا وَ أَنَّ ٱلْكافِرِينَ لا مَوْلىٰ لَهُمْ**(٥).

١- محمّد = ٧
٢- الرّوم = ٥
٣- آل عمران = ١٦٠
٤- الأنفال = ٤٠
٥- محمّد = ١١

أقول ما ذكره أنّما يتمّ بناء على معنى الخصوص و أمّا علىٰ العموم كما أيّدناه فليس لها إختصاص بما ذكره من ولاية أبي سفيان وابن أبي و أمثالهما بل تشملهما وغيرهما الىٰ يوم القيامة:

قال اللّه تعالىٰ: **اَللّٰهُ وَلِيُّ اَلَّذِينَ اٰمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ اَلظُّلُمٰاتِ إِلَى اَلنُّورِ وَ اَلَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيٰآؤُهُمُ اَلطّٰاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ اَلنُّورِ إِلَى اَلظُّلُمٰاتِ أُولـٰئِكَ أَصْحٰابُ اَلنّٰارِ هُمْ فِيهٰا خٰالِدُونَ** (١).

وإعلم أنّ المولىٰ في الآية بمعنىٰ الوَّلي فهو من قبيل قوله تعالىٰ و أن الكافرين لا مولىٰ لهم، أي لا ولّي لهُم وقوله: **وَ إِنْ تَظٰاهَرٰا عَلَيْهِ فَإِنَّ اَللّٰهَ هُوَ مَوْلٰيهُ**(٢) أي وليّه بالنُّصرة.

أن قلت أنّ كلمة، خير، إسم التّفضيل و هو في المقام علىٰ غير بابه لأنّه لا خير في أُولئك النّاصرين من الكفّار الذّين يعرض بهم.

قلتُ التفضيل أنّما هو بالنّسبة الىٰ النّصر لا الىٰ الكفّار يعني أنّ نَصر اللّه لعباده المؤمنين خير من نصر الكافرين لمن ينصرونهم من أولياءهم.

سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ اَلَّذِينَ كَفَرُوا اَلرُّعْبَ بِمٰآ أَشْرَكُوا بِاللّٰهِ مٰا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطٰانًا وَ مَأْوٰيهُمُ اَلنّٰارُ وَ بِئْسَ مَثْوَى اَلظّٰالِمِينَ.

قرأ الجمهُور سنلقي بالنّون و هو مشعر بعظم ما يلقي اذا أسنده الىٰ المتكلّم بنون العظمة، و قرأ أيّوب السختياني، سيلقي، بالياء جرياً على الغيبته السابقة فى قوله و هو غير الناوين ثمّ انّهم ذكروا فى القاء الرعب فى قلوب الكفّار يوم احد قصّتهٌ طويلة مخلصها انّ عليّاً اخبر الرسول بان اباسفيان واهما حين ارتحلوا ركباً الابل و جنبوا الخيل فسر بذالک رسول اللّه ثمّ رجع رسول اللّه الىٰ المدينة فتجهّز واتّبع المشركين الى حمراء الأسد معبد الخزاعي جاء الىٰ الرّسول صلّى اللّه عليه وآله و هو كافر ممتعض ممّا حلَّ بالمسلمين خزاعة تميل الىٰ

١- البقرة = ٢٥٧   ٢- التحريم = ١٤

الرّسول صلى الله عليه وآله و أن المشركين هَمّوا بالرّجوع الىٰ القتال فخذلهم صفوان بن أُمّية و معبد و قال معبد خرجوا يتحرّقون عليكم في جمع لم أَرَ مثله و لم أَرَ إلاّ نواصي خيلهم قد جاءتكم و حملني ما رأيت أنّي قلت في ذلك شعراً و أنشدّ:

كادت تَّهد من الأصوات راحلتي ... اذ سألت الأرض بالجرد الأبابيل
تردي بأسدٍ كرام لا تنابله ... عند اللّقاء ولا ميل مهازيل
فظلت أعدوا و أظنّ الأّرض مائِلة ... لمّا سموا برئيسٍ غير مخذولٍ

فوقع الرّعب في قلوب الكفّار، فقوله: **سَنُلْقِي** وعدٌ للمؤمنين بالنّصر بعد أحد و قال صلى الله عليه وآله نصرتُ بالرُّعب مسيرة شهر، وفيها دلالة على صدق نبّوته اذا أخبر عن اللّه بأنّه يلقي الرُّعب فكان كما أخبر به و أمّا قوله: **بِمَآ أَشْرَكُوا بِاللّٰهِ مٰا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطٰانًا** فالباء للسّبب و ما مصدّرية أي بسبب إشراكهم باللّه ألهة لم ينزّل بإشراكها حجّةً و لا برهاناً و تسليط النّفي على الانزال والمقصود نفي السّلطان أي ألهة لا سلطان في إشراكها فينزل نحو قول الشّاعر:

علىٰ لا حب لا يهتدي بمناره، أي لا منار له فيَهتدي به وقوله، و لا تَرىٰ النّصب بها ينحجر، أي لا ينحجر النَّصب فيرى بها والمراد نفي السّلطان و النزّول معاً فكان الإشراك باللّه سبباً لإلقاء الرُّعب لأنّهم كانوا يكرهون الموت و يؤثرون الحياة الدّنيا على الأخرة و من كان كذلك فلا محالة يكون مأواه النّار و لذلك قال و مأواهم النّار و بئس مثوى الظّالمين أي و بئس مثوى الظّالمين النّار فالمخصوص بالذّم محذوف والمأوىٰ هو المكان الّذي يأوي اليه الإنسان ونبه علىٰ الوصف الّذي إستحقّوا به النّار و هو الظّلم و مجاوزة الحَدّ اذ أشركوا باللّه غيره و قد قال اللّه تعالىٰ: **إِنَّ اَلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ**.

إعلم أنّ في الآية مسائل لا بأس بالإشارة اليها.

المسألة الأولىٰ: الرُّعب الخوف الذّي يحصل في القلب و أصل الرُّعب الملء يقال سيل راعب اذا ملأ الأودية و الأنهار وأنّما سُمّي الفزع رعباً لأنّه يملأ القلب خوفاً هكذا قرّره بعض المحققين أقول ما ذكره في معنىٰ الرُّعب و أن

أصله المِل لا إشكال فيه و أمّا قوله و أنّما سُمّي الفزع رعباً الخ ففيه أنّ الفزع لا يسمّىٰ رعباً بل الفزع ينشأ من الرُّعب و يتولّد منه فهو من فروعه وأثاره فـي الخارج لا أنّه هو بعينه أو يُسمّىٰ به.

المسألة الثّانية: قالوا أنّ الظّاهر من قـوله: **سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّـذِينَ كَفَرُوا ٱلرُّعْبَ** أنّ وقوع الرُّعب في جميع الكفّار لأنّه لا أحد يـخالف ديـن الإسلام إلاّ و في قلبه ضربٌ من الرُّعب من المسلمين إمّا في الحَرب و أمّا عند المحاجّة و لكنّه لا يقتضي وقوع جميع أنواع الرُّعب في قلوبهم نعم وقوع هذه الحقيقة ثابت في قلوبهم من بعض الوجوه أقول ما ذكروه لا دليل عليه و أنّما هو مجّرد إستحسانٍ من ظاهر الآية مع أنّ مورد الآية خاصّ به أُحد و قد مرّ منّا مراراً أنّ خصوص المورد لا ينافي عمُوم المراد وكيف كان فهو أمرٌ لا يعلمه إلاّ اللّه تعالىٰ.

المسألة الثّالثة: يظهر من الآية أنّ السّبب في إلقـاء الرُّعب فـي قـلُوب الكفّار ليس إلاّ إشراكهم باللّه بغير حجّةٍ وبرهانٍ، و ذلك لأنّ الباء في قوله، بما أشركوا، للسّبب أي بسبب ما أشركوا و كلمة، ما، مصدّرية والمـعنىٰ بسـبب إشراكهم باللّه.

أن قلت كيف يكون الإشراك سبباً للرُّعب، قلت قد ذكروا وجوهاً فيه:

أحدها: ما ذكره الرّازي في تفسيره قـال و أعـلم أنّ تـقرير هـذا بـالوجه المعقول هو أنّ الدّعاء أنّما يصير في محلّ الإجابة عند الإضطرار كما قال أمَّن يجيب المضّطر اذا دعاه، و من إعتقد أنّ للّه شريكاً لم يحصل له الإضطرار لأنّه يقول أن كان هذا المعبود لا ينصرني فذاك الأخر ينصرني و أن لم يحصل في قلبه الإضطرار لم تحصل الإجابة و لا النُّصرة و إذا لم يحصل ذلك وجب أن يحصل الرُّعب والخوف في قلبه فثبت أنّ الإشراك باللّه يوجب الرُّعب انتهىٰ.

أقول ما ذكره الرّازي و سمّاه بالوجه المعقول غير معقول و ذلك لأنّ الآية تدلّ علىٰ أنّ الإشراك سبب لإلقاء الرُّعب في قلوب الكفّار مـن اللّـه تـعالى

فالإشراك سببٌ للإلقاء لا للرُّعب نفسه و من المعلوم أنّ الملقي هو اللّه تعالىٰ فالإلقاء مسبّب عن الإشراك لا الرُّعب هذا أوّلاً.

ثانياً: قوله أنّ الدّعاء أنّما يصير في محلّ الإجابة عنه الضطرار كامٌ لاقائل سخته اذ كثيراً ما يصير الدّعا فى محلّ الاجابة من غير اضطرار كما اذا كان الدّعا لطلب زيادة النعمة تقول رب زدنى مالاً او علماً فايّ اظطرار فى امثال هذه الموارد و السّير فيه هو أنّه لو قلنا بأنّ كلّ مضطّرٍ اذا دعاه فهو تعالىٰ يُجيبه و يكشف السّوء عنه كما هو مفاد الآية: **أَمَّنْ يُجِيبُ اَلْمُضْطَرَّ** الخ... ليس معناه أنّ كلّما يجيبه و يكشف السّوء عنه فهو مضّطر لأنّ الموجبة الكلّية لا تنعكس كنفسها فاذا قلنا كلّ إنسانٍ حيوان كما هو كذلك لا يلزم من صدقه صدق عكسه و هو كلّ حيوان إنسان بل نقول بعض الحيوان إنسان و بعضه ليس بانسان و لذلك قالوا والموجبة الكلّية تنعكس جزئيّة فقوله تعالىٰ: **أَمَّنْ يُجِيبُ اَلْمُضْطَرَّ إِذٰا دَعٰاهُ وَ يَكْشِفُ اَلسُّوءَ**[١] في قوّة الموجبة الكلّية لأنّ الهمزة للإستفهام الإنكاري أي لا يجيب المُضّطر إلاّ اللّه و لا يَكشف السُّوء عنه إلاّ هو فكأنّه قيل، كلّ مُضطرّ اذا دَعاه فهو يجيبُه و يكشف السُّوء عنه وهذه القضّية موجبة كلّية لاكلام في صدقها و هى تنعكس جزئّية أي بعض من يُجيبه اللّه و يكشف عنه السُّوء مضطرّ وبعضه ليس بمضطرٍ والعجب من الرّازي كيف غفل عن هذه الدّقيقة و بنى كلامه على أنّ العكس في القضّية أيضاً يصدّق كلّياً و قال و أن لم يحصل في قلبه الإضطرار لم تحصل الإجابة و لا النُّصرة و لم يعلم أنّه لا ملازمة بين الإضطرار و الإجابة من الطّرفين بل هي من طرفٍ واحد لو قلنا به والحاصل أنّ الإشراك باللّه يوجب إلقاء الرُّعب في قلوبهم من قِبل اللّه تعالىٰ كما أنّ التّوحيد بالعكس فما ذكره الرّازي شئ أخر غير ما يستفاد من الآية و هو ظاهر.

١- النمل = ٦٢

ثانيها: ما ذكره بعض المفسّرين و هو أنّه لمّا نال المُسلمين ما نالهم يوم أُحد بمخالفة الرّماة أمر نبيّهم ﷺ وكان من ظهور المُشركين عليهم ما كان عرّفهم اللّه عزّ وجلّ الحال في ذلك ثمّ وعدهم بالنَّصر لهم والخذلان لأعداءهم بالرُّعب.

ثالثها: ما نقل عن السّدي قال أنّ أبا سفيان و أصحابه هَمّوا بالرّجوع بعد أُحد لإستئصال المُسلمين عند أنفسهم، فألَقىٰ اللّه الرُّعب في قلوبهم حتّىٰ إنقلبوا خائبين عقوبةً علىٰ شركهم.

رابعها: ما نقلوه عنه أيضاً أنّه لمّا إرتحل أبا سفيان و غيره من المشركين يوم أُحد متوجّهين الى مكّة قالوا بئس ما صنعنا قتلناهم حتّى اذا لَم يَبق منهم إلاّ الشّريد تركناهم أرجعوا فإستئصلوهم فلّما عزموا علىٰ ذلك ألقىٰ اللّه في قلوبهم الرُّعب حتّىٰ رَجعوا عمّا هَمّوا به و قال في تفسير المنار نقلاً عن إستاذه ما حاصله أنّ في الآية وجهان:

أحدهما: أنّ إلقاء الرُّعب خاصّ بتلك الواقعة ولو كان عامّاً لشمل غزوة حُنين وليس كذلك مضافاً الىٰ أنّا نرى كثيراً من الكافرين قد حاربوا و لم يصبهم الرُّعب.

ثانيهما: أنّ الآية بيان لسُنّةٍ إلٰهيّة عامّة و هو الحقّ فأنّ المؤمنين حيث كانوا في مرتبةٍ من الإذعان و اليقين قد صدقهما العمل الّذي كان منه بذل الأنفس و الأموال في سبيل الإيمان و أمّا الكافرون الّذين دعوا الىٰ الإيمان و أقيم لهم علىٰ الدّعوة الدليل والبرهان فجاهدُوا و عاندوا و كابروا الحقّ و آثروا مقارعة الدّاعي و من إستجاب له بالسيف فإذا نظرنا في شرك هؤلاء الكفّار نجد أنّ شأنهم مع المؤمنين كشأن من يرىٰ نور الحقّ مع خَصمه فيحمله البغي و العدوان علىٰ مجاحدته من غير حجّةٍ و لا دليل و هذا هو الّذي صار باعثاً على الرُّعب ثمّ قال و بهذا يندفع قول من يقول ما بالنا نجد الرُّعب كثيراً ما يقع في قلوب المسلمين و لا يقع في قلوب الكافرين فأنّ الّذين يسمّون أنفسهم

مسلمين قد يكونون على غير ما كان عليه أولئك الّذين خطبوا بهذا الوعد من قوة اليقين و الإذعان و الثّبات و الصّبر وبذل النّفس والمال في سبيل اللّه فمعنىٰ المؤمنين غير متحقّقٍ فيهم و أنّما رعب المشركين مرتبط بإيمان المؤمنين يكون له من الآثار وساق الكلام الى أن قال و على هذا يكون الإشراك سبّباً للرّعب كسائر الأسباب العادية الّتي ربط اللّه بها المسبّبات كالشّرب للرّوي والأكل للشّبع فَمن وصل اليه الحقّ تزلزل الباطل في نفسه لا محالة و من تمام التشّبيه أن تكون بعض الوقائع الّتي لا يقع فيها الرّعب في قلوب المشركين كالوقائع الّتي يشرب فيها المرء و لا يروي لعارض مرضٍ فسنن الإجتماع كسُنن الأجسام الطّبيعية لها عوارض و شروط و موانع انتهىٰ كلامه.

قال صاحب الكشّاف، قيل قذَف اللّه في قلوب المشركين الخَوف يوم أُحد فإنهزموا الىٰ مكّة من غير سبب ولهم القوّة والغلبة انتهىٰ.

أقول ما ذكروه في تفسير الآية لا بأس به إلاّ أنّهم قد غفلوا في المقام عن نكتةٍ لطيفة و هى أنّ الرّسول صلى الله عليه وآله كان منصوراًبالرعب و هو احدى معجراته لقوله صلى الله عليه وآله و (نصرت بالرعب) واللّه تعالى قد حصنته بين الانبياء بذالک فعلى هذا لايكون الرعب معلولاً للشّرک لوجوده مع عدمه الفياً فلو كان الشرك علّة للرُّعب يلزم منه أن يكون المشرك مرعوباً أينما وجد لأنّ العلّة يستلزم وجود المعلول و ليس كذلك و هو ظاهر هذا أوّلاً

و ثانياً، أنّ الآية صريحة في أنّ المُلقي للرّعب في قلوب المشركين هو اللّه تعالىٰ لقوله: **سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا ٱلرُّعْبَ** فلو كان الأمر علىٰ ما ذكروه لكان ينبغي أن يقال، سيُوجد في قلوب الّذين كفروا الرُّعب بما أشركوا، و حيث لم يَقل ذلك و أسند الإلقاء الىٰ نفسه و قال: **سَنُلْقِي** علمنا أنّ العلّة لوجود الرّعب في قلوب الكفّار هي إلقاء اللّه تعالىٰ أيّاه في قلوبهم ليكون معجزة للنّبي صلى الله عليه وآله فالشّرك علّة للإلقاء لا للرّعب في المقام واللّه أعلم بكلامه.

بِمَآ أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا قال صاحب الكشّاف في تفسير الآية ما لفظه **مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا** آلهة لم ينزّل اللّه بإشراكها حجّة، فأن قلت كان هناك حجّة حتّى ينزّلها اللّه فيصّح لهم الإشتراك، قلت لم يعن أنّ هناك حجّة إلاّ أنّها لم تنزّل عليهم لأنّ الّشرك لا يستقيم أن يقوم عليه حجّة و أنّما المراد نفي الحجّة و نزولها جميعاً كقوله، و لا ترىٰ الضّب بها ينحجر انتهىٰ كلامه.

و قال صاحب تفسير الميزان معناه إتّخذوا له ما ليس مَعه برهان شريكاً يكررّه القرآن أن ليس لإثبات الشّريك للّه سلطان و من إثبات الشّريك نفي الصّانع و إسناد التأثير والتدبّير الىٰ غيره كالدّهر والمّادة و قال بعض المفسّرين من العامّة، أي لم يقم برهاناً من العقل و لا مِن الوحي علىٰ ما زعموا من ألوهيّتها واسطة بين اللّه وبين خلقه و أنّما قلدوا في إتّخاذها وإعتقادها آباءهم الّذين إتّبعوا أهواء قوم قد ضلّوا من قبل انتهىٰ.

و قال الطّبرسي ﷺ أي برهاناً و حجّة يعني لم يجعل لهم في ذلك حُجّة انتهىٰ.

ونظير ذلك ما ذكروه سائر المُفسّرين في المقام و أنت ترىٰ أنّ هذه الأقوال لا ترجع الىٰ محصّلٍ و ذلك لأنّ الآية تدلّ بمفهومها علىٰ أنّ الشّرك باللّه إذا نزّل به سلطان لا إشكال فيه فلا يوجب الرُّعب و هو كما ترى و العجب من المُفسّرين حيث لم يتفطّنوا لهذا الإشكال في تفاسيرهم غير صاحب الكشّاف حيث قال، فأن قلت كان هناك حجّة حتّىٰ ينزلها اللّه فيصّح لهم الإشتراك، قلت لم يعن أنّ هناك حجّة إلاّ أنّها لم تنزل عليهم الىٰ آخر كلامه و قد نقلناه إذا عرفت هذا فنقول، لا شكّ في أنّ، ما، في قوله: **بِمَآ أَشْرَكُوا** مصدرية و الباء للسّبب أي بسبب إشراكهم و هذا ممّا لا كلام فيه و أمّا الباء في قوله: **مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا** فهي نكرة موصوفة أو بمعنى، الّذي، و عليه فتكون موصولة فعلى الأوّل يصير معنىٰ الآية أنّ الشّرك يوجب الرُّعب في قلب المُشرك إذا

وصف بعدم نزول السّلطان لا مطلقا و أمّا إذا لم يوصف به و كان هناك حجّة فليس كذلك و على الثّاني فمعنى الآية الشّرك الّذي لم ينزّل به سلطاناً يصير سبباً و داعياً الى وجود الرُّعب و أمّا الشّرك الّذي لا يكون كذلك فلا و على التقديرين فالإشكال باق على حاله و هو أنّ الشّرك الّذي نزّل به السّلطان لا يكون موجباً للرُّعب و لا يكون صاحبه ظالماً و لا يكون مأواه النّار و هذا هو الإشكال المستفاد من مفهوم الآية فقول صاحب الكشّاف أنّ الشّرك لا يستقيم أن يقوم عليه حجّة الى آخر كلامه، لا يقوم عليه حجّة وأنّما هو مجرّد إدّعاءٍ لا ينبغي أن يُسمع على إطلاقه، نِعم هو كذلك ما لم ينزّل به سُلطاناً أي حجّة وبرهاناً من العقل والنّقل على ما يستفاد من الآية ولتوضيح الكلام نقول السّلطان معناه في المقام الحجّة والبرهان و أصله القوّة فسلطان الملك قوّته والسّلطان البرهان لقوّته على دَفع الباطل قاله الشيخ الطّوسي ﷺ في التبيان و به قال الطّبرسي في تفسيره و قال القُرطبي من العامّة في تفسيره في قوله تعالى: **مٰا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطٰانًا** أي حجّةً و بياناً و عذراً و برهاناً و من هذا قيل للوالي سلطان لأنّه حجّة اللّه في الأرض و يقال أنّه مأخوذ من السّليط و هو ما يضاء به السّراج و هو دهن السّمسم الى أن قال فأصل السُّلطان القُوّة فأنّه يقهر بها كما يقهر بالسُّلطان انتهى.

قال بعض المُفسّرين أنّ المتبادر من الآية أنّها تعليل أو تصوير لكونه تعالى خير النّاصرين للمؤمنين الموحدّين و بيانه أنّه سيحكم في أعداءهم المُشركين سنّة العادلة و هى أنّه يلقي في قلوبهم الرّعُب و هو بضمّ العين في قراءة الكسائي و يعقوب و بسكونها في قراءة الباقي و معناه شدّة الخوف الّذى يملا القلب بسبب إشراكهم باللّه أصناماً و معبودات لم ينزل بهما سلطاناً أي لم يقم برهاناً من العقل و لا من الوحي على ما زعموا من ألوّهيتها واسطة بين اللّه و بين خلقه الى أن قال و الإشراك قد يكون سبباً طبيعيّاً لوقوع الرّعُب في القلب و ما كان كذلك فأنّ اللّه يسنده الى نفسه و أن لم يذكر السّبب لأنّه هو واضع

الأسباب والسّنن و لكنّه قد صّرح لنا هنا ليكون برهاناً على بطلان الشّـرك و سُوء أثره و هذا الوجه المختار في تفسير الآية يوافق قول من جعل الوعيد فيها عاماً و ليس كلّ الكفر يثير الرّعب بطبيعته وأنّما تلك طبيعة الشّرك و هو إعتقاد أنّ لبعض المخلوقات تأثيراً غيّبياً وراء السّنن الإلٰهية والأسباب انتهىٰ كلامه.

و قيل في الآية وجهان:

أحدهما: أنّ إلقاء الرّعُب خاّص بتلك الواقعة ولو كان عاماً ليشمل غزوة حنين و لم يكن الكفّار فيها مرعوبين و كذلك نرىٰ أنّ كثيراً من الكافرين قـد حاربوا و لم يصبهم الرُّعب.

ثانيهما: أنّ الآية بيان لسنّةٍ إلٰهية عامّة و هو الحقّ وبيانه يتوقّف علىٰ فهم المعنىٰ المراد من لفظ المؤمنين ولفـظ الكـافرين و مـا كـان عـليه المـؤمنون والكافرون في الوقت الّذي نزلت فيه هذه الأيات قـال الرّازي فـي تـفسيره، المسألة الثانية، قوله: **مٰا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطٰانًا** يوهم أنّ فيه سُلطاناً إلاّ أنّ اللّه تعالىٰ ما أنزله و ما أظهَره، إلاّ أنّ الجواب عنه أنّه لو كان لأنزل اللّه به سُلطاناً فلمّا لم ينزّل به سلطاناً وجب عدمه انتهىٰ كلامه.

و لقائلٍ أن يقول عدم النزّول لا يدّل علىٰ عدم وجوده في علم اللّه إذ من المحتمل وجوده فيه إلاّ أنّ المصلحة إقتضت عدم نزوله من اللّه تعالىٰ فـي بعض الموارد وما نحن فيه من هذا القبيل قال بعض المُفسّرين من الصّوفية في المقام كلاماً لا بأس بذكره قال: **مٰا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطٰانًا** الباء في، به، ظرّفية أو سبّبية أو للإلتصاق و المعنىٰ بما أشركوا باللّه شريكاً لم ينزّل بسببه من حيث شركته برهاناً أو حجّة دالّة علىٰ جواز الإشراك به فـي الطّـاعة وعـلىٰ جـواز التوجّه والنّظر اليه ثمّ قال، إعلم أنّ الإنسان سوىٰ المعصومين من أوّل الصبا كافرٌ محض حالاً و إعتقاداً الىٰ أوان المراهقة والبلوغ فأن ساعده التّـوفيق و إنجذب الىٰ الإنقياد لبنى وقته على الإعتقاد بالتّوحيد صـار مسـلماً مـوحداً إعتقاداً و أن كان كافراً حالاً لأنّه في دار الكثرة و مقام النّفس الّتي لا ترىٰ إلاّ

الكثيرات و لا تتذكر في الفاعلين فاعلاً وحدّانياً بل تعتقد فاعلاً وحدّانياً فأن ساعده التّوفيق وإنجذب من دار الكثرة الى دار الوحدة الّتي هي دار القلب و دار الإيمان وساق الكلام، الىٰ أن قال فهو قد يجد وجداناً و حالاً فاعلاً إلٰهياً في الفاعلين فيخرج من الكفر الحالي الىٰ الشّرك الحالي ثمّ الشهودي ثمّ العياني حتّى يخرج من دار الشّرك الىٰ دار التّوحيد بحيث لا يرى في الوجود إلاّ اللّه و حصّل معنىٰ لا حول و لاقوّة إلاّ باللّه ثمّ معنىٰ **لَآ إِلٰهَ إِلَّا ٱللّٰهُ** وهنالك يخرج من الشّرك و يصير موّحداً فالإنسان ما دام في دار الكفر والشّرك لا يخرج من الإشراك باللّه في الوجود و لا في الطّاعة لأنّه أن لم يطع إنساناً يُطع هواه و شيطاناً فأن كان ما أشرك به للّه أنزل اللّه تعالىٰ حجّة و برهاناً في صحّة إشراكه حتّىٰ كان المشرك موّحداً من طريق الإشراك وكان إشراكه مأذوناً فيه و مأجوراً فيه و أن لم ينزّل في إشراكه بُرهاناً و سُلطاناً كان إشراكه برهاناً و سلطاناً كان إشراكه كفراً و مهيّمناً عنه و مورثاً لعقوبة الأخرة فقوله: **بِمَآ أَشْرَكُوا بِاللّٰهِ مٰا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطٰانًا** يفيد بمفهوم مخالفته أنّه أن أشرك باللّه من نزّل به سلطاناً لم يكن مذموماً و قد فسرّ الإشراك في الأخبار بالإشراك بالولاية انتهىٰ كلامه هذا تمام الكلام في نقل كلمات المُفسّرين في تفسير الآية الشّريفة و ذالّذي يقوي في النظّر في المقام هو أنّ الإشراك باللّه قد يكون مقروناً بالحجّة و البرهان و قد لا يكون مقروناً بهما والمراد بالحجّة هو المعذّورية للمكلّف من قبيل اللّه تعالىٰ كما في صورة التّقية كما إذا كان الإنسان أسيراً أو مقهوراً أو مغلوباً أو مضطّراً للمشرك ففى هذه الموارد يدور الامر بين الحياة والموت فان اظهر الشّرک يسلم و الا يقتل و من المعلوم وجوب حفظالنفس فى الشريعة و هذا هو الحجّة و البرهان المنزّل من عند اللّه و ذالک كما فى قصّة عمار بن ياسر حيث اظهر الشّرک و البطن التّوحيد فى قلّة حفظاً للنفس و خوفاً من القتل و قد ورد فى قوله تعالىٰ: **إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمٰانِ** [1] و لا شكّ أنّ نزول

١- النحل = ١٠٦

الآية في مدحه بمنزلة الأمضاء للشّارع و هذا حكم عَام في جميع الموارد و ما بالنّسبة الىٰ جميع النّاس فأنّ خصوص المورد لا ينافي عموم الآية نعم يستفاد من الآية أنّ الحجّة قد تكون في الإشراك الظّاهري و أمّا الواقعي القلبي فلانّما ذكره الزّمخشري في الكشّاف و تبعه غير واحدٍ من المُفسّرين من أنّ الشّرك لا يستقيم أن يقوم عليه حجّة علىٰ إطلاقه لا يصّح اللّهم إلاّ أن يقال أنّ مراده بالشّرك، الإعتقادي الواقعي و ظاهر كلامه يأباه و عليه فمعنىٰ الآية هو أنّ إلقاء الرُّعب كان في قلوب المشركين في أُحد و غيره لأنّهم لم يكونوا في إشراكهم علىٰ حجّةٍ واللّه أعلم بكلامه و أمّا قوله تعالىٰ: **وَ مَأْوِيٰهُمُ ٱلنَّارُ وَ بِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّالِمِينَ** فقد أخبر اللّه تعالىٰ بأنّ مصير هؤلاء الىٰ النّار فهم في الدّنيا مرعوبون و في الأخرة معذّبون والفرق بين المأوىٰ و المثوى أنّ المأوىٰ مكان الرّجوع لأنّه إسم مكانٍ من أوىٰ يأوي إذا رجع، والمثوىٰ إسم مكانٍ من ثوىٰ يثوي إذا قام فالمأوىٰ مكان الرّجوع والمثوىٰ مكان الإقامة جمع اللّه تعالىٰ بين اللّفظين في الأية، للتّأكيد والمبالغة في الذّم والمخصوص بالذّم محذوف أي وبئس مثوىٰ الظّالمين النّار:

قال اللّه تعالىٰ: **فَادْخُلُوٓا أَبْوٰبَ جَهَنَّمَ خٰلِدِينَ فِيهَا فَلَبِئْسَ مَثْوَى ٱلْمُتَكَبِّرِينَ** (١)

قال اللّه تعالى: **وَ ٱللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَ مَثْوٰيكُمْ**(٢).

فقد نبّه اللّه تعالىٰ علىٰ الوصف الّذي إستّحقوا به النّار و هو الظّلم و مجاوزة الحدّ إذ أشركوا باللّه غيره وأيّ ظلم أعظم من الشّرك قال اللّه تعالىٰ حكاية عن لقمانوَ **إِذْ قَالَ لُقْمٰنُ لِابْنِهِ وَ هُوَ يَعِظُهُ يٰا بُنَيَّ لا تُشْرِكْ بِاللّٰهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ**(٣).

■

١- النحل = ٢٩ ٢- محمّد = ١٩
٣- لقمان = ١٣

وَ لَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَ تَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَ عَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَ لَقَدْ عَفَا عَنكُمْ وَ ٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥٢﴾ إِذْ تُصْعِدُونَ وَ لَا تَلْوُۥنَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ وَ ٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِىٓ أُخْرَىٰكُمْ فَأَثَٰبَكُمْ غَمًّۢا بِغَمٍّ لِّكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَ لَا مَآ أَصَٰبَكُمْ وَ ٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٥٣﴾

◁ اللّغة

تَحُسُّونَهُمْ: **الحسّ** هو القتل علىٰ وجه الإستستصال قال جُرير:

تَـحسّبهم السُّـيوف كما تسامىٰ ... حـريق النّـار فـي أجـم الحَـصيد

و أصله **الإحساس** ومنه قوله تعالىٰ: **هَلْ تُحِسُّ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ**(١).

فَشِلْتُمْ: **الفَشِل** الجُبن يقال رجل فشل أي جبان والجمع **إفشال**.

صَرَفَكُمْ: يقال صرفته عن وجهه أي حوّلته.

تُصْعِدُونَ: بضمّ التّاء من الإصعاد وبفتحها من **الصُعّود**، قيل **الإصعاد** في مستوىٰ الأرض و **الصّعُود** في إرتفاع قال **أصعدنا** من الكوفة الىٰ البصرة و قال الفرّاء **الإصعاد** إبتداء السّفر والمخرج والصعود مصدر **صَعد** رقى من سفلٍ الىٰ علوٍ و قال القتبي **أصعَد** أبعَد في الذّهاب فكأنّه إبعاد كإبعاد الإرتفاع و قال المفضّل **صعد** و **أصعد** و **صَعَد** بمعنىٰ واحد و **الصّعيد** وجه الأرض، وصعدة إسم من أسماء الأرض و أصعد معناه دخل في الصّعيد.

١- مريم = ٩٨

لاٰ تَلْوُونَ لأن الشيئ يلين فهو لين والمصدر لين بفتح اللاّم و أصله في الجرم نعومته و إنتفاء خشونته و لا يدرك إلاّ باللّمس ثمّ توسّعوا و نقلوه الىٰ المعاني.

◁ الإعراب

صَدَقَ يتعدّى الى مفعولين في مثل هذا النّمو و قد يتعدّى الىٰ الثّاني بحرف الجرّ يقال صدقت زيداً في الحديث إِذْ تَحُسُّونَهُمْ إذ ظرف لصدق و يجوز أن يكون ظرفاً للوعد حَتَّىٰٓ يتعلّق بفعل محذوف تقديره دام ذلك الىٰ وقت فشلكم، إِذاٰ فَشِلْتُمْ جواب إذا محذوف تقديره بأن أمركم ونحو ذلك ثُمَّ صَرَفَكُمْ معطوف علىٰ الفعل المحذوف إِذْ تُصْعِدُونَ أي إذكروا إذ تصعدون لاٰ تَلْوُونَ الجمهور على فتح التّاء و يقرأ بضمّ التّاء و ماضيه، الوى و هي لغة عَلَىٰٓ أَحَدٍ بفتح الحاء و يقرأ بضمّها وهو الجبل وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ الواو للحال بِغَمّ تقديره بعد غمٍّ فعلىٰ هذا يكون في موضع نصب صفة لغم و قيل المعنىٰ بسبب الغم فيكون مفعولاً بهالتقدّير، بدل غمّ، فيكون صفة لغَمٍ لِكَيْلاٰ تَحْزَنُوا لا قيل، لازائدة و قيل ليست زائدة والمعنىٰ على نفي الحزن عنهم بالتّوبة و كي في المقام عاملة بنفسها لأجل اللاّم قبلها.

◁ التّفسير

وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ معناه قد و فى اللّه لكم بما وعدكم من النّصر والغلبة علىٰ عدّوكم في قوله تعالىٰ: بَلَىٰٓ إِنْ تَصْبِرُوا وَ تَتَّقُوا وَ يَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هٰذاٰ يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ اٰلافٍ مِنَ ٱلْمَلَآئِكَةِ مُسَوِّمِينَ(١) و قيل المراد بالوعد فى الآية هو قول رسول اللّه ﷺ للرماة لا تبرحوا هذا المكان فانّا لانزال غالبين ما ثبتّم مكانكم فكان الوعد معلّقاً على الثّبات و الاستقامة إِذْ

١- آل عمران = ١٢٥

تَحُسُّونَهُمْ أي تقتلونهم فأنّ الحسّ هو القتل علىٰ وجه الإستيصال وأصله الإحساس ومنه قوله تعالىٰ: **هَلْ تُحِسُّ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ**[1].

و حسَّه، يحسّه إذا قتله لأنّه أبطل حسَّه بالقتل و قد جاء التحسس بمعنى طلب الأخبار و منه قوله تعالىٰ: **يا بَنِيَّ اذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَ أَخِيهِ**[2]

وذلك لأنّه طلب لهما بحاسة السمع، قال أبو علّي **إِذْ تَحُسُّونَهُمْ** يعني يوم بَدر **بِإِذْنِهِ** أي بإذن اللّه تعالىٰ قيل أي بعلمه و قيل بلطفه **حَتَّىٰ إِذا فَشِلْتُمْ** أي جبنتم عن عدّوكم و ضعفتم **وَ تَنازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ** أي إختلفتم **وَ عَصَيْتُمْ** الرّسول ﷺ **مِنْ بَعْدِ ما أَراكُمْ ما تُحِبُّونَ** من النُصّرة علىٰ الكفّار والظفر بهم، أكثر المفسّرين علىٰ أنّ المراد بالجميع يوم أُحد خلافاً لأبي علّي الجبائي حيث ذهب الىٰ أنّ المراد بقوله: **إِذْ تَحُسُّونَهُمْ** أي تقتلونهم هو يوم بدر و المراد بقوله: **حَتَّىٰ إِذا فَشِلْتُمْ** هو يوم أحد و عليه فالمعنىٰ **حَتَّىٰ إِذا فَشِلْتُمْ وَ تَنازَعْتُمْ وَ عَصَيْتُمْ** يوم أحد **مِنْ بَعْدِ ما أَراكُمْ** اللّه **ما تُحِبُّونَ** من النّصر والغلبة يوم بَدَر

قال الطّبرسي قدس سره بعد نقله ما نقلناه والأولى أن يكون حكاية عن يوم أُحد **مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيا** يعني الغنيمة أو البقاء فيها وهم الّذين أخلوا المكان الّذي رتّبهم النّبي فيه و أمرهم بلزومه **مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ** وهو عبد اللّه بن جُبير أمير القوم و من أطاعه في الثّبات والإستقامة **ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ** قال الشيخ في التّبيان قيل في إضافة إنصرافهم الىٰ اللّه مع أنّه معيصة قولان:

أحدهما: أنّهم كانوا فريقين منهم من عَصىٰ بإنصرافه ومنهم من لم يعص لأنّهم قلّوا بعد إنهزام تلك الفرقة فأنصرفوا بإذن اللّه بأن إلتجئوا الىٰ أحُد لأنّ اللّه إنّما أوجب ثبات المائة للمئتين فإذا نقصوا لا يجب عليهم ذلك و جاز أن يذكر الفريقين في الجملة بأنّه صرفهم و بأنّه عفا عنهم و يكون على ما بيّناه في التّفصيل هذا قول أبي علّي.

١- مريم = ٩٨ ٢- يوسف = ٨٧

ثانيها: قال البلخي **ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ** معناه لم يأمركم بمعاودتهم من فورهم ليبتليكم بالمظاهرة في الأنعام عليكم والتّخفيف عنكم، و نقل بعض المُفسّرين عن جعفر بن حرب قولاً ثالثاً و هو أنّ معناه رفع النّصرة و وكلّكم أي أنفسكم بِخلافكم النّبي صلى الله عليه وآله فأنهزمتم **لِيَبْتَلِيَكُمْ** أي ليختبركم أي يعاملكم معاملة المختبر مظاهرة في العدل و ذلك أنّه تعالىٰ إنّما يجازي عباده علىٰ ما يفعلونه دون ما قد علمه منهم قاله الطّبرسي و قال في التّبيان ليبتليكم، بالمظاهرة في الأنعام عليكم والتّخفيف عنكم **وَ لَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ** قيل أنّ العفو خاصّ لمن لم يعص بإنصرافه، و قيل عامّ في جميعهم إذ لا يمتنع أن يكون اللّه عفا لهم عن هذه المعصية و قال البَلخي معناه **وَ لَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ** تتبعهم بعد أن كان أمرهم بالتّتبع لهم فلّما بلغوا حمراء الأسد أعفاهم من ذلك و لا يجوز أن يكون صرفهم فعل اللّه لأنّه قبيح و هو تعالىٰ منزّهٌ عن فعله **وَ اللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ** بنعم الدّنيا والدّين أو بغفران ذنوبهم و قيل بعدم إستيصالهم كما فعل بمن كان قبلهم.

قال الرّاغب في المفردات، الفضل الزّيادة عن الاقتصار، أقول قد ثبت أنّ الفضل في اللّغة الزّيادة و منه قوله عليه السلام (عَوّدُوا بالفَضل علىٰ من حَرَمكم) هذا تمام الكلام في تفسير الألفاظ وأعلم أنّ في هذه الآية أموراً لابدّ من التّنبيه عليها، منها أنّه لمّا رجع رسول اللّه صلى الله عليه وآله وأصحابه الىٰ المدينة و قد أصابهم ما أصابهم بأُحد قال ناس من أصحابه من أين أصابنا هذا و قد وعدنا اللّه النّصر فأنزل اللّه تعالىٰ هذه الآية ثمّ إختلفوا في النّصر الموعود فقال بعضهم كان النّبي رأىٰ في المنام أنّه يذبح كبشاً فصدّق اللّه رؤياه بقتل طلحة بن عثمان صاحب لواء المشركين يوم أُحد و قتل بعده تسعة نفر علىٰ اللّواء فذاك قوله لقد صدقكم اللّه وعده يريد تصديق رُؤيا الرّسول صلى الله عليه وآله، و قال بعض آخر المراد بالوعد ما ذكره في قوله تعالىٰ أن تَصبر و تتقوا الآية و قد ذكرناها إلاّ أنّ هذا كان مشروطاً بِشَرط الصّبر والتّقوىٰ.

و ثالث الأقوال هو أنّ المراد بالوعَد قوله تعالىٰ: **وَ لَيَنْصُرَنَّ ٱللّٰهُ مَنْ يَنْصُرُهُ**[۱] و هو أيضاً مشروط ورابعها أن يكون الوَعد هو قوله تعالىٰ: **سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا ٱلرُّعْبَ** وخامس الأقوال هو أنّ الوَعد أنّ النّبي صلى الله عليه وآله قال للرّماة لا تبرحوا من هذا المكان فإنّا لا نزال غالبين مادمتم في هذا المكان إذا عرفت هذا فنقول لمّا وعدهم اللّه النّصر بشرط أن يتقوا ويصبروا فحين أتوا بذلك الشّرط لاجرم و فى اللّه بالمشروط و أعطاهم النّصرة فلّما تركوا الشّرط لاجرم فأتّهم المشروط فأنّ وجود المشروط قد توقّف علىٰ وجود شرط و أن شئت قلت المشروط يدور مدار الشّرط وجوداً و عدماً و لمّا كان التخلف عن الشّرط فى اخذ منهم فلاجرم اصابهم ما اصابهم فصح قوله تعالى: **لَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللّٰهُ وَعْدَهُ** فانّه تعالى لامخلف الميعاد الاترى انّه تعالى يقول: **إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَ تَنَازَعْتُمْ فِي ٱلْأَمْرِ وَ عَصَيْتُمْ** ثبت أنّ المسلمين غلبوا علىٰ الكفّار في أوّل الأمر و وضعوا فيهم السّيوف و شرعوا في نهب أموالهم حتّىٰ إذا خلى الرُّماة مكانهم حمل خالد بن الوليد و أصحابه علىٰ عبد اللّه بن جُبير و من بقىٰ معه فقتلوهم و حملوا على المؤمنين من و رائهم و رجع المشركون عن هزيمتهم و وضعوا السّيوف في المسلمين و قتلوا منهم سبعين.

الأمر الثّانى: يستفاد من الآية أنّ الإختلاف والتّنازع في المسلمين يوجب غَلبة الكُفّار عليهم كما قال اللّه تعالىٰ: **وَ أَطِيعُوا ٱللّٰهَ وَ رَسُولَهُ وَ لَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا**[۲].

و خصوص المورد لا ينافي عموم الآية ألا تَرىٰ أنّ المسلمين بعد الرّسول لمّا تفرّقوا و تشّتوا وإفترقوا الىٰ ثلاث و سبعين فرقة صاروا مقهُورين مغلوبين و مع ذلك محتاجين الى الكفّار في جميع الشّئون و من المعلوم الثابت عند العقل و النقل أنّ الإسلام يعلو و لا يُعلىٰ عليه و قال اللّه تعالىٰ: **وَ لَا تَهِنُوا وَ لَا**

۱- الحج = ۴۰
۲- الأنفال = ۴۶

تَحْزَنُوا وَ أَنْتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ[١] صدق اللّه في وعده وكذب المسلمون في إدّعائهم الايمان فلا محالة وقعوا فيما وقعوا من الخسران في الدّارين.

الأمر الثّالث: ما المراد بقوله: **مِنْ بَعْدِ مٰا أَرٰيكُمْ مٰا تُحِبُّونَ** قال المفسّرون أي من النصرة علىٰ الكفّار وهزيمتهم والظّفر بهم والغنيمة و قال أبو علي الجبائي و من تابعه، أي يوم بَدر، والحقّ أنّ المراد بقوله: **مٰا تُحِبُّونَ** متاع الدّنيا أي تنازعتم و عصيتم اللّه و رسوله من بعد ما أريٰكم اللّه الغنائم و فيه إيماء الى أنّ أكثر المسلمين في صَدر الإسلام كان هدفهم الدّنيا والوصول الىٰ زخارفها و لأجل ذلك أنّ القوم لمّا رأوا هزيمة الكفّار و طمعوا في الغنيمة فشلوا في أنفسهم عن الثّبات طمعاً فيها ثمّ إشتغلوا بطلبها.

الأمر الرّابع: ما المراد بقوله: **ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ** و كيف أضاف اللّه تعالى صرفهم الى نفسه و من المعلوم أنّ صرفهم عن الكفّار معصية قال الرّازي في تفسيره لهذا الكلام ما هذا لفظه، أمّا أصحابنا (أي الأشاعرة) فهذا الإشكال غير واردٍ عليهم لأنّ مذهبهم أنّ الخير والشّر بإرادة اللّه و تخليقه فعلىٰ هذا قالوا معنى هذا الصّرف أنّ اللّه ردَّالمسلمين عن الكفّار وألقى الهزيمة عليهم و سلّط الكفّار عليهم و هذا قول جمهور المفسّرين وقالت المعتزلة هذا التّأويل غير جائز و يدّل عليه القرأن والعقل، أمّا القرأن فهو قوله تعالىٰ: **إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعٰانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطٰانُ بِبَعْضِ مٰا كَسَبُوا**[٢] فأضاف ماكان منهم الىٰ فعل الشّيطان فكيف يضيفه بعد هذا الىٰ نفسه، و أمّا المعقول فهو أنّه تعالىٰ عاقبهم علىٰ ذلك الإنصراف ولو كان ذلك بفعل اللّه لم يجز معاقبته القوم عليه كما لا يجوز معاتبتهم علىٰ طولهم و قصرهم و صحتّهم و مَرضهم ثمّ عند هذا ذكروا وجوهاً من التّأويل انتهىٰ.

١- آل عمران = ١٣٩ ٢- آل عمران = ١٥٥

أقول ثمّ ذكر الرّازي الوجوه و أحسنها الوجه الثّاني و حاصله أنّ المراد من قوله: **ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ** أنّه تعالىٰ أزال الرُّعب عن قلوب الكفّار بسبب عصيان المسلمين عقوبةً منه على عصيانهم و فشلهم ثمّ قال: **لِيَبْتَلِيَكُمْ** أي ليجعل ذلك الصّرف محنة عليكم لتتوبوا إلّي و ترجعوا اليه و تستغفروه فيما خالفتم فيه أمره و ملتم فيه الىٰ الغنيمة ثمّ أعلمهم أنّه قد عفا عنهم واللّه تعالىٰ أعلم بكلامه والحمد للّه ربّ العالمين.

إِذْ تُصْعِدُونَ وَ لَا تَلْوُونَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ وَ ٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِيٓ أُخْرَىٰكُمْ فَأَثَٰبَكُمْ غَمًّۢا بِغَمٍّ لِّكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَ لَا مَآ أَصَٰبَكُمْ وَ ٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ

اذ متعلّق بقوله: **وَ لَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ** و قيل متعلّق بمحذوف أي، أذكروا اذ تصعدون، والمشهور في القراءة، ضمّ التّاء وكسر العين من الإصعاد والسّير في مستوٍ من الأرض و بطون الأودية والشّعاب و عليه فالمعنى لقد عفا عنكم، أو أذكروا اذ تذهبون في وادي أُحد للإنهزام فراراً من العدّو، و قرأ الحَسن وقتادة و غيرهما بفتح التّاء و العين من صَعد يَصعد صُعوداً و الصعُود و الإرتفاع على الجبال و السطوح و السّلالم و الدَّرج فالمعنىٰ أذكروا، أو لقد عفا عنكم اذ صعدتم الجَبل فراراً من العدّو و قَرأ بعض أخر بالياء فيهما أي في تصعدون تلون، قوله: **وَ لَا تَلْوُونَ** فقد قرأ الحَسن بواوٍ واحدة والباقي واضح بواوين و معناه التوجّه و الالتفات اى كنتم لا تلتفتون الى احد من الهرب و الهزيمة قيل و اصله انّ المعرج على الشيى يلوى اللّه عنصة او عنان دابته فاذا مطى و لم يعرج قيل لم يلوى ثمّ استعمل يلوى فى ترک على الشيى و ترک الإلتفات اليه يقال فلان لا يلوي علىٰ شيءٍ أي لا يعطف عليه و لا يبالي به اذا عرفت هذا فنقول فيه إشارة الى عدم مبالاتهم بما فعلوا من الفرار من الزّحف و مخالفة الرّسول و هو دليل على عدم رسوخ الإيمان في قلوبهم اذ المؤمن باللّه و

برسوله لا يفرّ من الجهاد و لا يَترك الرّسول في معركة القتال فأنّ الفرار بـهذا المعنىٰ فرار من الدّين في الحقيقة و من كان كذلك فلاكلام لنا مَعه **وَ ٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِيٓ أُخْرَىٰكُمْ** أي كيف تفرّون و تصعدون الجبل و لا تـلتفتون الىٰ وراءكم و الرّسول يدعوكم، الىٰ الجهاد ويقول أي عباد اللّه أرجعوا الىٰ جهاد عدّوكم قال بعض المفسّرين، في تفسير الأية، الأخرىٰ مقابل الأولىٰ و كـون الرّسول يدعوهم و هو في أخريٰهم يدّل علىٰ أنّهم تفرّقوا عنه صلى الله عليه وآله وهم سواد ممتدّ علىٰ طوائف أوليهم مبتعدون عنه و أخراهم يقرب منه و هو يدعوهم من غير أن يلتفت اليه لا أوّليهم و لا أخريٰهم فتركوه بين جموع المشركين و هم يصعدون فراراً من القتل و قال الرّازي يحتمل أن يكون المراد أنّه عليه السلام كـان يدعوهم الىٰ نفسه حتّىٰ يجتمعوا عنده و لا يتفرّقوا ويحتمل أن يكون المراد أنّه عليه السلام كان يدعوهم الىٰ المحاربة مَع العَدّو ثمّ قال، في أخريٰكم يقال جئت في أخر النّاس و أخريٰهم كما يقال في أوّلهم و أولاهم والمعنىٰ أنّه عليه السلام كان يدعوهم و هو واقف في أخرهم لأنّ القوم بسبب الهزيمة قد تقدّموه **فَأَثَٰبَكُمْ غَمَّۢا بِغَمٍّ** الغمّ بفتح الغين المعجمة و تشدّيد الميم في اللّـغة، التـغطية يـقال غممت الشّئ، غطيّته و المعنىٰ فجازاكم اللّه غمّاً بغمٍّ، قال القُـرطبي، الغمّ الأوّل القتل و الجراح، والغمّ الثّاني الإرجاف بقتل النّـبي صلى الله عليه وآله اذ صـاح بـه الشّيطان، و قيل الغَمّ الأوّل ما فاتهم من الظفَر و الغنيمة، والثّاني، ما أصابهم من القتل و الهزيمة.

و قيل الغمّ الأوّل الهزيمة و الثّاني إشراف أبي سفيان وخالد عـليهم فـي الجبل، الحسن **فَأَثَٰبَكُمْ غَمَّۢا** يوم أحد **بِغَمٍّ** يوم بدر للمشركين، و قال الرّازي نقلاً عن الزّجاج، أي أنّكم أذقتم الرّسول غمّاً بسبب إن عـصيتم أمـره فـالّله تعالىٰ أذاقكم هذا الغَمّ و هو الغمّ الّذي حصل لهـم بسبب الإنـهزام و قـتل الأحباب و المعنى جازاكم من ذلك الغمّ بهذا الغمّ، و قـال الفـيض قدس سره فـي الصّافي **فَأَثَٰبَكُمْ غَمَّۢا بِغَمٍّ** أي فجازاكم عن فشلكم و عصيانكم غمّاً مـتّصلاً

بغمّ، القمي عن الباقر عليه السلام فأمّا الغم الأوّل فالهزيمة والقتل، و الغمّ الآخر إشراف خالد بن الوليد عليهم إنتهىٰ.

أقول و عليه فالباء بمعنىٰ، علىٰ، أي غمّاً علىٰ غمٍّ أو بمعنىٰ، مَع، أي غمّاً مع غمٍّ.

إن قُلت لِمَ سُمّي الغمّ ثواباً والمشهور أنّ الثّواب يستعمل في الخير قُلت قد أجابوا عنه بوجهين.

أحدهما: أنّ الثّواب كما يستعمل في الخير كذلك يجوز إستعماله في الشّر لأنّه مأخوذ من قولهم ثاب اليه عقله أي رجع اليه قال اللّه تعالىٰ: **وَ إِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ**[١] أي مرجعاً لهم و أصل الثّواب كلّ ما يعود الىٰ الفاعل من جزاء فعله سواء كان خَيراً أو شرّاً إلاّ أنّه بحسب العرف إختصّ لفظ الثّواب بالخير أي النّعيم علىٰ الأعمال الصّالحة و إنّما سُمّي الجزاء ثواباً و مثوبة لأنّ المحسن يثوب اليه أي يرجع و أثابهم أي جازاهم وأثابه اللّه مثله.

ثانيهما: أن يكون ذلك علىٰ سبيل التهكّم كما يقال تحيّتك الضرب قال اللّه تعالىٰ: **فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ**[٢].

و قيل أنّ اللّه تعالىٰ ما أراد بقوله: **غَمًّا بِغَمٍّ** إثنين وإنّما أراد مواصلة الغموض و طولها أي أنّ اللّه عاقبكم بغمومٍ كثيرة مثل قتل إخوانكم و أقاربكم و نزّول المشركين من فوق الجبل عليكم بحيث لم تأمنوا أن يهلك أكثركم و مثل إقدامكم على المعصية فكأنّه قال، أثابكم هذه الغموم المتعاقبة ليصير ذلك زاجراً لكم عن الإقدام على المعصية والإشتغال بما يُخالف أمر اللّه تعالىٰ، ذكره الرّازي في تفسيره والحقّ أنّ ظاهر الآية علىٰ خلافه **لِكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَ لَا مَآ أَصَابَكُمْ وَ ٱللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ** إختلفوا في متّعلق اللاّم في قوله: **لِكَيْلَا** علىٰ قولين.

١- البقرة = ١٢٥
٢- آل عمران = ١٢٥

أحدهما: أنّها متعلّقة بقوله: **وَ لَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ** أي ولقد عفا عنكم لكـيلا تحزنوا الآية **ثانيها**: أنّها متعلقة بقوله: **فَأَثَابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ** أي كان هذا الغمّ بعد الغمّ لكيلا تحزنوا على ما فات من الغنيمة و لا ما أصابكم من الهزيمة، وكلمة ما في قوله: **مَآ أَصَابَكُمْ** في موضع خفضٍ و قيل، لا، صلة أي لكي تحزنوا علىٰ ما فاتكم و ما أصابكم عقوبةً على مخالفتكم رسول اللّه ﷺ و هو مثل قوله: **مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ**[1] أي أن تسجد وقوله تعالىٰ لئلا يعلم اهل الكتاب اى لعلم و هذا قول المفضل و امّا قوله: **ٱللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ** قيل فيه معنى التحذير والوعيد و قيل فيه ترغيبٌ للطّاعة و ترهيبٌ للمعصيّة و معنى الخبير العالم بماكان و ما يكون لا يغرب عنه شيى و لا يفوته شيءٌ اللّه اعلم.

■

١- الاعراف = ١٢

ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُعٰاسًا يَغْشىٰ طٰآئِفَةً مِنْكُمْ وَ طٰآئِـفَةٌ قَـدْ أَهَـمَّتْهُمْ أَنْـفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللّٰهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجاهِلِيَّةِ يَـقُولُونَ هَلْ لَنٰا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُ لِلّٰهِ يُخْفُونَ فِيٓ أَنْفُسِهِمْ مٰا لٰا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كٰانَ لَنٰا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ مٰا قُتِلْنٰا هٰهُنٰا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلىٰ مَضٰاجِعِهِمْ وَ لِيَبْتَلِيَ ٱللّٰهُ مٰا فِـي صُـدُورِكُمْ وَ لِيُمَحِّصَ مٰا فِي قُلُوبِكُمْ وَ ٱللّٰـهُ عَـلِيمٌ بِـذٰاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿۱۵۴﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعٰانِ إِنَّمَا ٱسْـتَزَلَّهُمُ ٱلشَّـيْطٰانُ بِـبَعْضِ مٰـا كَسَبُوا وَ لَقَدْ عَفَا ٱللّٰـهُ عَـنْهُمْ إِنَّ ٱللّٰـهَ غَـفُورٌ حَلِيمٌ ﴿۱۵۵﴾

◁ اللّغة

أَمَنَةً: بفتح الميم و سكونها مصدر كالأمن و قيل إسمٌ لِلأمن، نقل عن الجبائي أنّه قال، الأمنة مصدر كالأمن يقال أَمِن فلان يأمن أمناً و أمَنَةً و أماناً: و قال صاحب الكشّاف أنّها مرّةٌ من الأمن و الميم ساكنة.

نُعٰاسًا: النُّعاس بالضّم النون أوّل النّوم و هى ريح لطيفة تأتي من قبل الدّماغ تغطي العين و لا تصل الىٰ القلب فاذا وصلت اليه كان نَوماً.

يَغْشىٰ، غَشىٰ يَغشي غَشياً: و غشاية غطّاه و حلَّ به.

يُبْدُونَ: أي يظهّرون.

لَبَرَزَ: يقال بَرَزَ بُروزاً خرج الىٰ البراز أي الفضاء.

وَلِيُمَحِّصَ: مَحَص يُمَحِّص تَمحيصاً يقال محصّ اللّه عن فلان ذنوبه أي نقصّها و طهّره منها.

تَوَلَّوْا: التَّوَلي الإعراض والباقي واضح.

◁ الإعراب

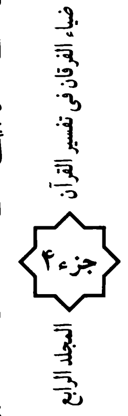
أَمَنَةً نُعَاسًا الأمنة منصوبة علىٰ المفعولّية و نعاساً، بدل منها و قيل أنّ النّعاس نصب علىٰ المفعول له كأنّه قال أنزّل علكيم للأَمَنة نعاساً و قيل أنّه عطف بيان للأمنة و يجوز أن يكون نُعاساً هو المفعول و أمنة، حال منه و الأصل، أنزّل عليكم نعاساً ذا أمنة لأنّ النّعاس ليس هو الأمن بل هو الذّي حصل الأمن به يَغْشَىٰ قرأ بالياء والتّاء الياء للنّعاس، و التّاء لِلأمنة و هو في موضع نصب لما قبله طَائِفَةٌقَدْ أَهَمَّتْهُمْ مبتدأ و خبر يَظُنُّونَ حال من الضّمير في أهمَّتهم و يجوز أن يكون، أهمَّتهم، صفة، و يظنّون الخبر، و الجملة حالٍ و العامل، يغشىٰ و تسمّىٰ هذه الواو واو الحال غَيْرَ ٱلْحَقِّ المفعول الأوّل أي أمراً غير الحقّ بِاللّهِ الثّاني ظَنَّ ٱلْجَاهِلِيَّةِ مصدر تقديره ظنّاً مثل ظنّ الجاهلّية مِنْ شَيْءٍ من زائدة وموضعه رفع بالإبتداء و فى الخبر وجهان:

أحدهما: لنا، فمن الأمر علىٰ هذا حال اذ الأصل هل شيئ من الأمر.

الثّانى: أن يكون من الأمر هو الخَبر و، لنا تبيين و تتمّ الفائدة كقوله: وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَد، كُلَّهُ لِلّهِ يقرأ بالنصّب علىٰ التّوكيد أو البدل، وللّه الخَبر، وبالرّفع على الإبتداء وللّه الخبر والجملة خبر، أنّ يَقُولُونَ حال من الضمّير في، يخفون، و شَيْءٌ إسم كان، و الخبر، لنا، أو من الأمر مثل هَلْ لَنَا، لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ بالفتح و التّخفيف و يُقرأ بالتشدّيد علىٰ ما لم يسمّ فاعله أي أخرجوا بأمر اللّه إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ مبتدأ و إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا خبره.

◁ التّفسير

ثمّ ذكر اللّه تعالىٰ ما أنعم به عليهم بعد هذه العُموم في يوم أُحد بالنّعاس حتّىٰ نام أكثرهم فقال: **ثُمَّ أَنْزَلَ** اللّه **عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِنْكُمْ** أي وَهَب اللّه لكم أيّها المؤمنون نعاساً أي نوماً قيل و هو بدل الإشتمال عن، أمنة، لأنّ النّوم يشتمل علىٰ الأمن فأنّ الخائف لا ينام روي البخاري عن أنَس أنّ أبا طلحة قال غشينا النّعاس و نحن في مصافنا يوم أُحد فجعل سيفي يسقط من يدي و أخذه ويسقط وأخذه ثمّ أنّهم إختلفوا في الوقت الّذي غشيهم فيه النّعاس فقال الجمهور حين إرتحل أبو سفيان من موضِع الحرب فقال رسول اللّه صَلَّىٰ اللّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لعلّي وكان من المتّحيزين اليه أذهب فأنظر الىٰ القوم فأن كانوا جنّبوا الخيل فهمْ ناهضون الىٰ مكّة و أن كانوا علىٰ خيلهم فهم عائدون الىٰ المدينة فإتّقوا اللّه و أصبروا و وطّنهم علىٰ القتال فمضىٰ علّي عَلَيْهِ السَّلَامُ ثمّ رجع فأخبر أنّهم جنّبوا الخيل و قعدوا على أثقالهم عجالاً فأمن المؤمنون المصدّقون رسول اللّه وألقىٰ اللّه عليهم النّعاس وبقي المنافقُون الذّين في قلُوبهم مرض لا يصّدقون بل كان ظنّهم أنّ أبا سفيان يؤم المدينة فلم يقع علىٰ أحدٍ منهم النّوم وأنّما كان همّهم في أحوال الدّنيوية والىٰ هذا أشار بقوله: **يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِنْكُمْ** وهم المؤمنون **وَ طَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ** يعني المنافقين مثل معتّب بن قثير و أصحابه وكانوا خرجوا طمعاً فى الغنيمة فلم يغشيهم النّعاس و جعلوا يتأسّفون علىٰ الحضور و يقولون الأقاويل و معنىٰ **قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ** حملتهم أنفسهم علىٰ الهَم، و قال الزّمخشري المعنىٰ أنّ نفوسهم المريضة وظنّونهم السّيئة قد جلبت اليهم خوف القتل، و قال بعضهم هو من همَّ بالشّئ أراد فعله والمعنىٰ أهمَّتهم انفسهم المكاشفة و نبذ الدّين و هذا القول لِمن قال قتل محمد فلنرجع الى ديننا الاوّل و قيل معناه ما بهم الاّ هم انفسهم لاهمّ الدّين و لاهمّ رسول اللّه والمسلمين **يَظُنُّونَ بِاللّهِ**



غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَاهِلِيَّةِ كما هو شأن المنافق مثل ظنّهم انّ الاسلام ليس بحقّ و أن أمر رسول اللّه يذهب و يزول و معنىٰ ظنّ الجاهلّية عند الجمهور المدّة الجاهلية القديمة قبل الإسلام كما قال حميّة الجاهلّية، و قال و لأتبرّجن تبرّج الجاهليّة و قال بعض المفسّرين المعنىٰ ظنّ الفرقة الجاهلّية و الإشارة الىٰ أبي سفيان و من معه و مال الىٰ هذا القول الطّبري و قتادة و قال مقاتل، ظنّوا أنّ أمره مضمحل، و قال الزّجاج أنّ مدّته قد إنقضت، و عن ابن عبّاس أنّهم ظنّوا أنّ محمّداً قد قتل و قيل ظنّ الجاهلّية إبطال الشّرائع و النّبوات و غير ذلك من الأقوال و الحقّ أنّ المراد بذلك الظّن أنّهم كانوا يقولون في أنفسهم لو كان محمّد محقّاً في دعواه لَما سلّط الكفّار عليه أو أنّ المراد به أنّهم كانوا ينكرون إلٰه العالم بكلّ المعلومات والقادر علىٰ كلّ المقدورات وينكرون النبوّة والبعث فلا جَرم ما وَثقوا بقول النّبي ﷺ في أنّ اللّه يقوّيهم و ينصرهم و الإحتمالات كثيرة يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قيل هذا تفسير لظّنهم يعني يقول بعضهم لبعض هل لنا من النّصر و الفتح و الظّفر نصيب و أنّما قالوا ذلك علىٰ سبيل التعجّب و الإنكار و قيل أنّ معناه إنّا أخرجنا كرهاً ولو كان الأمر الينا ما خرجنا قال الزّبير أرسل علينا النّوم ذلك اليوم وأنّي لأسمع قول معتّب بن قثير والنّعاس يغشاني يقول لو كان لنا من الأمر شئ ما قتلنا هما هنا و قيل المعنىٰ يقول ليس لنا من الظّفر الذّي وعدنا به محمّد شئ و قيل غير ذلك والأمر سهل بعد وضوح المراد، ثمّ أنّ الإستفهام معناه الجحد، أي ليس لنا من الأمر شئ و أنّما أخرجنا كرهاً قل: إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ أي قل يا محمّد لهؤلاء المنافقين إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ لا لكم و لا لغيركم لأنّ اللّه تعالىٰ يفعل ما يشاء و يَحكم ما يريد وليس لغيره ذلك قَرأ أبو عمرو و يعقوب، كلّه، بالرّفع علىٰ الإبتداء و خبره، للّه، و الجملة خبر أنّ و الباقون بالنّصب أمّا الرّفع فواضح و أمّا علىٰ القول بالنّصب فهو توكّيدٌ للأمر و المعنىٰ أنّ الأمر أجمع للّه و من المعلوم أنّ، أجمع،

لا يكون إلاّ توكيداً و قيل، نعتٌ للأمر و قال الأخفش، بدل أي النصر بيد اللّه ينصر من يشاء و يخذل من يشاء و المراد أعمّ من التّكويني و التّشريعي يعني فكما أنّ الإيجاد بأمره تعالىٰ كذلك التّشريع و لا خلاف فيه بين المسلمين و أنّما الخلاف في جواز تخلّف المراد عن الإرادة و عدمه في التّشريعيات.

و أمّا الأمر التّكويني الإيجادّي فلا خلاف في عدم تخلّف المراد عن الإرادة.

قال اللّه تعالىٰ: **أَلا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَ ٱلْأَمْرُ تَبارَكَ ٱللّٰهُ رَبُّ ٱلْعالَمِينَ**(١).

قال اللّه تعالىٰ: **إِنَّمآ أَمْرُهُۥٓ إِذآ أَرادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ**(٢).

قال اللّه تعالىٰ: **وَ ٱللّٰهُ غالِبٌ عَلىٰٓ أَمْرِهِۦ وَ لٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنّاسِ لا يَعْلَمُونَ**(٣).

قال اللّه تعالىٰ: **إِذا قَضىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّما يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ**(٤).

قال اللّه تعالىٰ: **فَإِذا قَضىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّما يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ**(٥) والأيات كثيرة.

اذا عرفت هذا فنقول، قال الرّازي في تفسيره في هذا المقام:

المسألة الثّالثة: إحتجّ أصحابنا بهذه الآية علىٰ أنّ جميع المحدّثات بقضاء اللّه و قدره و ذلك لأنّ المنافقين قالوا أنّ محمّداً لو قَبل منّا رأينا و نصحنا لما وقع في هذه المحنة فأجاب اللّه عنه، بأنّ الأمر كلّه للّه، و هذا الجواب أنّما ينتظم لو كانت أفعال العباد بقضاء اللّه و قدره و مشيّئته اذ لو كانت خارجة عن مشيّئته لم يكن هذا الجواب دافعاً لشبهة المنافقين فثبت أنّ هذه الآية دالّة على ما ذكرنا و أيضاً فظاهر هذه الآية مطابق للبرهان العقّلي و ذلك لأنّ الموجود أمّا واجبٌ لذاته أو ممكنٌ لذاته و الممكن لذاته لا يترجّح وجوده على عدمه إلاّ عند الإنتهاء الىٰ الواجب لذاته فثبت أنّ كلّ ما سوىٰ اللّه تعالىٰ

١- الأعراف = ٥٤
٢- يٰس = ٨٢
٣- يوسف = ٢١
٤- مريم = ٣٥
٥- غافر = ٦٨

مستند الىٰ ايجاده و تكوينه و هذه القاعدة لا إختصاص لها بـمحدثٍ دون محدث أو ممكن دون ممكن فتدخل فيه أفعال العباد و حركاتهم و سكناتهم و ذلك هو المراد بقوله: **قُل إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ** و هذا كلام في غاية الظّهور لِمَن و فقه اللّه للإنصاف انتهىٰ كلامه بألفاظه وعباراته.

أقول أمّا قوله أنّ جميع المحدثات بقضاء اللّه و قدره، فلاكلام لأحدٍ فيه و يؤيّده العقل والنّقل و سنتكلّم في القضاء والقَدر في موضعه إن شاء اللّه تعالىٰ مفصّلاً والّذي نقول في المقام هو أنّ القضاء في الأصل بمعنىٰ فصل الأمر قولاً كان ذلك أو فعلاً وكلّ واحدٍ منهما علىٰ وجهين:

إلٰهيّ و بشري، فمن القول الإلٰهي قوله:

وَ قَضىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا إِلَّآ إِيّٰاهُ(١).

أي أمر بذلك وقوله:

وَ قَضَيْنٰآ الىٰ بَنىٖ اِسرٰائيل فِى الْكِتٰاب.

اى اعلمنا و اوحينا اليهم و حياً جزماً و على هذا قوله:

وَ قَضَيْنٰآ إِلَيْهِ ذٰلِكَ ٱلْأَمْرَ أَنَّ دٰابِرَ هٰٓؤُلَآءِ مَقْطُوعٌ(٢).

و من العقل الالتى قوله:

وَ ٱللَّهُ يَقْضِى بِالْحَقِّ وَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لا يَقْضُونَ بِشَىْءٍ(٣).

و قوله: **فَقَضىٰهُنَّ سَبْعَ سَمٰوٰاتٍ فى يَوْمَيْنِ**(٤).

و هو اشارة الى ايجاده و الابداعى والفراغ منه و على هذا قوله:

فإِذٰا قَضىٰ أَمْرًا فَإِنَّمٰا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ(٥).

اذا عرفت هذا فنقول، قضاء اللّه و قدره ليس في جميع الموارد من القسم الثّاني و هو الإيجادّي الإبداعي حتّىٰ كان جميع ما سوىٰ اللّه تعالىٰ مستنداً

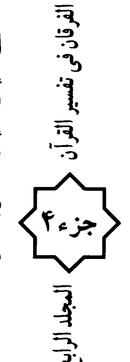
١- الاسراء = ٢٣
٢- الحجر = ٦٦
٣- غافر = ٢٠
٤- الفصلت = ١٢
٥- غافر = ٦٨

الىٰ إيجاده و تكوينه كما زعمه الرّازي و أصحابه بل قد يكون من القسم الأوّل و هو الأمر التّشريعي أو الإعلام والفصل في الحكم و ما نحن فيه من هذا القبيل و في هذا القسم من القضاء قد يتحقّق المراد و قد لا يتحقّق لأنّ إرادة العَبد و إختياره في فعله واسطة بين تحقّق المراد و عدمه ألا ترىٰ أنّ قوله: **وَ قَضىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا إِلَّآ إِيَّاهُ**(١) يدلّ علىٰ المدّعى حيث إنّا نرىٰ أكثر النّاس يعبدون غيره و يشركون به فلو كان الشّرك والكفر بقضاء اللّه بهذا المعنى يلزم التّناقض في الآية من حيث المعنىٰ و أن شئت قلت لو كان القضاء بمعنىٰ الإيجاد و الإبداع في هذه الآية وأمثالها يلزم إيجاد الكُفر والإيمان في قلوب النّاس و من المعلوم أنّ الإيجاد فرع الإرادة و المشيّئة وكيف يعقل إرادتهما و هل هذا إلاّ إجتماع النَّقيضين.

ثانياً: إيجاد الكُفر في قلب العَبد وإلزامه عليه ثمّ بعد ذلك عقابه وعتابه من الظّلم الفاحش الّذي لا يَقبل العقل السّليم إنتسابه اليه تعالىٰ.

و أمّا قول المستدلّ الموجود أمّا واجب أو ممكن والممكن لذاته لا يترجّح وجوده علىٰ عدمه إلاّ عند الإنتهاء الىٰ الواجب.

فجوابه أنّ هذا ممّا لا كلام فيه عند الكلّ لأنّ الممكن في حدّ ذاته متساوي الطّرفين أي نسبته الىٰ الوجود والعدم علىٰ حدٍّ سواء بمعنىٰ أنّه لا يقتضي أحدهما في حدّ ذاته فأنّ الممكن من ذاته أن يكون ليسا و من علّته أن يكون أيساً فلا محالة يحتاج الىٰ مرجّح خارج من ذاته دفعاً للتّسلسل ولزوم الترجّيح بلا مرجّح اذ لو كان المرجّح ممكناً يلزم التسلسل و أن خرج عن حدّ الإستواء من غير مرجّح يلزم الترجّيح بلا مرَّجحٍ وكلاهما محال فلابدّ في خروجه عن حدّ الإستواء من وجود مُرَّجَحٍ خارج عَن ذاته و هو لا يكون إلاّ واجباً لإنحصار الموجود في الممكن و الواجب فثبت وتحقّق أنّ الممكن في خروجه عن



١- الاسراء = ٢٣

الإستواء محتاج الىٰ الواجب و هو المطلوب و هذا ممّا لا كلام فيه و قد أشار اليه المستدّل إجمالاً و إغتر به وزعم أنّ كلّ مرجّحٍ خارج عن ذات الممكن فهو واجب لذاته و لذلك قال فثبت أنّ كلّ ما سوىٰ اللّه مستندٌ الىٰ إيجاده و تَكوينه، ولم يعلم أنّ هذا يتمّ في أفعال اللّه تعالىٰ أي إيجاده الممكنات و إخراجها عن حدّ الإستواء و أمّا أفعال العباد فليس الأمر فيها كذلك لأنّ المرجَّح فيها هو إرادة العبد و لذلك يسند الفعل اليه و أن شئت قلت إرادة العبد واسطة بين الفعل و إرادة اللّه و قد يعبّر عنها بالواجب الغيري ألا ترىٰ أنّ اللّه تعالىٰ يقول في كتابه:

قال اللّه تعالى: **وَ أَقِيمُوا ٱلصَّلَوٰةَ وَ ءَاتُوا ٱلزَّكَوٰةَ**(١).

قال اللّه تعالى: **وَ قَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا إِلَّآ إِيَّاهُ**(٢).

قال اللّه تعالى: **يٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ**(٣).

و أمثال ذلك من الأوامر الشّرعية والعبد المخاطب بها لا يصلّي و لا يزّكي و لا يعبد اللّه يصوم بإختيارٍ منه وكذلك في النّواهي فأنّ اللّه تعالىٰ نهىٰ عن القَتل و الزّنا و الشّرك و أمثال ذلك و العبد يَقتل و يَزني ويشرك و من المعلوم أنّ القتل مثلاً في حدّ ذاته ممكن من الممكنات و نسبته الىٰ الوجود والعدم علىٰ السّواء في حدّ ذاته فلو كان المخرج هو الواجب بالذّات و هو اللّه تعالىٰ كما زعم المستدلّ و أصحابه لزم أن يكون القاتل هو اللّه تعالىٰ و إذا كان كذلك يجب القصاص عليه لا علىٰ العبد و هذا ممّا لا يقبله العقل السّليم مضافاً الىٰ أنّه مخالف للحسّ أيضاً بل يوجب تعطيل الشّرائع والأديان والنبوّة و ذلك لأنّ المفروض أنّ العبد غير مختار في أفعاله و أقواله فأيّ نفع في النبوّة و جعل الأحكام و إرشاد الخَلق وغيرها ثمّ ما معنىٰ قوله تعالىٰ: **إِنَّا هَدَيْنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ إِمَّا**

١- البقرة = ٤٣ ٢- الاسراء = ٢٣
٣- البقرة = ١٨٣

شاكِرًا وَ إمّا كَفُورًا[١] و بذلك ظهر لك بطلان قوله حيث قال و هذه القاعدة لا إختصاص لها بمحدثٍ دون مُحدث أو ممكن دون ممكنٍ فتدخل فيه أفعال العباد و حركاتهم و سكناتهم و ذلك هو المراد بقوله: **قُل إنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلّهِ** و ذلك لأنّ المحدث إن كان فعل اللّه تعالىٰ كالأوامر الإيجاديّة في التّكوينات فالمرجّح هو الواجب لذاته و أن كان فعل العبد فالمرجّح هو إرادة العبد و بعبارةٍ أخرىٰ المرجّح فى الاوّل هو الواجب لذاته و فى الثّانى الواجب بغيره فقوله فتدخل فيه افعال العبادوكانّهم عاطل باطل فان موجود ستيند الى فعله و لنعم ما قيل غيرى جنى و انا المعاقب فيكم فكأنّني سبابة المتندّم، و أمّا قوله في آخر كلامه، و هذا كلامٌ في غاية الظّهور لمن وفقّه اللّه لِلإنصِاف، فيقال له و أيُّ ظهورٍ في هذا الكلام فيماأنت بصدد إثباته اللّهم إلاّ أن يراد بالظّهور الظّهور في البطلان وبالإنصاف، الإعوجاج و الإنحراف و إلاّ فمن وفّقه اللّه لِلإنصاف لا يسند فعل العبد الىٰ اللّه هذاكلّه مع خروج الآية عن طور البحث و ذلك لأنّ الآية بصدد بيان أنّ الأمر كلّه للّه و هذا مسلمٌ مقطوع به عقلاً ونقلاً و ذلك لأنّ الأمر الحقيقي سواء كان في الإيجاد أم في التشريع مختصّ به تعالىٰ فلا أمر في الحقيقة لما سواه.

قال اللّه تعالىٰ: **وَ قُضِيَ الْأَمْرُ وَ إِلَى اللّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ**[٢].

قُلْ لَوْ كُنْتُمْ في بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ

قال اللّه تعالى: **أَلا لَهُ الْخَلْقُ وَ الْأَمْرُ تَبارَكَ اللّهُ رَبُّ الْعالَمينَ**[٣].

قال اللّه تعالى: **وَ مَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللّهُ**[٤].

قال اللّه تعالى: **بَلْ لِلّهِ الْأَمْرُ جَميعًا**[٥].

١- الانسان = ٣ — ٢- البقرة = ٢١٠
٣- الأعراف = ٥۴ — ۴- يونس = ٣١
۵- الرّعد = ٣١

و الأيات كثيرة وكلّ هذه الأيات يدّل علىٰ أنّ الأمر الحقيقي له تعالىٰ أوّلاً و بالذّات و لغيره ثانياً و بالعرض و أيّ ربطٍ بينه وبين ما ذكره المستدلّ في تفسير الآية من أنّها تدّل علىٰ أنّ أفعال العباد و حركاتهم و سكناتهم مستندة اليه تعالى فلو كانت الآية بصدد إثبات ما ذكره الرّازي كان حقّ الكلام أن يقال قل أنّ الفعل كلّه للّه و حيث لم يقل ذلك فما إستنبطه منها ليس في محلّه وللبحث فيه مقام آخر ولكنّي أسففت إذ أسفّوا وطرتُ حيث طاروا والحَمد للّه.

يُخْفُونَ فِيٓ أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ ففيه إشارة الىٰ نفاقهم و ذلك لأنّ المنافق يقول بلسانه ما ليس في قلبه، و لذلك ذمّهم اللّه تعالىٰ في كثير من الأيات كما قال.

قال اللّه تعالى: **وَ إِذْ يَقُولُ ٱلْمُنَافِقُونَ وَ ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَ رَسُولُهُۥٓ إِلَّا غُرُورًا**[١].

قال اللّه تعالى: **إِذَا لَقُوا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوٓا ءَامَنَّا وَ إِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوٓا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ**[٢].

و النّفاق أشدّ من الكفر ولذالك ترىٰ الأيات النّازلة فيهم أكثر وأغلظ من الأيات في حقّ الكفّار **يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَٰهُنَا** أي ما قتل عشائرنا وأخواننا، و قيل أنّهم قالوا لو كان لنا قعل ما خرجنا الىٰ قتال أهل مكّة و لما قتل رؤساءنا، إن قلت، كلامهم هذا يدّل علىٰ صحّة ما ذهبت اليه الأشاعرة من أنّ العبد لا يقدر علىٰ شئ، قلتُ كلامهم ليس بحجّةٍ في الإعتقادات حتّىٰ يؤخذ به في مقام الإستدلال هذا أوّلاً.

ثانياً: أنّهم نَفوا عن أنفسهم الأمر و هو كذلك فأنّ الأمر كلّه للّه و قد مَرَّ الكلام فيه و أمّا قولهم: **مَا قُتِلْنَا هَٰهُنَا** فمعناه لو علمنا الغيب ما قُتلنا هاهنا و هو كذلك اذ لا يعلم الغيب إلاّ هو و أمّا أنّهم مَجبُورون في خروجهم الىٰ القتال فلا يستفاد من الآية أصلاً.

١- الأحزاب = ١٢
٢- البقرة = ١٤

قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَ لِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَ لِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ في المقام أبحاث:

أحدها: قوله: **قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ** الىٰ قوله: **مَضَاجِعِهِمْ**.

ثانيها: قوله: **وَ لِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ**.

ثالثها: قوله: **وَ لِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ**.

رابعها: قوله: **وَ اللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ**.

أمّا البحث الأوّل: فللمفسّرين فيه قولان:

الأوّل: معناه، لو جلستم في بيُوتكم و أعرضتم عن الخروج الىٰ القتال لخرج منكم من كتَب اللّه عليهم القتل الىٰ مضاجعهم و مصارعهم حتّىٰ يوجد ما علم اللّه أنّه يوجد.

الثّاني: معناه لو تخلّفتم عن الجهاد و جلستم في بيوتكم لخرج المؤمنون الّذين كتب عليهم القتال الىٰ مضاجعهم و لم يتخلّفوا عن هذه الطّاعة بسبب تخلّفكم عنها و علىٰ هذين القولين فحاصل المعنىٰ هو أنّ اللّه تعالىٰ قد كَتب علىٰ بعضهم القتال والبراز و هو واقع لا محالة فتخلّف بعض النّاس عنه لا يوجب تخلّف الكلّ حتّىٰ لا يقع ما كتب اللّه عليه القتل، قال الرّازي والمعنىٰ أنّ الحذر لا يدفع القدر و التدبّير لا يقاوم التقدّير فالّذين قدَّر اللّه عليهم القتل لابدّ و أن يقتلوا علىٰ جميع التقدّيرات لأنّ اللّه لمّا أخبر أنّه يقتل فلو لم يُقتل لإنقلب علمه جهلاً و قد بيَّنا أيضاً أنّه ممكن فلابدّ من إنتهاءه الىٰ إيجاد اللّه تعالى فلو لم يوجد، لإنقلبت قدرته عجزاً و كلّ ذلك محال و ممّا يدّل علىٰ تحقيق الوجوب كما قرَّرنا، قوله: الّذين كتب عليهم القتل و هذه الكلمة تفيد الوجوب فأنّ هذه الكلمة في قوله: **كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ** كتب عليكم القصاص تفيد وجوب الفعل و هاهنا لا يمكن حملها علىٰ وجوب الفعل فوجب حملها

على وجوب الوجود و هذا كلامٌ في غاية الظّهور لمن أيَّده اللّه بالتوفيق انتهىٰ كلامه.

قال بعضهم فى حلّ الاشكال و ليس فى ذالک انّ المشركين غير قادرين على ترک القتال من حيث علم اللّه ذالک منهم و كتبه لانّه كما علم انّـهم لا تختارون ذالک علم انّهم قادرون و لو وجب ان لايكون تعالى على ما علم انّه لا يفعل والقول بذلك كفر انتهىٰ والحقّ في الجواب هو أنّ العلم الأزلي ليس علّة لفعل العبد لأنّ إرادة العبد النّاشئ عن إختياره واسطة بين الفعل و العلم الأزلي اللّهم إلاّ أن يقال أنّ المراد بالعلم الأزلي هو العلم بوجود الفعل أو عَدَمه بإختيار المكلّف و إنتخابه وبعبارةٍ أُخرىٰ أنّ اللّه تعلم يعلم ما يختاره العَبد و يفعله بارادته لا أنّ العلم علّة لصدور الفعل و عليه فقوله تعالىٰ: **لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ** معناه كُتب عليهم القت في اللّوح المحفوظ لعلمه تعالىٰ بأنّهم يقتلون.

و أمّا أنّ العلم سبب و علّة للقتل فهو أوّل الكلام و علىٰ المدّعي الإثبات مضافاً الىٰ أنّ الموت والحياة بيد اللّه و لا إختيار للعبد فيهما و بعبارةٍ أُخرىٰ الإماتة فعل اللّه كما أنّ الإيجاد فعله سواء كان الموت طبيّعياً أو قتلاً فقوله تعالىٰ: **لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ** معناه كتب عليهم الموت بسبب القتل والجهاد في سبيله كما كتب علىٰ بعضٍ أخر الموت بطريقٍ أخر فقياس هذه الآية بأية الصّوم والقِصاص قياس مع الفارق ألا ترىٰ أنّ المكلّف قد يصوم و قد لا يصوم لأنّه قادر علىٰ الفعل والتَّرك و هذا بخلاف الموت والحياة فأنّه لا يقدر علىٰ دفع الموت عن نفسه فلو قلنا بعدم الإختيار في الموت والحياة كان في محلّه و أعجب من ذلك كلّه قوله في كتب عليكم الصّيام والقصاص بأنّ الآية تفيد وجوب الفعل وفيما نحن فيه تفيد وجوب الوجود و لم يعلم أنّ قوله تعالىٰ: **كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ** و أمثاله لو كان مفيداً لوجوب الفعل أي وجوب

وجوده من العبد لما كان قادراً علىٰ ترك الصّوم والصّلاة وحيث نرىٰ قدرته علىٰ التَّرك بالحسّ و العيان نعلم أنّ الآية لا تدّل علىٰ وجوب وجود الفعل أية القتل فقد دلّت علىٰ وجود القتل و وجوبه لأنّه ليس من فعل المكلّف فقد ظهر الفرق و محصّل الكلام هو أنّ إثبات الجبر في فعل اللّه تعالىٰ من تحصيل الحاصل و توضيح الواضحات اذ لا خلاف فيه عقلاً و نقلاً و أمّا إثباته في أفعال العباد كما هو المُدَّعىٰ ففي حَيّز المَنع.

البحث الثّاني: في قوله: **وَلِيَبْتَلِيَ ٱللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ** أي ليَختَبر اللّه ما في صدوركم وفيه أقوال:

أحدها: معناه ليعاملكم معاملة المبتلي المختبر لكم مظاهرة في العدل عليكم و إخراج مخرج كلام المُختبر لهذه العلّة لأنّه تعالىٰ عالم بالأشياء قبل كونها فال يبتلي ليستفيد علماً.

الثّاني: معناه، ليبتلي أولياء اللّه ما في صدوركم إلاّ أنّه أضيف الإبتلاء الىٰ اللّه عزّ وجلّ تفخيماً لشأنه.

الثّالث: أنّه تعالىٰ قد علمه غيباً فيعلمه شهادةً لأنّ المجازاة أنّما تقع علىٰ ما عُلم مشاهدة لا علىٰ ما هو معلوم منهم غير معمول نقله الطّبرسي عن الزّجاج.

الرّابع: أنّه عطف علىٰ قوله: ثمّ صرفكم عنهم ليبتليكم و يبتلي ما في صدوركم.

الخامس: أي يقع ذلك لأجل أن يكون القتل عاقبة من جاء أجله منكم و لأجل أن يمتحن اللّه نفوسكم فيظهر لكم ما إنطَوت عليه من ضعفٍ وقوّةٍ في الإيمان و يطهّرها حتّىٰ تصل الىٰ الدّرجات العلىٰ من الايقان هذا ما وصل الينا من الأقوال.

أن قلت قد ثبت أنّ اللّه تعالىٰ عالم بالأشياء ظاهرها و باطنها قبل كونها و

بعد كونها و لا يخفىٰ عليه شئ حتّىٰ يحتاج الىٰ الإمتحان والإختبار في حقّ العبد فما الوجه في هذه الآية وأمثالها في القرأن.

قلتُ قد مرّ البحث فيه مراراً و قلنا أنّ الإمتحان من اللّه تعالىٰ ليس ليستفيد علماً بل ليفيد علماً للمختبر لأنّ الإنسان ما لم يختبر لا يعرف نفسه ويمكن أن يكون الوجه فيه أنّ الأثار مترتّبة علىٰ الوجود الخارجي فالثّواب والعقاب أيضاً عليها اذا وجدت في عالم الخارج وفائدة الإمتحان إخراج ما في القلب بواسطة الأعضاء والجوارح و أن شئت قلت بواسطة العمل ليترتب الثّواب أو العقاب عليه، و وجهٌ أخر و هو معرفة النّاس إيّاه بعد الإختبار لا قبله لعدم إطّلاعهم علىٰ ما في قلبه وباطنه و لذلك ترىٰ النّاس يعدّون بعض الأشخاص في عداد الصّلحاء والأخيار قبل الإمتحان و أمّا بعده فلا والوجوه المحتملة كثيرة.

الثّالث: قوله: **وَ لِيُمَحِّصَ مٰا فِي قُلُوبِكُمْ** التّمحيص التّخليص أي ليخلّص ما في قلوبكم قيل هذا خطاب للمنافقين أي يأمركم بالخروج فلا تخرجون فيظهر للمسلمين معاداتكم لهم و ينكشف أسراركم فلا يعدّكم المسلمون من جملتهم وقيل معناه ليَبتلي أولياء اللّه ما في صدوركم كما في قوله: **اَلَّذِينَ يُحٰارِبُونَ اَللّٰهَ وَ رَسُولَهُ** و قيل أنّه عطف علىٰ قوله: **أَمَنَةً نُعٰاساً** أي ليظهر عند هذه الأهوال موافقة باطنكم ظاهركم وليمحّص ما في قلوبكم أي يطهّرها من الشكّ بما يريكم من عجائب صنعوا و صنعه و يخلص كلامه نياتكم و هذا التخصيص خاص للمؤمنين دون المنافقين قال الطبرسى فى تفسيره و به قال جميع المفسّرين اقول قال الرّاغب فى المفردات اصل المحص تخليص الشيى ممّا فيه من عيب كالمحص يقال محصْت الذّهب و محصته الى ان قال فالمحيص هاهنا كالتزّكية والتّطهير ونحو ذلك من الألفاظ و يقال في الدّعاء اللّهم محّص عنّا ذنوبنا، أي أزل ما علق بنا من الذّنوب و محِّص الثّواب اذا

ذهب زئيره و محّص الحبل يمحص أخلق حتّىٰ يذهب عنه و بره انتهىٰ.

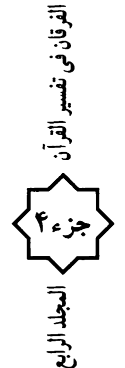
و عليه فالمعنىٰ و لنخلّص ما في قلوبكم من الغلّ والغش وبعبارةٍ أخرىٰ ليزيل ما في قلوبكم من الأخباث والأرجاس.

أن قلت لم خصّ الإبتلاء بالصّدر و التّمحيص بالقلب أليس الصّدر و القلب بمعنىٰ واحدٍ.

قلتُ الصَّدر في الأصل الجارحة وجمعه صدور قاله الرّاغب في المفردات، والقَلب علىٰ ما قاله الرّاغب في الأصل التّصريف و التغيّير قال قلب الشّئ تصريفه و صرفه عن وجهٍ الىٰ وجهٍ كقلب الثَّوب و قلب الإنسان أي صرفه عن طريقته الىٰ أن قال و قلب الإنسان، قيل سُمّي به لكثرة تقلّبه انتهىٰ هذا بحسب اللّغة.

و أمّا في الإصطلاح فهو يطلق علىٰ معنيين أحدهما اللّحم الصّنوبري المتشكّل المودع في الجانب الأيسر من الصّدر و هو لحمٌ مخصوص بباطنه تجويف و فى ذلك التَّجويف دمٌ أسود و هو منبع الرّوح و معدنه و القلب بهذا المعنىٰ موجود للبهائم أيضاً بل للميّت.

و المعنى الثّاني، لطيفة ربانيّة روحانيّة لها بهذا القلب تعلّق و تلك اللّطيفة هي المعبّر عنها بالقلب تارةً و بالنّفس والرّوح والإنسان تارةً أُخرىٰ و هو المدرك العالم العارف و هو المخاطب والمطالب والمعاقب وله علاقة مع القلب الجسدي و قد تحيّروا في إدراك وجه علاقته و أن تعلّقه يُضاهي تعلّق الأعراض بالأجسام والوصف بالموصوف أو تعلّق المستعمل للآلة بالآلة أو تعلّق المتمكّن بالمكان و شبه ذلك و قد يتّحيروا في درك حقيقته وذاته أيضاً قال تعالىٰ **وَ يَسْئَلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى** [1] والّذي هو مذكور في الأيات والأخبار هو القلب بالمعنىٰ الثّاني إذا عرفت هذا فنقول قال بعض



١- الاسراء = ١٤٠

الفلاسفة حيثما ذكر اللّه تعالىٰ القلب فإشارة الىٰ العقل والعِلم كما قال أنّ في ذلك ذكرى لمن كان له قلب، أي عقل و علم و حيثما ذكر الصّدر فإشارة الىٰ ذلك و الى سائر القوى من الشّهوة والغضب و الهوى و نحوها فقوله: **رَبِّ ٱشْرَحْ لِي صَدْرِي**[1] فسؤال لإصلاح قواه وكذلك قوله: **وَ يَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ**[2] إشارة الىٰ إشتفائهم إنتهىٰ.

و قال بعض آخر النّفس النّاطقة الإنسّانية لها جهتان جهة علو وجهة سفلٍ فبإعتبار جهتها السّفلية يُقال لها الصّدر وبإعتبار جهتها العَلوية يُقال لها القلب و الرّوح و العقل و أمثالها إنتهىٰ.

أقول قد ورد في الحديث، الفروض علىٰ الجوارح و أمّا فرض اللّه علىٰ القلب من الإيمان فالإقرار والمعرفة والعَقل والرّضا والتّسليم، فقوله تعالىٰ: **وَ لِيَبْتَلِيَ ٱللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ** اشارة الى الاعضاء و الجوارح اذالعمل لا يكون الاّ بها اى انّ اللّه تعالى يختبر بأعمالكم الّتي تظهر بسبب الأعضاء و الجوارح فأنّ العمل ما لم يوجد في الخارج لم يتحقّق الإختبار، و أمّا قوله: **وَ لِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ** فهو إشارة الىٰ تخليص القلب عن الخَبائث و تطهيره عن الرّجس و الدّنس فكأنّه قال تعالىٰ أنّ اللّه يختبركم بالأعمال والنّيات والإخلاص فأنّ العمل الّذي يقرّب العبد الىٰ ربّه العمل الّذي يَصدر عن القلب السّالم عن الآفات و الصّالح بالنّية و الإخلاص هذا ما فهمنا من الآية الشّريفة واللّه تعالىٰ أعلم بكلامه قوله: **وَ ٱللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ** فهو إشارة الىٰ أنّ اللّه تعالىٰ عالم بكلّ الأشياء فلا يَخفىٰ عليه شئ والمعنىٰ أنّ اللّه تعالىٰ.

عالم بما في الصّدور من الخير والشّر و قيل المراد بِذات الصّدور هو الصّدور نفسها لأنّ ذات الشّئ نفسه فعلى الأوّل معنىٰ الجملة أنّه عليم بما أخفوه في صدورهم و على الثّاني أنّه علم بنفس الصّدور و حقيقتها فَضلاً عمّا فيها من الأسرار و من المعلوم أنّ خالق الشّئ أعلم به منه نفسه.

١- طه = ٢٥ ٢- التوبة = ١٤

إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ.

إعلم أنّ المقصود من الآية بيان حال القوم الّذين تولّوا أي أعرضوا عن الجهاد و فرّوا و أنهزموا فبعضهم ورد المدينة و بعضهم صَعد الجبل والمراد بإلتقاء الجمعين جمع المؤمنين و جمع المشركين و كيف كان لاشكّ في هزيمتهم بصريح الآية وإتّفاق المؤرّخين إلاّ أنّ الخلاف وقع بينهم في تعيين المنهزمين نقل الرّازي في تفسيره لهذه الآية عن محمّد بن إسحاق أنّه قال، أنّ ثلث النّاس كانوا مجروحين و ثلثهم إنهزموا و ثلثهم قتلوا ثمّ قال و أختلفوا في المنهزمين فقيل أنّ بعضهم ورد المدينة و أَخبر أنّ النّبي صلى الله عليه وآله قتل و هو سعد بن عُثمان ثمّ ورد بعده رجال وخلوا علىٰ نِسائهم وجعل النّساء يقلن عن رسول اللّه تفرون وكّن يبحثن التّراب فى وجوههم و يقلن هاك المعزول اعزل به و منهم من قال انّ المسلمين لم يعدو الجبل والّذى تدّل عليه الاخبار فى الجملة انّ نفراً منهم تولّوا و العدوا فمنهم من دخل المدينة و منهم من ذهب الى سارو بجوانب فامّا الاكثرون فانّهم نزلوا عند الجبل واجتمعوا هناك و من المنهزمين عمر فانّه انهزم مع رجلين من الأنصار يقال لهما سعد و عقبة إنهزموا حتّىٰ بلغوا موضعاً بعيداً ثمّ رجعوا بعد ثلاثة أيّام فقال لهم النّبي صلى الله عليه وآله لقد ذهبتم فيها عريضة وقالت فاطمة لعلّيٍ ما فعل عثمان فنقصه فقال النّبي يا علّي أعياني أزواج الأخوات أن يتحابّوا وٍ أمّا الّذين بقوا مع الرّسول صلى الله عليه وآله فكانوا أربعة عشر رجلاً سبعة من المهاجرين و سبعة من الأنصار فمن المُهاجرين أبو بكر وعلّي وعبد الرّحمٰن بن عُوف و سعد بن أبي وقّاص و طلحة بن عُبيد اللّه و أبو عُبيدة بن الجّراح و الزّبير بن العوام، و من الأنصار الحباب بن المنذر و أبو دجانة و عاصم بن ثابت و الحرث بن آصمة وسهل بن حنيف و أسيد بن حضير و سعد بن معاذ و ذكر أنّ ثمانية من هؤلاء كانوا بايعوه يومئذٍ علىٰ

الموت ثلاثة من المهاجرين، علّي، و طلحة، و الزّبير و خمسة من الأنصار أبو دجانة و الحرث بن أصمة و خباب بن المُنذر و عاصم بن ثابت و سهل بن حنيف ثمّ لم يقتل منهم أحد إنتهىٰ ما ذكره الرّازى.

و قال الطّبري في تفسيره لِهذه الآية ما هذا لفظه، يعني بذلك جلّ ثناؤه أنّ الّذين ولّوا عن المشركين من أصحاب رسول اللّه ﷺ يوم أُحد و أنهزموا عنهم وقوله: **تَوَلَّوْا** تفعّلوا من قولهم ولّىٰ فلان ظهره وقوله: **يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ** يعني يوم إلتقىٰ جمع المشركين والمسلمين بأُحد، إنّما إستزلّهم الشّيطان ببعض ما كسبوا يعني ببعض ما عملوا من الذّنوب، ولقد عفا اللّه عنهم يقول ولقد تَجاوز اللّه عن عقوبة ذنوبهم فيصفح لهم عنه أنّ اللّه غفور يعني به مغطٍ على ذنوب من آمَن به و أتّبع رسوله بعفوه عن عقوبته إيّاهُم عليها، حليمٌ، يعني أنّه ذو أناة لا يعجل علىٰ من عصاه وخالف أمره بِالنّقمة ثمّ إختلف أهل التّأويل في أعيان القوم الّذين عنوا بهذه الآية فقال بعضهم عنىٰ بها كلّ من ولّى الدّبر عن المشركين بأُحد، حدّثنا أبو هُشام الرّفاعي قال حدّثنا أبو بكر بن عياش قال حدّثنا عاصم بن كليب عن أبيه قال خطب عُمر يوم الجمعة فقرأ آل عُمران وكان يعجبه إذا خطب أن يقرأها فلّما إنتهىٰ الىٰ قوله: **إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ** قال لّما كان يوم أُحُد هزمنا ففرت حتّىٰ صعدت الجبل فلقد رأيتني أنزو كأنّني أروي والنّاس يقولون قتل محمّد فقلت لا أجد أحداً يقول قتل محمّد إلاّ قتلته حتّىٰ إجتمعنا علىٰ الجبل فنزّلت أنّ الّذين تولّوا منكم الآية وساق الكلام الىٰ أن قال حدّثنا إبن حميد قال حدثنا سَلمة عن إبن إسحاق قال فرّ عثمان بن عفّان و عَقبة بن عُثمان و سعد بن عُثمان رجلان من الأنصار حتّىٰ بلغوا الجبل جبلٌ بناحية المدينة ممّا يلي الأعوص فأقاموا به ثلاثة أيّام ثمّ رجعوا الىٰ رسول اللّه ﷺ فقال لهم لقد ذهبتم عريضة حدّثنا إبن حميد قال حدّثنا سلمة عن إبن إسحاق، قوله: **إِنَّ**

ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إنّما إستزلهم الشّيطان ببعض ما كسبوا الآية والّذين إستزلهم الشّيطان عثمان بن عفّان و سعد بن عثمان و عقبة بن عثمان الأنصاريان ثمّ الزّرقيان الحديث إنتهىٰ كلام الطّبرى.

والعجب من القُرطبي حيث نقل في تفسيره أنّه لم يكن الإنهزام معصية لأنّهم أرادوا التحصّن بالمدينة فيقطع العَدّو طمعه فيهم لمّا سمعوا أنّ النّبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قد قتل قال، و يجوز أن يقال لم يسمعوا دعاء النّبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ للهول الّذي كانوا فيه و يجوز أن يقال زاد عدد العدّو علىٰ الضّعف لأنّهم كانوا سبع مائة والعدّو ثلاثة ألاف وعند هذا يجوز الإنهزام و لكن الإنهزام عن النّبي خطأ لا يجوز و لعلّهم توهّموا أنّ النّبىٰ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إنحاز الىٰ الجبل أيضاً انتهىٰ كلامه.

وأنا أقول لو كان الأمر كما ذكره القُرطبي فما كانوا مذنبين بل كانوا مصيبين في فرارهم، و عليه فما معنىٰ قوله تعالىٰ: **ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ** ثمّ ما معنىٰ قوله: ولقد عفا عنهم، و هل يجوز العَفو عَمّن لم يَذنب فلو قال القُرطبي الفرار من الزّحف ليس بذنبٍ أصلاً كان أوَلىٰ له من هذه الأعذار السَّخيفة و أعجب من كلامه هذا في السّخافة قوله في أخر البحث قال، قلت ونظير هذه الآية توبة اللّه علىٰ آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ و قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ فَحجّ موسىٰ، أي غلبه بالحجّة و ذلك أنّ موسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ أراد توبيخ آدم ولومه في إخراج نفسه و ذرّيته من الجنّة بسبب أكله من الشّجرة فقال له آدم أفتلو مني علىٰ أمرٍ قدَّره اللّه تعالىٰ علَّي قبل أن أخلق بأربعين سنة تاب علّي منه و من تاب عليه فلا ذنب له و من لا ذَنب له لا يتوجّه عليه لومٌ، وكذلك من عفا اللّه عنه انتهىٰ كلامه.

أقول قياسه هذه القصّة أي قصّة فرار عمر و عثمان و أبو بكر وغيرهم في أحد و ثبوت الذّنب لهم بذلك بقصّة آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ و خروجه من الجنة و قبول توبته ذنب لايقاس به ذنب و ذالک لانّ ما صدر منه لااكله من الشجرة هو ترک الاوّلى و لم يكن حراماً و لذالک قالوا انّ النهى تنزيهى لاتحريمى لعصمة

الانبياء و هو ثابتٌ عقلاً و شرعاً و هذا بخلاف ما صدر من هوالاء فى احد من الفرار عن الزّحف فهو من أشدّ الذّنوب فكيف يقاس هذا بذاك مضافاً الىٰ أنّ أصل القصّة أي محاجّة آدم و موسىٰ من الإسرائلّيات الّتي وضعها أبو هُريرة و سمرة بن جَندب و كَعب الأحبار و أمثالهم من الكذّابين الوضّاعين فلا يصّح تفسير كلام اللّه بهذه الأخبار الموضوعة لِمَن آمن باللّه واليوم الآخر و نـحن نعلم أنّ القُرطّبي وأمثاله أراد بنقل هذه الأحاديث في تفسير الأيات تصحيح أعمال أئمّتهم و خلفائهم و أن كان فيه تخطئة الأنبياء والأوصياء بل و تَخطئة اللّه تعالىٰ والىٰ اللّه عاقبة الأمور.

■

يٰآ أَيُّهَا ٱلَّذينَ اٰمَنُوا لا تَكُونُوا كَالَّذينَ كَفَرُوا وَ
قالُوا لِإِخْوانِهِمْ إِذا ضَرَبُوا فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ كانُوا
غُزًّى لَوْ كانُوا عِنْدَنا ما ماتُوا وَ ما قُتِلُوا لِيَجْعَلَ
ٱللّٰهُ ذٰلِكَ حَسْرَةً في قُلُوبِهِمْ وَ ٱللّٰهُ يُحْيِي وَ
يُميتُ وَ ٱللّٰهُ بِما تَعْمَلُونَ بَصيرٌ «١٥٦» وَ لَئِنْ
قُتِلْتُمْ في سَبيلِ ٱللّٰهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِنَ ٱللّٰهِ وَ
رَحْمَةٌ خَيْرٌ مِمّا يَجْمَعُونَ «١٥٧» وَ لَئِنْ مُتُّمْ أَوْ
قُتِلْتُمْ لَإِلَى ٱللّٰهِ تُحْشَرُونَ «١٥٨» فَبِما رَحْمَةٍ مِنَ
ٱللّٰهِ لِنْتَ لَهُمْ وَ لَوْ كُنْتَ فَظًّا غَليظَ ٱلْقَلْبِ
لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَ ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ
وَ شاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ فَإِذا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى
ٱللّٰهِ إِنَّ ٱللّٰهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلينَ «١٥٩»

◁ اللّغة

ضَرَبُوا فِى ٱلْأَرْضِ: الضّرب في الأرض السّير فيها.

غُزًّى: بضمّ الغين جمع غازٍ نحو ضرّب جمع ضارب و طلّب جمع طالب.

حَسْرَةً: الحسرة النّدامة.

لِنْتَ: اللّين ضدّ الغلظة.

فَظًّا: الفظّ الغيظ الجافي القاسي القلب و قال الرّاغب، الفظّ الكريه الخلق مستعارٌ من الفظّ أي ماء الكرش و ذلك مكروهٌ شربه لا يتناول إلاّ في أشّد ضرورةٍ.

لَانْفَضُّوا: الإنفضاض التفرّق من الفضّ بمعنىٰ التّفريق.

شاوِرْهُمْ: أمرٌ من المَشورة يقال شاورتُ الرّجل مُشاورةً و شِواراً والإسم المَشّورة.

فَتَوَكَّلْ: التّوكُل علىٰ اللّه تفويض الأمر اليه وأصله الإتّكال و هو الإكتفاء في فعل ما يحتاج اليه ممّن يستند اليه ومنه الوكالة.

◁ الإعراب

إِذَا ضَرَبُوا فِي ٱلْأَرْضِ يجوز أن تكون، إذا، هنا تحكي بها حالهم فلا يراد بها المستقبل و عليه فالعامل فيها، قالوا، و هو للماضي و يجوز أن يراد بـها المستقبل المحكي به الحال و عليه فيكون التقدّير يكفرون و يقولون لإخوانهم لِيَجْعَلَ اللّٰهُ اللاّم تتعلّق بمحذوفٍ أي ندمهم، أو أوقع في قلوبهم ذلك ليجعله حسرة و جعل هنا بمعنىٰ، صيّر و قيل اللاّم هنا لام العاقبة أي صار أمرهم الىٰ ذلك مُتُّمْ الجمهور علىٰ ضمّ الميم و هو الأصل لأنّ الفعل منه يموت، و يقرأ بالكسر و هو لغة يقال ماتَ يَمات مثل خاف يخاف فكما تقول، خفت تقول متَّ لَمَغْفِرَةٌ مبتدأ و مِنَ ٱللّهِ صفة وَ رَحْمَةٌ معطوف عليه والتقدّير و رحمةٌ لهم و خَيْرٌالخبر مِمَّا ما بمعنىٰ الّذي أو نكرة موصوفة والعائد محذوف و يجوز أن تكون مصدّرية و يكون المفعول محذوفاً أي من جمعهم المال لَإِلَى ٱللّهِ اللاّم جواب قَسمٍ محذوف فَبِمَا رَحْمَةٍ ما زائدة و قال الأخفش نكرة بمعنى شيءٍ و رحمة بَدلٌ منه و الباء تتّعلق، بلنتَ وَ شَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ الأمر هنا جنس و هو عامٌ يراد به الخاصّ لأنّه ﷺ لم يؤمر بمشاورتهم في الفرائض و الأحكام و لذلك قرأ إبن عبّاس، في بعض الأمر فَإِذَا عَزَمْتَ الجمهور علىٰ فتح الزّاي أي إذا تخيّرت أمراً بالمشاورة و عزمت علىٰ فعله فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللّهِ و يقرأ بضمّ التاء أي إذا أمرتك بفعل شيءٍ فتوكّل علّي فوضع الظّاهر موضع المضمر.

◁ التّفسير

خاطب المؤمنين فقال يَآ أَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا باللّه و برسوله و بما جاء به الرّسول لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَ أي لا تكونوا مثل الكفّار المُنكرين

للإيمان الّذين **وَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ** من الكفّار **إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ** بالسّير فيها **أَوْ كَانُوا غُزًّى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَ مَا قُتِلُوا** بل كانوا أحياء **لِيَجْعَلَ اللّٰهُ ذٰلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ** أي ليجعل ظنّهم أنّهم لو لم يخرجوا ما قتلوا، حسرةً و ندامةً في قلوبهم **وَ اللّٰهُ يُحْيِي وَ يُمِيتُ** يقدر على أن يَحيي من يخرج الى القتال و يميت من أقام في أهله و حاصل ما أفادته الآية هو أنّ المؤمن باللّه و برسوله يعلم أنّ الحياة والموت بيَد اللّه بخلاف الكافر فلا ينبغي للمؤمن أن يقول بمقالة الكافر في باب الموت فأنّ الكفّار كانوا يقولون لأخوانهم من أهل الكفر إذا ضربوا في الأرض فخرجوا من بلادهم سفراً في تجارة أو كانوا غزّى اى كان خروجهم من بلادهم غزاة فهللوا و ماتوا فى سفرَهم او قتلوا فى غزوهم و لو كانوا عندنا ما ماتوا و ماقتلوا و لم يعلمو انّ ذالك الى اللّه كما قال:

قال اللّه تعالى: **قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمُ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ**(١).

قال اللّه تعالى: **فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَ لَا يَسْتَقْدِمُونَ**(٢).

قال اللّه تعالى: **إِنَّ أَجَلَ اللّٰهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ**(٣).

قال اللّه تعالى: **وَ لَنْ يُؤَخِّرَ اللّٰهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَ اللّٰهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ**(٤).

وَ لَئِنْ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللّٰهِ وَ رَحْمَةٌ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ.

لمّا أشار اللّه في الآية السّابقة أنّ الحياة والموت بيده و لا سبيل للخلق اليه أفاد في هذه الآية أنّ الموت أو القتل في سبيل اللّه أي في طريق مرضاته مغفرةٌ و رحمة منه و هو خير ممّا يجمعون من حطام الدّنيا ورغيد عيشها الّذي

١- الأحزاب = ١٦
٢- الأعراف = ٣٤
٣- نوح = ٤
٤- المنافقون = ١١

من أجله يتثاقلون عن الجهاد في سبيل اللّه ويتّأخرون عن لقاء العدّو وأنّما قال الّله عزّ وجلّ لمغفرةٌ من اللّه و رحمةٌ خير ممّا يجمعون، و ابتدأ الكلام ولأن متمّ أو قتلتم بحذف جزاء لأنّ، لأنّ في قوله: **لَمَغْفِرَةٌ** معنىٰ الجزاء وذلك أنّه وعدٌ خرج مخرج الخبر فتأويل الكلام **وَ لَئِنْ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوْ مُتُّمْ** ليغفرنّ اللّه لكم وليرحمنّكم فدَّل على ذلك بقوله: **لَمَغْفِرَةٌ مِنَ ٱللَّهِ وَ رَحْمَةٌ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ** قال بعض المحققين في هذا المقام أعلم أنّ هذا الموت لابدّ واقع و لا محيص للإنسان من أن يُقتل أو يموت فاذا وقع هذا الموت أو القتل في سبيل اللّه و فى طلب رضوانه فهو خَير من أن يجعل ذلك في طلب الدّنيا ولذّاتها التّي لا ينتفع الإنسان بها بعد الموت البتة و ذلك لأنّ الإنسان اذا توجّه الىٰ الجهاد أعرض قلبه عن الدّنيا و أقبل علىٰ الأخرة فاذا مات فكأنّه تخلّص عن العدّو و وصل الىٰ المحبوب و إذا جلس في بيته خائفاً من المَوت حريصاً علىٰ جمع الدّنيا فاذا مات في هذه الحالة فكأنّه حجب عن المعشوق و ألقي في دار الغربة و لا شكّ في كمال سعادة الأوّل و كمال شقاوة الثّاني انتهىٰ كلامه.

وَ لَئِنْ مُتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ.

لمّا قال تعالىٰ في الآية السّابقة **وَ لَئِنْ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِنَ ٱللَّهِ** أفاد في هذه الآية أنّ الموت أو القتل في سبيل اللّه يُوجب الحشر اليه تعالىٰ و هو من أعظم البركات و أرفع الغايات قال بعض المفسّرين، و إعلم أنّه سبحانه و تعالىٰ رغَّب المجاهدِين في الآية الأولىٰ بالحشر الىٰ مغفرة اللّه و فى هذه الآية زاد في إعلاء الدّرجات فرغبهم بالحشر الىٰ اللّه يروي أنّ عيسىٰ بن مريم عليه السلام مَرَّ بأقوام نحفت أبدانهم وإصفَّرت وجوههم و رأىٰ عليهم أثار العبادة فقال لهم ماذا تطلبون قالوا نخشى عذاب اللّه فقال هو أكرم من أن لا يخلصكم من عذابه ثمّ مرَّبأ قوامٍ أخرين فرأىٰ عليهم تلك الأثار فسألهم فقالوا

نطلب الجنّة والرّحمة فقال هو أكرم من أن يمنعكم رحمته ثمّ مَرَّ بقومٍ ثالث و رأىٰ أثار العبوديّة عليهم أكثر فسألهم فقالوا نعبده لأنّه إلٰهنا و نحن عبيده لا لرغبةٍ و لا لرهبةٍ فقال أنتم العبيد المخلصون فأنظر في هذه الأيات و ترتيبها فأنّه قال في الآية الأُولىٰ، لمغفرةٌ من اللّه و هو إشارة الىٰ من يعبده خوفاً من عقابه ثمّ قال ورَحمة و هو إشارة الىٰ من يعبده بطلب ثوابه ثمّ قال في خاتمة الآية **لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ** و هو إشارة الىٰ من يعبد اللّـه لمـجرّد الرّبـوبية و العبوديّة و هذا أعلى المقامقات وابعد النّهايات في العبّودية ألا ترىٰ أنّه تعالىٰ لمّا شرف الملائكة قال: **وَ مَنْ عِنْدَهُ لا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبادَتِهِ** و قال: للمؤمنين من أهل الثّواب، عند مليكٍ مقتدرٍ فبَّين أنّ هؤلاء بذلوا أنفسهم و أبدانهم في طاعته و مجاهدة عدّوه يكون حشرهم اليه و إستئناسهم بكـرمه و تـمتّعهم بشرروق نور ربوبيّته و هذا مقام فيه إطناب والمستبصر يرشده القـدر الّـذي أوردناه انتهىٰ كلامه.

اذا عرفت هذا فنقول فـي الأيـتين نكـات خـفّية ومسـائل مـهّمة لا بأس بالإشارة اليها إجمالاً:

الأولىٰ: أنّه تعالىٰ قيّد القتل والمَوت بقوله في سبيل اللّه فقال:**وَ لَئِنْ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوْ مُتُّمْ** أي متمّ كذلك والمراد منه أن يكون الموت أو القتل في طاعته فاذا كان كذلك فله المغفرة والرّحمة من اللّه تعالى جمع بين المغفرة والرَّحمة ثمّ قدَّم المغفرة علىٰ الرّحمة لنكتته و هى أنّ المغفرة و الغفران من اللّه تعالىٰ هو أن يصون العبد من أن يمَّسه العذاب و قد يقال غفر له اذا تجافىٰ عنه في الظّاهر و أن لم يَتجاف عنه في الباطن نحو قوله تعالىٰ: **قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لا يَرْجُونَ أَيّامَ ٱللَّهِ** (١).

و الإستغفار طَلب ذلك بالمقال والفعال و أمّا الرّحمة فـهي رقّـة تـقتضي الإحسان الىٰ المَرحوم و قد تُستعمل في الرّقة المـجّردة كـما تستعمل فـي

١- الجاثية = ١٤

الإحسان المجّرد عنها و إذا وُصف الباريْ بها فالمراد الإحسان المجّرد دون الرّقة و على هذا رُوي أنّ الرّحمة من اللّه إنعام وإفضال و من الأدّميين رقّة و تعطف الىٰ ما تقدّم من أنّ الرّحمة منطوية علىٰ معنيين الرِّقة، والإحسان، فركز اللّه تعالىٰ في طبائع النّاس الرِّقة و تفرّد بالإحسان فصار كما أنّ لفظ الرّحم من الرّحمة فمعناه الموجود في النّاس من المعنىٰ الموجود للّه تعالىٰ فتناسب معناهما تناسب لفظيهما وحيث أنّها في اللّه تعالىٰ بمعنىٰ الإحسان المجرّد و قد ثبت أنّه تعالىٰ محسنٌ الىٰ كلّ الموجودات فلا محالة هي عامّة في الدّنيا للمؤمنين و الكافرين و فى الأخرة مختصّة بالمؤمنين فقط فقوله تعالىٰ: **وَ رَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ** [1] معناه ورَحمتي وَسَعت كلّ شئ في الدّنيا فسأكتبها للّذين يتّقون في الأخرة أيضاً كما قيل:

وأخـــرُ فـــاز بكـــلتيهما قـد جَـمع الدّنـيا مـع الأخـرة

فقوله تعالىٰ: لمغفرةٌ و رحمةٌ إشارة الىٰ دفع العذاب عنهم أوّلاً و إدخالهم في بحر رحمته في الأخرة وحيث أنّ الدّخول في رَحمة اللّه متفرّعٌ علىٰ دفع العذاب عنه اذ لو كان مُعذّباً بعذاب اللّه لا يكون مرحوماً، قدّم المغفرة علىٰ الرّحمة.

الثّانية: أنّه تعالىٰ قال:**خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ** أي أنّ الموت أو القتل في سبيل اللّه حيث ينتهي الىٰ مغفرة اللّه ورَحمته فهو خير ممّا يجمعون في الدّنيا من الأموال والإنهماك في الشّهوات و كسب الجاه و أمثال ذلك ممّا يتعلّق بهذه الدّنيا الدّنية الّتي لا بقاء لها.

أمّا أوّلاً: فلأنّ في طلب الدّنيا و الوصول اليها تعبٌ و مشقّة و لا يدري الطّالب أنّه ينتفع بها أم لا لإحتمال الموت والمرض وغير ذلك و أمّا طلب المغفرة و الرّحمة و أن كان فيه أيضاً تَعب و مشقّة إلاّ أنّ الطّالب يعلم قطعاً بالإنتفاع بهما بعد الوصول اليهما لأنّ اللّه تعالىٰ لا يخلف وَعده كيف و قد قال.

١- الأعراف = ١٥٦

قال اللّٰه تعالى: **فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقٰالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ**[١].

قال اللّٰه تعالى: **إِنَّ اَللّٰهَ لاٰ يُخْلِفُ اَلْمِيعٰادَ**[٢].

قال اللّٰه تعالى: **وَ مَنْ أَصْدَقُ مِنَ اَللّٰهِ قِيلاً.**

ثانياً: أنّ الدّنيا و زخارفها فانية داثرة لا بقاء لها وغفران اللّه و رحمته باقية لا زوال لها.

قال اللّٰه تعالى: **مٰا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمٰا عِنْدَ اَللّٰهِ بٰاقٍ**[٣].

قال اللّٰه تعالى: **وَ اَلْبٰاقِيٰاتُ اَلصّٰالِحٰاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ**[٤] و من المعلوم أنّ الباقي خير من الفاني.

ثالثاً: أنّ نعم الدّنيا مادّية ونعم الأخرة معنويّة و أن شئت قلت المال و ما ضاهاه من زخارف الدّنيا أنّما ينتفع بها الجسم و البدن و الغفران و الرّحمة وأمثالهما ينتفع بها الرّوح وحيث أنّ الرّوح أفَضل وأشَرف من البَدن فما ينتفع به الروح افضل مما ينتفع به البدن.

رابعها: أنّ الدّنيا و ما فيها مشوبة بالألام مخلوطة بالمضّار **قال علّي** عليه السلام: **الدّنيا دار بالبلاء مَحفُوفة وبالغَدر مَعرُوفة، وأمّا الأخرة وما فيها فليست كذلك.**

خامسها: أنّ في الموت أو القتل في سبيل اللّه الحشر الىٰ اللّه لقوله: **وَ لَئِنْ مُتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى اَللّٰهِ تُحْشَرُونَ** و لازم ذلك أنّ الموت أو القتل في سبيل اللله الحشر معها **لقوله** صلى الله عليه و آله: **من أحَبَّ حَجراً حشره اللّه مَعه.**

سادسها: أنّ الموت في سبيل اللّه دليل علىٰ أنّ المطلوب هو اللّه و الموت في سبيل الوصول الىٰ الدّنيا و جمع المال فيها دليل علىٰ أنّ المطلوب هو المال و الفرق واضح.

١- الزّلزال = ٧
٢- آل عمران = ٩
٣- النّحل = ٩٦
٤- الكهف = ٤٦

الثّالثة: لم ذكر اللّه تعالىٰ القتل و الموت معاً فقال: **وَ لَئِنْ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوْ مُتُّمْ** لأن قتلتم في سبيل اللّه أو متمّ، أليس في ذكر أحدهما كفاية عن الأخر نقول في الجواب أصل القتل إزالة الرّوح عن الجَسد والموت كذلك فلا فرق بينهما من حيث المعنىٰ و أنّما الفرق بالإعتبار فاذا أعتبر بفعل المتّولي لذلك يقال قتل و إذا أعتبر بفوت الحياة يقال موت ثمّ أن كان المتولّي للمَوت من الكفّار في معركة القتال يقال أنّ القتل في سبيل اللّه المعبّر عنه بالشّهيد في لسان الشّريعة و أن كان القتل بداعٍ أخر من الدّواعي فهو و أن كان مقتولاً إلاّ أنّه ليس من القتل في سبيل اللّه اذا علمت ذلك فقوله تعالىٰ لمغفرةٌ و رحمة، و قوله: **لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ** ليس ممّا يتفرّع علىٰ القتل في سبيل اللّه فحسُب بل الأثار المذكورة متفرّعة علىٰ إزالة الرّوح عن الجسد سواء كانت بصُورة القتل أم بصورة الموت و بعبارةٍ أخرىٰ سواء كانت بفعل المتولّي أم بفوت الحياة ولأجل هذه الدّقيقة ذكر المَوت بعد القتل في سبيل اللّه فهو في الحقيقة من قبيل ذكر العامّ بعد الخاصّ فكأنّه قال تعالىٰ المغفرة والرّحمة من اللّه تعالىٰ ثابتتان لمن أُزيل روحه عن جسده في سبيل اللّه طلباً لمرضاته سواء كانت الإزالة بصورة القتل أو الموت و فائدة هذا التّعميم إلقاء الخصّوصيات والتوجّه الىٰ الأصل و عليه فلو مات الإنسان في سبيل طاعة اللّه و مرضاته حتف أنفه من غير قتل فله مغفرة و الرّحمة لوجود الملاک فيه و هو كونه فى سبيل اللّه كن مات فى طلبا لغلم او سفر الحج و الزّيارد و امثالها ممّا يطلب فيه رضى اللّه و طاعته و هذا هو الفائدة فى ذكر الموت بعد القتل فى الآية و لعمرى انّه احسن الفوائد.

الرّابعة: لم قدَّم القتل علىٰ المَوت في الآية الأُولىٰ وبالعكس في الثّانية فقال في الاولىٰ لأن قتلتم في سبيل اللّه أو متمّ، و قال في الثّانية ولأن متمّ أو قُتلتم لإلىٰ اللّه تحشرون، قال بعض المفسّرين من المعاصرين في تفسيره لهذه الآية ما هذا لفظه، و قد قدَّم القتل هاهنا علىٰ الموت لأنّ القتل في سبيل اللّه أقرب من المغفرة بالنّسبة الىٰ الموت فهذه النكتّة هي الموجبة لتقديم القتل علىٰ

الموت و لذلك عاد في الآية التّالية، **وَلَئِنْ مُتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ** الىٰ الترتّيب الطّبيعي بتقديم الموت علىٰ القتل بفقده هذه النّكتة الزّائدة انتهىٰ كلامه رفع مقامه ولقائل أن يقول أن كان القتل في سبيل اللّه أقَرب الىٰ المغفرة بالنسبة الىٰ الموت فليكن في جميع الموارد كذلك و بعبارةٍ أخرىٰ أن كان سبب تقديم القتل على الموت هو ما ذكره ﷺ فهذا الملاك بعينه موجود في الآية التّالية و فى جميع الموارد فينبغي أن يقّدم القتل على الموت فيها و فى غيرها أيضاً هذا أوّلاً.

ثانياً: أنّ الموت المعطوف على القتل في سبيل اللّه في الآية ليس مطلق الموت كيف إتّفق بل المراد الموت الّذي وقَع في سبيل اللّـه كما اذا مات المجاهد في معركة القتال حتف أنفه و أنّما قلنا ذلك قضاءً لحكم العطف و عليه فكون القتل أقرب الى المغفرة من هذا الموت يحتاج الى دليل نعم القتل يكون أقرب الىٰ المغفرة من مطلق الموت و أمّا الموت بهذه الخصّوصية فلا و هذا الملاك بعينه موجود في الآية التّالية و غيرها، والذّي يختلج بالبال في حلّ الإشكال و اللّه أعلم بحقيقة الحال هو أنّه لما قدّم القتل على الموت في الآية السّابقة قدّم الموت علىٰ القتل في الآية التّالية حذراً من تكرار التّرتيبي في اللّفظ كما هو مقتضى فنّ البلاغة، قال الرّازي في تفسيره و تمسّك القاضي بهذه الآية على أنّ المقتُول ليس بميّتٍ قال لأنّ قوله: **وَ لَئِنْ مُتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ** يقتضي عطف المقتول على الميّت و عطف الشّئ علىٰ نفسه ممتنع انتهىٰ.

أقول مل ذكره ليس بشئ فأنّ التّغاير بينهما بحسب الكيفيّة و أمّا في الأصل فلا و هو يكفي في صحّة العطف فَلا يكون من عطف الشّئ علىٰ نفسه من جيمع الجهات و قد مرّ البحث فيه هذا تمام الكلام في هذا المقام و عليه التوكّل وبه الإعتصام.

فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ ٱللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَ لَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَ ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَ شَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ في الآية مسائل:

المسألة الأُولىٰ: في قوله: **فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ ٱللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ** قيل لمّا إنهزمُوا عن النّبي يوم أُحد ثمّ عادوا بعد ثلاثة أيّام أو أقلّ أو أكثر لم يخاطبهم الرّسول بالتغليظ والتشدّيد و أنّما خاطبهم بالكلام اللّين و لذلك مدح اللّه رسوله على عفوه عنهم و تركه التّغليظ عليهم فقال فبما رحمةٍ من اللّه لنت لهم، إختلفوا في كلمة، ما، في قوله: **فَبِمَا** علىٰ قولين:

أحدهما: أنّها زائدة و عليه أكثر المفسّرين جئ بها للتّأكيد، قالوا و زيادتها بين الباء و عن و من، و الكاف، و بين مجروراتها شئ معروف في اللّسان مقرّر في علم العربيّة.

ثانيهما: أنّها نكرة تامّة و رحمة، بدلٌ منها كأنّه قيل فبشئٍ أبهم، ثمّ أبدل علىٰ سبيل التّوضيح فقال رحمة وكان قائل هذا يفر من الإطّلاق عليها أنّها زائدة.

قال الرّازي قال المحقّقون دخول اللّفظ المهمل في كلام اللّه غير جائز و هنا يجوز أن تكون، ما، إستفهاماً للتّعجب تقديره فبأيّ رحمةٍ من اللّه لنت لهم، و ذلك بأنّ جناياتهم لمّا كانت عظيمة ثمّ أنّه ما ظهر منه صلى الله عليه وآله البتة تغليظاً في القول و لا خشونةً في الكلام علموا أنّ هذا لا يتأتى إلاّ بتأييدٍ ربّاني قبل ذلك انتهىٰ ثمّ أنّ متّعلق الرّحمة المؤمنون، أو الرّسول صلى الله عليه وآله.

فعلىٰ الأوّل: معنىٰ الكلام فبرحمةٍ من اللّه عليهم لنت لهم فتكون الرّحمة أمتَّن بها عليهم.

علىٰ الثّانى: معنىٰ الكلام برحمة اللّه إيّاك جعلك لين الجانب موطّأ الأكناف فرحمتهم و لنت لهم و لم تؤاخذهم بالعصيان و الفرار و أفرادك للأعداء فيكون ذلك إمتناناً علىٰ الرّسول صلى الله عليه وآله، أمّا قوله: **لِنْتَ لَهُمْ**، اللّين ضدّ الخشونة و يستعمل ذلك في الأجسام ثمّ يستعار للخلق و غيره من المعاني فيقال فلانٌ ليّنٌ و فلانٌ خشن وكلّ واحد منهما يمدح به طوعاً و يذّم بها طوعاً بحسب إختلاف المواقع قاله الرّاغب فى المفردات وكيف كان لا شكّ ان

الآية فى مدح النّبى صلى الله عليه وآله وسلم و فيها اشارة الى انّ هذه السّجيّة الكريمة فى الطاف اللّه فانّه تعالى اذا اراد بعبد خيراً تهيتاً اسبابه و حيث ان النّبى صلى الله عليه وآله وسلم مخاطب لقوله لو لاک لما خلقت الافلاک فلا محالة يكون أشرف الخلائق و أفضلهم و أحبّهم الىٰ اللّه تعالىٰ ولازم ذلك أن يكون مظهراً كاملاً لصفاته من العلم و القدرة و الإرادة و غيرها و قد ثبت أنّ التخلّق بأخلاق اللّه هو الغاية و المقصد الأسنىٰ في العبوديّة لقوله: عليه وآله **تَخَلَّقُوا بأخلاق اللّه**، فهو صلى الله عليه وآله كان مظهراً كاملاً لأخلاقه و جميع صفاته و لذلك صار مخاطباً بقوله تعالىٰ: **وَ إِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ**[1].

المسألة الثّانية: وَ لَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ قال الرّاغب في المفردات الفَّظ الكريه الخلق و المعنى لو كنت كريه الخلق لتفرّقوا و تشتتوا من حولك و فيه إشارة الىٰ أنّ الخلق السّيئ الكريه يوجب تفرّق النّاس وتشّتتهم و هو يدّل مفهوماً علىٰ أنّ الخلق الحسن يوجب جمع النّاس و جذبهم، و قيل أنّ الخلق و الخلق في الأصل واحد كالشَّرب و الشّرب والصَّرم والصُّرم لكن خصّ الخلق بالهيئات و الأشكال و الصّور المدركة بالبصر و خصّ الخلق بالقوى و السّجايا المدركة بالبصيرة قال بعض المحقّقين من علماء الأخلاق الغليظة والفظاظة من نتائج الغضب وضدّه الرّفق أي اللّين فيهما و هو من نتائج الحلم ولا ريب في أنّ الغلظة في القول والفعل ينفر الطّباع و يؤدّي الىٰ إختلاف أمر المعاش والمعاد و لذلك نهى اللّه سبحانه نبّيه عنه في مقام الإرشاد قال: **وَ لَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ** و روي عن سلمان أنّه قال اذا أراد اللّه تعالىٰ هلاك عبدٍ نزع منه الحياء فاذا نزع منه الحياء لم يلقه إلاّ خائناً مخوناً واذا كان خائناً مخوناً نزعت منه الأمانة فاذا نزعت من الأمانة لم يَلقه إلاّ فظّاً غليظاً فاذا كان فظّاً غليظاً نزعت منه ربقة الإيمان فاذا نزعت منه ربقة الإيمان لم يلقه إلاّ شيطاناً ملعوناً، و يظهر من هذا الكلام أنّ من

۱- القلم = ۴

كان من أهل الغلظة والفظاظة فهو الشّيطان حقيقةً فيجب على كلّ عاقلٍ أن يجتنب عن ذلك كلّ الإجتناب و ضدّ الغلظة الرّفق و اللّين و لذلك.

قال رسول اللّه ﷺ: لو كان الرّفق خلقاً يرىٰ ما كان فيما خلق اللّه شئ أحسن منه.

و قال ﷺ أنّ الرّفق لم يُوضع علىٰ شئ إلاّ زانه ولا ينزع من شئٍ إلاّ شانه وقال ﷺ لكلّ شئ قفل و قفل الإيمان الرّفق.

و قال ﷺ: أنّ اللّه رفيق يحبّ الرّفيق و يعطي علىٰ الرّفق ما لا يعطي علىٰ العنف.

و قال ﷺ: ما إصطَحب أثنان إلاّ كان أعظمهما أجراً وأحبّهما الىٰ اللّه تعالىٰ أرفقهما بصاحبه.

و قال ﷺ الرّفق يمن والخَرق شؤم.

و قال ﷺ اذا أحَبّ اللّه أهل بيتٍ أدخَل عليهم الرّفق.

و قال ﷺ من أُعطي حظّه من الرّفق أعطي حظّه من خير الدّنيا والأخرة و من حرم حَظّه من الرّفق حَرم حَظّه من الدّنيا والأخرة.

و قال ﷺ: اذا أحَبّ اللّه عبداً أعطاه الرّفق ومن يحرم الرّفق يحرم الخير كلّه.

و قال ﷺ: أتدرون من يحرم علىٰ النّار كلّ هيّنٍ ليّنٍ سهلٍ قريب.

و الأخبار كثيرة و فيما ذكرناه كفاية لالي الدّراية[1].

أقول حيث ذكرنا بعض الأخبار الواردة في ذمّ الغِلظة و مدح اللّين فقد عرفت الوجه في ذمّ الغلظة و مدح اللّين و قد ثبت بالتّجربة أنّ إمضاء الأمور و انجاح المقاصد موقوف علىٰ الرّفق و اللّين مع الخلائق فكلّ ملكٍ كان رفيقاً بجنده و رعيته انتظم أمره و دام ملكه و أن كان فظّاً غليظ اختلّ أمره و انفضّ

١- جامع السّعادات، للنّراقي، ج ١، ص ٣٠٥.

النّاس من حوله وزال ملكه و سلطانه في أسرع زمانٍ وقس عليه غيره من طبقات النّاس و لا سيّما العلماء فأنّهم لمكان وراثتهم للأنبياء من جهة العلم و الإرشاد لابدّ لهم من الإتّصاف بحسن الخلق و اللّين والرّفق والتجّنب من الغلظة و الفظاظة مع النّاس لئلاً ينفضُوا من حَولهم وأنّما قلنا أنّهم أولىٰ بهذه الصّفات من غيرهم لأنّ ميل النّاس اليهم في الحقيقة ميلهم الىٰ الدّين كما أنّ تجّنبهم عنهم و تفرّقهم من حَول العلماء أيضاً يرجع الى التّجنب عن الدّين قال اللّه تعالىٰ: **أُدْعُ إِلىٰ سَبيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَ ٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَ جٰادِلْهُمْ بِالَّتي هِيَ أَحْسَنُ**[١].

المسألة الثّالثة: قوله تعالىٰ: **فَاعْفُ عَنْهُمْ وَ ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَ شٰاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ** الفاء للتّفريع لأنّ هذه الأمور متفرّعة علىٰ اللّين و الرّفق، أمر نبّيه بأمور ثلاثة:

العفو، والإستغفار لِلنّاس، و المشورة، فالأبحاث ثلاثة:

البحث الأوّل: في العَفو قال الرّاغب العفو هو التّجافي عن الذّنب.

قال اللّه تعالىٰ: **وَ أَنْ تَعْفُوٓا أَقْرَبُ لِلتَّقْوىٰ**[٢]

قال اللّه تعالىٰ: **خُذِ ٱلْعَفْوَ وَ أْمُرْ بِالْعُرْفِ وَ أَعْرِضْ عَنِ ٱلْجٰاهِلِين**[٣]

قال اللّه تعالىٰ: **وَ يَسْئَلُونَكَ مٰاذٰا يُنْفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ**[٤].

و الآيات و الاخبار فى مدحه كثيرة ثمّ انّ العفو على ما عرفوه فى كتب الاخلاق هو اسقاط مالية حقّه من قصاص او غرامة قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم ثلاث والّذى نفسى بيده ان كنت مالفاً لحلفت عليهن مانفقت صدقة من مال فتصدّقوا و لا عفاً رجل من مظلمةٍ يبتغي بها وجه اللّه إلاّ زاده اللّه بها عزّاً يوم القيامة، و لا فتح رجل علىٰ نفسه باب مسألةٍ إلاّ فتح اللّه عليه باب فقرٍ انتهىٰ.

١- النحل = ١٢٣
٢- البقرة ٢٣٧
٣- الاعراف = ١٩٩
٤- البقرة = ٢١٩

و قال صلى الله عليه وآله: العفو لا يزيد العبد إلاّ عِزّاً فأعفُوا يعِزّكم اللّه انتهىٰ.
و قال صلى الله عليه وآله: ألا أخبرك بأفَضل أخلاق أهل الدّنيا والأخرة، تَصل من قطَعك وتُعطي من حَرَمك وتَعفُو عمّن ظَلَمك.
و قال الباقر عليه السلام: النّدامة علىٰ العفو أفَضل وأيَسر من النّدامة علىٰ العقُوبة.

و لقد جاء ابن الزبعري حيث قال:

فالأن أخضع للنّبي محمّد — بيدٍ مطاوعةٍ وقلبٍ تائبٍ
ومحمّدُ أوفىٰ البّرية ذمّةً — وأعزّ مطلوبٍ وأظفر طالبٍ
هادي العباد الىٰ الرّشاد وقائدُ — للمؤمنين بضوء نورٍ ثاقبٍ
أنّي رأيتك يا محمّد عصمةً — للعالمين من العذاب الواصب

و يدّلك علىٰ كونه صلى الله عليه وآله مظهراً لعفو الرّحمٰن ما صدر عنه صلى الله عليه وآله بعد فتح مكّة و عفوه عن المشركين الظّالمين بقوله أذهبوا أنتم الطّلقاء، ولعمري هو يكفي لإثبات المدّعىٰ مضافاً الىٰ كثرة الموارد التّي ضبطها متون التّواريخ فمن أراد الإطّلاع عليها فعليه بالمراجعة اليها.

البحث الثّاني: قوله: **وَ ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ** الإستغفار طلب المغفرة من اللّه تعالىٰ.

قال اللّه تعالىٰ: **وَ مَآ أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَ لَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوٓا أَنْفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا ٱللَّهَ وَ ٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُوا ٱللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا**(١).

إعلم أنّ اللّه تعالىٰ أمَر رسوله بالإستغفار لهم لأنّه صلى الله عليه وآله كان مُظهراً لرحمة اللّه تعالىٰ وأقَرب الخلق اليه و لذلك دعاءه كان مستجاباً و قد ثبت في علم الكلام أنّ أصل البعثة علىٰ أساس اللّطف منه تعالىٰ بالنّسبة الىٰ عباده، قال المفيد قدس سره لمّا أحسَّ رسول اللّه صلى الله عليه وآله بالمَرض أخذ بيد علّيٍ وتبعه جماعة و

١- النسّاء = ٦٤

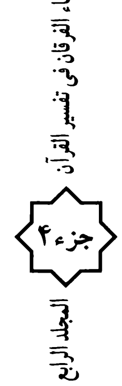
توجّه الىٰ البقيع فقال أنّي قد أمرت بالإستغفار لأهل البقيع فإنطلقوا معه حتّىٰ وقف بين أظهرهم و قال السّلام عليكم أهل القبُور ليهنّئكم ما أصبحتم فيه ممّا فيه النّاس أقبلت الفِتن كقطع اللّيل المظلم يتبع أوّلها أخرها ثمّ إستغفر لأهل البقيع طويلاً الحديث.

البحث الثّالث: قوله: **وَ شَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ** أمر اللّه تعالىٰ نبّيه بالمشورة بعد العفو والإستغفار، قال الرّاغب و التّشاور و المشاورة و المشورة إستخراج الرّأي بمراجعة البعض الىٰ البعض من قولهم شرتُ العسل اذا إتّخذته من موضعه و إستخرجته منه انتهىٰ.

ثمّ أنّ الظّاهر من قوله: **وَ شَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ** أي أمر الحرب وبه قال الكلبي و كثير من العُلماء و إستَّدلوا عليه بأنّ الألف و اللاّم في لفظ الأمر للإستغراق لما بيّن أنّ الّذي نزل فيه الوحي لا تجوز المشاورة فيه فوجب حمل الألف و اللاّم هاهنا علىٰ المعهود السّابق و هو في هذه الآية يتعلّق بالحَرب و لقاء العدّو فكان قوله: **وَ شَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ** مختّصاً بذلك ثمّ ذكروا له نظائر منها ما أشار الحباب بن منذر يوم بدر علىٰ النّبي صلى الله عليه وآله بالنزّول علىٰ الماء فقبل منه.

و منها ما أشار عليه السّعدان سعد بن معاذ وسعد بن عبادة يوم الخندق بترك مصالحة غطفان علىٰ بعض ثمار المدينة لينصرفُوا فقَبِل منهما وخَرق الصّحيفة.

و منهم من قال اللّفظ عامّ خصّ عنه ما نزل فيه وحي فتبقي حجّته في الباقي الفخر الرّازي بعد نقله ما نقلناه والتّحقيق في القول أنّه تعالىٰ أمر أُولي الأبصار بالإعتبار فقال: **فَاعْتَبِرُوا يَآ أُولِى ٱلْأَبْصَارِ** وكان صلى الله عليه وآله سيّد أولي الأبصار و مدح المستنبطين فقال لعلمه الّذين يستنبطونه منهم، وكان صلى الله عليه وآله أكثر النّاس عقلاً و ذكاءً و هذا يدّل علىٰ أنّه صلى الله عليه وآله كان مأموراً بالإجتهاد اذا لم ينزل عليه الوحي و الإجتهاد يتقوى بالمُناظرة والمباحثة فلهذا كان مأموراً بالمشاورة و



قد شاورهم يوم بدر في الأُساریٰ و كان من أُمور الدّين والدّليل علىٰ أنّـه لا يجوز تخصيص النّص بالقياس أنّ النصّ كان لعامّة الملائكة في سجود آدم ثمّ أنّ إبليس خصّ نفسه بالقياس و هو قوله: **خَلَقْتَني مِنْ نارٍ وَ خَلَقْتَهُ مِنْ طينٍ**(١) فثار ملعوناً فلو كان تخصيص النّص بالقياس جائزاً لما إستَّحق اللّعن بـهذا السّبب ثمّ قال الرّازي ظاهر الأمر للوجوب فقوله: **وَ شاوِرْهُمْ** يقتضي الوجوب و حمل الشّافعي ذلك علىٰ النّدب انتهىٰ.

أقول ما ذكره الكلبي و من وافقه من العلماء لا بأس به و هو الظّاهر من الآية و أمّا ما ذكره الرّازي فلا يرجع الىٰ محصّل و ذلك لأنّه جعل النّبي صلّى الله عليه وآله أحَد المجتهدين للأحكام الشّرعية ثمّ قوّى إجتهاده بالمناظرة والمباحثة فكان ماموراً بالمشاورة مع غيره ليكون فى اجتهاده اقل خطاءً كما هو كذالک فى حق غيره من العلماء و هو الاطل مخالف لنصّ الكتاب:

قال اللّه تعالى: **وَ ما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوىٰ، إِنْ هُوَ إِلّا وَحْيٌ يُوحىٰ**(٢).

دلّت الاية على انّ النّبي لا ينطق عن الهوى بل كلّ ما يقول فهو مستند الىٰ الوحي فهذا حكم عامّ في جميع الأمور والتّخصيص يحتاج الى الدّليل و اذ ليس فليس، و أيضاً:

قال اللّه تعالى: **وَ ما آتيٰكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ ما نَهيٰكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا**(٣).

دلّت الآية على وجوب الأخذ بقوله صلّى الله عليه وآله كائناً ما كان فلو لم يكن كلامه مستنداً الى الوحي لزم الإغراء بالجَهل كما ترى، اذ لا يبعد أن يكون كلامه من إجتهاده علىٰ قول الخصم والمُجتهد قد يصيب و قد يخطي فيلزم وجوب الأخذ ولو في صورة الخطأ و هذا هو المراد بالإغراء فيما مرَّ و أيضاً:

قال اللّه تعالى: **أَطيعُوا اللّهَ وَ أَطيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِى الْأَمْرِ مِنْكُمْ**(٤).

١- الاعراف = ١٢
٢- النجم = ٣ و ٤
٣- الحشر = ٧
٤- النّساء = ٥٩

و تقريب الإستدلال بها واضح لأنّ الإطّاعة بقول مطلق لا يعقل إلاّ مَمّن عصمه اللّه من الخطأ و المجتهد لا يكون معصوماً عن الخطأ و الأيات كثيرة و يعضدها العقل السّليم وذلك لأنّ النّبي أمين اللّه في أرضه و النّاس مأمورون بمتابعته بقولٍ مطلق فلا بدّ من أن يكون معصوماً عن الذّنب والخطأ والنّسيان و غير ذلك لأنّ المفروض أنّ إطاعته إطاعة اللّه و معصيته معصية اللّه و الّرد عليه الّرد على اللّه و هكذا فلو فرضنا أنّه كان يستنبط بعض الأمور بإجتهاده و مشاورته للغير فالمستنبط كلام نفسه لا كلام اللّه فلو كان في إجتهاد مخطئاً و قلنا بوجوب الإطاعة يلزم منه إضلال النّاس لا إرشادهم الىٰ الحقّ هف و أمّا قوله لا يجوز تخصيص النّص بالقياس فهو حقّ لأنّ القياس من الشّيطان لا من الإنسان و أوّل من قاس بعده فقد تابعه و هذا هو الوجه في عدم جواز تخصيص النّص بالقياس لا ما ذكره من أنّ النّص في سجود آدم كان لعامّة الملائكة ثمّ أنّ إبليس خصّ نفسه بالقياس و ذلك لأنّ كون إبليس من الملائكة أم من الجنّ فيه خلاف و قد مرَّ تحقيقه سابقاً هذا، ولقائل أن يقول لو صار إبليس ملعوناً بسبب القياس كما إعترفت به فلم تقول به، و أمّا ما ذكره من أنّ الأمر للوجوب أو النّدب فسيأتي الكلام فيه.

نقل الرّازي في أخر البحث قصّة عجيبة قال روي الواحدي في الوسيط عن عُمرو بن دينار عن ابن عبّاس أنّه قال، الّذي أُمر النّبي بمشاورته في هذه الآية أبو بكر و عمر ثمّ قال و عندي فيه إشكال لأنّ الّذين أمر اللّه رسوله بمُشاورتهم في هذه الآية هم الّذين أمره بأن يعفو عنهم و يستغفر لهم وهم المنهزمون فأنّ عمر كان من المنهزمين فدخل تحت الآية إلاّ أنّ أبا بكر ما كان منهم فكيف يدخل تحت هذه الآية واللّه أعلم انتهىٰ.

أقول العجب من الرّازي مع أنّه كان يعدّ نفسه من العقلاء كيف إستشكل و لم يقل لو كان الأمر كما ذكره النّاقل فحقّ الآية كان، أن يقال و شاورهما في الأمر.

ثانياً: من أين ثَبت له فرار عُمر دون أبي بكر.

ثالثاً: نسى عثمان في الحديث مع أنّه كان من المنهزمين.

رابعاً: يلزم حذف أبي بكر و هو رأسهم و رئيسهم عن هذه المنقبة و لا أدري كيف رضي الرّازي بذلك، الاّ أن نقول و من يُضلل اللّه فما له من هادٍ و ممّن قال بهذه المقالة أعني جواز الإجتهاد للنّبي في الأُمور، القُرطبي في تفسيره حيث قال: **وَ شَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ** يدّل علىٰ جواز الإجتهاد في الأمور والأخذ بالظّنون مع إمكان الوحي فأنّ اللّه أذن لرسوله صلى الله عليه وآله في ذلك انتهىٰ كلامه.

أقول زاد القُرطبي في الطّنبور نغمةً أخرىٰ و هى الأخذ بالظّن مع إمكان الوحي و هو أعجب من مقالة الرّازي فما هو ظاهرٌ على النّاظر في المقالتين و الجواب الجواب اذا عرفت هذا فنقول، الحقّ أن يقال أنّ اللّه تعالىٰ أمر نبّيه بالمشاورة في غير ما يرتبط بالدّين و ذلك لأنّ الدّين ممّا شرعه اللّه و لا سبيل للمخلوق كائناً من كان في جعل أحكامه و هو أمرٌ قد فرغنا من البحث فيه فلا يجوز جعل حكمٍ من الأحكام الدّينية بواسطة المشاورة نعم في الأُمور الدّنيوية لا بأس بها والآية ناظرة اليها، ثمّ أنّه لاشكّ لأحدٍ أنّ المشاورة في الأمور ممّا يحكم به العقل السّليم و يؤيّده الشّرع القَويم و لذلك وردت الأيات و الأخبار في حُسنها و التّرغيب اليها و فائدتها إستخراج الرّأي الأصلح من بين الأراء وإنتخابه و ذلك لأنّ الأفكار مختلفة والأراء متفاوتة اذ لا يبعد أن يخطر ببال إنسان من وجوه المصالح ما لا يخطر ببال غيره و ان كان الغير اعلم منه فى ساير الامور ربما يفهم الانسان العامى ما لا يعلمه العالم من امور الدّنيا و ذالک لانّ العقول تفاته و اذاكان كذالک فلايمكن لاحدٍ الوصول ال ما هو الاصلح الاّ بالمشاوره مع غير قال أمير المؤمنين عليه السلام في نهج البلاغة:

من إسْتَبَدَّ بِرَأيِهِ هَلَكَ وَمَنْ شاوَرَ الرِّجالَ شارَكَهما في عقُولِها.

و عن النّبي صلى الله عليه و آله: لا وَحدة أوحَش من العُجب و لا مظاهرة أوثق من المُشاورة انتهىٰ.

و أمثال ذلك من الأحاديث كثيرة جدّاً و لا كلام لنا و لا لأحدٍ من النّاس في حسنها و أنّما الكلام فيها بالنّسبة الىٰ النّبى صلى الله عليه و آله حيث أَمَره اللّه تعالىٰ في كتابه و هذا هو الّذي تحيّرت العقول فيه و إختلفت آراء المفسّرين في تفسير كلامه و قد ذكروا في ذلك وجوهاً.

أحدها: أنّه تعالىٰ أمَرَه بمشاورتهم ليستنّ به المسلمون و أن كان غنيّ عن مشورتهم.

ثانيها: أنّه كان تعليماً منه لأمتّه ليشاور الرّجل النّاس و أن كان عالماً.

ثالثها: أنّ مشاورة الرّسول أيّاهم توجب علّو شأنهم و رفعة درجتهم يقتضي شدّة محبّتهم له و خلوصهم في طاعته كما أنّ تركها إهانةٌ بهم فيحصل لهم سوء الخلق و ألفظاظة.

رابعها: قالوا و شاورهم في الأمر ليستفيد منهم رأياً و علماً لكي تعلم مقادير عقولهم و أفهامهم و مقادير حبّهم لك و إخلاصهم في طاعتك فحينئذٍ يتميّز لك الفاضل من المفضول فبيَّن لهم علىٰ قدر منازلهم.

خامسها: أنّ المشاورة لهم دلّت علىٰ أنّ لهم عند اللّه قدراً وقيمةً فهذا يفيد أنّ لهم قدراً عند اللّه و عند الرّسول و عند الخلق والوجوه المحتملة كثيرة جدّاً و أحسَن الأقوال هو القول الأوّل و ذلك لإستغناء النّبي صلى الله عليه و آله بالوحي عن يعرف صواب الرأي من العباد وأنّما الغرض منها أن تكون سنّته رائجة بين الأمّة بعده صلى الله عليه و آله و ذلك لأنّ الرّسول لا يخفى عليه شئ حتّىٰ يحتاج في فهمه الىٰ المشورة كما هو الشأن في العلم اللّدني الحضوري وللبحث فيه مقام آخر.

البحث الرّابع: فإذا عَزمتَ فتّوكل علىٰ اللّه أنّ اللّه يحبّ المتوكّلين، العزم هو الأمر المروَّى المنقّح و قال الرّاغب العزم و العزيمة عقد القلب على إمضاء

الأمر والتّوكّل علىٰ اللّه تفويض الأمر اليه، و المعنىٰ فإذا عزمت على الفعل أي عقدت قلبك علىٰ إمضاءه فتوكّل على اللّه أي فوّض أمرك اليه تعالى تعتمد على سببٍ من الأسباب و لا رأيٍ من الآراء فأنّ الأمور بيده و هو على كلّ شئٍ قدير، التوكّل على ما عرّفوه هو إعتماد القلب في جميع الأمور علىٰ اللّـه وَ بعبارة أخرى حوالة العبد جميع أُموره علىٰ اللّه و قيل هو التبرّي من كلّ حولٍ و قوّةٍ و الإعتماد علىٰ حول اللّه و قوّته و هو موقوف علىٰ أن يـعتقد العـبد إعتقاداً جازماً بأنّه لا فاعل إلاّ اللّه و أن لا حول و لا قوّة إلاّ باللّه و أن له تمام العلم و القدرة على كفاية العباد ثمّ تمام العطف و العناية و الرّحـمة بـجملة العباد و الآحاد و أنّه ليس وراء قدرته قدرة و لا وراء علمه علم و لا وراء عنايته عناية فمن إعتقد ذلك إتّكل قلبه لا محالة علىٰ اللّه وحده و لم يلتفت الى غيره الى نفسه أصلاً فالتّوكل لا يتمّ إلاّ بقوّة اليقين و قـوّة القـلب جـميعاً إذ بـهما يحصل سكون القلب و طمأنينته فالسّكون في القلب شئ واليقين فيه شئ آخر فكم من يقينٍ لا طمأنينة فيه قال تعالىٰ: **أَوَ لَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ وَ لَٰكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي**[١] حتّىٰ أنّ الكافر ربما يكون مطمئن القلب في كفره و لكن لا يقين له لإتّباعه الظّن و ما تهوي الأنفس، فإذا توقّف التوكّل على اليقين و قوّة القلب و إرتفع بضعف أحدهما يظهر أنّ التوكّل من الفضائل المتعلّقة بـقوّتي العـاقلة والغضّبية معاً، و ضدّه أعني عدم التّوكل من رذائل أحدهما أوكليهما، وكيف كان هو منزل من منازل السّالكين ومقام من مقامات الموحّدين بل هو أفضل درجات الموقنين ولذا وَرد في مَدحه وفضله والتّرغيب فيه ما ورد من الكتاب والسّنة.

قال اللّه تعالىٰ: **وَ عَلَى ٱللّٰهِ فَتَوَكَّلُوٓا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ**[٢].

قال اللّه تعالىٰ: **وَ عَلَى ٱللّٰهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ**[٣].

١- البقرة = ٢٦٠ ٢- المائدة = ٢٣

٣- آل عمران = ١٢٢

قال اللّه تعالىٰ: **وَ مَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللّٰهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥ**[۱].

قال اللّه تعالىٰ: **وَ مَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللّٰهِ فَإِنَّ ٱللّٰهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ**[۲].

أي عزيزٌ لا يذلّ من إستجار به فلا يضع من لاذَ بجنابه وحكيمٌ لا يقصر عن تدبير من توكّل علىٰ تدبيره و من الأخبار.

قال رسول اللّه ﷺ من إنقطع الى اللّه كفاه اللّه كلّ مؤونة ورزَقه من حيث لا لا يَحتسب ومن إنـقطع الىٰ الدّنـيا وكَـله اللّـه اليـها، و قال ﷺ من سّره أن يكون أغنىٰ النّاس فليكُن بما عند اللّه أوثَق منه بما في يده، وقال الصّادق عليه السلام اوحـل اللّـه داود مـا اعـتصم بـى عبدٌمن عبادى دون احدٍمن خلقى عرفت ذالک من بـيّنة ثـمّ تكـيد السّموات و الارض و من فيهنّ الاّ جعلتُ له المخرج من بينهنّ و قال عليه السلام من اعطى ثلاثاً لم يمنع ثلاثاً من اعطى الدّعا اعطى الاجابة و من اعطى الشكر اعطى الزّيادة و من اعطى التّوكل لعطى الكفاية و الاخبار فيه كثيرة[۳].

قال بعض المحققين من علماء الأخلاق للتّوكل في الضَّعف والقوّة ثلاث درجات:

الدّرجة الأوّلىٰ: أن يكون حاله في حقّ اللّه والثّقة بعنايته وكفالته كحاله بالوكيل في الثّقة و هذه أضعف الدّرجات.

الثّانية: أن يكون حـاله مـع اللّـه كـحال الطّـفل مـع أُمّـه فأنّـه لا يـعرف غيرهايفزع إلاّ اليها و لا يعتمد إلاّ عليها والفرق بين هذا وسابقه أنّ هذا متوكّل قد فنىٰ في مُوكّله عن توكّله أي ليس يلتفت قلبه الىٰ التوكّل بل إلتـفاته الىٰ المتوكّل عليه فقط فلا مجال في قلبه لغير المتّوكل عليه و أمّا الأوّل فتكلّف في

۱- الطّلاق = ۳ ۲- الأنفال = ۴۹

۳- جامع السادات، ج ۳، ص ۲۱۶.

توكّله بالكسب والتكلّف و ليس فانياً عن توكّله أي له إلتفات اليه و ذلك شغل صارف عن ملاحظة المتوكّل عليه.

الثّالثة: و هى أعلىٰ الدّرجات أن يكون بين يدي اللّه في حركاته وسكناته مثل الميّت بين يدي الغاسل بأن يرىٰ نفسه ميّتاً و تحرّكه القدرة الأزليّة كما يحرّك الغاسل الميّت و هو الّذي قويت نفسه ونال الدّرجة الثّالثة من التّوحيد هذا القسم توكّل إبراهيم الخليل لمّا وضع في المنجنيق ليُرمىٰ به الىٰ النّار و أشار اليه روح الأمين بسؤال النّجاة والإستخلاص من اللّه سبحانه فقال حسبي من سؤالي علمه بحالي و هذا القسم نادر الوقوع عزيز الوجود إذ هو مرتبة الصدّيقين و هو ينافي التّدبيرات ما دام باقياً إذ يكون صاحبه كالمبهوت ثمّ أنّ التوكّل علىٰ اللّه قد يكون في جميع الأمور و قد يكون في بعضها و تختلف درجات ذلك بحسب كثرة الأمور المتوكّل فيها و قلّتها انتهىٰ كلامه.

أقول الأيات والأخبار في مدح التوكّل كثيرة مذكورة في المطوّلات فمن أراد الإطّلاع عليها فعليه بالمراجعة اليها و سنتكلّم فيه خلال الأيات زيادةً علىٰ ما ذكرناه في المقام ولنعم ما قال الشّاعر فيه:

و ما ثمّ إلاّ اللّه في كلّ حالةٍ … فلا تتّكل يوماً علىٰ غير لطفه
فكم حالة تأتي ويكرهها الفتىٰ … وخيرته فيها علىٰ رغم أنفه

و قال الآخر:

توكل علىٰ الرّحمٰن في الأمر كلّه … فما خاب حقّاً من عليه تّوكلا
وكن واثقاً باللّه وأصبر لحكمه … تفز بالّذي ترجوه منه تفضّلاً

و الّذي ينبغي أن يُذكر في المقام هو أنّ التوكّل علىٰ اللّه لا ينافي التوصّل و التمسّك بالأسباب المقطوعة أو المظنونة مع أنّ اللّه قادر علىٰ إعطاء المطلوب بدون ذلك لأنّ اللّه سبحانه قد ربط المسّببات بالأسباب في دار الدّنيا و أبىٰ أن يجري الأشياء إلاّ بأسبابها و لذلك لمّا أحمَل الإعرابي بعيره و قال توكّلت علىٰ اللّه قال له النّبي صلى الله عليه وآله إعقلها و توّكل.

و قال الصّادق عليه السلام: أوجَب اللّه لعباده أن يطلبوا منه مقاصدهم بالأسباب الّتي سَبّبها لذلك و أمرَهم بذلك.

قال اللّه تعالىٰ: **خُذُوا حِذْرَكُمْ.**

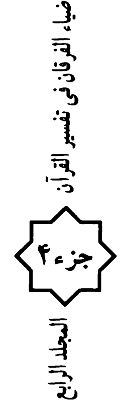
وقال في كيفيّة صّلاة الخوف:

قال اللّه تعالىٰ: **وَلْيَأْخُذُوٓا أَسْلِحَتَهُمْ.**

قال اللّه تعالىٰ: **وَ أَعِدُّوا لَهُمْ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَ مِنْ رِباطِ ٱلْخَيْلِ**(۱).

روي أنّ زاهداً من الزّهاد فارق الأمصار وأقام في سفح جبلٍ فقال لا أسأل أحداً شيئاً حتّى يأتيني ربّي برزقي فقعد سبعاً فكاد يموت و لم يأته رزق فقال يا ربّ إن أحييتني فأتني برزقي الّذي قسمت لي و إلاّ فأقبضني اليك فأوحىٰ اللّه تعالىٰ اليه و عزّتي وجلالي لا أرزقك حتّىٰ تدخل الأمصار و تقعد بين النّاس فدخل مصر فأقام فجاء هذا بطعامٍ و هذا بشرابٍ فأكل و شرب فأوجس في نفسه ذلك فأوحىٰ اللّه اليه أردت أن تذهب حكمتي بزهدك في الدّنيا أما علمت أنّي أرزق عبادي بأيدي عبادي أحبّ إلّيَ من أن أرزقه بيد قدرتي انتهىٰ.

■



۱- الانفال = ۶۰

إِنْ يَنْصُرْكُمُ ٱللّٰهُ فَلاٰ غٰالِبَ لَكُمْ وَ إِنْ يَخْذُلْكُمْ
فَمَنْ ذَا ٱلَّذي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ وَ عَلَى ٱللّٰهِ
فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿۱۶۰﴾ وَ مٰا كٰانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ
وَ مَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمٰا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيٰمَةِ ثُمَّ تُوَفّٰى
كُلُّ نَفْسٍ مٰا كَسَبَتْ وَ هُمْ لاٰ يُظْلَمُونَ ﴿۱۶۱﴾
أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوٰانَ ٱللّٰهِ كَمَنْ بٰاءَ بِسَخَطٍ مِنَ
ٱللّٰهِ وَ مَأْوٰيهُ جَهَنَّمُ وَ بِئْسَ ٱلْمَصيرُ ﴿۱۶۲﴾ هُمْ
دَرَجٰاتٌ عِنْدَ ٱللّٰهِ وَ ٱللّٰهُ بَصيرٌ بِمٰا يَعْمَلُونَ ﴿۱۶۳﴾

◁ اللّغة

يَخْذُلْكُمْ: **الخُذلان**: ترك من يظنّ به أن ينصر نصرته و لذلك قيل خذلت الوّحشية ولدها وتخاذلت رجلا فلان و منه قول الأعشي:

بين مغلوبٍ قليلٍ خدّه وخُذول الرّجل من غير كَسح

و رجل خذلة كثيراً ما يخذل.

يَغُلَّ: **اللغَلَ** أصله تدّرع الشئِ و توسّطه ومنه الغلل للماء الجاري بين الشّجر فالغُّل مختصّ بما يقيّد به فيجعل الأعضاء وسطه و جمعه **أغلال** و **غُلّ**: فلان قيدّ به قال تعالىٰ: **خذوه فغُلّوه**.

بِسَخَطٍ:السخط والسخط الغضب الشّديد المقتضى للعقوبة.

مَأْوٰيهُ:الماوى مصدر ياوى اوياً قال اللّه تعالى: **مَاْوٰاهُمْ جَهَنَّم** و قال :**جَنَّةُالْمَاوٰى** و كيف كان هو اسم المكان الّذى ياوى اليه.

◁ الاعراب

أَنْ يَغُلَّبفتح الياء و ضمّ الغين على نسبة الفعل الى شيى اى ذالک غير جائز عليه و مفعوله محذوف أي يغلّ الغنيمة أو المال، و يقرأ بضمّ الياء و فتح

الغين علىٰ ما لم يسمّ فاعله و فى فمعناه ثلاثة أوجه:

أحدها: أن يكون ماضيه **أغللته** أي نسبته الىٰ **الغلول** كما تقول أكذبته أي نسبته الىٰ الكذب أي لا يقال عنه أنّه يغلّ، أي يخون.

الثّانى: هو من **أغللته** إذا وجدته **غالاً** كقولك أحمدتَ الرّجل إذا أصبتَه محموداً.

الثّالث: معناه أن **يغلّه** غيره أي ما كان لنبي أن يخان **وَ مَنْ يَغْلُلْ** مستأنفة و يجوز أن يكون حالاً و يكون التقدّير في حال علم الغّال بعقوبة المغلول **أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ** من بمعنىٰ الّذي في موضع رفع بالإبتداء و **كَمَنْ** الخبر و لا يكون شرطاً لعدم صلاحيّته للجواب و **بِسَخَطٍ** حال **هُمْ دَرَجَاتٌ** مبتدأ و خبر والتقدّير ذو درجات فحذف المضاف و **عِنْدَ ٱللّٰهِ** ظرف لمعنىٰ درجات كأنّه قال هم متفاضلون عند اللّه و يجوز أن يكون صفة لدرجات.

◁ التّفسير

إِنْ يَنْصُرْكُمُ ٱللّٰهُ فَلاٰ غٰالِبَ لَكُمْ قال الزّمخشري في الكشّاف قوله: **إِنْ يَنْصُرْكُمُ** إشارة الىٰ يوم بدر وقوله: **إِنْ يَخْذُلْكُمْ** إشارة الىٰ يوم أُحد ثمّ قال فهذا تنبيهٌ علىٰ أنّ الأمر كلّه للّه و علىٰ وجوب التّوكل عليه انتهىٰ.

أقول لا دليل على تخصيص الآية بيوم بَدر و أحد بل هي باقية علىٰ عمومها و خصوصّية المورد لا توجبُ خصوصّية المعنىٰ و عليه فقوله تعالىٰ: **إِنْ يَنْصُرْكُمُ** الآية عّام والمعنىٰ أن ينصركم اللّه في أيّ موردٍ كان فلا غالب لكم، و ذلك لأنّه لو كان هناك غالبٌ فهو غالبٌ علىٰ اللّه في الحقيقة و لازم ذلك مغلوبيّته تعالىٰ وكلّ مغلوبٍ عاجز والعجز من شؤن المخلوق الممكن المحتاج و أمّا الواجب فهو علىٰ كلّ شيئ قدير **وَ إِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا ٱلَّذِي يَنْصُرُكُمْ** أي أن يخذلكم اللّه فليس لكم ناصرٌ، و هو كذلك إذ لو كان هناك ناصر نصره مع خذلان اللّه أيّاه فهو إمّا خالق أو مخلوق ليس الأوّل لأنّ الخالق

خذله فلا محالة هو مخلوق لعدم الواسطة بين الخالق و المخلوق و إذا كان كذلك فهو أي المخلوق أقوى من الخالق و الخالق أضعف منه، وكلّ ضعيف مخلوق هف **وَ عَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ** قيل وجه التّخصيص علمه تعالىٰ بأنّه لا ناصر لهم سواه و لأنّ إيمانهم يوجب ذلك و يقتضيه قاله الزّمخشري في الكشّاف، و الحقّ أنّه لا ناصر للمخلوق غيره تعالىٰ سواء كان مؤمناً أم لا و ذلك لأنّ القدرة بيده لا بيد غيره فمن توكّل على غير اللّه فقد توّكل علىٰ ضعيفٍ مثله و هو من قبيل ضمّ المعدوم الىٰ معدومٍ آخر فلابدّ للمخلوق كائناً من كان من التوكّل علىٰ خالقه للوصول الىٰ مقصده إلاّ أنّ أكثر المخلوقين لا يتوجّهون الىٰ هذه النكة لعدم معرفتهم أو قلّتها و أمّا المؤمن باللّه فلا يغفل عن معبوده لمعرفته أيّاه وعلمه بأنّ غير الخالق لا يقدر علىٰ شئ فلا محالة يتوكّل عليه في جميع أموره و يفوّض أمره الىٰ اللّه و هذا هو السِّر في تخصيص المؤمنين بالتوكّل علىٰ اللّه لا علمه تعالىٰ بأنّه لا ناصر لهم أي للمؤمنين سواه كما زعمه الزّمخشري و ذلك لعلمه تعالىٰ بأنّه لا ناصر لكلّ المخلوق سواه هذا ما فهمناه من الآية في بادئ النظّر ثمّ بعد الدّقة وإمعان النّظر فيها خطر ببالي نكتةٍ أخرىٰ و هى أنّ تقديم الجار و المجرور أعني قوله و على اللّه، يفيد الحصر كما يقال في الدّار زيد، يفيد الحصر ومعناه ليس في الدّار إلاّ زيداً، بخلاف قولنا زيد في الدّار، فأنّ معناه أنّ زيداً في الدّار و لا ينفي وجود غيره فيها إذا عرفت هذا فقال اللّه تعالىٰ و على اللّه فليتوكّل المؤمنون بتقدّيم الجار و المجرور و لم يقل فليتوكّل المؤمنون علىٰ اللّه، فالمعنى أنّ المؤمن لا يتوكّل إلاّ علىٰ اللّه و أمّا غيره يتوكّل علىٰ كلّ شئ فأفهم.

و أمّا أنّ التوكّل ما هو فقد تكلّمنا فيه في الآية السّابقة فلا نطيل الكلام بذكره ثانياً و سيأتي الكلام فيه في تفسير الأيات في المستقبل إن شاء اللّه بقىٰ في المقام شئ لا بدّ من التعرّض له و هو أنّه ما المراد بالخذلان في الآية و هل يصّح أن يخذل اللّه عبده واللّه هو الرؤوف الرّحيم قلت معنىٰ الخذلان من اللّه

تعالىٰ في المقام و فى كلّ مقامٍ سلب التّوفيق عنه كما أنّ معنىٰ النّصرة شموله أيّاه و يدّل عليه ما رواه في كتاب التّوحيد بأسناده عن الصّادق عليه السلام في حديث طويل في قوله تعالىٰ: **وَ مٰا تَوْفِيقِيٓ إِلاّٰ بِاللّٰهِ**.

إِنْ يَنْصُرْكُمُ اَللّٰهُ فَلاٰ غٰالِبَ لَكُمْ وَ إِنْ يَخْذُلْكُمْ

قال عليه السلام اذا فعل العبد ما اقره اللّه من الطّاعة كان فعله موافقاً لامر اللّه و سمّى العبد به موفقاً و اذا اراد العبد ان يدخل فى معاصيه فحال اللّه تعالى بينهما و يتركها كان تركه بتوفيق منه و متى خلىٰ بينه و بين المعصيته و لم يحل بينه و بينها حتّى يرتكبها فقد خذله و لم ينصره و لم يوفّقه انتهىٰ تفسير نور الثّقلين(۱).

وَ مٰا كٰانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ تقديره ما كان لنبّي الغلول لأنّ، أنّ مع الفعل بمعنىٰ المصدر أي لا تجتمع النّبوة والخيانة و ذلٰك لما روي عن إبن عبّاس و سعيد بن جبير أنّها نزلت في قطيفة حمراء فقدت يوم بَدر من المغنم فقال بعضهم لعّل النّبي أخذها فنزّلت و قيل أنّها نزلت في أداء الوحي و معناها ما كان له أي للنّبي أن يكتم شيئاً من الوحي قالوا كان رسول اللّه صلى الله عليه وآله يقرأ القرآن و فيه عيب دينهم وسبّ آلهتهم فسألوه أن يترك ذلك فنزلت هذه الأية، وفي رواية أخرىٰ عن إبن عبّاس أنّ أشراف النّاس طمعوا أن يخصّهم النّبي صلى الله عليه وآله من الغنائم بشيءٍ زائد فنزّلت الآية و عن الكلبي و مقاتل نزّلت هذه الآية حين ترك الرّماة المركز يوم أُحد طلباً للغنيمة و قالوا نخشىٰ أن يقول النّبي صلى الله عليه وآله من أخذ شيئاً فهو له و أن لا يقسم الغنائم كما لم يقسمها يوم بَدر فقال صلى الله عليه وآله ظننتم إنّا نغل فلا نقسم لكم فنزلت هذه الآية وكيف كان فقد نزّه اللّه ساحة نبّيه من الغلّ و الخيانة فقال: **وَ مٰا كٰانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ** قال بعض المُفسّرين والوجه فيه هو أنّ الخيانة سبب للعار في الدّنيا والأخرة فالنّفس الرّاغبة فيها في نهاية الدّناة، ثمّ أنّ النّبوة أعلىٰ المناصب الانسانية فلا تليق إلاّ بالنّفس الّتي تكون في

۱- نور الثّقلين، ج ۱، ص ۴۰۵.

غاية الجلالة والشّرف والجمع بين الصّفتين في النّفس الواحدة ممتنع فثبت أنّ النبوّة و الخيانة لا يجمعان و نظير هذه الآية قوله تعالىٰ: **مَا كَانَ لِلّٰهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ**[١] يعني أنّ الإلٰهية و إتّخاذ الولد لا يَجتمعان انتهىٰ كلامه.

و أنا أقول لنا في المقام وجه آخر و هو أنّ الآية تدّل علىٰ عصمة النّبي ،لأنّ الإنسان بحسب فطرته الأصلية و طبعه البشري لا يخلو من الغّل و الخيانة قلّ أو كثر فلو كان الإنسان بريئاً من الغّل بالكّلية فهو معصوم أي عصمه اللّه من الزّلَل و الخطأ وحيث شهد اللّه تعالىٰ في كلامه بأنّ النّبي لا يغّل، فهو معصوم لا محالة و هو المطلوب.

و أيضاً فلسفة النبوّة والتشّريع إرشاد النّاس الىٰ التخلّق بأخلاق اللّه المعلوم أنّ معطي الشّئ لا يكون فاقداً له فلو كان النّبي خائناً كيف يدعو النّاس الىٰ تركها مضافاً الىٰ أنّ الخيانة من أخلاق الشّيطان **وَ مَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيٰمَةِ** قيل في معناه قولان:

أحدهما: حَمل الكلام علىٰ ظاهره من غير تأويل فيه و هو أنّ من يغلل في الدّنيا يأت بما غَلّ بعينه يوم القيامة حاملاً أيّاه علىٰ ظهره كما.

روي عن النّبي ﷺ: أنّه كان إذا غَنم مَغنماً بعث منادياً ألا لا يغلن أحد مخيطاً فما دونه الا لا يغلن أحد بعيراً فيأتي به علىٰ ظهره رغاء الا لا يغلن أحَد فَرساً فيأتي به يوم القيامة علىٰ ظهره له حمحَمة قال قتادة وذلك ليفضَح به علىٰ رؤوس الأشهاد.

ثانيها: أن يقال ليس المقصود منه ظاهره بل المقصود تشديد الوعيد علىٰ سبيل التّمثيل والتّصوير ونظيره قوله تـعالىٰ: **إِنَّهَآ إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَـرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِى ٱلسَّمٰوٰتِ أَوْ فِى ٱلْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا ٱللّٰهُ**[٢]

فأنّه ليس المقصود نفي هذا الظّاهر بل المقصود إثبات أنّ اللّـه تـعالىٰ لا يعزب عن علمه مثقال ذرّةٍ في الأرض و لا في السّماء فكذا ها هنا المقصود

١- مريم = ٣٥
٢- اللقمان = ١٦

منه تشدّيد الوعيد هذا و قد ذكر القُرطبي في تفسيره ما لفظه أي يأتي به حاملاً له علىٰ ظهره و رقبته معذباً بحمله و ثقله و مرعوباً بصوته و موّبحاً بـإظهار خيانته علىٰ رؤوس الأشهاد وساق الكلام الىٰ أن قال و في صحيح مسلم عن أبي هريرة قال، قام فينا رسول اللّه ذات يوم فذكر الغلول فعظّمه و عظّم أمره ثمّ قال، لا الفيّن أحد منكم يجيئ يوم القيامة علىٰ رقبته بعير له رغاء يقول يا رسول اللّه أغثني فأقول لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك، لا الفيّن أحدكم يجيئ يوم القيامة علىٰ رقبته فرساً له حَمحَمة، فيقول يا رسول اللّه أغثني فأقول لا املك لك شيئاً قد أبلغتك، لا الفيّن أحدكم يوم القيامة علىٰ رقبته شاة لها ثغاء يقول يا رسول اللّه أغثني فأقول لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك، لا ألفين أحدكم يجيئ يوم القيامة و علىٰ رقبته نفس لها صياح فيقول يا رسول اللّه ﷺ أغثني فأقول لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك، لا ألّفين أحدكم يجيئ يوم القيامة علـى رقبته رقاع تخفق فيقول يا رسول اللّه أغثني فأقول لا أملك شيئاً قد أبلغتك، لا ألفّين أحدكم يجيئ يوم القيامة وعلىٰ رقبته صامت فيقول يا رسول اللّه أغثني فأقول لا ملک شيئاً قد ابلغتک انتهى.

اقول الفاظ هذه الرواية منادى باعلى صوتها يبسط انّها مجعولتهما و انّها من الموضوعات و لذالک عبر بعض المتأخرين من العامة عنها بهذه العبارة و لكن اخرج الشّيطان عن ابى هريرة و الحقّ ما ذكروا بعض المُفسّرين و هو أنّ المراد بحمل غلوله يوم القيامة أنّ في عنقه أمارة يُعرف بها أنّه غلّ في الدّنيا حُكم اللّه في كلّ من وافى القيامة بمعصيةٍ لَم يَتُب منها أو أراد اللّه أن يعامله بـالعدل أظهر عليه من معصيته علاقة يلتى بها ليعلمه أهل القيامة بها وليعلموا سبب إستحقاقه العقُوبة كما قال تعالىٰ: **فَيَوْمَئِذٍ لاٰ يُسْـَٔلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَ لاٰ جَاۤنٌّ**[١] و هكذا حكمه في جانب الطّاعة أيضاً إنتهىٰ.

١- الرحمن = ٣٩

ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مٰا كَسَبَتْ وَ هُمْ لاٰ يُظْلَمُونَ أي ثمّ أنّه بعد أن يأتي الغّال بما غلّ،، كما يأتي كلّ عاملٍ بما عمل فيتمثّل لديه كأنّه حاضر بين يَديه ينظر اليه بعينيه كما قال تعالىٰ: **يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مٰا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا**(١) و مثقال الذّرة من الخير و الشّر مرئيّاً مبصراً بعد هذا تنال جزاء ما كسبت مستوفي تامّاً لا تنغص منه شيئاً قال الطّبرسي و في هذه الآية دلالة علىٰ بطلان قول المُجبّرة حيث يقولون أنّ اللّه لو عذّب أوليائه لم يكن ذلك منه ظُلماً، وجه الدّلالة أنّ اللّه قد بيّن فيها أنّه لولم يوفّها ما كسبت لكان ظُلماً إنتهىٰ.

و نقل الفخر الرّازي في تفسيره عن القاضي أنّه قال هذه الآية تدّل علىٰ أنّ الظّلم ممكن في أفعال اللّه و ذلك بأن ينقص من الثّواب أو يريد في العقاب يتاتي ذلك إلاّ علىٰ قولنا دون قول من يقول من المجّبرة أنّ أيّ شئ فعله تعالىٰ فهو عدل و حكمة لأنّه المالك إنتهىٰ ما نقله عن القاضي ثمّ أجاب الرّازي عنه بأنّ نفيٰ الظّلم عنه لا يدّل علىٰ صحّته عليه كما أنّ قوله لا تأخذه سنة و لا نوم لا يدّل علىٰ صحّتها عليه إنتهىٰ.

أقول ما ذكره الرّازي في الجواب لا يرجع الىٰ محصّل لأنّه بالسّفسطة أشبه و ذلك لأنّ قياس الظّلم علىٰ النّوم في حقّه تعالىٰ قياس مع الفارق و ذلك لأنّ النّوم من لوازم الجسم واللّه تعالىٰ منزّه عن الجسّمية فهو منزّه عن النّوم شئت قلت النّوم علىٰ الموجود المجّرد البسيط المنزّه عن المّادة و لواحقها أمرٌ مستحيل عقلاً وليس كذلك الظّلم لأنّه وضع الشّئ في غير محّله مثل تعذيب الأنبياء والأوصياء و بالجملة وضع العذاب مكان الثّواب و لا شكّ أنّ الظّلم بهذا المعنى ممكن في حدّ ذاته فأنّه لا يسأل عمّا يفعل و هم يسألون، إلاّ أنّه لا يظلم لأنّه أي الظّلم قبيح عقلاً بل يقال قبحه من المستقلاّت العّقلية والحكيم لا يفعل القبيح عقلاً و بعبارة أخرىٰ النّوم مَحال عليه تعالىٰ والظّلم قبيح منه و

١- آل عمران = ٣٠

الفرق بين المحال والقبيح لا يخفىٰ علىٰ أحدٍ من المُحصّلين فكيف خفى علىٰ الرّازي و هو هو أعاذنا اللّه من الزّلل قوله:

أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوٰانَ ٱللّٰهِ كَمَنْ بٰآءَ بِسَخَطٍ مِنَ ٱللّٰهِ وَ مَأْوٰيهُ جَهَنَّمُ وَ بِئْسَ ٱلْمَصِيرُ.

الهمزة في قوله: **أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ** لِلإستفهام الإنكاري أي ليس كذلك، إختلفوا في المراد بالرّضوان والسّخط فقال الكلبي المراد بقوله: **رِضْوٰانَ ٱللّٰهِ** ترك الغلول ويقوله: **بِسَخَطٍ مِنَ ٱللّٰهِ** فعل الفلول و عليه فالمعنىٰ ليس من ترك الفلول كمن فعله الذّي مأواه جهنّم وبئس المصير و قال بعض المفسّرين، رضوان اللّه الإيمان باللّه والعمل بطاعته كما أنّ سخطه الكفر به و عليه فالمعنىٰ ليس المؤمن العامل بطاعة اللّه كالكافر العمل بمعصية الّذي مأواه جهنّم.

قول ثالث أنّ المراد بقوله: **رِضْوٰانَ ٱللّٰهِ** المهاجرون و بقوله: **بِسَخَطٍ مِنَ ٱللّٰهِ**، المنافقُون و نقل عن الزّجاج قولاً رابعاً و هو أنّه لمّا حمل المشركون علىٰ المسلمين دعا النّبي صلّى الله عليه وآله أصحابه الىٰ أن يحملوا علىٰ المشركين ففعله بعضهم و تركه أخرون فقال تعالىٰ أفمن اتَّبع رضوان اللّه وهم الّذين إمتثلوا أمره كمن باء بسخطٍ من اللّه وهم الّذين لم يقبلوا قوله هذا ما ذكره المفسّرون في معنىٰ الآية و الحقّ ما ذكره القاضي و هو أنّ كلّ هذه الوجوه و أن كان صحيحاً إلاّ أنّ حمل اللّفظ عليه قصراً وحصراً لا يجوز لأنّ اللّفظ عامّ فوجب أن يتناول الكلّ فأنّ كلّ من أقدم علىٰ الطّاعة فهو داخل تحت قوله: **أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوٰانَ ٱللّٰهِ** وكلّ من أخلَد الىٰ متابعة النّفس و الشّهوة فهو داخل تحت قوله: **كَمَنْ بٰآءَ بِسَخَطٍ مِنَ ٱللّٰهِ** أقصىٰ ما في الباب أنّ الآية نازلة فى واقعة معيّنة لكنّك تعلم أنّ عموم اللّفظ لا يبطل لأجل خصوص السَّبَب، و قال بعض المعاصرين في تفسيره لهذه الآية ما هذا لفظه:

ثمّ ذكر أنّ رمي النّبي بالخيانة قياس جائر مع الفارق فأنّه متّبع رضوان اللّه لا يعدو رضىٰ ربّه و الخائن باء بسخطٍ عظيم من اللّه ومأواه جهنّم و بئس المصير و هذا هو المراد لقول: **أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوٰانَ ٱللَّهِ كَمَنْ بٰآءَ بِسَخَطٍ مِنَ ٱللَّهِ** و يمكن ان يكون المراد التعريض للمومنين بان هذا الاقوال من التعرّض بسخط اللّه واللّه يدهوكم بهذه الموائظ الى رضوانه و ما هما سواء انتهى كلامه قال الرّاغب في المفردات الرّضوان الرّضا الكثير ولمّا كان أعظم الرّضا رضا اللّه تعالىٰ خُصّ لفظ الرّضوان في القرأن بما كان من اللّه:

قال اللّه تعالىٰ: **يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ ٱللَّهِ وَ رِضْوٰانًا**(١).

قال اللّه تعالىٰ: **يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَ رِضْوٰانٍ**(٢).

عن تفسير العياشي عن عمّار بن مروان قال: سألت أبا عبد اللّه عن قول اللّه:أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوٰانَ ٱللَّهِ فقال عليه السلام هم واللّه ياعمّار درجات المؤمنين عند اللّه وبموالاتهم وبمعرفتهم إيّانا يضاعف اللّه للمؤمنين حسناتهم و يرفع لهم الدّرجات العلىٰ وأمّا قوله يا عمّار:كَمَنْ بٰآءَ بِسَخَطٍ مِنَ ٱللَّهِ الى قوله: ٱلْمَصِيرُ فهُم واللّه الّذين جحدوا حقّ علّي بن أبي طالب وحقّ الأئمّة منّا أهل البيت فباؤوا بذلك بسخطٍ من اللّه انتهىٰ.

و في أصول الكافي بأسناده عن عمّار السّاباطي قال: سألت أبا عبد اللّه عن قول اللّه عزّ وجلّ:أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوٰانَ ٱللَّهِ هم درجات عند اللّه، فقال عليه السلام الّذين إتّبعوا رضوان اللّه هم الأئمّة عليهم السّلام وهم واللّه يا عمّار درجات للمؤمنين وبولايتهم ومعرفتهم إيّانا يضاعف اللّه لهم أعمالهم و يرفع اللّه لهم الدّرجات العُلىٰ انتهىٰ.

و في تفسير على بن ابراهيم بأسناده عن أبي عبد اللّه في حديث

١- الفتح = ٢٩ ٢- التوبة = ٢١

طويل يذكر فيه لقمان ووعظه لإبنه، وفيه من إتَّبع أمره إستَوجب جنّته ومَرضاته و من لَم يتَّبع رضوان اللّه فقد هان عـليه سـخطه نعوذ باللّه من سخطه انتهىٰ.

و في كتاب الخصال عن أبي حمزة الثّمالي عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله ثلاث خصال من كُنّ فيه أو واحدةٍ منهنّ كان في ظل عرش اللّه يوم القيامة يوم لا ظل إلاّ ظلّه رجل أعطىٰ النّاس ما هو سائلهم لها من نفسه، و رجل لم يقدّم رجلاً و لم يؤخّر أخرىٰ حتّىٰ يعلم أنّ ذلك للّه فيه رضىٰ أو سخط انتهىٰ نقلنا الرّوايات عن نور الثّقلين[1].

أقول كان الرّاوي نسي الثّالث، أو أسقط عن القلم في الطّبع واللّه أعلم **هُمْ دَرَجٰاتٌ عِنْدَ اَللّٰهِ وَ اَللّٰهُ بَصِيرٌ بِمٰا يَعْمَلُونَ** قال بعض المفسّرين من العامّة أي هم مختلفوا المنازل عند اللّه فلمن إتَّبع رضوانه الكرامة والثّواب العظيم و لمن باء بسخطٍ منه المهانة و العذاب الأليم قال ومعنىٰ هُم درجات أي ذوو درجات أو علىٰ درجات أو في درجات أو لهم درجات وأهل النّار أيضاً ذوو درجات انتهىٰ.

و قال البيضاوي شُبّهوا بالدّرجات لما بينهم من لاتّفاوت فـي الثّـواب و العقاب أو هم ذوو درجات انتهىٰ.

و قال الطّبرسي وصاحب التّبيان أي هم ذوو درجات، و قال الرّازي تقدير الكلام لهم درجات عند اللّه إلاّ أنّه حَسُن هذا الحذف لأنّ إختلاف أعمالهم قد صَيَّرتهم بمنزلة الأشياء المختلفة في ذواتها فكان هذا المجاز أبَلغ من الحقيقة و الحكماء يقولون أنّ النّفوس الإنسانيّة مختلفة بالماهّية والحقيقة فبعضها ذكيّة و بعضها بليدة وبعضها مشرقة نورانيّة وبعضها كدرة ظلمانية و إختلاف هذه

١- ج ١، ص ٤٠٦.

الصّفات ليس لإختلاف الأمزجة البدّنية بل لإختلاف ماهيّات النّفوس قال عليه‌السلام النّاس معادن كمعادن الذّهب والفضة و قال عليه‌السلام الأرواح جنودٌ مجنّدة و إذا كان كذلك ثبت أنّ أنفسهم مختلفة فهم في أنفسهم درجات لا أنّ لهم درجات انتهىٰ كلامه.

قال أبو حيّان في تفسيره بعد نقله عن الرّازي، تقديره لهم درجات، ما لفظه قال بعض المصنّفين راداً عليه إتّبع الرّازي في ذلك أكثر المفسّرين بجهله و جهلهم بلسان العرب لأنّ حذف لام الجرّ هنا لامساغ له لأنّه أنّما تحذف في مواضع الضّرورة أو لكثرة الإستعمال و هذا ليس من تلك المواضع علىٰ أنّ المعنىٰ دون حذفها حسن ممكن جدّاً لأنّه لمّا قال أفمن إتّبع ر ضوان اللّه كمن باء بسخطٍ من اللّه وكأنّه منتظر للجواب قيل له في الجواب لا، ليسوا سواء بل هم درجات انتهىٰ.

ثمّ قال أبوحيّان والظّاهر من قولهم هم درجات أنّ الضّمير عائد علىٰ الجميع فهم متفاوتون في الثّواب والعقاب و قد جاء التّفاوت في العذاب كما جاء في الثّواب و معنىٰ عند اللّه علىٰ هذا القول في حكم اللّه و قيل الضّمير يعود علىٰ أهل الرّضوان فيكون عند اللّه معناها التّشريف والمكانة لا المكان، كقوله عند مليك مقتدر فالدّرجات إذ ذاك مخصوصة بالجنّة و هذا معنىٰ قول إبن جبير والى صالح ومقاتل و ظاهر ما قاله مجاهد والسّدي حيث قالوا، الدّرجات المنازل بعضها أعلىٰ من بعض في المسافة أو في التّكرمة انتهىٰ كلامه.

أقول هذا ما ذكروه في تفسير الآية والإنصاف أنّهم لم يأتوا بشئٍ مُقنِعٍ، أمّا ما قاله الرّازي من أنّ التقدّير، لهم درجات، فقد عرفت الكلام فيه و أنّه مخالف لقواعد الأدب إذ لا مجوّز لحذف اللاّم في المقام، و أمّا ما لفّقه من كلمات الفلاسفة فهو خارج عن البحث لا ربطً له بالموضوع أصلاً مضافاً الىٰ أنّ ما ذكره من إختلاف الماهيّات في أنفسها وبحسب ذواتها لم يقل به احدً من الفلاسفة لانّهم اتفق على عدم جواز التشكيک فى الماهية و انّما هو شأن

الوجود نعم لازم القول بالجبر هو اختلاف الماهيات بحسب الجعل بناء على القول باصالة الماهية وكلامه يناسب سلكه و اعتقاده و للبحث فيه مقام آخر و أمّا ما ذكره سائر المفسّرين من أنّ التقدّير ذوو درجات و أمثال ذلك فهو أيضاً لا يرجع الىٰ محصّل إذ لقائلٍ أن يقول أيّ مجوّزٍ أو حسنٍ لهذا الحذف وبعبارة أخرىٰ لم لم يقل لهم درجات، أو هم ذو درجات و قال هم درجات مضافاً الىٰ أنّ الأصل خلاف الحذف أو عدمه إلاّ أن يدّل عليه دليل و إذ ليس فليس، قال بعض المُفسّرين، هم، عائد علىٰ الموصولين بإعتبار المعنىٰ و هو مبتدأ و قوله تعالىٰ درجات خبره والمراد هم متفاوتون إطلاقاً للملزوم علىٰ اللاّزم، أو شبّههم بالدّرج في تفاوتهم علواً و سفلاً علىٰ سبيل الإستعارة أو جعلهم نفس الدّرجات مبالغةً في التّفاوت فيكون تشبيهاً بليغاً بحذف الأداة انتهىٰ.

أقول و عليه فتقدير الكلام، هم كالدّرجات حذفت الكاف لدلالة الكلام عليه أو الإفادة المُبالغة نحو زيد عدلٌ وزيد أسد أي أنّه من كثرة عدالته صار نفس العدل و من شدّة شجاعته صار نفس الأسد و هذا الوجه أيضاً ليس بمعتمدٍ ومع ذلك هو أحسن الأقوال في الباب والأحسن من الكلّ ردّ علمه الىٰ قائله فاللّه أعلم بمراده و أمّا قوله: **وَ ٱللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ** فمعناه أنّه لا يغيب عنه شئ من أعمالهم ومالها من التّأثير في تزّكية نفوسهم الّتي يترتّب عليها الفلاح في إرتقاء الدّرجات و ذلك لأنّ هذه الدّرجات لا يمكن أن يعلمها إلاّ من أحاط بكلّ شئٍ علماً و لا يخفىٰ عليه أثر ما من آثار الأعمال في النّفس و لا عاطفة من عواطف الايمان في القلب و لا حقيقة من حقائق العلم في العقل و لا يعزب عنه شئ من تفاوت النّاس في ذلك والىٰ هذا أشار بقوله: **وَ لِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِمَّا عَمِلُوا وَ مَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ**[1] صدق اللّه العلّي العظيم.

■

۱- الانعام = ۱۳۲

لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ اٰيٰاتِهِ وَ يُزَكِّيهِمْ وَ يُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتٰابَ وَ ٱلْحِكْمَةَ وَ إِنْ كٰانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلاٰلٍ مُبِينٍ ﴿۱۶۴﴾

◁ اللّغة

مَنَّ: يقال مَنَّ مَنّاً ومِنّةً وأمتَّن إمتناناً، عليه بما صنع ذكر و عدد له ما فَعَله له من الخير مثل أن يقول أعطيتك كذا و فعلت لك كذا و هو تكدير و تعيير تنكر منه القلوب انتهىٰ قاله في المُنجد.

بَعَثَ: أصل البَعث إثارة الشيئ وتوجيهه قاله الرّاغب.

ضَلاٰلٍ: الضّلال العدول عن الطّريق المستقيم وضدّه الهداية ويقال الضّلال لكلّ عدولٍ عن المنهج عمداً كان أو سهواً يسيراً كان أو كثيراً.

◁ الإعراب

مِنْ أَنْفُسِهِمْ في موضع نصب صفة لرسول و يجوز أن يتّعلق ببعثَ والباقي واضح.

◁ التّفسير

قيل في وجه ربط هذه الآية بما قبلها أنّه تعالىٰ لمّا بيّن خطأ من نسبه ﷺ على الغلول أكدّ ذلك بهذه الآية و ذلك لأنّ هذا الرّسول ولد في بلدهم ونشأ فيما بينهم و لم يظهر منه طول عمره إلاّ الصّدق والأمانة والدّعوة الىٰ اللّه والإعراض عن الدّنيا فكيف يليق بمن هذا حاله الخيانة بل وجوده منهم من أعظم النّعم لأنّه يتلو عليهم آياته ويزّكيهم ويعلّمهم الكتاب والحكمة انتهىٰ كلامه ملّخصاً.

أقول لا نحتاج الىٰ بيان وجه الرّبط و ذلك لأنّ الآية بصدد بيان أصل النبوّة من أعظم نعم الإلٰهية وبيان وظائفه المقرّرة له من عند اللّه والآثار المترتّبة علىٰ وجوده و بعثه و هذا أمرٌ آخر

لَقَدْ مَنَّ اللّٰهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْ أَنْفُسِهِمْ قال الرّاغب المنّة النِّعمة الثّقيلة، ويقال ذلك علىٰ وجهين:

أحدهما: أن يكون ذلك بالفعل فيقال منَّ فلان علىٰ فلان إذ أثقله بالنّعمة و ذلك علىٰ الحقيقة لا يكون إلاّ للّه تعالىٰ.

الثّاني: أن يكون بالقول و ذلك مستقبحٌ فيما بين النّاس إلاّ عند كفران النّعمة ولقبح ذلك قيل المنّة تهدم الصنيعة و لحسن ذكرها بعد الكفران قيل إذا كفرت النّعمة حسنت المنّة إذا عرفت هذا فنقول قوله تعالىٰ: **لَقَدْ مَنَّ اللّٰهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ** من قبيل الأوّل و هو المنَّة بالفعل ومنه.

قال اللّٰه تعالىٰ: **كَذٰلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللّٰهُ عَلَيْكُمْ**(۱).

قال اللّٰه تعالىٰ: **وَ لَقَدْ مَنَنَّا عَلٰى مُوسٰى وَ هٰرُونَ**(۲).

قال اللّٰه تعالىٰ: **يَمُنُّ عَلٰى مَنْ يَشٰآءُ مِنْ عِبٰادِهِ**(۳).

قال اللّٰه تعالىٰ: **وَ نُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ**(۴).

قال اللّٰه تعالىٰ: **وَ لَقَدْ مَنَنّٰا عَلَيْكَ مَرَّةً أُخْرىٰ**(۵) وأمثالها من الأيات.

من الثّاني: أي المِّنة بالقول.

قال اللّٰه تعالىٰ: **يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلاٰمَكُمْ**(۶)

قال اللّٰه تعالىٰ: **يٰا أَيُّهَا الَّذِينَ اٰمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقٰاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَ الْأَذىٰ كَالَّذِي يُنْفِقُ**(۷)

۱- النّساء = ۹۴
۲- الصّافات = ۱۱۴
۳- إبراهيم = ۱۱
۴- القصص = ۵
۵- طه = ۳۷
۶- الحجرات = ۱۷
۷- البقرة = ۲۶۴

قال اللّه تعالیٰ: **وَ لا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ**[١].

و غيرها منها وأنّما خصّ اللّه تعالیٰ المِّنة بالمؤمنين و لم يَقل لقد مَنَّ اللّه علیٰ النّاس مثلاًّ مع أنّ الرّسول بُعث الیٰ العالمين فنعمة وجوده احسان الى الكل.

قال اللّه تعالى: **وَ مآ أَرْسَلْنٰاكَ إِلّا كاۤفَّةً لِلنّاسِ بَشيرًا وَ نَذيرًا**[٢] و قال: **وَ مآ أَرْسَلْنٰاكَ إِلّا رَحْمَةً لِلْعٰالَمينَ**[٣].

هذا مضافاً الى وجه الانسان فى بعثته و كونه داعياً الى ما تحصيلهم من عقاب اللّه و يوصلهم الى ثوابه و هذا عامّ فى حق العالمين لانّه لا ينتفع بهذا الانعام و الاحسان الّاالمومن و ذالک كما قال في القرأن: **هُدىً للمتّقين**، وقال: **هُدىً للنّاس**، مع أنّ القرأن هدىً للكلّ و قد مرّ الكلام في هذا المعنىٰ في أوّل البقرة و محصّل الكلام هو أنّ الفيض من الفيّاض المُطلق لا ينقطع دائماً كما ورد في الدّعاء يادائم الفَضل علیٰ البَرية، يا باسط اليدين بالعطية، ثمّ أنّ الإفاضات منه تعالیٰ الیٰ الخلق كثيرة مختلفة، قال تعالیٰ: **وَ إِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اَللّٰهِ لا تُحْصُوهاۤ**[۴] و من أشرف الإفاضات و النّعم و أكملها و أحسنها بعد نعمة الوجود والإيجاد نعمة الدّين و لا شكّ أنّ النّبي هو الّذي بعثه اللّه في كلّ عصرٍ و زمانٍ لإرشاد النّاس و هدايتهم الیٰ الدّين و هذا ممّا لا كلام فيه إلاّ أنّ بعض النّاس بل أكثرهم أعرضوا عن الانبياء و خالفوهم و آذُوهم بل قتلوهم و هذا أمرٌ لا يقبل الإنكار لشهادة العقل و النّقل به نعم قليل من النّاس يتبعوهم و إستضاؤا بنور هدايتهم و ذلك لأنّهم آمنوا و إعتقدوا أنّ النّبي لا يقول إلاّ الحقّ و لا ينكر إلاّ الباطل فَمن أطاعه فقد أطاع الّله و من عصاه فقد عصى اللّه ما ينطق عن الهَویٰ أن هو إلاّ وَحيٌ يوحیٰ، وبالجملة هو خليفة اللّه في أرَضه و أمَينه على وحيه و سفيره الى خلقه وهم الذّين أشار اللّه تعالیٰ اليهم **لَقَدْ مَنَّ اَللّٰهُ عَلَى اَلْمُؤْمِنِينَ** و أمّا المخالفون المعاندون المنكرون لأصل النبوّة فكيف

١- المدّثر = ۶
٢- سبأ = ۲۸
٣- الانبياء = ۱۰۷
۴- ابراهيم = ۳۴

يصّح منه تعالىٰ أن يمّن عليهم بالبِعثة والمفروض أنّهم أنكروها رأساً بسوء سريرتهم و خبث طينتهم و إصرارهم على المعاصي و عنادهم للحّق و هذا داءٌ لا دواء له و أمّا قوله: **مِنْ أَنْفُسِهِمْ** قال الطّبرسي فيه أقوال:

أحدها: أنّ المراد من رهطهم يعرفون منشأه و صِدقه و أمانته وكونه أُمّياً لم يكتب كتاباً و لم يقرأه ليعلموا أنّ ما يأتي به وحيٌ منزل و يكون ذلك شرفاً لهم.

ثانيها: أنّ المراد أنّه يتكلّم بلسانهم فيسهل عليهم تعلّم الحكمة منه فيكون خاصّاً بالعرب.

ثالثها: أنّه عامّ لجميع المؤمنين والمراد بأنفسهم أنّه من جنسهم لم يبعث ملكاً و لا جنّياً و موضع المنّة فيه أنّه بعث فيهم من عرفوا أمره و خبروا شأنه إنتهىٰ.

و قال بعض المفسّرين من العّامة والمعنىٰ من جِنس بني آدم، و قال بعض آخر أي من جنس العرب، و قيل أي من نسبهم وأمثال ذلك من الأقوال و نقل عن النّقاش أنّه قال في تفسيره أنّ المراد بالمؤمنين في الآية العرب و عليه فالمراد بأنفسهم أي أنفس العرب لأنّ الضّمير في أنفسهم يرجع الىٰ المؤمنين في الآية و أنت ترىٰ أنّ هذا الكلام لا يخلو عن سفاهةٍ و عنادٍ و ذلك لأنّ المؤمنين باللّه و برسوله في غير العرب أكثر منهم في العرب كمّاً و كَيفاً في أصناف النّاس و طبقاتهم والآن أيضاً كذلك فكيف يعقل تخصيص المؤمنين في الآية بالعرب بدون مخصصٍ و مجوّزٍ من العقل والشّرع و هل هذا إلاّ تفسير القرآن بالرّأي و قد تبعه في ذلك صاحب تفسير المنار في عصرنا هذا و لا عَجب لأنّه كلام صدر من أهله و وقع في موضعه و ليس هذا أوّل قارورةٍ كُسِرت في الإسلام و نسب بعض المفسّرين من العّامة الىٰ فاطمة و عائشة و الضّحاك قرائة فتح الفاء في أنفسهم، من النّفاسة و الشّئ النّفيس ذكره أبو حيّان في تفسيره ثمّ روي عن علّي عليه السلام أنّ رسول اللّه قال، أنا أنفسكم نسباً و حسباً و صهراً و لا في آبائي من آدم الىٰ يوم وُلِدتُ سفّاح، كلّها نكاح والحمدُ للّه،

أقول كون رسول اللّه صلى الله عليه وآله من أَنفس المؤمنين بل النّاس من الأوّلين والآخرين ممّا لا كلام فيه و أمّا قراءة الآية بفتح الفاء فاللّه أعلم وكيف قرء فاطمة كذلك و ليس منها في تفاسيرنا عَين و لا أثر.

يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِهِ وَ يُزَكِّيهِمْ وَ يُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَابَ وَ ٱلْحِكْمَةَ وَ إِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ. أي يتلوا النّبي علىٰ المؤمنين الّذين بعِث اليهم آيات اللّه والمراد بها القرآن وفيه الأيات التّكوينية و غيرها ممّا هو متعلّق بالأحكام والأخلاق والقيامة وأمثالها تخصيص الأيات في المقام بالأيات الكونيّة الدّالة علىٰ قدرته و حكمته كما في تفسير المنار لا وجه له و لا دليل على التّخصيص واللّفظ عام و هكذا قوله في تَعليم الكتاب حيث زعم أنّ المراد بالكتاب فقال كان أوّل حاجتهم الىٰ تعلّم الكتابة وجوب كتابة القرآن و ساق الكلام الىٰ أن قال وكان يأمرهم بتعلّم الكتابة إنتهىٰ.

و ذلك لأنّ تعليم الكتاب غير تعليم الكتابة واللّه تعالىٰ قال و يعلّمهم الكتاب و لم يقل الكتابة و هو واضح لا خَفاء فيه، و أمّا الحكمة فقالوا هي الأسرار وفقه الأحكام و بيان المصلحة فيها، أو طرق الإستدلال و معرفة الحقائق و أمثال ذلك من الأقوال الّتي لا طائل تحتها لأنّها من التفسّير بالرّأي مضافاً الى عدم تأييد العقل إيّاها و الحقّ أنّ المراد بها الإعتقاد الصّحيح و الأخلاق الحسنة والعلم بالأحكام و أمثالها ممّا قال اللّه تعالىٰ فيه و من يُؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً و أن شئت قلت القرأن والسنّة و أمّا قوله: **وَ إِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ** فهو واضح لا خفاء فيه (وأن) هنا هي المخّففة من الثّقيلة واللّام فى لفى هى الفارقة بينها و بين النّافيته و تقديره و انّ الشأن و الحديث كانوا من قبل لفى ضلال مبين قاله ى الكشاف و قال سيبويه اسم انّ مضمر و التقدير انّهم كانوا كذالک و امّا بيان ظلالتهم قبل البعثة فلانّهم كانوا كفاراً وكفرهم هو ظلالهم اقبح منه فاتفد هم اللّه بالنّبى.

قال أمير المؤمنين في وصف العرب قبل البعثة:

إِنَّ اللهَ بَعَثَ مُحَمَّداً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّم

نَذِيراً لِلْعٰالَمِينَ، وَاَمِيناً عَلَى التَّنزِيلِ وَاَنتُم مَعْشَرَ الْعَرَبِ عَلىٰ شَرِّ دِينٍ وَشَرِّ دٰارٍ مُنِيخُونَ بَيْنَ حِجٰارَةٍ خُشْنٍ وَّحَيّٰاتٍ صُمٍّ تَشْرَبُونَ الكَدِرَ، وَتَأكُلُونَ الْجَشْبَ وَتَسْفِكُونَ دِمٰائَكُمْ وَتَقْطَعُونَ اَرْحٰامَكُمْ اَلاَصْنٰامُ فِيكُمْ مَنصُوبَةٌ وَالاٰثٰامُ بِكُمْ مَعْصُوبَةٌ(١) انتهىٰ

و قال عليه السلام:

حَتَّىٰ أَفْضَتْ كَرَامَةُ اللهِ سُبْحَانَهُ اِلىٰ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله فَأَخْرَجَهُ مِنْ أَفْضَلِ الْمَعَادِنِ مَنْبِتاً، وَأَعَزِّ الأَرُومَاتِ مَغْرِساً،مِنَ الشَّجَرَةِ الَّتِى صَدَعَ مِنْهَا أَنْبِيَاءَهُ،

اَرْسَلَهُ عَلٰى حِينِ فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُولِ الى ان قال عليه السلام وَهَفْوَةٍ عَنِ العَمَلِ، وَغَبَاوَةٍ مِنَ الأُمَمِ(٢).

و قال عليه السلام:

بَعَثَهُ وَالنَّاس ضُلاَّلٌ فِى حَيْرَةٍ، وَخٰابِطُون فِى فِتْنَةٍ، قَدْ اسْتَهْوَتْهُمُ الأَهْوَاءُ، وَاسْتَزَلَّتهُم الْكِبْرِيَاءُ، وَاسْتَخَفَّتْهُمُ الْجَاهِلِيَّةُ الْجَهْلاَءُ، حَيَارىٰ فِى زَلْزَالٍ مِنَ الأَمْرِ، وَبَلاَءٍ مِنَ الْجَهْلِ، فَبَالَغَ صلى الله عليه وآله فِى النَّصِحَةِ، وَمَضىٰ عَلَى الطَّرِيقَةِ، وَدَعَا اِلَى الْحِكْمَةِ الْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ(٣) انتهىٰ كلامه عليه السلام.

و فيه كفاية لما نحن بصدده من إثبات الضّلالة والحيرة قبل البعثة للعَرب في عصر الجاهلّية و هذا معنىٰ قوله: **وَ إِنْ كٰانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلاٰلٍ مُبِينٍ صدق اللّه العظيم.**

■

١- خطبة ٢٦
٢- خطبة ٩٤
٣- خطبة ٩٥

أَوَ لَمَّآ أَصٰابَتْكُمْ مُصيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهٰا قُلْتُمْ
أَنَّى هٰذٰا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ ٱللّٰهَ عَلٰى
كُلِّ شَىْءٍ قَديرٌ ﴿١٦٥﴾ وَ مٰآ أَصٰابَكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى
ٱلْجَمْعٰانِ فَبِإِذْنِ ٱللّٰهِ وَ لِيَعْلَمَ ٱلْمُؤْمِنينَ ﴿١٦٦﴾ وَ
لِيَعْلَمَ ٱلَّذينَ نٰافَقُوا وَ قيلَ لَهُمْ تَعٰالَوْا قٰاتِلُوا فى
سَبيلِ ٱللّٰهِ أَوِ ٱدْفَعُوا قٰالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتٰالاً
لَاتَّبَعْنٰاكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمٰانِ
يَقُولُونَ بِأَفْوٰاهِهِمْ مٰا لَيْسَ في قُلُوبِهِمْ وَ ٱللّٰهُ
أَعْلَمُ بِمٰا يَكْتُمُونَ ﴿١٦٧﴾ ٱلَّذينَ قٰالُوا لِإِخْوٰانِهِمْ
وَ قَعَدُوا لَوْ أَطٰاعُونٰا مٰا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ
أَنْفُسِكُمُ ٱلْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صٰادِقينَ ﴿١٦٨﴾ وَ لٰا
تَحْسَبَنَّ ٱلَّذينَ قُتِلُوا في سَبيلِ ٱللّٰهِ أَمْوٰاتًا بَلْ
أَحْيٰآءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحينَ بِمٰآ
اٰتيٰهُمُ ٱللّٰهُ مِنْ فَضْلِهِ وَ يَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذينَ لَمْ
يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلّٰا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَ لٰا هُمْ
يَحْزَنُونَ ﴿١٧٠﴾

◁ اللّغة

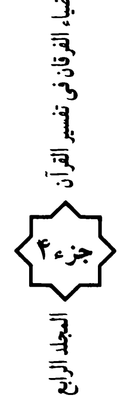
مُصيبَةٌ: بضّم الميم أصلها في الرَّمية ثمّ أختصّت بالنّائبة.
أَصَبْتُمْ: الإصابة من أصاب السَّهم اذا وصل الى المرمى بالصّواب.
نٰافَقُوا: النِّفاق سَتَّر الكفر بقلبه و إظهار الإيمان بلِسانه.
فَادْرَءُوا: الدَّرء الميل الىٰ أحد الجانبين يقال درأتُ عنه أي دفعت عن جانبه، و درائته، دافعتُه.

◁ الإعراب

قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا في موضع رفع صفة لمصيبة مَآ أَصَابَكُمْ ما، بمعنىٰ الّذي و هو مبتدأ فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ الخبر وَلِيَعْلَمَ اللاّم متعلّقة بمحذوف أي وليعلم اللّه أصابكم هذا هُمْ لِلْكُفْرِ اللاّم فيه و فى قوله لِلْإِيمَانِ متعلّقة، بأقرب يَقُولُونَ مستأنف و يجوز أن يكون حالاً من الضّمير في أقرب ٱلَّذِينَ قَالُوا يجوز أن يكون في موضع رفع، أو صفة، للّذين نافقوا، أو بدلاً منه، و فى موضع جرّ بدلاً من المجرور في أفواههم أو قلوبهم بَلْ أَحْيَآءٌ بل هم أحياءٌ و يقرأ بالنّصب عطفاً علىٰ أمواتاً يُرْزَقُونَ صفة لأحياء أو حال من الضّمير في أحياءفَرِحِينَ حال من الضّمير في يُرزقُون، أو صفة لأحياء اذا نَصب مِنْ فَضْلِهِ حال من العائد المحذوف في الظّرف يَسْتَبْشِرُونَ معطوف علىٰ فرحين مِنْ خَلْفِهِمْ متعلّق، بيلحقوا و يجوز أن يكون حالاً أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ أي بأن لاخوف عليهم، فأن مصّدرية و موضع الجملة بدل، من، الّذين، بدل الإشتمال و يجوز أن يكون التقدّير لأنّهم لا خوف عليهم، فيكون مفعولاً لأجله.

◁ التّفسير

أَوَ لَمَّآ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ الهمزة للإستفهام الإنكاري و قال الزّمخشري، و لمّا، نصب بقلتم، و أصابتكم في محلّ الجرّ بإضافة، لمّا، اليه و تقديره، أقلتم حين أصابتكم و أنّى هذا، نصب لأنّه مفعول والهمزة للتّقرير و التقريع، و المراد بالمصيبة هو ما نزّل بالمسلمين يوم أُحد من قتل سبعين منهم وكفّهم عن الثّبات للقتال و إسناد الإصابة الىٰ المُصيبة مجاز كإسناد الإرادة الىٰ الجدار قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا المثلان اللّذان أصابوهما قال ابن عبّاس و قتادة والرّبيع و الضّحاك وجماعة أُخرىٰ قتلهم يوم بدر من الكفّار سبعين و أسرهم سبعين فالمثلية وقعت في العدد من إصابة الرّجال و قال الزّجاج قتلهم يوم بدر



سبعين و قتلهم يوم أُحد أثنين و عشرين فهو قتل بقتل و لا مدخل للأسرى في الآية لأنّهم فُدوا فلا مُماثلة بين حالهم وبين قتل سبعين من المؤمنين و قتل المثّلية في الإنهزام، هزم المسلمون الكفّار يوم بدر و هزموهم أوّلاً يوم أُحد و هزمهم المشركون في أخر يوم أُحد و ملخّص ذلك هل المثّلية في الإصابة من قتلٍ وأسرٍ أو من قتل أو من هزيمة ثلاثة أقوال والأظهر الأوّل لأنّ قوله: **قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا** هو علىٰ طريق التّفضل منه تعالىٰ علىٰ المؤمنين و التّسلية له علىٰ ما أصابهم فيكون ذلك أبلغ في التّسلية و تنبيهٌ على انّهم قتلوا منهم سبعين و اسوا سبعين ابلغ فى المنيّة والتسليّة و امّا قوله: **قُلْتُمْ أَنَّىٰ هٰذا**فقد قالوا ذالک على سبيل التّعجب و الانكار لما اصابهم يوم احد والمعنى كيف اصابنا هذا و نحن نقاتل اعداء اللّه و قد وعدنا بالنّصر و امداد الملائكة فاستفهموا على سبيل التَّعجب عن ذلك و أنىٰ، سؤال عن الحال هنا و لا يناسب أن يكون هنا بمعنىٰ أين، أو متىٰ لأنّ الإستفهام لم يقع عن المكان و لا عن الزّمان هنا و أنّما وقع عن الحالة التّي إقتضت لهم ذلك سألوا عنها علىٰ سبيل التَّعجب الزّمخشري، أنّىٰ، هذا، من أيَن هذا كقوله تعالىٰ في قصّة مريم، أنّى لك هذا، لقوله: **مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ** و قوله: من عند اللّه انتهىٰ.

قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ أي أنّ سبب هذه المُصيبة صدر من عند أنفسكم و إختلفوا في السّبب علىٰ أقوال:

أحدها: عصيان الرّماة و تسبيبهم الهَزيمة علىٰ المؤمنين قاله ابن عبّاس و مقاتل و غيرهما.

ثانيها: مخالفتهم الرّسول في الرّأي حين رأىٰ رسول اللّه أن يقيم بالمدينة و يترك الكفّار فقد أخَرج ابن جرير عن قتادة أنّه قال ذكر لنا أنّ النّبي ﷺ قال لأصحابه يوم أُحد حين قدم أبو سفيان والمشركون، أنّا في جُنّة حصينة، يعني ذلك المدينة فدعوا القوم يدخلوا علينا نقاتلهم فقال ناس من الأنصار أنّا نكره

أن نقتل في طرق المدينة و قد كنّا نمتنع من ذلك في الجاهليّة فبالإسلام أحقّ أن نمتنع فأبرز بنا الىٰ القوم فأنطلق فلبس لأمته فَتلاوم القوم فقالوا عرض نبّي اللّه بأمرٍ و عرضتم بغيره أذهب يا حمزة فقل له أمرنا لأمرك تبع فأتىٰ حَمزة فقال له أنّه ليس لنّبي اذا لبس لأمَته أن يضعها حتّىٰ يناجز و أنّه سيكون فيكم مصيبة قالوا يانبّي اللّه خاصّة أو عامّة قال ﷺ سترونها، فوقع ما وقع.

ثالثها: أنّ السّبب هو الفداء الّذي أثروه علىٰ القتل يوم بَدر من غير إذن اللّه فقد روي الجمهور عن علّي عليه السلام أنّه قال جاء جبرئيل الىٰ النّبي ﷺ فقال يا محمّد أنّ اللّه تعالىٰ قد كَره ما فعل قومك في أخذهم الأُسارىٰ و قد أمَرك أن تُخيّرهم بين أمرين، أمّا أن يقدموا فتضرب أعناقهم، و أمّا أن يأخذوا الفداء علىٰ أن يقتل منهم عدّتهم فَدعا رسول اللّه النّاس فذكر لهم ذلك فقالوا يا رسول اللّه عشائرنا وأخواننا فأخذ فداءهم نتّقوىٰ به علىٰ قتال عدّونا و يستشهد منّا عدّتهم فليس ذلك ما نكره فقتل منهم يوم أُحد سبعون رجلاً عدّه أسارى أهل بَدر فهذه هي الوجوه التّي ذكروها في المقام **إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** و قد دَّلَ علىٰ ثبوت هذا في حقّه تعالىٰ العقل والنّقل و قد مرّ الكلام فيه و فى أمثاله غير مرّةٍ، قال الرّازي وإحتَّج أصحابنا علىٰ أنّ فعل العبد مخلوق للّه تعالىٰ قالوا أنّ فعل العبد شئ فيكون مخلوقاً للّه تعالىٰ قادراً عليه و إذا كان اللّه قادراً علىٰ إيجاده فلو أوجده العبد إمتَنع كونه قادراً علىٰ إيجاده لأنّه لمّا أوَجده إمتنع من اللّه إيجاده لأنّ إيجاد الموجود محال فلمّا كان كون العبد موجداً له يُفضي الىٰ هذا المحال وجب أن لا يكون العبد موجداً له انتهىٰ كلامه.

أقول هذا البيان منه عجيب و ذلك لأنّ من يقول أنّ فعل العبد مخلوق للعبد لا له تعالىٰ، لا يقول أنّ اللّه غير قادرٍ عليه كيف و هو تعالىٰ قادر علىٰ إيجاد العبد نفسه فهو علىٰ إيجاد فعله أولى و أقدر، و لكن يقول أنّ اللّه لا

يوجده لئّلا يلزم الجَبر فعدم الإيجاد لا يدّل علىٰ عَدم القدرة في الفاعل المُختار و هو واضح لا خفاء فيه.

وَ مَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَ لِيَعْلَمَ ٱلْمُؤْمِنِينَ.

أي ما أصابكم يوم أُحد والمراد بالجَمعان، جمع المسلمين وأجمع المشركين الّذين كانوا مع أبي سفيان **فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ** قيل أي بعلم اللّه و قيل بإرادته و مشيّئته لمصلحةٍ رأها في القتل و الهزيمة، و قيل المراد من الأذن الأمر بدليل قوله: **ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ** قالوا أنّ اللّه تعالىٰ لمّا أمَر بالمُحاربة ثمّ صارت تلك المحاربة مؤدّية الىٰ ذلك الإنهزام صحّ أن يقال حصل ذلك بأمره علىٰ سبيل المجاز.

و وجهٌ أخر، و هو أنّ أذن اللّه عبارة عن التّخلية و ترك المدافعة إستعار الأذن لتخلية الكفّار فأنّه لم يمنعهم منهم ليبتليهم لأنّ الأذن في الشّئ لا يدفع المأذون عن مراده فلمّا كان ترك المُدافعة من لوازم الأذن أطلق لفظ الأذن علىٰ ترك المدافعة مجازاً و أمّا قوله: **وَ لِيَعْلَمَ ٱلْمُؤْمِنِينَ** قيل معناه ليعلم إيمان المؤمنين فهو علىٰ حذف مضاف أو ليميز أعيان المؤمنين عن أعيان المنافقين و عليه فقوله.

وَ لِيَعْلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُوا أيضاً علىٰ حذف مضاف **وَ قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوِ ٱدْفَعُوا** القائل هو رسول اللّه و قيل عبد اللّه بن حرام الأنصاري أبو جابر بن عبد اللّه و ذلك لمّا إنخذل عبد اللّه بن أُبّي في نحو ثلاث مائة تبعهم عبد اللّه فقال لهم إتّقوا اللّه و لا تتركوا نبيّكم و قاتلوا في سبيل اللّه أو أدفعوا ونحو هذا من القول فقال عبد اللّه بن أبّي ما أرى أن يكون قتال ولو علمناه لكنّا معكم فلمّا يأس منهم عبد اللّه قال أذهبوا أعداء اللّه فَسيُغني اللّه عنكم و مضىٰ حتّى إستشهد **هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ**

لِلْإِيمٰانِ يَقُولُونَ بِأَفْوٰاهِهِمْ مٰا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَ اَللّٰهُ أَعْلَمُ بِمٰا يَكْتُمُونَ
أي أنّ المنافقين كانوا في يوم أُحد أقرب الى الكُفر منهم الىٰ الإيمان و ذلك لأنّهم يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم، أي يظهرون الإيمان و يبطنون الكفر كما هو شأن المنافق والله أعلم بما يكتمون في قلوبهم منهم أنفسهم و قيل هو علىٰ حذف مضاف أي هم لأهل الكُفر أقرب نصرةً منهم لأهل الإيمان لانّ تقليلهم سواد المسلمين بالانخذال تقوية للمشركين.

اَلَّذِينَ قٰالُوا لِإِخْوٰانِهِمْ وَ قَعَدُوا لَوْ أَطٰاعُونٰا مٰا قُتِلُوا
حكاية عن حال المنافقين ايضاً حيث قالوا لاخوانهم فى النسب و المجاورة لا فى الدّين اى قالوا لهٰولاء الشّهداء لو قعدوا اى بالمدٰينة ما قتلوا و قيل، قال عبد الله بن أبّي و أصحابه لأخوانهم أي لأشكالهم من المنافقين لو أطاعونا هؤلاء الّذين قتلوا لما قتلوا كما لم نقتل نحن **قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ اَلْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صٰادِقِينَ** أي قُل يا محمّد لهؤلاء المافقين لو صدقتم فأدفعوا الموت عن أنفسكم قيل مات يوم قيل هذا سبعون منافقاً وحاصل الكلام أنّ الحياة والموت بيد الله.

قال الله تعالىٰ: **قُلْ إِنَّ اَلْمَوْتَ اَلَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلاٰقِيكُمْ**(١).
قال الله تعالىٰ: **وَ جٰاءَتْ سَكْرَةُ اَلْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذٰلِكَ مٰا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ**(٢).
قال الله تعالىٰ: **أَيْنَمٰا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ اَلْمَوْتُ وَ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ**(٣).
و غير ذلك من الأيات قال أمير المؤمنين عليه السلام:

وَلَوْ اَنَّ اَحَداً يَجِدُ اِلَىٰ الْبَقَاءِ سُلَّماً اَوْ لِدَفْعِ الْمَوْتِ سَبِيلاً لَكَانَ ذٰلِكَ سُلَيْمَانُ ابْنُ دَاوُدَ عليه السلام الَّذِي سُخِّرَ لَهُ مُلْكُ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ مَعَ النُّبُوَّةِ وَعَظِيمِ الزُّلْفَةِ. فَلَمَّا

١- الجمعة = ٨ ٢- ق = ١٩
٣- النسٰاء = ٧٨

اسْتَوْفَىٰ طُعْمَتَهُ وَاسْتَكْمَلَ مُدَّتَهُ رَمَتْهُ قِسَيُّ الْفَنَاءِ بِنبَالِ الْمَوْتِ وَاصْبَحَتِ الدِّيَارُ مِنْهُ خَالِيَةً وَالْمَسَاكِنُ مُعطَلَّةً وَوَرِثَهاَ قَوْمُ آخَرُونَ. (١) الخ ولنعم ما قيل:

و تـــجلّدي للشّـــامتين أُريهم أنّي لريب الدّهر لا أَتَضعضُع
واذا المـــنيّة أنشـبت أظـافرها اَلــفيت كـلّ تـميمةٍ لا تـنفعُ

و قال الأخر:

هوالموت لا منجى منالموتوالذى نُحاذر بـعدالمَوت أدهىٰ وأفظَع

وَ لا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ ٱللّٰهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَآءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ.

اكثر المفسّرين علىٰ أنّ الآية مختّصة بقتلىٰ أُحد و قال أبو جعفر وكثير من المفسّرين أنّها تتناول قتلىٰ بَدر وأُحد معاً، و قال الطّبرسي ﴿﴾ قيل نزلت في شهداء بَدر وكانوا أربعة عشر رجلاً ثمانية من الأنصار و ستّة من المهاجرين و قيل نزّلت في شهداء أُحد وكانوا سبعين رجلاً أربعة من المهاجرين، حمزة بن عبد المطّلب و مصعب بن عمير و عثمان بن شماس و عَبد اللّه بن جحش و سائرهم من الأنصار عن ابن مسعود و الرّبيع و قتادة ثمّ قال وكان سبب ذلك علىٰ ماروّاه محمّد بن إسحاق بن يسار بأسناده عن أنس بن مالك و غيره قالوا قدم أبو برا عامر بن مالك بن جعفر ملاعب الأسنة وكان سيّد بني عامر بن صَعصعة علىٰ رسول اللّه المدينة و أهَدىٰ اليه هدية فأبىٰ رسول اللّه ﷺ أن يقبلها و قال يا أبابر لا أقبل هدية مشرك فأسلم أن أردت أن أقبل هديتك و قرأ عليه القرأن فلم يسلم و قال يا محمّد أنّ أمرك هذا الّذي تدعو اليه حسنٌ جميلٌ فلو بعثت رجالاً من أصحابك الىٰ أهل نجد فدعوتهم الىٰ أمرك أرجو أن يستجيبوا لك فقال رسول اللّه ﷺ أنّي أخشى عليهم أهل نجد فقال أبو برا

١- خطبة ١٨٢

أنا لهم جار فأبعثهم فليدعوا النّاس الىٰ أمرك فبعث رسول اللّه المنذر بن عمرو أخابني ساعدة في سبعين رجلاً من خيار المسلمين منهم الحارث بن الصمّة و حزام بن بلحان وعروة بن سمان و نافع بن بديل و عامر بن فهيرة مولىٰ أبى بكر و ذلك في صفر سنة أربع من الهجرة علىٰ رأس أربعة أشهر من أحد فساروا حتّىٰ نزلوا بئر معونة فلمّا نزلوا قال بعضهم لبعض أيّكم يبلغ رسالة رسول اللّه أهل هذه الماء فقال حزام بن بلحان نا فخرج بكتاب رسول اللّه الىٰ عامر بن الطّفيل فلّما أتيهم لم ينظر في كتاب رسول اللّه فقال خرام يا أهل بئر معونة أنّي رسول اللّه اليكم و أشهد أن لا إلٰه إلاّ اللّه و أشهد أنّ محمّداً رسول اللّه فآمنوا باللّه تعالىٰ ورسوله فخرج اليه رجل من كسر البيت برمح فضرب في جنبه حتّىٰ خرج من الشّق الأخر فقال اللّه أكبر فُزتُ وربّ الكعّبة ثمّ إستصرخ عامر بن الطّفيل بني عامر علىٰ المسلمين فأبوا أن يجيبوه علىٰ ما دعاهم اليه أنّ أبابرا قد عقد لهم عقداً وجواراً فأستصرخ عليهم قبائل من بني سليم فأجابوه الىٰ ذلك فخرجوا حتّىٰ غشوا القوم فأحاطوا بهم في رِحالهم فلّما رأوهم أخَذوا السّيوف فقاتلوهم حتّىٰ قتلوا عن آخرهم إلاّكعب بن زيد فأنّهم تركوه و به رمق فأرتث بين القتلى فعاش حتّىٰ قتل يوم الخندق وكان في شرح القوم عمرو بن أمّية الضمري ورجل من الأنصار أحد بني عمرو بن عوف فلم ينبّهما بمصاب أصحابهما إلاّ الطّير يحوم حول العَسكر فقالوا واللّه أنّ لهذا الطّير لَشأناً فأقبلا لينظر اليه فإذا القوم في دمائهم و إذا أنجعل الّتي أصابتهم واقفة فقال الأنصاري لِعُمرو بن أمّية ماذا ترىٰ قال أرىٰ أن نلحق برسول اللّه فنخبر الخبر فقال الأنصاري لكنّي ما كنت لأرعب بنفسي عن موطن قتل فيه المنذر بن عمرو ثمّ قاتل القوم حتّىٰ قُتِل و أخذ عمرو بن أمّية أسيراً فلّما أخبرهم أنّه من مضر أطلقه، عامر بن الطّفيل و خر ناصيته وأعتقه عن رقبته زعم أنّها كانت علىٰ أبيه فقدم عمرو بن أمّية علىٰ رسول اللّه و أخبره الخَبر فقال رسول اللّه

هذا عمل أبي براء و قد كنت لهذا كارهاً متخوّفاً فَبلغ ذلك أبا براء فشقّ عليه أخفاء عامر إيّاه و ما أصاب رسول اللّه بسببه فقال حسّان بن ثابت يحّرض أبا براء علىٰ عامر بن الطّفيل:

بـــني أمّ البـــنين ألم يـــرعكم   وأنتم مـن ذوائب أهـل نـجدٍ ألخ

و قال كعب بن مالك:

بـــني أمّ البَـــنين أمـا سـمعتُم   دُعاء المُستغيث مـع النّسـاء ألخ

قال فأنزل اللّه في شهداء بئر معُونة قراناً بلغو قومنا عمّا انّا قد لقـينا ربّـنا فرضى و رضينا عنه ثمّ نسخت و رفعت بعد قراناًها و انزل اللّه **وَ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ** انتهى.

ما ذكره الطبرسى و نقل القرطبى عـن بـعض المـفسّرين قـالوا انّ اوليـاء الشهداء كانوا اذا اصابتهم لغة و سرور تحشروا و قالوا نحن كذالک و ابائنا و ابنائنا و اخواننا فى القبور فأنزل اللّه تعالىٰ هذه الآية تَنفيساً عنهم و أخباراً عن قتلاهم، أقول الأراء في شأن نزول الآية مختلفة و الكُل محتمل إلاّ أنّه لا يهمّنا البحث حول النزّول فيها و فى غيرها و انّما نذكره تبعاً لفهم الآية فنقول قـد أخبر اللّه تعالىٰ فيها عن الشّهداء وهم الّذين قتلوا في سبيل اللّه بأنّهم أحياء عند ربّهم يرزقون مع أنّ الظّاهر أنّهم ماتوا كسائر الأمـوات وأجسـادهم فـي التّراب و قد إختلف المفسّرون في هذا المعنىٰ فمنهم من ذهب الىٰ أنّ حياة الشّهداء محقّقة و فضّلوا بالرّزق في الجنّة من وقت القتل حتّىٰ كان حياة الدّنيا دائمة لهم ومنهم من يقول ترّد اليهم الأرواح في قبورهم فينعّمون كما يحي الكُفّار في قبورهم فيعذّبون، و قال مجاهد يرزقون من ثمر الجنّة أي يَجدون ريحها و ليسوا فيها وصار قوم الىٰ أنّ هذا مجاز و المعنىٰ أنّهم في حكم اللّه مستحقّون للتنّعم في الجنّة و هو كما يقال ما مات فلان أي ذكره حيّ كما قيل:

مَـوت التّـقي حـياة لا فـناء لهـا   قد مات قوم وهم في النّاس أحياء

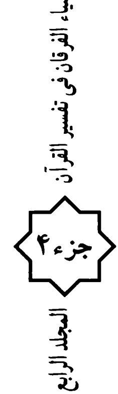
فالمعنىٰ أنّهم يرزقون الثّناء الجميل، و قال قوم أرواحهم في أجواف طيرٍ خضرٍ و أنّهم يرزقون في الجنّة و يأكلون و يتنعّمون قال القُرطبي بعد نقله الأقوال المذكورة وهذا هو الصّحيح من الأقوال لأنّ ما صحّ به النّقل فهو الواقع انتهىٰ كلامه.

أقول أكثر علماء العامّة قبل القُرطبي و بعده إختار و ما إختاره القُرطبي من أنّ المعنىٰ أنّ أرواحهم في أجواف طيرٍ خضرٍ الحديث و اليك ما ذكره الطّبري في تفسيره قال:

حدَّثني يونس بن عبد الأعلىٰ قال أخبرنا ابن وَهب قال حدَّثنا إسماعيل بن عيّاش عن ابن إسحاق عن إسماعيل بن أُمّية عن أبي الزّبير المكّي عن ابن عبّاس قال قال رسول اللّه ﷺ لمّا أُصيب أخوانكم بأُحد جعل اللّه أرواحهم في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنّة و تأكل من ثمارها و تأوي الىٰ قناديل من ذهب في ظل العرش فلمّا وجدوا طيب مشربهم و مأكلهم و حُسن مقيلهم قالوا يا ليت أخواننا يعلمون ما صنع اللّه بنا لئّلا يزهدوا في الجهاد و لا يتّكلوا عن الحرب فقال اللّه عزّ وجلّ أنا أبلّغهم عنكم فأنزل اللّه عزّ وجلّ هؤلاء الأيات انتهىٰ.

ثمّ أنّ الطّبري روي عن ابن عبّاس أيضاً أنّه قال قال رسول اللّه ﷺ الشّهداء علىٰ بارق نهرٍ بباب الجنّة في قبّة خضراء وقال عبدة في روضة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنّة بكرةٍ وعشّياً انتهىٰ.

و من أراد الإطّلاع على تفصيل ما ذكره الطّبري من الأخبار في المقام فعليه بمراجعة كتابه و هكذا غيره من مفسّري العامّة مثل الألُوسي، والسّيوطي و أبوحيّان و صاحب الكشّاف و أمثالهم، فأنّهم لم يأتوا بشيءٍ في الباب يعتمد عليه و حملة القول أنّ بعضهم يقول أنّ هذه الحياة مجازية و بعضهم يقول أنّها



حقّيقة و منهم من يقول أنّها دنيويةً و منهم من يقول أنّها أُخرّوية و لكن لها ميزة خاصّة و منهم من يقول أنّها حياة بين الحياتين وأكثر إعتمادهم علىٰ حديث الطّيرأنّ أرواح الشّهداء في أجواف طير خُضر كما مرًّ، و قال الرّازي المسألة الثّانية أعلم أنّ ظاهر الآية تدّل علىٰ كون هؤلاء المقتولين أحياء فأمّا أن يكون المراد منه حقيقةً أو مجازاً فأن كان المراد منه هو الحقيقة فأمّا أن يكون المراد أنّهم سيصيرون في الأخرة أحياء في الحال و بتقدير أن يكون هذا هو المراد فأمّا أن يكون المراد إثبات الحياة الرّوحانية أو إثبات الحياة الجسمانيّة فهذا أضبط الوجوه التّي يمكن ذكرها في الآية ثمّ قال الإحتمال الأوّل أنّ تفسير الآية بأنّهم سيصيرون في الأخرة أحياء قد ذهب اليه جماعة من متكّلمي المعتزلة منهم أبوالقاسم الكعبي حيث قال و ذلك لأنّ المنافقين الّذين حكى اللّه عنهم ما حكى كانوا يقولون لأصحاب محمّد صلى الله عليه وآله يعرضون أنفسهم للقتل فيقتلون و يخسرون الحياة و لا يصلون الىٰ خيرٍ و أنّما كانوا يقولون ذلك لجحدهم البعث و المعاد فكذَّبهم اللّه و بيَّن بهذه الآية أنّهم يبعثون و يرزقون و يوصل اليهم أنواع الفرح والسُّرور و البشارة.

قال الرّازي بعد نقله ما نقلناه، وإعلم أنّ هذا القول عندنا باطل و يدّل عليه وجوه ثمّ أطال الكلام في ردّه بما حاصله أنّ حمل الآية علىٰ أنّهم سيصيرون أحياء بعد ذلك عدولٌ عن ظاهر اللّفظ و ذلك لأنّ ظاهره الحياة حال نزول الأية.

ثانياً: أنّ جانب الفضل والرّحمة والإحسان فيه تعالىٰ أرجح من جانب العذاب و العقُوبة وحيث أنّه تعالىٰ ذكر في أهل العذاب أنّه أحياهم قبل يوم القيامة لأجل التّعذيب حيث قال يعرضون عليها غدّواً و عشيّاً فلأن يجعل أهل الثّواب أحياء قبل القيامة لأجل الإحسان والإثابة كان أولىٰ.

ثالثاً: لو كان الأمر كما ذكروه لما قال للرّسول صلى الله عليه وآله: **وَ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ** الآية مع علمه بأنّ جميع المؤمنين كذلك.

رابعاً: قوله تعالىٰ: **وَ يَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ** والقوم الّذين لم يلحقوا بهم لابدّ و أن يكونوا في الدّنيا فإستبشارهم بمن يكون في الدّنيا لا محالة يكون قبل القيامة.

خامساً: ما روى عن ابن عباس انّ النّبى قال فى صفة الشهداء انّ ارواحهم فى اجوف طيراً خفر و انّها ترد انهار الجنّة و تاكل من ثمارها حيث شائت و ماوى الى قناديل من ذهب الحديث و قد مر الكلام الرّازى في الإحتمال الأوّل و جوابه عنه و هو أنّهم سيصيرون في الأخرة أحياء ثمّ شرَّع في تقرير الإحتمال الثّاني و هو أن يكون المراد أنّ الشّهداء أحياء في الحال فقال، القائلون بهذا القول منهم من أثبت هذه الحياة للرّوح فقط و منهم من أثبتها للبدن وقبل الخوض فيه يجب تقديم مقدّمة و هى أنّ الإنسان ليس عبارة عن مجموع هذه البنية ويدّل عليه أمران:

أحدهما: أنّ أجزاء هذه البُنية في الذّوبان والإنحلال والتّبدل والإنسان المخصوص شئ باق من أوّل عمره الىٰ أخره و الباقي مغاير للمتبدّل والّذي يؤكّد ما قلناه أنّه تارةً يصير سميناً وأخرى هزيلاً و أنّه يكون في أوّل الأمر صغير الجثّة ثمّ أنّه يكبر و ينمو و لا شكّ أنّ كلّ إنسانٍ يجد من نفسه أنّه شئ واحد من أوّل عُمره الىٰ آخره فصّح ما قلناه.

الثّانى: أنّ الإنسان قد يكون عالماً بنفسه حال ما يكون غافلاً عن جميع أجزاءه و أعضاءه و المعلوم مغاير لما ليس بمعلوم فثبت بهذين الوجهين أنّ الإنسان شئ مُغاير لهذا البدن المحسوس ثمّ بعد ذلك يحتمل أن يكون جسماً مخصوصاً سارياً في هذه الجثّة سريان النّار في الفحم والدّهن في السّمسم و ماء الورد، و يحتمل أن يكون جوهراً قائماً بنفسه ليس بجسم و لا حآل في الجسم وعلىٰ كلا المذهبين لا يبعد أنّه لمّا مات البَدن إنفصل ذلك الشّئ حيّاً و أن قلنا أنّه أماته اللّه إلاّ أنّه تعالىٰ يعيد الحياة اليه وعلىٰ هذا التقدّير تزُول

الشبّهات بالكليّة عن ثواب القبر كما في هذه الآية و عن عذاب القبر كما في قوله: **أُغْرِقُوا فَأُدْخِلُوا نَارًا** فثبت بما ذكرناه أنّه لا إمتناع في ذلك وظاهر الآية دلّ عليه فوجب المصير اليه، ثمّ إستّدل الرّازي علىٰ هذه الحياة بالعقل والنّقل أن شئت الإطّلاع عليه فراجع كتابه فأنّه قد ذكر في المقام أدّلة الفلاسفة الّتي أقاموها علىٰ تجرّد النّفس وبقاءها بعد موت البدن و هو من المسّلمات عندهم لأنّهم قالوا النّفس جسّمانية الحدوث و روحانّية البقاء قال السبّزواري في منظومته:

النّفس في الحدوث جسمانّية   وفي البقاء تكون روحانية

و معنىٰ روحانيتها بقاءها بعد موت البَدن ودثوره وعدم فناءها بموته و فناءه كما هو شأن المجرّد ثمّ ذكر الرّازي وجهين آخرين في تفسير الأية:

أحدهما: أن يكون المراد بالحياة حياة الأجساد.

ثانيهما: أن يكون الحياة فيهم علىٰ سبيل المجاز دون الحقيقة كما يقال فلان حيٌّ و ليس بميّت، إذا كان صالحاً، قال الشّاعر:

موت التّقي حياة لا فناء له   قد مات قومٌ وهم في النّاى أحياءُ

أقول هذا ما ذكروه في تفسير الآية و أنتَ ترىٰ أنّ هذه الوجوه لا يمكن الإعتماد عليها في تفسير كلام اللّه.

و قال الطّبرسي ﴿رحمه الله﴾ **وَ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ** الخطاب للنّبي ﴿صلى الله عليه وآله﴾ أو يكون علىٰ معنىٰ لا تحسبنّ أيّها السّامع أو أيّها الإنسان **ٱلَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ** أي في الجهاد أو في نُصرة دين اللّه **أَمْوَاتًا** أي مَوتىٰ كما مات من لم يقتل في سبيل اللّه أي في الجهاد **بَلْ أَحْيَآءٌ** أي بل هم أحياء و قد مرّ تفسيره في سورة البقرة عند قوله: **وَ لَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَآءٌ**(١) و قوله: **عِنْدَ رَبِّهِمْ** فيه وجهان:

١- البقرة = ١٥٤

أحدهما: أنّهم بحيث لا يملك أحد نفعاً و لا ضرّاً إلاّ ربّهم و ليس المراد بذلك قرب المسافة لأنّ ذلك من صفة الأجسام و هو مستحيل على اللّه تعالىٰ و الآخر، أنّهم عند ربّهم أحياء من حيث يعلمهم كذلك دون النّاس عن أبي علّي الجبائي، ثمّ ذكر حديث الطّير عن إبن عبّاس و إبن مسعود و جابر عن النّبي و ذكر بعده حديث النّبي في جعفر الطّيار و أن له جناحين يطير معهما مع الملائكة في الجنّة ثمّ قال ﷺ وأنكر بعضهم حديث الأرواح و قال أنّ الرّوح عرض لا يجوز أن يتنعّم و هذا لا يصّح لأنّ الرّوح جسم رقيق هوائي مأخوذ من الرّيح و يدلّ على ذلك أنّه يخرج من البدن ويعود اليه و هى الحسّاسة الفعّالة دون البدن و ليست من الحياة في شئ لأنّ ضدّ الحياة الموت و ليس كذلك الرّوح و هو قول علّي بن عيسىٰ **عِنْدَ رَبِّهِمْ** من نـعيم الجـنّة غُـدّواً و عشـيّاً يرزقون النّعيم في قبورهم انتهىٰ كلامه.

و قال الطّباطبائي في تفسيره الميزان، المراد بالموت بطلان الشّعور والفعل و لذا ذكرهما في قوله بل أحياء، وحيث ذكر الإرتزاق و هو فعل و الفرح و الإستبشار و معهما شعور، انتهىٰ كلامه.

أقول إذا عرفت كلمات المفسّرين من العّامة والخّاصة في معنىٰ قوله: **بَلْ أَحْيَآءٌ** فنقول أمّا ما ذكره من حديث النّبي أنّه قال لمّا أصاب إخوانكم بأحد جعل اللّه أرواحهم في حواصل طيرٍ خضر ترد أنهار الجنّة و تأكل من ثمارها الخ.

فهو ممّا لا يقبله العقل السّليم والذّوق المستقيم و كفاك شاهداً علىٰ مـا ذكرناه مضافاً الىٰ إنكار العقل أيّاه أنّه لم ينقل في كتب المعتبرة و أظّن أنّه من الإسرائيليات أو من موضوعات أبي هريرة الدّوسي و أمـثاله و ذلك لأنّـه لا معنى لجعل أرواح الشّهداء في حواصل طيرٍ خضر مع أنّ الرّوح لعلّو مقامه و شرف رتبته ومكانته عند اللّه أضافه الىٰ نفسه تشريفاً وتعظيماً له فقال:**وَ نَفَخْتُ**

فيهِ مِنْ رُوحي فكيف يعقل ان يجعله فى حوصلة طير و انّه ضرورةً اقتضت ذالک الم يوجد هناک ظرف اوسع و احسن منه مضافاً انّ الانسان افضل و اشرف من الحيوان اليس ذالک سير نزولياً له ثمّ انّه آية خصوصية فى التصاف الطير بالخضروية اليس اللّه بقادر علىٰ حفظ الأرواح الّتي خلقها بدون أن يَجعلها في حواصل طيرٍ و نحن نشير الىٰ بعض ما ورد في الباب من طريق أهل البيت الّذين طهّرهم اللّه تطهيراً و جعلهم عدلاً لكتابه علىٰ لسان نبّيه حيث قال أنّي تارك فيكم الثّقلين كتاب اللّه و عِترتي الحديث.

روي في البحار بأسناده عن أبي ولاد الحّناط عن أبي عبد اللّه عليه السلام قال: قلت له جُعلت فداك يروون أنّ أرواح المؤمنين في حواصل طيور خضرٍ حول العَرش فقال عليه السلام لا، المؤمن أكرم علىٰ اللّه من أن يجعل روحه في حَوصلة طيرٍ لكن في أبدانٍ كأبدانهم إنتهىٰ.

و بأسناده عن يُونُس بن ظبيان قال: كُنت عند أبي عبد اللّه عليه السلام فقال: ما يقول النّاس في أرواح المؤمنين فقلت يقولون تكون في حَواصل طيور خضر في قناديل تحت العَرش فقال أبو عبد اللّه عليه السلام سبحان اللّه المؤمن أكرم علىٰ اللّه من أن يَجعل روحه في حوصلة طير يا يونس اذا كان ذلك أتاه محمّد صلى الله عليه وآله وعلّي وفاطمة والحسن والحسين والملائكة المقّربون عليهم السّلام فاذا قبضه اللّه عزّ وجلّ صيّر تلك الرّوح في قالب كقالبه في الدّنيا فيأكلون ويشربُون فاذا قَدِم عليهم القادم عرفوه بتلك الصّورة الّتي كانت في الدّنيا انتهىٰ.

و بأسناده عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبد اللّه نّا نتَّحدث عن أرواح المؤمنين أنّها في حواصل طيرٍ خضر ترعىٰ في الجنّة و تأوي الىٰ قناديل تحت العرش فقال عليه السلام لا، اذاً ما هي في حواصل

طيرٍ، قلت فأين هي قال في روضةٍ كهيئة الأجساد في الجنّة انتهىٰ[١].

أقول يظهر من هذه الرّوايات أنّ الأرواح في أبدانٍ كأبدانهم في الدّنيا كما في الرّواية الأُولىٰ و هى المعبّر عنها بالأبدان المثالّية، والىٰ هذا المعنىٰ أشارت الثّانية أيضاً أو أنّها في روضة كهيئة الأجساد في الجنّة كما هو ظاهر الحديث الثّالث و قد ورد في بعض الأخبار أنّها في حجرات في الجنّة و هكذا و أمّا قوله: **عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ** فهو كناية عن القرب المعنوي أي أنّ الأرواح تتقرّب الى ربّهم بالإرتزاق بحسب النّشأة الأخرة و أمّا كيفية الحياة و الرّزق فلا نعلم معناهما و العلم عند اللّه والّذي يجب علينا الإعتقاد بمفاد الآية و أمثالها من المتشابهات في الكتاب وردّ علمها الىٰ اللّه و الرّاسخين في العلم وهم أهل بيت النبوّة فما وصل الينا منهم نقول به و ما لم يصل نسكت عنه لقولهم أسكتوا عمّا سكت اللّه عنه هذا ما عندي في المقام و أمّا حكم الشّهيد من حيث الغسل و الصّلاة و الكفن و أمثالها من الأحكام فقد أجمع الفقهاء منّا على أنّ الشّهيد لا يغسل و لا يكفّن بل يصلّى عليه ويُدفن بثيابه، و قال القُرطبي من العامّة في هذا المقام.

الثّانية: اذا كان الشّهيد حيّاً حكماً فلا يصلّي عليه كالحيّ حسّاً و قد إختلف العلماء في غُسل الشّهداء والصّلاة عليهم فذهب مالك و الشّافعي و أبو حنيفة و الثّوري الىٰ غسل جميع الشّهداء و الصّلاة عليهم إلاّ قتيل المعترك في قتال العدّو خاصّة لحديث جابر قال النّبي، أدفنوهم بدمائهم، الىٰ أخر ما قال، و قوله اذا كان الشّهيد حيّاً حكماً فلا يصّلىٰ عليه كالحيّ حسّاً، كلام لا طائل تحته أمّا أوّلاً فلأنّه قياس و هو باطل في الشّريعة.

١- بحار الأنوار، ج ٣، ط كمباني، ص ١٦٧.

ثانياً: أنّ الصّلاة على جسد الميّت لا علىٰ روحه و بعبارةٍ أُخرىٰ الصّلاة تجب علىٰ الميّت والمراد بالميّت من فارق روحه جسده و هو كذلك في المقام فتجب الصّلاة عليه و أمّا حديث جابر علىٰ فرض صحته فهو لا يدّل على عدم وجوب الصّلاة لأنّ المراد بقوله أدفنوهم بدمائهم، لا تغسّلوهم كيف و قد صلّىٰ النّبي صلى الله عليه وآله علىٰ حمزة في أُحد مع أنّه صلى الله عليه وآله لم يأمر بغسله و هكذا صلّى علىٰ جميع الشّهداء في جميع الغزوات و أعجب منه ما نقله عن أبي حنيفة أنّه قال كلّ من قتل مظلوماً لم يُغّسل وللبحث فيه مقام أخر.

فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَيٰهُمُ ٱللَّهُ مِنْ فَضْلِهِۦ وَ يَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ أي أنّ الّذين قُتلوا في سبيل اللّه فرحون مسرورون بما أتاهم اللّه من فضله من ضروب نعمه في الجنّة أو في قبورهم و قيل معناه فرحين بما نالوا من الشّهادة و جزاءها و في قوله: **وَ يَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ** أقوال:

أحدها: ما نقل عن ابن جريح وقتادة قالا، أي أنّهم يسّرون بأخوانهم الّذين فارقوهم وهم أحياء في الدّنيا علىٰ مناهجهم من الإيمان والجهاد لعلمهم بأنّهم أن إستشهدوا لحقوا بهم وصاروا من كرامة اللّه مثل ما صاروا اليه يقولون أخواننا يقتلون كما قتلنا فيصيبون من النّعيم مثل ما أَصَبنا.

ثانيها: ما نقل عن السّدي و هو أنّه يؤتي الشّهيد بكتابه فيه ذكر من تقدّم عليه من أخوانه فيسّر بذلك و يستبشر كما يستبشر أهل العائب بقدومه في الدّنيا.

ثالثها: ما عن الزّجاج و هو أنّ معناه لم يلحقوا بهم في الفعل إلاّ أنّ لهم فضلاً عظيماً بتصدّيقهم وإيمانهم انتهىٰ ذكر هذه الوجوه الطّبرسي في تفسيره.

رابعها: ما نقله القُرطبي و هو أنّه إشارة بأنّ الإستبشار للّذين لم يلحقوا بهم الى جميع المؤمنين و أن لم يقتل و لكنّهم لمّا عاينوا ثواب اللّه وقع اليقين بأنّ

دين الإسلام هو الحقّ الّذي يثيب اللّه عليه فهم فرحون لأنفسهم بما أتاهم اللّه من فضله و مستبشرون للمؤمنين بانّه لافوت عليهم و لاهم يحزنون.

اقول ما ذكروه لابأس به لانّ فى المقام احتمال آخر و هو انّ قوله: **فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ** بعد قوله: **عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ** اشارة الى انّ الفرح الحاصل لهم انّما حصل لسبب ارتزاقهم في المقام إحتمال أخر و هو أنّ في مقام العنّدية أي عند ربّهم و هو كذلك فأنّ الفرح يحصل بعد الوصول الىٰ النّعمة والىٰ هذا أشار بعض المتكلّمين حيث قال أنّ الثّواب منفعة خالصة دائمة مقرونة بالتّعظيم و عليه فقوله: **يُرْزَقُونَ** إشارة الىٰ أصل المنفعة الحاصلة لهم أعني بها الثّواب وقوله: **فَرِحِينَ** إشارة الىٰ الفَرح الحاصل لهم بسبب ذلك التّعظيم،بعض العرفاء أنّ جواهر الأرواح القدسيّة اذا أشرقت بالأنوار الإلهيّة تصير مسرورة مبتهجة من وجهين:

أحدهما: صيرورة ذواتها منيرة مشرقة بتلك المعارف الإلٰهيّة.

ثانيهما: أنّها ناظرة الىٰ ينبوع النّور و مصدر الرّحمة والجلالة و من المعلوم أنّ إبتهاجها بالقسم الثّاني أعلى و أتمّ منه بالأوّل فقوله: **يُرْزَقُونَ** إشارة الىٰ الأوّل، وقوله: **فَرِحِينَ** الىٰ الثّاني ولعلّه الىٰ هذه الدّقيقة أشار اللّه تعالىٰ بقوله: **مِن فَضْلِهِۦ** أي أنّ الّذي أتاهم اللّه نشأ من فضله وكرمه و رحمته و ذلك لأنّ المشغول بالرّزق محجوب عن اللّه وبعبارةٍ أخرىٰ يكون الفرح لأجل كونهم مشمولين لفضله لا لأجل الإرتزاق و أن كان الفَرح ناشئاً منه، و عليه فقوله: **وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا۟ بِهِم** معناه يطلبُون البشارة من اللّه تعالىٰ لأخوانهم الّذين كانوا معهم في الدّنيا بأن لا يكون لهم خوف و لا حزن فقوله ألاّ خَوف عليهم، في محلّ الخفض و هو بَدل، من الذّين، وحينئذٍ يستقيم المعنىٰ واللّه أعلم.

■

يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ ٱللَّهِ وَ فَضْلٍ وَ أَنَّ ٱللَّهَ لا
يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧١﴾ ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا لِلَّهِ
وَ ٱلرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ لِلَّذِينَ
أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَ ٱتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٢﴾ ٱلَّذِينَ
قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ
فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ ايمَانًا وَ قَالُوا حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَ
نِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ ٱللَّهِ وَ
فَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ وَ ٱتَّبَعُوا رِضْوَانَ ٱللَّهِ وَ
ٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴿١٧٤﴾ إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَانُ
يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُ فَلاَ تَخَافُوهُمْ وَ خَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ
مُؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾

◁ اللّغة

ٱلْقَرْحُ: بفتح القاف و سكون الرّاء مصدر و هو الأثر من الجراحة من شيءٍ يصيبه من خارجٍ والقَرح أثرها من داخلٍ و قد يقال القرح بالفتح للجراحة وَ بالضّم لِلألم.

لَمْ يَمْسَسْهُمْ: المَّس كاللَّمس لكن اللّمس قد يقال لطلب الشّيْ و أن لَم يُوجد، والمَّس يقال فيما يكون معه إدراك بحاسّة اللَّمس وكنّى به عن النّكاح فقيل مَسَّها و ماسّها.

◁ الإعراب

يَسْتَبْشِرُونَ هو مستأنف مكّرر للتّوكيد وَ أَنَّ ٱللَّهَ بالفتح عطف علىٰ بنعمةٍ من اللّه أي و بأنّ اللّه، و بالكسر علىٰ الإستئناف ٱلَّذِينَ إستجابوا، في موضع

جرّ صفة للمؤمنين أو نصب علىٰ إضمار، أعني، أو رفع، علىٰ إضمارهم، أو مبتدأ و خبره، **لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَ اتَّقَوْا** و منهم، حال من الضّمير في، أحسنوا، والّذين قال لهم النّاس، بَدل من الّذين إستجابوا، أو صفة **فَزَادَهُمْ إِيمَانًا** الفاعل مضمر تقديره زادهم القول **حَسْبُنَا اللَّهُ** مبتدأ وخبر وحسب، مصدر في موضع إسم الفاعل تقديره فحسبنا اللّه **بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ** في موضع الحال و يجوز أن يكون مفعولاً به **لَمْ يَمْسَسْهُمْ** حال من الضّمير في، إنقلبوا و يجوز أن يكون العامل فيها، بنعمةٍ، و صاحب الحال الضّمير في الحال تقديره فإنقلبوا منعمين برأيين من سُوء **وَاتَّبَعُوا** معطوف علىٰ، إنقلبوا و يجور أن يون حالاً أي و قد إتَّبعوا **ذٰلِكُمُ** مبتدأ والشّيطان، خبره **يُخَوِّفُ** يجوز أن يكون حالاً من الشّيطان و العامل الإشارة و يجوز أن يكون الشّيطان بَدلاً أو عطف بيان، و يخوف، الخبر، والتقدّير يخوّفكم بأولياءه **فَلَا تَخَافُوهُمْ** أنّما جمع الضّمير لأنّ الشّيطان جنس و يجوز أن يكون الضّمير للأولياء.

◁ التّفسير

لما قال اللّه تعالىٰ في الآية السّابقة **وَ يَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ** فكأنّه قيل وبم يستبشرون فقال تعالىٰ: **يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَ فَضْلٍ** أي يطلبون البشارة من اللّه تعالىٰ بشيئين أحدهما النّعمة من اللّه و ثانيهما الفضل منه و قد يقال أنّ النّعمة والفضل لفظان يعبّر بهما عن معنىً واحد و قيل في تكراره قولان:

أحدهما: أنّ المراد أنّها ليست نعمة علىٰ قدر الكفاية من غير مضاعفة السُّرُور واللّذة، فالنّعمة ما إستحقّوا بطاعتهم، والفضل ما زادهم من المضاعفة في لأجر.

ثانيهما: أنّه للتّأكيد و تمكين المعنى في النّفس قاله الطّبرسي قدس سره في المجمع و الحقّ أنّ فيهما الفرق فأنّ النّعمة عبارة عن الحالة الحسنة و الفضل

الزّيادة عن الإقتصار و قال بعض أرباب التحقّيق النِّعمة بكسر النّون ما يتنعّم به الإنسان من المال و نحوه و بالفتح هي النّفس المتنعّمة قال و لعلّ الثّاني أولىٰ فقد قيل، كم ذي نِعمةٍ نعمة له، ثمّ أنّا أن قلنا بأنّ الثّواب من اللّه تعالىٰ علىٰ الطّاعة يكون من جهة إستحقاق العبد فالفرق ظاهر و أن قلنا من جهة الفضل والعبد لا يستحقّ شيئاً لأنّ الطّاعة من و ظائفه المقّررة له عقلاً ونقلاً فهما واحد وكيف كان فمعنىٰ الآية أنّهم كما يستبشرون بالّذين لم يلحقوا بهم علىٰ ما ذكر فهم يستبشرون أي يطلبون البشارة من اللّه ثانياً لانفسهم بما رزقوا من النعم و عليه فتكرار الاستبشار فى الآيتين ليس لتأكيد بل لافادة الاستبشار الاوّل كان باقوال الّذين لم يلحقوا بهم من خلفهم والتأنى كان باحوال انفسهم خاصة هكذا قيل فى مقام الفرق بين الاستبشارين و لا يبعد أن يكونا من سنخ واحد و يكون التّكرار لإفادة التّأكيد و عليه فالمعنىٰ أنّ الّذين قتلوا في سبيل اللّه يطلبون البشارة لأخوانهم الّذين لَم يلحقوا بهم تارةً بأن لا خوف و لا حزن عليهم و أخرى بشمول نعمة اللّه وفضله لهم كما للمستبشرين، فالآية الأولى للدّنيا و الثّانية للأخرة أي يستبشرون بما أتاهم اللّه من فضله أن يسلب الخوف و الحزن من أخوانهم الّذين لم يلحقوا بهم، في الدّنيا، ويعطيهم النّعمة و الفضل في الأخرة و لذلك قال: **أَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ** أي لا يضيع أجرهم في الدّارين هذا علىٰ قراءة الكسائي حيث أنّه قَرأ بكسر الألف على الإستئناف و أمّا علىٰ قراءة الفتح فالمعنىٰ يستبشرون بنعمةٍ من الّله و فضل و بأنّ اللّه لا يُضيع أَجَر المؤمنين و عليه فكأنّ الشّهداء أعلموا و أخبروا في طلبهم البشارة بأنّ اللّه يعطي كلّ ذي حقٍّ حقّه فهو لا يُضيع أجر المؤمنين بطريقٍ أولىٰ.

قال الرّازي المسألة الثّالثة: الآية عندنا دالّة علىٰ العَفو عن فسّاق أهل الصّلاة لأنّه بإيمانه إستَّحق الجنّة فلو بقي بسبب فسقه في النّار مؤبّداً مُخلّداً لما وصل اليه أجر إيمانه فحينئذٍ يضيع أجر المؤمنين علىٰ إيمانهم و ذلك خلاف الآية انتهىٰ كلامه.

أقول ما ذكره الرّازي لا تدّل عليه الآية أصلاً و ذلك لأنّ الآية تدّل علىٰ أنّ اللّه تعالىٰ لا يضيع أجر المؤمنين والمؤمن لا يكون مؤمناً بمجّرد الإعتقاد القلبي و بعبارةٍ أخرى ليس الإيمان عبارة عن مجّرد الإعتقاد بالقلب بل هو مع الإقرار باللّسان والعمل بالأركان فمن كان كذلك مؤمن حقّاً و إلاّ فلا هذا بالنّسبة الى الإيمان و امّا أنّ فسّاق أهل الصّلاة يشملهم العَفو من اللّه تعالىٰ أو لا فهو أمر أخر خارج عن مفاد الآية اذ الآية ليست بصدد بيان هذا بل هي بصدد بيان أنّ اللّه لا يضيع أجر المؤمنين و من المعلوم أنّ العفو ليس من الأجر بشيئ بل مضافاً الىٰ أنّ العفو لم يذكر في الآية أصلاً فكيف يقول الرّازي أنّ الآية دالّة على العفو عن فسّاق أهل الصّلاة.

ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَ ٱلرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَ ٱتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ.

إختلفوا في نزول هذه الآية والّذي يقوّي في النّظر هو ما رواه علّي بن إبراهيم في تفسيره و هو أنّ النّبي لمّا دَخل المدينة فى وقعة أُحد نزّل عليه جبرئيل فقال يا محمّد أنّ اللّه يأمرك أن تخرج في أثر القوم و لا يخرج معك إلاّ من به جراحة فأمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله منادياً يُنادي يا معشر المهاجرين والأنصار من كانت به جراحة فليخرج و من لم يكن به جراحة فليقم فأقبلوا يضمدون جراحاتهم و يداوونها فخرجوا علىٰ ما بهم من الألم والجرح فلمّا خرجوا بلغ رسول اللّه حمراء الأسد و قريش قد نزلت الرّوحاء قال عكرمة بن أبي جهل و الحارث بن هشام و عمرو بن العاص وخالد بن الوليد نرجع و نغير علىٰ المدينة فقد قتلنا سراتهم و كبشهم، يعنون حَمزة فوافاهم رجل خرج من المدينة فسألوه الخبر فقال تركت محمّداً وأصحابه بحمراء الأسد يطلبونكم جدّ الطّلب فقال أبو سفيان هذا النّكد و البغي فقد ظفرنا بالقوم و بقينا واللّه ما أفلح قوم قطّ بغوا، فوافاهم نعيم بن مسعود الأشجعي فقال أبو سفيان أين تُريد

قال المدينة لأمتار أهلي طعاماً قال هل لك أن تمّر بحمراء الأسد و تلقى أصحاب محمّد صلى الله عليه وآله و تعلمهم أنّ حلفاؤنا و موالينا قد وافونا من الأحابيش حتّى يرجعوا عنّا ولك عندي عشرة قلائص أملأها تمراً و زبيباً قال نعم فوافى عن غد ذلك اليوم حمراء الأسد فقال لأصحاب رسول اللّه صلى الله عليه وآله أين تريدون قالوا قريشا قال أرجعوا أنّ قريشا قد إجتمعت اليهم حلفاؤهم و من كان تخلّف عنهم و ما أظنّ إلاّ و أوائل خيلهم يطلعون عليكم السّاعة **وَ قَالُوا حَسْبُنَا ٱللّٰهُ وَ نِعْمَ ٱلْوَكِيلُ** فنزّل جبرئيل علىٰ رسول الّله فقال أرجع يا محمّد فأنّ اللّه قد أرعب قريشاً فرجع رسول اللّه الى المدينة و أنزّل اللّه، **ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا لِلّٰهِ وَ ٱلرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ** الىٰ قوله: **أَجْرٌ عَظِيمٌ** قال صاحب الكشّاف، مِن، في قوله: **أَحْسَنُوا مِنْهُمْ** للتّبين لأنّ الّذين إستجابوا للّه، والرّسول قد أحسنوا و إتّقوا كلّهم لا بعضهم، أقول مراده أنّ كلمة مِن بيّنتة لا تبعيضية يلزم خروج بعضهم من وصف التّقوىٰ والإحسان و لقائلٍ أن يقول أيّ دليلٍ دلّ على كونها للتّبيين بل الحقّ بقرنية الحال والمقام كونها للتّبعيض و ذلك لأنّ أصحاب النّبي أكثرهم كانوا من المُنافقين في الغزوات و غير الغزوات و أمّا الّذين كانوا من المتّقين المحسنين منهم فقد قال اللّه في كتابه: **وَ قَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ ٱلشَّكُورُ** ثمّ أنّ قوله: **أَحْسَنُوا** اى جميع الافعال و اتقوا فى ترك المنيّهات و قيل احسنوا فى القول والعقل و اتّفقوا فى اخلاصهم العمل للّه و الامر سهل بعد وضوح المعنىٰ.

ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ اِيمَانًا وَ قَالُوا حَسْبُنَا ٱللّٰهُ وَ نِعْمَ ٱلْوَكِيلُ.

كأنّه قيل، للّذين أحسنوا وإتّقوا، مَن هم، فقال اللّه تعالىٰ: **ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ** أي نعيم بن مسعود الأشجعي، أنّ النّاس، يعني أبو سفيان و أصحابه قد جمعوا لكم، حلفاؤهم و من كان تخّلف عنهم، فأخشُوهم، أي فأخشوا

أباسفيان وأصحابه فزادهم، أي فزاد هذا القول في أصحاب محمّد الإيمان باللّه بدل الخوف والرُّعب و قالوا في جواب نعيم بن مسعود **حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَ نِعْمَ ٱلْوَكِيلُ** أي أنّا لا نخاف من المشركين بل نتوكّل على اللّه و من يتوكّل علىٰ اللّه فه وحسبه، و قد مرّت القصّة نقلاً عن تفسير علّي بن إبراهيم آنفاً، فعلى ما ذكرناه في تفسير الآية هي بَدلٌ من قوله: **لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا**.

أن قلت أن كان المراد بقوله: **النّاس** هو نعيم بن مسعود الأشجعي كما فسَّرتُم الكلام به تبعاً لأكثر المفسّرين فكان حقّ الكلام أن يقال، الّذين قال لهم رجلٌ الأية، فلم قال، النّاس، و هو لفظ عامّ يشمل جميع الأفراد أو بعضهم و بعبارةٍ أخرىٰ ما وجه العدُول من الشّخص الىٰ لفظ يشمل العموم.

قلتُ قد أجابوا عنه بوجهين:

أحدهما: أنّ تقدير الكلام جاء القول من قبل النّاس فوضع كلام موضع كلام ذكره الرّماني.

الثّاني: أنّ الواحد يقوم مقام النّاس لأنّ الإنسان اذا إنتظر قوماً فجاء واحد منهم قد يقال جاء النّاس أمّا لتفخيم الشّأن و أمّا لإبتداء الإتيان و قوله: **فَاخْشَوْهُمْ** حكاية عن قول نعيم بن مسعود الأشجعي للمسلمين يعني أخشوا أبا سفيان وأصحابه ذكرهما الشّيخ في التّبيان، و قد يجاب عنه بوجه أخر و هو أنّ الواحد اذا قال قولاً وله أتباع يقولون مثل قوله أو يرضون بقوله حسن حينئذٍ إضافة ذلك الفعل الىٰ الكلّ.

قال اللّه تعالىٰ: **وَ إِذْ قُلْتُمْ يا مُوسىٰ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتّٰى نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً**[1].

قال اللّه تعالىٰ: **وَ إِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادّٰارَأْتُمْ فيها**[2].

و هم لم يفعلوا ذلك وأنّما فَعله أسلافهم إلاّ أنّه أضيف اليهم لمتابعتهم لهم

١- البقرة = ٥٥
٢- البقرة = ٧٢

علىٰ تصويبهم في تلك الأفعال فكذا هاهنا يجوز أن يضاف القول الىٰ الجماعة الرّاضين بقول ذلك الواحد انتهى ذكره الرّازي في تفسيره.

أقول الحقّ أنّ القائل لم يكن شخصاً واحداً و هو نعيم بن مسعود الأشجعي علىٰ ما قيل بل ركبٌ من عبد القيس مرّوا علىٰ أبي سفيان يريدون المدينة للميرة فجعل لهم جعلاً و هو حمل إبلهم زبيباً علىٰ أن يخبروا أنّه جمع ليستأصل بقيّة المؤمنين فأخبروا بذلك فقال الرّسول و أصحابه وهم اذ ذاك بحمراء الأسد **حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَ نِعْمَ ٱلْوَكِيلُ** و أمّا النّاس الثّاني في الآية فلا شكّ أنّ المراد بهم أبو سفيان وأصحابه، و أنتَ ترىٰ أنّ هذا القول أقرب الىٰ الصّواب والى مدلول اللّفظ واللّه أعلم ثمّ أنّ في قوله: **فَزَادَهُمْ إِيمَانًا** دلالة علىٰ أنّ الإيمان قابل للزّيادة والنّقص و هو كذلك لأنّ صدقه علىٰ مصاديقه يختلف شدّةً و نقصاً و كمالاً و ضعفاً ومقدّماً و مؤخّراً ألا ترىٰ أنّ صدق المؤمن علىٰ الرّسول أشدّ و أكمل و أقدم من صدقه علىٰ غيره من أحاد الأُمّة ثمّ صدقه علىٰ أمير المؤمنين كذلك بعد الرّسول لأنّه أوّل من آمن باللّه بعده فلا يسمع الى قول من قال أنّه لا يقبل الزّيادة و النّقيصة كأبي حنيفة و الشّافعي على ماحكي عنهما، و كيف كان فالبحث فيه قليل الجدوى.

فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ ٱللَّهِ وَ فَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ وَ ٱتَّبَعُوا رِضْوٰنَ ٱللَّهِ وَ ٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ.

الإنقلاب، والرّجوع والمصير واحد و قد فَرَّق بينهما بأنّ الإنقلاب هو المصير الىٰ ضدّ ماكان قبل ذلك كإنقلاب الطّين خَزفاً ولم يكن قبل ذلك خزفاً و أمّا الرّجوع فهو المصير الىٰ ماكان قبل ذلك قاله الشّيخ في التّبيان و أمّا قوله: **بِنِعْمَةٍ مِنَ ٱللَّهِ وَ فَضْلٍ** فعن السّدي ومجاهد، أنّ النّعمة العافية و الفضل التّجارة، والسُّوء القتل، و قال الزّجاج النّعمة هاهنا الثّبوت علىٰ الإيمان في طاعة اللّه، و الفَضل، الرّبح في تجارتهم لأنّه روي أنّهم أقامُوا في الموضع ثلاثة

أيّام فإشتروا أدماً و زبيباً ربحوا فيه، و قال قوم أنّ أقلّ ما يفعله اللّه بالخلق فهو نعمة و ما زاد عليه فهو الموصوف بأنّه فضل، ومعنىٰ الآية أنّهم عادوا و رجعوا الىٰ المدينة بعد خروجهم الىٰ لقاء الكفّار و مناجزتهم القتال متمتّعين أو مصحوبين بنعمةٍ من اللّه و هى السّلامة أو العافية.

روي البيهقي عن ابن عبّاس أنّ عيرات مرَّت في أيّام الموسم، فأشتراها رسول اللّه صلى الله عليه وآله فربح مالاً فقسَّمه بين أصحابه فذلك الفضل، والظّاهر أنّ هذا الموسم هو موسم بدار الصّغرى، و قال بعض المفسّرين فخرج رسول اللّه صلى الله عليه وآله في أصحابه حتّىٰ وافى بدر الصّغرىٰ و هو ماء لبني كنانة و كانت موضع سوقٍ لهم فى الجاهلية يجتمعون عليها فى كل عام ثمانية ايّام فاقام ببدر ينتظر اباسفيان و قد صرف ابوسفيان من مجنّتة الى كلة فسمّاهم اهل كلة جيش السويق و ويقولون أنّما خرجتم تشربون السّويق و لم يلق رسول اللّه و أصحابه أحداً من المشركين ببدر و وافوا السّوق وكانت لهم تجارات فباعوا و أصابوا الدِّرهم درهمين و إنصرفوا الىٰ المدينة سالمين غانمين فقوله تعالىٰ: **فَانْقَلَبُوا** أي فرجعوا من بدرٍ **بِنِعْمَةٍ مِنَ ٱللّٰهِ** أي عافيةٍ و ثبات علىٰ الإيمان و زيادة فيه **وَ فَضْلٍ** أي ربح في التّجارة **لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ** من جراحةٍ و كَيد عدوٍ أو قتلٍ **وَ ٱتَّبَعُوا رِضْوٰانَ ٱللّٰهِ** بجرأتهم و خروجهم من المدينة **وَ ٱللّٰهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ** فأنّ تعالىٰ قد تفضّل عليهم بالتّثبيت وزيادة الإيمان و التّوفيق للمُبادرة الىٰ الجهاد و غير ذلك.

إِنَّمٰا ذٰلِكُمُ ٱلشَّيْطٰانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيٰآءَهُ فَلاٰ تَخٰافُوهُمْ وَ خٰافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ.

قالوا المراد بالشّيطان نعيم بن مسعود **يُخَوِّفُ أَوْلِيٰآءَهُ** القاعدين من الخروج مَع الرّسول **فَلاٰ تَخٰافُوهُمْ وَ خٰافُونِ** في مخالفة أمري **إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ** فأنّ الإيمان يقتضي إيثار خوف اللّه علىٰ خوف النّاس هكذا فسرّ

الفيض ﷺ الآية في الصّافي قال الرّازي في المقام أمّا قوله تعالىٰ ففيه سؤال و هو أنّ الّذين سمّاهم اللّه بالشّيطان أنّما خوفوا المؤمنين فما معنىٰ قوله: **ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ** والمفسّرون ذكروا فيه ثلاثة أوجه:

الأوّل: تقدير الكلام ذلكم الشّيطان يخوَّفكم بأولياءه فحذف المفعول الثّاني وحذف الجار و مثال حخذف المفعول الثّاني قوله تعالىٰ: **فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِى ٱلْيَمِّ** (١) أي فاذا خفتِ عليه فرعون، و مثال حذف الجار في قوله تعالىٰ: **لِيُنْذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا**(٢) معناه لينذركم ببأسٍ و قوله: **لِيُنْذِرَ يَوْمَ ٱلتَّلَاقِ**(٣) أي لينذركم بيوم التّلاق و هذا الفرّاء والزّجاج وأبي علّي قالوا ويدّل عليه قراءة أبّي بن كعب، يخوَّفكم بأولياءه.

الثّاني: أنّ هذا علىٰ قول القائل خوفتُ زيداً عمرواً و تقدير الأية، يخوّفكم أولياءه فحذف المفعول الأوّل كما تقول أعطيت الأموال أي أعطيت القوم الأموال قال ابن الأنباري هذا أولىٰ من إدّعاء جارٍ لا دليل عليه، وقوله ليُنذر بأساً، أي لينذركم بأساً و قوله: **لِيُنْذِرَ يَوْمَ ٱلتَّلَاقِ** والتخويف يتعدّى الىٰ مفعولين من غير حرف جرٍّ تقول خاف زيد القتال وخوَّفته القتال و هذا الوجه يدّل عليه قراءة ابن مسعود يخوّفكم أولياءه.

الثّالث: أنّ معنىٰ الآية يخوّف أولياءه المنافقين ليقعدوا عن قتال المشركين والمعنىٰ **ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ** و يؤثّرون أمره فأمّا أولياء اللّه فأنّهم لا يخافونه اذا خوَّفهم و لا ينقادُون لأمره و مراده منهم و هذا قول الحَسن و السّدي ثمّ قال الرّازي بعد نقله ما نقلناه، فالقول الأوّل فيه محذوفان و الثّاني فيه محذوف واحد والثّالث لا حذف فيه و أمّا الأولياء فهم المشركون و الكفّار، و قال الطّبرسي ﷺ (كُم) من (ذلكم) للخطاب لا للضّمير فلا موضع لها من

١- القصص = ٧ ٢- الكهف = ٢
٣- الغافر = ١٥

الإعراب وقوله يخوّف يتعدّى الىٰ مفعولين والمعنىٰ أنّ ذلك التخويف و التّثبيط عن الجهاد من عمل الشّيطان المحض فقال:**إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ** والمعنىٰ أنّما ذلك التخوّيف الّذي كان من نعيم بن مسعود من فعل الشّيطان الىٰ أخر ما قال فهذا ما قالوه في تفسير الأية.

أقول أمّا قوله: **ذَٰلِكُمُ** فهو إشارة الىٰ الرّكب المثبط و يمكن أن يكون إشارة الىٰ جميع ما جرىٰ من أخبار الرّكب و عليه فلابدّ من تقدير مضافٍ محذوف تقديره أنّما ذلكم فعل الشّيطان و قيل قول الشّيطان والباقي واضح لا خفاء فيه قوله: **فَلَا تَخَافُوهُمْ وَ خَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ** ففيه نهيٌ عن الخَوف و أمرٌ به، أمّا النّهي فبالنّسبة الىٰ الشّيطان وأولياءه و أمّا الأمر فمِن اللّه تعالىٰ وأنّما علّق الخوف منه تعالىٰ علىٰ الشّرط و هو الإيمان لأنّ غير المؤمن باللّه لا يخاف منه مع أنّه يخاف من الشّيطان و أولياءه هذا أن قلنا بأنّ قوله: **إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ** قيد وشرط لقوله: **وَ خَافُونِ** فقط و أمّا إن قلنا بأنّه قيد لقوله: **فَلَا تَخَافُوهُمْ وَ خَافُونِ** معاً فالمعنىٰ أنّ المؤمن بإيمانه يخاف من اللّه و لا يخاف من غيره فمن كان علىٰ غير ذلك فهو ليس بمؤمنٍ حقّاً،

أن قلت قال اللّه تعالىٰ سابقاً **فَاخْشَوْهُمْ** (١) و فى المقام، فلا تخافوهم.

قلت ما ذكره سابقاً فهو حكاية عن قول القائل أعنى به نعيم بن مسعود أو الرّكب علىٰ إختلاف فيه، و المذكور في المقام أمرٌ ونهيٌ من اللّه تعالىٰ حكاية عن غيره و لا فرق بين الخشية و الخوف إلاّ بالإعتبار و قد تكلّمنا في الخوف و الرّجاء و الخشية سابقاً و سنتكلّم فيها في المستقبل إن شاء اللّه تعالىٰ وقيل أنّ الخوف لا يكون إلاّ من اللّه والخشية تكون منه و من غيره فظهر الفرق.

■

١- آل عمران = ١٧٣

وَ لَا يَحْزُنْكَ ٱلَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي ٱلْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا ٱللَّهَ شَيْئًا يُسَارِعُونَ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِي ٱلْآخِرَةِ وَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا ٱلْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَنْ يَضُرُّوا ٱللَّهَ شَيْئًا وَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٧﴾ وَ لَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿١٧٨﴾

◁ اللّغة

وَ لَا يَحْزُنْكَ: الحَزُن و الحَزن خشونة في الأرض و خشونة في النّفس لما يحصل فيها من الغمّ و يضادّه الفرح.

حَظًّا: الحَظّ النّصيب، المقّدر و قيل في جمعه، أحاظ و أُحظ.

نُمْلِي: الإملاء الإمهال.

إِثْمًا: الإثم و الأثام إسم للأفعال المبطئة عن الثّواب و جمعه أثام.

◁ الإعراب

شَيْئًا في موضع المصدر أي ضراراً وَ لَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا يُقرأ بالياء و فاعله الّذين كفرو او امّا المفعولان فالقائم تصامهما قوله: أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ و ما بمعنى الذّى او مصدرية و لايجوز ان تكون زائدة.

◁ التّفسير

قيل في نزول الآية أنّ قوماً أسلموا ثمّ إرتدّوا خوفاً من المشركين فاغتمّ النّبي صلى الله عليه وآله فنزّلت، و قيل يعني به المنافقين ورؤساء اليهود كتموا صفة

النّبي صلّى الله عليه وآله في التّوراة فنزّلت، و قد يقال أنّ أهل الكتاب لمّا لم يؤمنوا شقّ ذلك علىٰ رسول اللّه صلّى الله عليه وآله لأنّ النّاس كانوا ينظرون اليهم و يقولون أنّهم أهل كتاب فلو كان قوله حقّاً لإتبعوه، فنزلت و قال الضّحاك هم كفّار قريش، أقول الأولىٰ حمل الآية علىٰ العموم وكيف كان ففي الآية مسائل:

الأُولىٰ: قوله: **وَ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِى الْكُفْرِ** الخطاب للنّبي صلّى الله عليه وآله حيث إغتمّ بكفرهم وإرتدادهم فقال اللّه تعالىٰ ذلك تسلية له صلّى الله عليه وآله إختيارهم الكفر بعد الإسلام أنّما كان بإرادتهم و إختيارهم بعد وضوح الحقّ و إتمام الحجّة من اللّه تعالى عليهم بسبب العقل و الرّسول و في قوله: **يُسَارِعُونَ** إشارة الىٰ أنّهم إختاروا الكفر بسرعةٍ من غير تأمّلٍ و تدّبرٍ فيما إختاروه و ذلك لأنّهم لو تأمّلوا بعلموا أنّ الإسلام حقّ ألاّ أنّهم بخبث طينتهم و سوء سريرتهم وقعوا فيما وقعوا و من كان كذلك لا ينبغي الحزن عليه لأنّه فعل ما فعل بمَيله و إختياره قال اللّه تعالىٰ أنّا هديناه السّبيل إمّا شاكراً و أمّا كفوراً.

الثّانية: قوله: **إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا** أي أنّ وبال ذلك عائد عليهم يضرّون إلاّ أنفسهم و أنّما أتى بكلمةٍ، لَن، دون غيرها من صروف النّفي لأنّها لنفي الأبد قال اللّه تعالىٰ: **لَن تَرَانِي يَا مُوسىٰ** أي لن تراني أبداً فقوله: **لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا** معناه لن يضرّوه أبداً والوَجه فيه هو أنّ اللّه تعالىٰ غنّي بالذّات عمّا سواه و ماسواه محتاج اليه قال اللّه تعالىٰ: **يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَ اللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ**(١) و لازم ذلك عدم الإنتفاع بالطّاعة و عدم الإستضرار بالمعصية اذ في صورة الإنتفاع والإستضرار لا يكون غنّياً بقولٍ مطلق بل هو محتاج والمفروض خلافه قال أميرالمؤمنين عليه السلام في نهج البلاغة:

اَمّا بَعْدُ فَإِنَّ اللّهَ سُبْحَانَهُ خَلَقَ الْخَلْقَ حِيْنَ خَلَقَهُمْ غَنِيّاً عَنْ طَاعَتَهُمْ آمِناً مِنْ مَعْصِيَتِهِمْ لِأَنَّهُ لاَ تَضُرُّهُ مَعْصِيَةُ مَنْ عَصَاهُ الخ....

١- فاطر = ١٥

و عليه فلو كانت المعصية و الكفر و أمثالهما مضرّة به تعالىٰ لكان محتاجاً الىٰ دفع الضّرر عن ذاته وكلّ محتاج ممكن فهو ممكن و قد فرضناه واجباً هف فلا يكون المعصية مضّرة به تعالىٰ وهو المطلوب.

الثّالثة: قوله: **يُرِيدُ ٱللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِى ٱلْأٓخِرَةِ وَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ** أي يريد اللّه تعالى أن لا يجعل حظّاً لهؤلاء المرتدين الكافرين في الأخرة ولهم عذابٌ عظيم، فيها بكفرهم و إرتدادهم، قال الرّازي أنّه ردّ علىٰ المعتزلة و تنصيص علىٰ أنّ الخير و الشّر بإرادة اللّه، قيل في الجواب أنّه يريد الأخبار بذلك و الحُكم به، قالت المعتزلة الإرادة لا تتعلّق بالعدم فالمعنىٰ أنّه تعالىٰ ما أراد ذلك كما قال: **وَ لا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ** و قد أجاب عنه الرّازي بأنّ الإرادة تتعلّق بالعدم بدليل الأية.

أقول هذا بعينه مصادرة بالمطلوب والحقّ في الجواب أنّ الإرادة لم تتعلّق بالعدم المطلق بل تعلّقت بعدم جعل الحظّ لهم في الأخرة وله حظٌّ من الوجود في علمه تعالىٰ هذا أوّلاً.

ثانياً: أنّ الإرادة أن تعلّقت بالوجود فهو من تحصيل الحاصل و أن تعلّقت بالعدم فهو محال بقولهم فلقائلٍ أن يقول بأيّ شئ تتعلّق والمفروض عدم الواسطة بين الوجود والعدم والحقّ أنّ الإرادة تتعلّق بالعدم لكن لا مطلقاً بل المعدوم في الخارج والموجود في علم المريد فاذا قلنا نريد أن نقوم نتصوّر القيام أو عدم القيام أوّلاً ثمّ نريد أحدهما فالإرادة تتعلّق بالقيام المتصوّر المعلوم في الذّهن أو بعدمه كذلك ثمّ بها نُوجده في الخارج أو لا نُوجده هذا فينا ظاهرٌ وأمّا في اللّه تعالىٰ فالإرادة تتّعلق بما هو موجود في علمه الكلام في الإرادة في موضعه إن شاء اللّه، ومحصّل الكلام أنّ المعنىٰ أنّ اللّه يريد أن يحكم بحرمان ثوابهم الّذي عرضّوا له بتكلّيفهم و هو الذّي يليق بمذهبنا لأنّ الإحباط عندنا باطل فاللّه تعالى يعاقبهم في الأخرة علىٰ سبيل الجزاء لكفرهم

و نفاقهم بعض المفسّرين في هذا الكلام دلالة علىٰ تمادي طغيانهم و موتهم علىٰ الكفرونّ كفرهم بلغ الغاية حتّىٰ أراد أرحم الرّاحمين أن لا يكون لهم حظٌّ من رَحمته و مع ذلك قال ولهم عذابٌ عظيمٌ، أي مضافاً الىٰ الحرمان عن الثّواب.

فأن قيل كيف قال:**يُرِيدُ ٱللَّهُ** و هذا إخبار عن كونه مريداً في حال الأخبار و إرادة اللّه تعالىٰ لعقابهم تكون يوم القيامة فيلزم تخلّف الإرادة عن المرادالمعلوم أنّ تقديم الإرادة علىٰ وجه أن يكون عَزماً و توطيناً للنّفس لا يجوز عليه تعالىٰ، قلنا عنه جوابان:

أحدهما: قال أبو علّي معناه أنّه سيُريد في الأخرة حرمانهم الثّواب لكفرهم الّذي إرتكبوه.

الثّاني: أنّ الإرادة متعلّقة بالحكم بذلك و هو حاصل في حال الخطاب قاله في التّبيان.

إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا ٱلْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَنْ يَضُرُّوا ٱللَّهَ شَيْئًا وَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ.

إختلفوا في المراد بقوله: **إِنَّ ٱلَّذِينَ** الخ علىٰ قولين:

احدهما: انّ المراد بهم الكفّار و عليه فالمعنى انّهم كانوا يعرفون النّبى صلّى الله عليه وآله وسلّم قبل بعثو يستفرون به علىٰ أعداءهم فلمّا بعث كفروا به و تركوا ما كانوا عليه فكانّهم اعطوا الايمان و اخذوا لكفر بدله عنه كما يفعل المشترى من اعطاء الشيى و اخذ غيره بدلاً عنه.

ثانيهما: أنّ المراد بهم المنافقون و ذلك لأنّهم متىٰ كانوا مع المؤمنين أظهَروا الإيمان و إذا خلوا الىٰ شياطينهم أظهروا الكفر فكان ذلك كأنّهم إشتروا الكفر بالإيمان ذكر الرّازي في تفسيره والحقّ أنّ الآية علىٰ عمومها فتشمل كلّ من كان أو يكون كذلك الىٰ يوم القيامة، ثمّ أنّ المفسّرين فسرّوا الإشتراء

بالإستبدال فقالوا أي أنّ الّذين إستبدلوا الكفر بالإيمان و من المعلوم أنّ إطلاق لفظ الشّراء علىٰ ذلك مجاز لكن لمّا فعلوا الكفر بدلاً من الأيمان شبّه ذلك بشراء السّلعة بالثّمن و بيَّن أنّ من فعل ذلك لا يضر اللّه شيئاً لأنّ مضرته عائدة عليه و قد تقدّم الكلام فيه وأنّما كرّر قوله: **لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا**، لوجوهٍ:

أحدها: ما ذكره الشّيخ في التبيّان وتبعه الطّبرسي في المجمع و هو أنّ قوله في الآية السّابقة علىٰ طريقة العلّة لما يجب من التّسلية عن المسارعة الىٰ الضّلالة و أمّا في هذه الآية علىٰ وجه العلّة لإختصاص المضرة للعاصى دون المُعصى.

ثانيها: ما ذكره الرّازي و هو أنّهم كانوا كافرين أوّلاً ثمّ آمنوا ثمّ كفروا بعد ذلك و هذ يدلّ علىٰ شدّة الإضطراب وضعف الرأي وقلّة الثّبات ومثل هذا الإنسان لا خوف منه و لا هيبة له و لا قدرة له ألّبتة علىٰ إلحاق الضّرر بالغير.

ثالثها: ما ذكره أيضاً و هو أنّه لا شكّ أنّ أمر الدّين من أهم الأمور و أعظمها و مثل هذا ممّا لا يقدم الإنسان علىٰ دفعه أو تركه إلاّ بعد إمعان النّظر و أمّا هؤلاء فحيث أقدموا فيه بأهوَن الأسباب و أضعَف الموجبات فلا محالة لا يلتفت العاقل اليهم لشدّة حماقتهم و قلّة عقلهم.

رابعها: ما ذكره أيضاً و هو أنّ نزاعهم معك في الّدين منشأه الحَسَد و المنازعة في منصب الدّنيا و من كان عقله هذا القدر و هو أنّه يبيع بالقليل من الدّنيا السّعادة العظيمة في الأخرة، لا تقدير علىٰ إلحاق الضّرر بالغير فهذا هو الفائدة في إعادة هذه الآية انتهى كلامه ملخّصاً.

أقول ما ذكره الرّازي لا فائدة فيه أصلاً بل هو غير مرتبطٍ بما نحن فيه لأنّ الآية بصدد إثبات أنّهم لا يقدرون علىٰ أن يضّروا اللّه شيئاً لا أنّهم لن يضّروا غيرهم و لا شكّ أنّهم أي الكفّار أو المنافقون كانوا يقدرون على إلحاق الضّرر بغيرهم كما فعلوا بهم بأحد نعم أنّهم لم يقدروا على الإضرار باللّه تعالىٰ و هو

أمر آخر و الحاصل أنّ الكافر قادر علىٰ الإضرار بالغير و غير قادر علىٰ الإضرار باللّه و أنتَ ترىٰ أنّ ما ذكره الرّازي يدّل علىٰ قلّة عقلهم و سفاهتهم و أنّهم عاجزون عن إلحاق الضّرر بالغير و هو أمرٌ يبطله الحسّ و العيان مضافاً الىٰ أنّه لا ملازمة بين قلّة العقل و عدم إلحاق الضّرر بالغير و هو واضح لا خفاء فيه و الّذي يخطر بالبال في حلّ الإشكال هو أنّ الآية الأوّلىٰ نزلت في حقّ المسارعين الىٰ الكفر و معلومٌ أنّ المستمر عليه لا يوصف بأنّه مسارع في الكفر و أنّما يوصف بالمسارعة من يكفر بعد الإيمان و عليه فلا يبعد أن يكون نزول الآية في شأن المرّتدين الّذين إرتدّوا عن الإسلام و أقبلوا الىٰ الكفر ثانياً بعد ما تركوه أوّلاً من دون تأمّلٍ و تدّبرٍ إذ لو تأملّوا فيه لما تركوه و أنّما قلنا ذلك لأنّ المسارعة الىٰ الشّئ المبادرة اليه بسرعةٍ مِن دون إمعان النظّر و التّدبر فيه و لذلك قيل العَجَلة من الشّيطان لأنّها تقديم الشّئ قبل وقته و حيث أنّهم سارعوا الىٰ الكفر قال اللّه تعالىٰ: **لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا** وأنّما مَضرّته عائدة عليهم فأنّ اللّه غنّي عن العالمين.

و أمّا في الآية الثّانية فالحكم مطلقٌ أي من رجّح الكفر على الإيمان سواء كان بالمسارعة اليه أم بالإستمرار فلن يضّروا اللّه شيئاً، فظهر الفرق و أن شئت قلت عدم الإضرار باللّه أمرٌ محقّق لا مرية فيه إلاّ أنّه في الآية الأوّلىٰ مقيّد أو مختصّ بالمسارعين في الكفر و فى الثّانية ناظرٌ الى مطلق الكفر والكفّار بل كلّ مخالفٍ للحقّ و ظاهر أنّ إثبات الشّئ للمُقيّد أو نفيه عنه لا يوجب إثباته أو نفيه للمطلق بل الأمر بالعكس هذا كلّهِ مضافاً الىٰ أنّ التّكرار يفيد التّأكيد و قال صاحب تفسير المنار ما هذا لفظه، قال الأستاد الإمام (الشّيخ محمّد عَبده) و من فقه الأيتين علم أنّ تلك في المسارعين في الكفر و هذه في الّذين إشتروا الكفر بالإيمان أي إختاروه و رضوا به كما يرضىٰ المُشتري بالسّلعة بدلاً من الثّمن و يراها بعد بذله فيها متاعاً ينتفع به بل الشأن في المشتري أن يرىٰ ما



أخَذه أنفع له ممّا بَذله و هذا الوصف أعمّ من الأوّل و ساق الكلام الىٰ أن قال ففي إعادة العبارة بهذا الأسلوب فائدتان.

إحداٰيهما: أنّ فيها قسماً من الكافرين لم يذكروا في الآية الأوّلىٰ.

الثّانية: أنّ فيها مع تأكيد عدم إضرارهم بالنّبي ﷺ بياناً لحالٍ من أحوالهم يدّل علىٰ سخافتهم وضعف عقولهم إذ رضوا بالكفر و إختاروه و حسبوه منفعة و فائدة فكأنّه يقول أنّ هؤلاء لا قيمة لهم فيخاف منهم أو يحزن عليهم انتهىٰ.

وَ لَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا أَنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓا إِثْمًا وَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ

إعلم أنّ الآية كأنّها جوابٌ عن سؤال مقدّر و هو أنّ الكفّار قد يكونوا متمتّعين بالدّنيا منغمرين في لذّاتها قد تكون لهم فيها من القوّة ما تمكّنهم من الإعتداء علينا كما هُم الآن كذلك و من المعلوم أنّ المال والجاه و القدرة و بالجملة كلّ ما يحصل للانسان من نعم الدنيا سواء حصل للمؤمن المسلم ام الكافر المعاند فلو كان الكافر مغضوباً و المؤمن محبوباً له تعالى فينبغى ان يكون الاقربا فازال اللّه هذا الوهم بهذه الآيـة و امثالهافقال: **وَ لَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا** قرأ حمزة و لا تحسّبن بالتّاء و فَتح السّين و الباقون بالياء فعلىٰ الأوّل يكون المُخاطب بها النّبي ﷺ و علىٰ الثّاني فالمعنىٰ أنّ الكفّار لا يحسبون كذلك والمشهور بين القرّاء الثّاني و عليه فقوله: **يَحْسَبَنَّ** فعل و قوله: **ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا** فاعل يقتضي مفعولين أو مفعولاً يسّد مَسّد المفعولين نحو حسبت فقوله في الأية، **أَنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ** يسّد مَسّد المفعولين ونظيره قوله تعالىٰ: **أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ**[1].

١- الفرقان = ٤٥

و أمّا على قراءة حمزة بالتّاء فالمفعول الأوّل هو أنّ **ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟** و **أَنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ** بدلٌ عنه، و خير لأنفسهم هو المفعول الثّاني والتقدّير و لا تحسبنّ يا محمّد إملاء الّذين كفروا خيراً لهم، وأمّا، ما، في قوله: **أَنَّمَا** فقيل أنّه بمعنىٰ، الّذي فيكون التّقدير لا يحسبنّ الّذين كَفَروا أنّ الذّي نُمليه خيرٌ لأنفسهم و حذف الهاء من، نملي، لأنّه يجوز حذف الهاء من صلّة، الّذي، كقولك الذّي رأيت زيد و قيل أنّ ما مصدّرية والتقدّير أنّ إملائي لهم خير وهذا هو الّذي إختاره صاحب الكشّاف قال، ما مصدّرية بمعنىٰ و لا تحسبنّ أنّ إملاؤنا خير و كان حقّها في قياس عِلم الخطّ أن تُكتب مفصولة ولكنّها وقعت في الأمام متصلّة فلا يخالف و تتبع سنّة الأيام في خطّ المَصاحف (مقصوده من الإمام عُثمان بن عفّان) و أمّا، ما، في قوله: **إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِثْمًا** فحقّها أن تكتب متصلّة لأنّها كافّة دون الأولىٰ إذا عرفت هذا فلنرجع الىٰ تفسير الآية فنقول قد مرّ في شرح اللّغات أن الإملاء، الإمهال و ذلك لأنّ معنىٰ، نملي، نطيل و نؤخّر و نقل عن الواحدي أنّ إشتقاقه من الملوة و هى المدّة من الزّمان يقال ملَوتُ من الدّهر ملوة و ملوة و ملاوة بمعنىٰ واحد قال الأصمعي يقال أملأ عليه الزّمان أي طال، والمقصود من الآية أنّ سنّة اللّه قد جرت في الإجتماع البشري أنّ الإنسان يبلغ الخير بِعمَله الحَسن و يقع في الضّير بتقصيره في العَمل الصّالح و تشميره في عمل السّيئات والعبرة بالخواتيم فكأنّه قال أنّ هذا إملاء للكافرين و ليس عِناية من اللّه بهم و إنّما هو جرى علىٰ سننه في الخلق و هى أن يكون ما يُصيب الإنسان من خيرٍ و شرٍّ هو ثَمرة عمله مقتضى هذه السّنة العادلة أن يكون الإملاء للكافر علّة لغروره و سبباً لإسترساله في فجوره فيوقعه ذلك في الإثم الّذي يترتّب عليه العذاب المهين هكذا قرّره بعض المفسّرين من المتّأخرين و نحن نشرح ألفاظ الآية ونقول فيها ما هو الحقّ عندنا **وَ لَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنْفُسِهِمْ**

أي أنّ الخير ليس في الإمهال و إرخاء العنان للإنسان ليعمل بحسب إستعداده و ميله ما يشاء و ذلك لأنّ هذه سُنّة اللّه في جميع البشر حيث أنّهم يقولون و يفعلون ما يشاؤون و يختارون لأنفسهم في حياتهم ما يريدون وإنّما الخير للإنسان يكون في الإملاء وطول الأجل مع التّمكن من العمل الصّالح إذا كان يزداد فيه لينتفع به في نفسه و يرتقي به في الأخلاق العالية والصّفات الفّاضلة و ينفع به النّاس في تهذيب أنفسهم و تحسين معيشتهم هذا هو الخير والصّلاح و السّعادة الكُفّار و المشركون و أمثالهم مِمّن حذى حذوهم في القول و العمل و أن كانوا من المسلمين فأنّهم لا يزدادون بجهلهم و سوء إختيارهم إلاّ الإثم والذّنب والطّغيان بالتّمادي في مكابرة الحقّ، و الإسترسال في الفسق و تأييد سلطان الشّرفي الخلق والظّلم علىٰ النّاس بغصب حقوقهم وهتك أعراضهم و غير ذلك من الأمور أن قلت إذا كان الإمهال و الإملاء في الدّنيا سبباً و باعثاً للطّغيان والذّنب فهو مذمومٌ في نفسه فعدمه أولىٰ من وجوده و لازم ذلك أن لا يسئله العبد من اللّه لكونه مُوجباً للمعصية و البعد عن مقام القرب، قلت ليس الأمر علىٰ ما زعمت و ذلك لأنّ الإمهال من اللّه تعالىٰ للعبد من أحسَن النِّعم إذ به يتمكّن من التّوبة والعمل الصّالح وقضاء ما فات منه من الخيرات و هكذا كما يتمكّن و يقدر علىٰ إزدياد الذّنب و العصيان فنفس الإمهال منه تعالىٰ لا ضير فيه و إنّما الضّير في سُوء الإستفادة منه والىٰ هذه الدّقيقة قال: **وَ لَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا** إنّما نُملي لهم خير لأنفسهم ولم يقل و لا يحسبنّ الإنسان مثلاً وذلك لأنّ الكافر بسوء سريرته و خبث طينته و بعده عن الإيمان والمعرفة يسلك مسلك الشّيطان و يتّبع الهوىٰ فيتضرّر بالنِّعمة الّتي أنعمها اللّه عليه بإختياره و إرادته و من المعلوم أنّ كيفّية الإستفادة من النِّعمة بيد العبد و أن كان أصلها بيد اللّه و بعبارةٍ أخرىٰ الإمهال أوكلّ نعمةٍ من النِّعم من اللّه تعالىٰ إفاضاته علىٰ العبد هو خيرٌ قطعاً إذ لا يصدر منه تعالىٰ

شر اصلاً و امّا صرف النعمة فهو بيد العبد المختار ان شاء صرفها فى الطّاعة و ان شاء فى المعصية و لذالک قال اللّه تعالى: **إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ** اى نملى و نمهل للكفار فى الدنيا ليكون فوجبا لازياد الاثم لهم ففي هذا الكلام إخبار منه تعالىٰ بأنّ الكفّار لا يصرفون النّعمة إلاّ في طريق المعصية فلا يكون الإمهال لهم سبباً وموجباً لتنبّههم و تيقظّهم من نوم الغفلة بل يصير باعثاً لغرورهم و عجبهم و إنهماكهم في المعاصي فكلّما يكون الإمهال لهم أكثر يكون المعاصي أكثر و هذا هو الدّاء الّذي لا دَواء له إلاّ يرجعون الىٰ الحقّ وحيث أنّ كثرة النّعمة والإمهال في الدّنيا غرّتهم فلا محالة لا يرجعون عمّا هم عليه و لا ينتبهون و إذا كانوا كذلك فلهم عذاب مهين في الأخرة بسبب أعمالهم في الدّنيا التّي صدرت عنهم بإختيارهم و إرادتهم و ما ربّك بظّلامٍ للعبيد و حيث إنّجر الكلام الىٰ هنا فلا بأس بنقل ما إستفاده الرّازي من الآية تبعاً لغيره من الأشاعرة والجواب عنه قال:

المسألة الخامسة: إحتَّج أصحابنا بهذه الآية في مسألة القضاء والقدر من وجوه:

الأوّل: أنّ هذا الإملاء عبارة عن إطالة المدّة و هى لا شكّ أنّها من فعل اللّه تعالىٰ والآية نصّ في بيان أنّ هذا الإملاء ليس بخير و هذا يدّل علىٰ أنّه سبحانه فاعل الخير والشّر انتهىٰ.

والجواب أنّ الآية ليست نصّاً في أنّ الإملاء ليس بخيرٍ بل الآية نَصّ في أنّ الكفّار يصرفونه في الشّر و هو لا ينافي أن يكون في حدِّ ذاته خيراً كما هو كذلك ففاعل الشّر أنمّا هو العبد بعمله و فعله واللّه تعالىٰ منزّهٌ عنه.

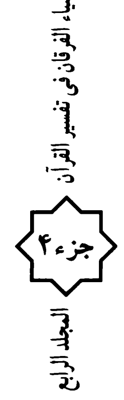
قال الثّاني: أنّه تعالىٰ نصّ علىٰ أنّ المقصود من هذا الإملاء هو أن يزدادوا الإثم والبغي والعدوان و ذلك يدّل على أنّ الكفر والمعاصي بيد اللّه و إرادته ثمّ أنّه تعالىٰ أكّد ذلك بقوله: **وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ** أي أنّما نملي لهم ليزدادوا إثماً وليكون لهم عذابٌ مهين.

والجواب عنه هو أنّ اللّه تعالىٰ عالم بأنّهم سيفعلون كذلك و بعبارةٍ أخرىٰ أنّ اللّه يعلم بأنّ الإمهال لهم يكون موجباً لإزدياد الإثم فيهم و أمّا أنّ علمه به يكون سبباً و علّةٍ لعصيانهم فهو أوّل الكلام و على المدّعىٰ الإثبات و عليه فقوله أنّه تعالىٰ نصّ علىٰ أنّ المقصود من هذا الإملاء هو أن يزدادوا الإثم و البغي ليس في محلّه وحقّ العبارة أن يقال أنّه تعالىٰ نصّ علىٰ أنّ المعلوم من هذا الإملاء هو إزدياد الإثم و ذلك لأنّ قصد الإثم منه تعالىٰ قبيح فأنّ قصد الإثم إثمٌ من وجهٍ و هو تعالىٰ منزّهٌ عنه فالكُفر والمعاصي بيد العبد و بإرادته و أن كان معلوماً له تعالىٰ قبل الوجود.

قال الثّالث: أنّه تعالىٰ أخبر عنهم أنّه لا خير لهم في هذا الإملاء و أنّهم لا يحصلون إلاّ على إزدياد البغي والطّغيان والإتيان بخلاف فخبر اللّه تعالىٰ مع بقاء ذلك الخير جمع بين النّقيضين و هو محال و إذا لم يكونوا قادرين مع ذلك الإملاء علىٰ الخير و الطّاعة مع أنّهم مكلّفون بذلك لزم في نفسه بطلان مذهب القوم.

والجواب عنه أنّ الأخبار عنهم بأنّه لا خير لهم في هذا الإمـلاء و أنّـهم لا يحصلون إلاّ على إزدياد البغي والطّغيان ليس معناه أنّ الفاعل هو اللّه تعالىٰ دون العبد وإلاّ لزِم أن يكون كلّ مخبرٍ عن شيٍ محقّق الوقوع فاعلاً له و لا يقول به عاقل فضلاً عن عالمٍ ألا ترى أنّه لا يصّح إسناد الفعل الىٰ المخبر عنه بل يسند الىٰ فاعله المباشر له و أمّا قوله والإتيان بخلاف مخبر اللّه مع بقاء الخير جمع بين النّقيضين فهو أشبه شيٍ بالسّفسطة و ذلك لأنّ الإتيان بالفعل خلاف المعلوم لا أنّه جمع بين الفعل و التّرك حتّىٰ يقال أنّه جمعٌ بين النقيضّين، و أمّا قوله و إذا لم يكونوا قادرين مع ذلك الإملاء علىٰ الخير والطّاعة الخ فالجواب أنّهم قادرون مع ذلك الإملاء علىٰ الخير كغيرهم من المؤمنين القادرين إلاّ أنّهم أي الكفّار بإختيارهم و إرادتهم أعرضوا عن الخير وأقبلوا علىٰ الشّر لا أنّهم لم

يكونوا قادرين علىٰ الخير، أليس يزيد بن معاوية قادراً علىٰ أن لا يأمر بقتل الحسين أليس عمر بن سعد و شمر و أمثالهما من الأشرار قادرين علىٰ ترك القتال كما تركه حرّ بن يزيد الرّياحي ولَحق بالحُسين و أصحابه أليس أبوسفيان قادراً علىٰ ترك القتال والمناجزة و هكذا و هكذا ألا ترىٰ أنّ النّجاشي كان من الكفّار و قد كان اللّه تعالىٰ أملى عليه و هو مع ذلك أسلم و حسن إسلامه و لم يكن الإملاء في حقّه موجباً لإزدياد الإثم بل كان موجباً لإزدياد الطّاعة وكم له من نظير في التّاريخ بل و فى زماننا هذا فليس كلّ من أملى اللّه عليه آثماً طاغياً و الآية أيضاً لا تدّل عليه بل تدّل على أنّ بعض الكفّار أو أكثرهم كذلك فأنّ الحكم دائماً يكون بإعتبار الأغلب و هذا واضح لا خفاء فيه هذا كلّه بناءً على ما سلكه القوم في تفسير الآية من أنّها مختّصة بالكافرين أعني بهم من لا يؤمن باللّه وبرسوله و بعبارةٍ أخرى إختصاصها بالكافر المصطلح و أمّا قالوا عممناها وقلنا أنّ المراد بالكافرين فيها الكافرين بالمعنىٰ الأعم لتشمل الكافرين بالنّعم الإلٰهيّة أيضاً و أن يكونوا مسلمين بحسب العرف فدائرة المعنىٰ تكون أوسع و أشمل و هذا ممّا لا إشكال فيه بحسب اللّفظ اذ لم يدّل دليل علىٰ إرادة الخصوص منها إلاّكونها في سلك الأيات الواردة في غزوة أُحد و ظاهر أنّه لا يكفي في إرادة الخصوص منها و ذلك لأنّ نظير الأيات ليس علىٰ ترتيب نزولها فمن المحتمل عدم نزولها فى قصة احد و يويّد هذا الاحتمال انّ الآية بصدد بيان حكم آخر لا ربط له بما وقع فى احد من الكفار و المشركين نعم انّما تشتمل الكفّار على سبيل العموم فلا افيكون بعض الكفّار فى احد منهم مصدوماً و اين هو من اختصاصها بهم و قد بعث أنّ لفظ العامّ يحمل علىٰ عمومه إلاّ أن يدّل دليل علىٰ إرادة الخصوص منه المعبّر عنه بالمخصّص متّصلاًكان أو منفصلاً واذ ليس في المقام من المخصّص عين و لا أثر فالقاعدة تقتضي حمل لفظ العامّ علىٰ عمومه فالمراد بالكافرين في الآية كلّ الكفّار علىٰ



إختلاف أصنافهم حتّىٰ الكافرين بالنّعم لصدق الكفر عليهم بحسب اللّغة المطلوب اذا عرفت هذا فنقول أنّ اللّه تعالىٰ قد أخبر بهذه الآية أنّ الإملاء و الإمهال لأولياء النّعم في درا الدّنيا لا يكون خيراً لأنفسهم لأنّ الكافر بالنّعمة لا يصرفها إلاّ في طريق المعصية فلا محالة يزداد بعمله إثماً فوق إثم و معصية فوق معصية فلا ينبغي له أن يغترّ بها و يظّن أنّ نفس الإملاء خيرٌ له و ذلك لأنّه للمؤمن خير و للكافر شّر في الأغلب و ليس معنىٰ هذا الكلام أنّ اللّه تعالى أراد من الكافر شرّاً و من المؤمن خيراً علىٰ سبيل الجبر والإكراه كما قالت الأشاعرة بل المعنىٰ أنّهم يكونون كذلك نوعاً فهو إخبار منه تعالىٰ بما سيقع عنهم علىٰ سبيل الإختيار لا إجبار وإكراه علىٰ الفعل.

قال اللّه تعالىٰ: **لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَ لَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ**[١].

قال اللّه تعالىٰ: **وَ مَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِوَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّى غَنِيٌّ كَرِيمٌ**[٢].

قال اللّه تعالىٰ: **وَ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِأَنْفُسِهِمْ يَمْهَدُونَ**[٣].

فهذه الأيات وأمثالها قد دلّتنا علىٰ أنّ مَصير الكفر بأيّ معنىٰ كان الىٰ العذاب و النّكال و ما نحن فيه أيضاً من هذا القبيل فالقول بأنّ اللّه أمهلهم في النّعمة ليكون لهم عذاب مُهين لا نفهم معناه بل نشم منه رائحة الكفر والإلحاد لو أريد منه سلب الإختيار عن العبد نعم لو أريد منه أنّ مصيره اليه بإختياره و إرادته فهو حقّ و سيأتى الكلام في هذه المباحث فى المستقبل بوجهٍ أبسط

■

١- إبراهيم = ٧
٢- النّمل = ٤٠
٣- الرّوم = ٤٤

مٰا كٰانَ اَللّٰهُ لِيَذَرَ اَلْمُؤْمِنِينَ عَلىٰ مٰآ أَنْتُمْ عَلَيْهِ
حَتّٰى يَمِيزَ اَلْخَبِيثَ مِنَ اَلطَّيِّبِ وَمٰا كٰانَ اَللّٰهُ
لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى اَلْغَيْبِ وَ لٰكِنَّ اَللّٰهَ يَجْتَبِي مِنْ
رُسُلِهِ مَنْ يَشٰآءُ فَـاٰمِنُوا بِاللّٰهِ وَ رُسُلِهِ وَ إِنْ
تُؤْمِنُوا وَ تَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٩﴾ وَ لاٰ
يَحْسَبَنَّ اَلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمٰآ اٰتيٰهُمُ اَللّٰهُ مِنْ فَضْلِهِ
هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مٰا بَخِلُوا
بِهِ يَوْمَ اَلْقِيٰمَةِ وَ لِلّٰهِ مِيرٰاثُ اَلسَّمٰوٰاتِ وَ
اَلْأَرْضِ وَ اَللّٰهُ بِمٰا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾

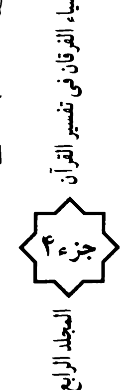
◁ اللّغة

لِيَذَرَ: يَذَر الشّئ أي يقذفه لقلّة إعتداده به و لم يستعمل ماضيه.

يَجْتَبي: فعل مضارع من إجتبى والمصدر منه، **الإجتباء** و معناه الإختيار لأنّه مأخوذ من جبيتُ الماء في الحوض جمعته.

سَيُطَوَّقُونَ: أصل **الطّوق** ما يجعل في العنق خلقةً كطوق الحمام أو صنعةً كطوق الذّهب و الفضّة ويتّوسع فيه فيقال طوقّته كذا كقولك قلّدته و ذلك علىٰ التّشبيه.

ميراثُ: **الميراث** تركة الميّت.



◁ الإعراب

مٰا كٰانَ اَللّٰهُ لِيَذَرَ خبر كان محذوف تقديره ما كان اللّه مريداً لأن يذر و لا يجوز أن يكون الخبر، ليذر، لأنّ الفعل بعد اللاّم ينتصب بأن فيصير التقدّير، ما كان اللّه ليترك المؤمنين علىٰ ما أنتم عليه وخبر كان هو إسمها في المعنىٰ و

ليس التّرك هو اللّه تعالىٰ يَمِيزَ بسكون الياء من مازَ و بتشدّيدها من مَيَّزَها بمعنىٰ واحد التشدّيد لتعدّي الفعل مثل فرح و فرّحته لأنّ ماز و ميز يتعدّيان الىٰ مفعول واحد وَ لَا يَحْسَبَنَّ يقرأ بالياء علىٰ الغيبة ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ الفاعل و في المفعول الأوّل وجهان:

أحدهما: هو و هو ضمير البُخل الذّي دّل عليه يبخلون.

الثّاني: هو محذوف تقديره البُخل و هو علىٰ هذا فصل، و يقرأ تحسبنّ بالتّاء علىٰ الخطاب والتقدّير و لا تحسبنّ يا محمّد، فحذف المضاف و هو ضعيف مِيراثُ و الأصل فيه، موارث، فقلبت الواو ياء لإنكسار ما قبلها والميراث مصدر كالميعاد.

◁ التّفسير

مَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ إختلفوا في المخاطب بقوله، أنتم، علىٰ أقوالٍ:

أحدها: أنّ الخطاب للكفّار والمنافقين و عليه فالمعنىٰ ما كان اللّه مريداً ليذر المؤمنين ويدعهم، علىٰ ما أنتم عليه، يا أهل الكفر من الإبهام وإشتباه المخلص بالمنافق ذهب اليه ابن عبّاس والضّحاك ومقاتل والكلبي و أكثر المفسّرين من العامّة و الخاصّة نُقل عن الكلبي أنّه قال أنّ قريشاً من أهل مكّة قالوا للنبي صلّى الله عليه وآله الرّجل منّا تزعم أنّه في النّار، و أنّه اذا ترك ديننا واتّبع دينك قلت هو من أهل الجنّة فأخبرنا عن هذا من أيَن هو و أخبرنا من يأتيك منّالم يأتك فأنزل اللّه عزّ وجلّ: **مَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنْتُمْ عَلَيْهِ** من الكفر و النّفاق حتىٰ يُميز الخَبيث من الطّيب.

ثانيها: أنّه خطاب للمشركين و المراد بالمؤمنين في قوله: **لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ** من في الأصلاب و الأرحام مِمّن يؤمن، أي ماكان اللّه ليذر أولادكم الذّين حكم لهم بالإيمان علىٰ ما أنتم عليه من الشّرك حتّىٰ يفرق بينكم و

بينهم و على هذا فقوله: وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ كلامٌ مستأنف و هو أيضاً قول ابن عبّاس و كثير من المفسّرين.

ثالثها: الخطاب للمؤمنين أي و ماكان اللّه ليَذَركم يا معشر المؤمنين على ما أنتم عليه من اختلاط المؤمن بالمنافق حتّى يعنى بينكم بالحسنة والى كيف فتعرفوا المنافق الخبيث و المؤمن الطّيب و هذا قول اكثر اهل المعانى.

رابعها: انّه خطاب للمسلمين جميعاً من المخلص و المنافق كانّه قال ما كان لينذر المخلص منكم على الحال الّتى انتم عليها من اختلاط بعضكم ببعض فهذه هى الاقوال المنقولة فى المخاطب بها واللّه اعلم.

قيل كان الكفّار والمنافقون كانوا يستهزؤن بالمؤمنين سِرّاًفقال اللّه تعالىٰ لا يدعكم أيّها المؤمنون علىٰ ما أنتم عليه أو لا يَدعكم أيّها الكفّار علىٰ ما أنتم عليه من الطّعن فيهم و الإستهزاء و لكن يمتحنكم لتَفتَضحوا و يظهر نفاقكم عندهم لا في دارٍ واحدة و لكن يَجعل لهم داراً أخرى يميز فيها الخبيث من الطّيب فيجعل الخبيث في النّار والطّيب.

في الجنّة كما أنّ تميزهم فى الدّنيا بالهجرة والجهاد، و قال بعض أنّ تمييز أحدهما عن الأخر أنّما يكون بإخراج أحدهما من صلب الأخر و اللاّم في قوله: لِيَذَرَ لام الجمُود وكيف كان ففي الآية إشارة أمّا أوّلاً فبأنّ اللّه تعالىٰ لا يذر المؤمن أي لا يَدعه و لا يتركه في الدّنيا والأخرة بل هو دائماً يكون مشمولاً لعنايته و لُطفه.

ثانياً: أنّ اللّه يميز الخَبيث من الطّيب في الدّنيا والأخرة أمّا في الدّنيا فبالإمتحان والإبتلاء و الطّاعة و العصيان و أمّا في الأخرة فبالعقاب والثّواب و الجنّة و النّار ثمّ أنّ الخبيث و المخبث علىٰ ما قاله الرّاغب في المفردات ما يكره رداءةً وخساسةً محسوساً كان أو معقولاً و ذلك يتناول الباطل في الإعتقاد والكذب في المقال والقبيح في الفعال و قال في معنىٰ الآية أي الأعمال الخبيثة من الأعمال الصّالحة والنّفوس الخَبيثة من النّفوس الزّكية انتهىٰ.

قال اللّه تعالىٰ: **قُلْ لا يَسْتَوِى اَلْخَبيثُ وَ اَلطَّيِّبُ**[1] أي الكافر والمؤمن والأعمال الفاسدة والأعمال الصّالحة.

قال اللّه تعالىٰ: **وَ مَثَلُ كَلِمَةٍ خَبيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبيثَةٍ اَجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ اَلْأَرْضِ ما لَها مِنْ قَرارٍ**[2]

قال اللّه تعالىٰ: **اَلْخَبيثاتُ لِلْخَبيثينَ وَ اَلْخَبيثُونَ لِلْخَبيثاتِ**[3].

قال اللّه تعالىٰ: **وَ لا تَتَبَدَّلُوا اَلْخَبيثَ بِالطَّيِّبِ**[4] والأيات كثيرة .

و ما كان اللّه ليُطّلعكم علىٰ الغيب و لكن اللّه يجتبي من رسله من يشاء) أي ما كان اللّه ليطلّعكم علىٰ الغيب حتّىٰ تعرفوا الخبيث قبل الإمتحان.

و في هذا الكلام إشارة الىٰ نقطةٍ خفّية و هى أنّه كما إقتضت المصلحة الإلٰهية و الحكمة الرّبانية أن لا يدّع اللّه المؤمن كذلك إقتضت أن لا يطلعه علىٰ الغيب ليعرف ما في قلوب النّاس قبل إظهارهم له أو يعرفهم بأشخاصهم و أعيانهم في الخباثة و عدمها و ذلك لأنّ الوقوف علىٰ الضّمائر و الإطّلاع علىٰ المغيبات يوجب إختلال النظّام بالكلّية و لذلك قال اللّه، و لا يظهر علىٰ غيبه أحداً: **قُلْ لا يَعْلَمُ مَنْ فِى اَلسَّمٰواتِ وَ اَلْأَرْضِ اَلْغَيْبَ إِلَّا اَللّٰهُ**[5] وغيرها من الأيات و المراد بالغيب كلّ ما لا يقع تحت الحوّاس و لا تقتضيه بداية العقول تكلّمنا فيه في سُورة البقرة و سيأتى الكلام فيه في المستقبل إن شاء اللّه و أمّا قوله: **وَ لٰكِنَّ اَللّٰهَ يَجْتَبي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشٰآءُ** فمعناه أنّ اللّه يختار ويصطفي من رسله من يشاء، فيطلعه علىٰ ما شاء من المغيبات فوقوع، لكن، هنا لكون ما بعدها ضدّاً لما قبلها في المعنىٰ إذ تضّمن إجتباء من شاء من رسله إطّلاعه أيّاه علىٰ ما أراد تعالىٰ من علم الغيب فإطّلاع الرّسول عليه أنّما هو بإطّلاع اللّه أيّاه بوحيٍ أو إلهامٍ، قال الزّجاج و غيره.

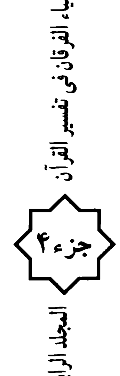
١- المائده = ١٠٠ — ٢- ابراهيم = ٢٦
٣- نور = ٢٦ — ٤- النسا = ٢
٥- النمل = ٦٥

روي أنّ بعض الكفّار قالوا لم لا يكون جميعنا أنبياء فنزلت، و قيل قالوا لم لم يُوح الينا في محمّد فنزلت، أقول كلّ هذه الوجوه محتمل و لكن ظاهر الآية يدّل علىٰ أنّه تعالىٰ هو الّذي يميّز بين الخبيث والطّيب فأخبر أنّكم لا تدركون ذلك و لا تقدرون علىٰ التّمييز و ذلك لأنّ اللّه لم يَطلعكم علىٰ ما أضمرته القلوب من الإيمان والنّفاق ولكنّه تعالىٰ يختار من رسله من يشاء فيطلعه علىٰ ذلك فتطلعون عليه من جهته.

قال السُدّي أنّه تعالىٰ حكم فيها بأنّه يظهر هذا التّمييز ثمّ بيّن أنّه لا يجوز أن يجعل هذا التّمييز في عوام النّاس بأن يطلعهم علىٰ غيبه فيقولون أنّ فلاناً منافق و فلاناً مؤمن بل سنّة اللّه جرت بأن لا يطلع عوام النّاس علىٰ الغيب فلا سبيل لهم الىٰ معرفة ذلك إلاّ بالإمتحان فأمّا معرفة ذلك علىٰ سبيل الإطّلاع علىٰ الغيب فهو من خوّاص الأنبياء ولهذا قال و لكن اللّه يجتبي من رسله من يشاء، فخصّهم بإعلامهم أنّ هذا مؤمن و هذا منافق.

فَاٰمِنُوا بِاللّٰهِ وَ رُسُلِهِ وَ إِنْ تُؤْمِنُوا وَ تَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ

الفاء في قوله: **فَاٰمِنُوا** للتّفريع أي إذا كان الأمر علىٰ هذا المنوال فآمِنوا باللّه ورسله فأن آمنتم به وبما جاء من عند اللّه من المغيبات و قرنتم بالإيمان تقوىٰ اللّه بترك المنّهيات وفعل المأمورات بقدر الإستطاعة والقدرة فلكم عند اللّه أجرٌ عظيمٌ، قال صاحب الكشّاف في معنىٰ الأية، أي بأن تقدروه حقّ قدره و تعلموه وحده مطلعاً علىٰ الغيوب تنزلوهم منازلهم بأن تعلموهم عباداً مجتبين لا يعلمون إلاّ ما علظمهم اللّه و لا يخبرون إلاّ بما أخبرهم اللّه من الغيوب و ليسوا من علم الغيب في شئ انتهىٰ.



أقول ما ذكره الزّمخشري لا بأس به إلاّ أنّه أمرٌ قد فرغنا عنه في مباحث الإعتّقادية إذ لم يقل أحد من العقلاء فضلاً عن المؤمنين أنّ الأنبياء كانوا عالمين بالغيب من عند أنفسهم و ذلك لأنّه قد ثبت في محلّه أنّ المخلوق

كائناً من كان لا يقدر على شئٍ إلاّ بحول اللّه وقوّته فكما أنّ وجوده من إفاضات جوده تعالىٰ كذلك صفاته من افاضات الحقّ فهو لايقدر الاّ على، اقدر اللّه عليه و لا يعلم الاّ ما اعلمه اللّه به و هذا حكم عام فى حق جميع العباد فيشتمل الانبياء قال اللّه تعالى: **يٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنْتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ إِلَى ٱللّٰهِ** (١) اى انتم الفقراء من جميع الجهات فحمل الآية علىٰ ما حملها عليه من أنّ اللّه تعالىٰ وحده مطّلع علىٰ الغيوب و تنزظيل الأنبياء منازلهم أن كان من باب حمل الكلام علىٰ أحد المصاديق فهو و إلاّ فلا دليل علىٰ الإختصاص والحقّ حمل الآية علىٰ العموم و أنّها بصدد بيان حسن الإيمان باللّه ورسوله من حيث الأجر و المثوبة الأخروية والإعتقاد بأنّ كلمّا جاء به الرّسول فهو حقّ لا مرية فيه حكم عاّم في جميع الرُّسل أي أنّ المسلم كما يجب أن يعتقد و يؤمن برسول الإسلام و ما جاء به من عند اللّه من الأحكام كذلك يجب أن يعتقد ذلك في حقّ غيره من الرُّسل بمعنىٰ أنّهم أيضاًكانوا من رُسل اللّه فلا يفرق بين أحد من رسله من هذه الجهة أي جهة الرّسالة وأنّهم لم ينطقوا عن الهَوىٰ و لأجل هذه الدّقيقة قال: **فَآمِنُوا بِاللّٰهِ وَ رُسُلِهِ**، و لم يقل و رسوله:

قال اللّه تعالىٰ: **وَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَ مَآ أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ** (٢).

و حيث أنّ العوام يفهمون من الإيمان، الإعتقاد القلبي المجرظد عن العمل، قال تعالىٰ: **وَ إِنْ تُؤْمِنُوا وَ تَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ** فقرن الإيمان بالتّقوىٰ أعني فعل الواجبات و ترك المنهّيات، للدّلالة علىٰ أنّ الأجر و الثّواب عند اللّه علىٰ الإيمان المقرون بالتّقوىٰ لا الإيمان المجرظد و هو الأمر القلبي السّاذج البسيط كما هو معتقد العّامة هذا ما وَصَل اليه فهمنا القاصر في تفسير الأية.

١- فاطر = ١٥ ٢- البقرة = ٤

وَ لَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَيٰهُمُ ٱللَّهُ مِنْ فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ.

البُخل بضّم الباء إمساك المُقتنيات عمّا لا يحّق حَبسُها عنه ويُقابله الجُود، هكذا فسرّه الرّاغب في المفردات، و الفضل الزّيادة عن الإقتصار و قد مرّ الكلام فيه إعلم أنّ الآية نَزَلت في ذمّ البخل في الشّريعة المقدّسة و ذلك لأنّه من القبائح العقلّية والصّفات الردّيئة الذّميمة و قد **قال رسول اللّه** صلى الله عليه وآله: **بُعِثتُ لأتمّم مكارم الأخلاق** بل قيل أنّ قبحه من المستقلاّت العقلّية قبل حكم الشّرع كالظّلم و الكذب والخيانة و غيرها و كيف كان لاشكّ في أنّه من أقبح الصّفات عقلاً و شرعاً و قد وردت في ذمّه في الكتاب والسنّة أكثر ممّا يحصى.

قال اللّه تعالىٰ: **ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَ يَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ وَ يَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَيٰهُمُ ٱللَّهُ مِنْ فَضْلِهِۦ** (۱)

قال اللّه تعالىٰ: **ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَ يَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ وَ مَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْغَنِيُّ ٱلْحَمِيدُ** (۲) وغيرها من الأيات.

و قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله: إيّاكم والشّح فأنّه أهلك من كان قبلكم حَمَلهم علىٰ أن سَفكوا دِمائهم وأستّحلوا محارمهم إنتهىٰ.

و قال صلى الله عليه وآله: لا يدخل الجنّة بَخيل ولا خب ولا خائن ولا سّيئ المَلَكة، إنتهىٰ.

و قال صلى الله عليه وآله: البخيل بعيد من النّاس بعيد من الجنّة قريب من النّار و جاهل سخّي أحّب الیٰ اللّه من عابدٍ عالمٍ بخيل وأدوی الدّاء البُخل إنتهىٰ.

ثمّ أنّ المشهور بين المُفسّرين أنّ المراد بالبُخل في المقام هو البُخل عن إداء الزّكاة.

عن الكافي بأسناده عن محمّدُ بن مُسلم قال سألتُ أبا عبد اللّه عن

۱- النّساء = ۳۷ ۲- الحديد = ۲۴

قول اللّه عزّ وجلّ: **سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ ٱلْقِيٰمَةِ** فقال يا محمّد ما من أحدٍ مَنع من زكاة ماله شيئاً إلاّ جَعل اللّه عزّ وجلّ ذلك يوم القيامة ثعباناً من نار مطوّقاً في عنقه ينهش من لحمه حتّىٰ يَفرغ من الحساب ثمّ قال قول اللّه عزّ وجلّ: **سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ ٱلْقِيٰمَةِ** يعني ما بخلوا به من الزّكاة انتهىٰ.

و بأسناده عن عبد اللّه بن سنان عنه عليه السلام قال: قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله: ما مِن ذي زكاة مالٍ نخلٍ أو زرعٍ أو كرمٍ يمنع زكاة ماله إلاّ قلّده اللّه تربة أرضه يطّوق بها من سبع أَرضين الىٰ يوم القيامة انتهىٰ

و عن عبيد بن زرارة قال سمعتُ أبا عبد اللّه عليه السلام: يقول ما من عبدٍ يمنع درهماً فى حقّه إلاّ أنفق أثنين في حقّه وما من رجلٍ يمنع حقّاً من ماله إلاّ طوّقه اللّه عزّ وجلّ به حيّة من نار يوم القيامة انتهىٰ.

و بأسناده عن أيوب بن راشد قال سمعتُ أبا عبد اللّه عليه السلام يقول: مانع الزّكاة يطّوق بحيّةٍ قرعاء تأكل دماغه وذلك قوله عزّ وجلّ: **سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ ٱلْقِيٰمَةِ**.

و بأسناده عن حريز قال قال أبو عبد اللّه ما من ذي مالٍ ذهبٍ أو فضّةٍ يمنع زكاة ماله إلاّ حبسه اللّه يوم القيامة بقاع قرقر و سلّط اللّه عليه شجاعاً أقَرع يُريده وهو يحيد عنه فاذا رأىٰ أنّه لا يتّخلص له منه أمكنه من يده فقَضَمها كما يَقضم الفحل ثمّ يصير طوقاً في عُنقه و ذلك قوله عزّ وجلّ: **سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ ٱلْقِيٰمَةِ** وما من ذي مالٍ إبل أو غنم أو بقر يمنع زكاة ماله إلاّ حبسه اللّه يوم القيامة بقاع قرقر يطأه كلّ ذات ظلف بظلفها وتنهشه كلّ ذات ناب بنابها وما من ذي مالٍ نخلٍ أو كرمٍ أو زرعٍ يمنع زكوٰتها إلاّ طوّقه اللّه ريقه أرَضه الىٰ سبع أرضين الىٰ يوم القيامة انتهىٰ.

أقول الأحاديث في الباب كثيرة من أراد الإطّلاع علىٰ أكثر ممّا نقلناه فعليه بالمطّولات من كتب الأخبار.

و أمّا أهل السّنة فأنّهم أيضاً سلكوا ما سلكناه في تفسير الآية و قالوا أنّها نزّلت فيمن منع زكاة ماله قال القُرطبي و معنىٰ: **سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ** هو الذّي ورَد فى الحديث عن ابى هريره عن النّبى ﷺ قال من آتاه اللّه مالاً فلم يودّ زكاة مثل له يوم القيامة شجاعاً اقرع له زبيتبان يطوّقه يوم القيّامة ثمّ ياخذ بلهزيته فيقول انا مالک انا كنزک ثمّ تلىٰ هذه الآية **وَ لَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ** اخرجه النّاس و خَرّجه ابن باجة عن ابن مسعود عن رسول اللّه ﷺ قال ما من أحَدٍ لا يؤدّي زكاة ماله إلاّ مثل له يوم القيامة شجاع أقَرع حتّىٰ يطوّق به في عُنقه ثمّ قرأ علينا مصداقه من كتاب اللّه **وَ لَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ** و قال الطّبري القراءة بالتّاء أولىٰ من قراءته بالياء لأنّ المحسبة من شأنها طلب إسم وخبرٍ، فاذا قرأ **وَ لَا يَحْسَبَنَّ** بالياء لم يكن للمحسبة إسم يكون قوله هو خيراً لهم خبراً عنه، و إذا قرأ بالتّاء كان قوله: **ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ** إسماً له قد أدّىٰ عن معنى البُخل الّذي هو خيراً لهم خبراً لها فكان جارياً مجرىٰ المعروف من كلام العَرب الفصيح فلذلك إخترنا القراءة بالتّاء و أن كانت القراءة بالياء غير خطأ و لكنّه ليس بالأفصح و الأشهر من كلام العرب ثمّ قال و أمّا تأويل الآية الذّي هو تأويلها علىٰ ما إختَرنا من القراءة في ذلك، و لا تحسبنّ يا محمّد، بخل الّذين يبخلون بما أعطاهم اللّه في الدّنيا من الأموال فلا يخرجون منه حقّ الّذي فرضه عليهم من الزّكاة هو خيراً لهم عند اللّه يوم القيامة بل هو شرّ لهم عنده في الأخر كما حدّثنا محمّد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال، ثنا، أسباط عن العدي**وَ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِ** هم الذّين أتاهم اللّه من فضله فبخلوا أن ينفقوها في سبيل اللّه و لم يؤدّوا زكاتها انتهىٰ.

ثمّ قال في قوله تعالىٰ: **سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ** يعني سيَجعل اللّه ما بخل به المانعون الزّكاة طوقاً في أعناقهم كَهيئة الأطواق المعروفة انتهىٰ.

و قد ذكر الطّبري روايات كثيرة في هذا الباب لا نحتاج الىٰ نقلها و من أراد الإطّلاع عليها فليراجعه وتبعه علىٰ ذلك غيره من مفّسري العامّة كالسّيوطي في الدّر المنثُور والقُرطبي والزّمخشري و أمثالهم فتحصل ممّا ذكرناه إتّفاق الفريقين علىٰ أنّ المراد بالآية مانع الزّكاة فأنّه الذّي سيطّوقه يوم القيامة فأبَخل به و أمّا ما نقله الطّبري عن بعضهم و هو أنّه تعالىٰ عنى بذلك اليهود الّذين بخلُوا أن يبيّنوا لِلنّاس ما أنزَل اللّه في التّوراة من أمر محمّد صلى الله عليه وآله و نعته ثمّ ذكر رواية عن ابن العبّاس أنّه قال يعني بذلك أهل الكتاب أنّهم بخلُوا به أن يبيّنوه للنّاس، فهو بعيد غاية البعد.

وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ

أي للّه تعالىٰ وحده علىٰ وجه الإنحصار ميراث السّموات والأرضين، و الميراث مصدر كالميعاد و أصله موارِث فقلبت الواو ياء لإنكسار ما قبلها و المراد به ما يتّوارث والكلام جار علىٰ حقيقته و لا مجاز فيه و قد ذكروا في معنىٰ الكلام أقولاً:

أحدها: أنّه تعالىٰ له ملك جميع ما يقع من إرث في السّموات والأرض و أنّه هو المالك له حقيقة فكلّ ما يحصل لمخلوقاته ممّا ينسب اليهم ملكه هو مالكه حقيقة و إذا كان هو مالكه فما لكم تبخلون بشيٍ أنتم متمتعون به لا مالكوه حقيقة كما قال تعالىٰ وأنفقوا ممّا جعلكم مستخلَفين فيه.

ثانيهما: أنّه خبرٌ لفناء العالم و أن جميع ما يخلفونه فهو وارثه و هو خطاب علىٰ ما يفهم البشر دلّ علىٰ فناء الجميع و أنّه لا يبقى مالك إلاّ اللّه و أن كان ملكه علىٰ كلّ شيٍ لم يزل.

ثالثها: ما ذكره بعض المتأخّرين و هو أنّه له وحده جميع ما في السّموات و الارض ممّا يتوارثه النّاس فينتقل من واحدٍ الىٰ أخرٍ لا يستقرّ في يدٍ و لا تسلم التصرّف فيه لأحدٍ الىٰ أن يفني جميع الوارثين و الموروثين و يبقىٰ المالك الحقيقي و هو اللّه ربّ العالمين.

أقول الأقوال مرجعها الىٰ قولٍ واحدٍ و هو أنّه تعالىٰ قد أخَبر ببقاءه و دوام ملكه في الأبد كهُو في الأزل غنّي عن العالمين فيرث الأرض بعد فناء خلقه و زوال أملاكهم فجرى هذا مجرى الوراثة في عادة الخلق و منه يعلم أنّه ليس هذا بميراث في الحقيقة لأنّ الوارث في الحقيقة هو الّذي يرث شيئاً لم يكن ملكه من قبل واللّه سبحانه و تعالىٰ مالك السّموات و الأرض و الأموال عارية عند أربابها فاذا ماتوا رُدّت العارية الىٰ صاحبها الّذي كانت له في الأصل ونظير هذه الآية قوله تعالىٰ: **إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ ٱلْأَرْضَ وَ مَنْ عَلَيْهَا**(۱) فالمعنىٰ أنّ اللّه تعالىٰ أمر عباده لان ينفقوا و لا يبخلُوا قبل أن يموتوا ويتركوا ذلك ميراثاً للّه تعالىٰ و لا ينفعهم إلاّ ما أنفقوا **وَ ٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ** أي أنّه تعالىٰ عالم بأخبار أعمالكم و قيل أي عالمٌ ببواطن أموركم و قيل، خبير، بمعنى مخبر، كقوله تعالىٰ: **فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ**(۲).

■

لَقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَ
نَحْنُ أَغْنِيَآءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَ قَتْلَهُمُ ٱلْأَنْبِيَآءَ
بِغَيْرِ حَقٍّ وَ نَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴿١٨١﴾
ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَ أَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ
لِلْعَبِيدِ ﴿١٨٢﴾ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَآ أَلَّا
نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ ٱلنَّارُ قُلْ
قَدْ جَآءَكُمْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَ بِالَّذِي
قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٨٣﴾ فَإِنْ
كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ جَآءُوا
بِالْبَيِّنَاتِ وَ ٱلزُّبُرِ وَ ٱلْكِتَابِ ٱلْمُنِيرِ ﴿١٨٤﴾

◁ اللّغة

ذُوقُوا: أمرٌ من ذاق يَذُوق، والذّوق وجود الطّعم بالفم.

عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ: الحريق النّار.

وَٱلزُّبُرِ: بضمّ الزّاء و الباء قيل أنّه جمع زُبرة و هي قطعة عظيمة من الحديد قال تعالىٰ: **اٰتُونِي زُبَرَ ٱلْحَدِيدِ**.

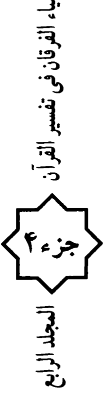
◁ الإعراب

لَقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ العامل في مو ضع أن، و ما عملت فيه قالوا و هي المحكيّة به و يجوز أن يكون معمولاً لقول المضاف لأنّه مصدر سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا يُقرأ بالنّون و ما قالوا، منصوب به قَتْلَهُمُ معطوف عليه و ما مصدّرية أو بمعنى، الذّي، و قد يُقرأ بالياء و تسمّية الفاعل و علىٰ ما لا يسمّ فاعله و قتلهم، بالرّفع و هو ظاهر ذَٰلِكَ مبتدأ بِمَا خبره بِظَلَّامٍ فعّال من

الظّلم **ٱلَّذِينَ قَالُوٓا** هو في موضع جرّ بَدلاً من قوله، الّذين قالوا و يجوز فيه النّصب بإضمار أعني و الرّفع بإضمار،هم، **أَلَّا نُؤْمِنَ** يجوز أن يكون في موضع جرّ علىٰ تقدير، بأن لا نؤمن، و في موضع نصب علىٰ تقدير حرف الجرّ و إفضاء الفعل اليه **حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ** فيه حذف مضاف تقديره بتقريب قربان، أي يشرع لنا ذلك **ٱلزُّبُرِ** والكتاب المُنير، عطف علىٰ البيّنات.

◁ التّفسير

إختلفوا في نزول قوله: **لَقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ** فقال بعضهم أنّ الّذين نسبوا اللّه تعالىٰ الىٰ الفقراء وأنفسهم الىٰ الغناء هم قوم من اليهود لمّا نزّل قوله تعالىٰ: **مَنْ ذَا ٱلَّذِي يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا**[1] قالوا أنّما يستقرض الفقير من الأغنياء فهو فقير و نحن الأغنياء و القائل لذلك حيّ بن أخطب و فنحاص اليهودي، و قال أبو علي الجبائي هم قوم من اليهود وأنّما قالوا ذلك من جهة ضيق الرّزق، و قيل أنّهم قالوا ذلك تمويهاً على ضعفائهم لا أنّهم إعتقدوا أنّ اللّه فقير علىٰ الحقيقة، و قيل أنّهم عنوا بذلك إله محمّد الّذي يدّعي أنّه رسوله دون من يعتقدونهم هم أنّه علىٰ الحقيقة نقل هذه الأقوال في التّبيان و كيف كان لا شكّ في صدور هذا الكلام منهم و أمّا تعيين القائل أو القائلين فلا يهمّنا البحث فيه فنقول: **لَقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ** قيل معناه أدرك ذلك علم ذلك عن البلخي أقول سيأتي الكلام في معنى السّمع و البصر في حقّه تعالىٰ في موضعه إن شاء اللّه والذّي نقول في المقام هو أنّ معنى لقد سمع اللّه، علمه بالمسموعات أي لقد علم اللّه تعالىٰ قولهم: **قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَ نَحْنُ أَغْنِيَآءُ** قد ذكرنا في صدر البحث أنّهم إختلفوا في القائلين بهذا الكلام بعد إتّفاقهم علىٰ أنّهم كانوا جماعة بدليل قوله: **ٱلَّذِينَ قَالُوٓا** بصيغة



١- البقرة = ٢٤٥

الجمع و قد ذكر غير واحدٍ من مفسّري العامّة أنّ القائل بهذا الكلام هو فنحاص بن عازُوراء قال الطّبري في تفسيره لهذه الآية نقلاً عن ابن عبّاس ما هذا لفظه دخل أبوبكر الصدّيق بيت المدارس فوجد من يهود ناساً كثيراً قد إجتمعوا الىٰ رجلٍ منهم يقال له فَنَحاص كان من علماؤهم و أحبارهم و معه حبر يقال له أشيع فقال أبو بكر لفنحاص ويحك إتّق اللّه و أسلم فواللّه أنّك لتعلم أنّ محمّداً صلى الله عليه وآله رسول اللّه قد جاءكم بالحقّ من عند اللّه تَجدونه مكتوباً عندكم في التّوراة و الإنجيل قال فنحاص واللّه يا أبابكر ما بنا الىٰ اللّه من فقرٍ و أنّه الينا لفقيرٍ و ما نتضرّع اليه كما يتّضرع الينا وأنّا عنه لأغنياء ولو كان عنّا غنيّاً ما إستقرض منّا كما يَزعم صاحبكم ينهاكم عن الرّباء و يعطيناه ولو كان غنيّاً عنّا ما أعطانا الرّبا فغضب أبوبكر فضرب وجَه فنحاص ضربةً شديدة و قال و الذّي نفسي بيده لولا العَهد الّذي بيننا و بينك لضربت عنقك يا عدّو اللّه فأكذبونا ما إستطعتم أن كنتم صادقين فَذهب فنحاص الىٰ رسول اللّه صلى الله عليه وآله فقال يا محمّد أنظر ما صنع بي صاحبك فقال رسول اللّه لأبى‌بكر ما حملك علىٰ ما صنعت فقال يا رسول اللّه أنّ عدّو اللّه قال قولاً عظيماً زعم أنّ اللّه فقير و أنّهم عنه أغنياء فلمّا قال ذلك غضبتُ للّه ممّا قال فضربتُ وجهه فجحد ذلك فنحاص و قال ذلك فأنزّل اللّه تبارك و تعالىٰ فيما قال فنحاص ردّاً عليه و تصدّيقاً لأبيِ بكر، **لَقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ** وفي قول أبيِ‌بكر و ما بَلغه في ذلك من الغضب، لتسمعنّ من الذّين أوتوا الكتاب من قبلكم و من الّذين أشركوا أذىً كثيراً و أن تصبروا و تتَّقوا فأن ذلك من عَزم الأمور انتهىٰ.

أقول هذه القصّة نقلها أكثرهم بل جميعهم فيما نَعلم في تفاسيرهم كما هو دأبهم في النّقل و أظنّ أنّهم أخذوه من الطّبري من دون أن يتأمّلوا و أمعنوا النّظر في المنقول كما هو شأن العوام ألم يعلموا أنّ اللّه تعالىٰ قال:**لَقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ نَحْنُ أَغْنِيَآءُ** ولم يقول قول الّذى قال انّ

اللّه فقير و انا غنّى مثلاً فما ذكره الطبرى من قصّة فنحاس و ابى بكر لو كان حقاًليزم اتيان اللّفظ بصيغة المفرد و ذالک لانّ فنحاص كان رجلاً واحداً و هو ظاهر و لقد اجاد الرّازى فى المقام بعد نقله القصّة إجمالاً، قال وأعلم أنّه ليس في الآية تعيين هذا القائل إلاّ أنّ العلماء نسبوا هذا القول الىٰ اليهود و إحتّجوا عليه بوجوهٍ، ثمّ نقل الوجوه الىٰ أن قال.

المسألة الثّانية: هذه الآية تدّل علىٰ أنّه تعالىٰ سميع للأقوال ونظيره قوله تعالىٰ: **قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَادِلُكَ**(١).

المسألة الثّالثة: ظاهر الآية تدّل علىٰ أنّ قائل هذا القول كانوا جماعة لأنّه تعالى قال الّذين قالوا، وظاهر هذا القول يفيد الجمع و أمّا ما روي أنّ قائل هذا القول هو فنخاص اليهودي فهذا يدّل علىٰ أنّ غيره لم يقل ذلك فلمّا شهد الكتاب أنّ القائلين كانوا جماعة وجب القطع بذلك انتهى كلامه و فيه كفاية.

قال بعض المفسّرين و أنّما قالوا أي اليهود هذا، تمويهاً على ضغائنهم، لا أنّهم يعتقدون هذا لأنّهم أهل الكتاب و لكنّهم كفروا بهذا القول لأنّهم أرادوا تشكيك الضّعفاء منهم و من المؤمنين و تكذيب النّبي صَلَّى‌اللهُ‌عَلَيْهِ‌وَآلِهِ أي أنّه فقير علىٰ قول محمّد صَلَّى‌اللهُ‌عَلَيْهِ‌وَآلِهِ لأنّه إقنرض منّا **سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا** قيل معناه سنحفظ ما قالوا فكنّي بالكناية عن الحفظ لأنّه طريق الىٰ الحفظ و قيل سنكتب ذلك في صحائف أعمالهم ليقرؤه فيها يوم القيامة، و في المقام إحتمال آخر و هو أنّه سنكتب ما قالوا في القرآن حتّىٰ يعلم الخلق شدّة تعنّتهم و جهلهم وجدّهم في الطّعن في نبوّة محمّد صَلَّى‌اللهُ‌عَلَيْهِ‌وَآلِهِ الىٰ يوم القيامة.

وَ قَتْلَهُمُ ٱلْأَنْبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ الظّاهر أنّ قوله: **وَ قَتْلَهُمُ ٱلْأَنْبِيَآءَ** عطف علىٰ قوله: **مَا قَالُوا**

١- المجادلة = ١

أي سنكتب في صحائف أعمالهم ما قالوا من الكفر وقتلهم الأنبياء بغير حقٍّ، قيل في معناه أي سنكتب قتل أسلافهم الأنبياء ورضىٰ هؤلاء به فنجازي كلاًّ بفعله ذكره الطّبرسي ﷺ ثمّ قال وفيه دلالة علىٰ أنّ الرّضا بفعل القبيح يجري مجراه في عظم الجرم لأنّ اليهود الذّين وصفوا بقتل الأنبياء لم يتولّوا ذلك بأنفسهم وأنّما ذمّوا بذلك لأنّهم بمنزلة من تولاّه في عِظم الإثم انتهىٰ كلامه.

و قيل معناه سنَكتُب ما قال هؤلاء، ونَكتُب ما فَعله أسلافهم من قَتلهم الأنبياء و عليه فالمعنىٰ سيحفظ على الفريقين معاً أقوالهم و أفعالهم، قال الطّبري في تفسيره لهذه الآية فأن قال قائل كيف قيل و قتلهم الأنبياء بغير حقٍّ و قد ذكرت الأثار التّي رويت أنّ الّذين عنوا بقوله: **لَقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ** بعض اليَهُود الّذين كانوا على عهد نبيّنا ﷺ ولم يكن من أولئك أحد قتل نبيّاً من الأنبياء لأنّهم لم يدركوا نبيّاً من أنبياء اللّه فيقتلوه، قيل أنّ معنىٰ ذلك على غير الوجه الّذي ذهبت اليه وأنّما قيل ذلك لأنّ الذّين عني اللّه تعالىٰ بهذه الآية كانوا راضيين بما فعل أوائلهم من قتل من قتلوا من الأنبياء وكانوا منهم و على منهاجهم من إستحلال ذلك وإستجازته فأضاف جلّ ثناؤه فعل ما فعله من كانوا علىٰ منهاجه وطريقته الىٰ جميعهم اذ كانوا أهل ملّةٍ واحدةٍ و نحلةٍ واحدةٍ انتهىٰ.

أقول إتّفقت أراء المفسّرين من العامّة و الخاصّة علىٰ أنّ الوجه في عطف، و قتلهم الأنبياء، علىٰ قوله: **ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ** الخ هو أنّهم كانوا راضيين بفعل أسلافهم و عليه فالمعنىٰ سنكتب ما قالوا من أنّ اللّه فقير و نحن أغنياء أيضاً سنكتُب قتلهم الأنبياء من حيث أنّهم كانوا راضيين به بناءً علىٰ أنّ من رضي بفعل قومٍ فهو منهم و أنّما قالوا ذلك لأنّ اليَهُود القائلين بهذا الكلام في عهد النّبي لم يكونوا من قتلة الأنبياء و أنّما كان قتلهم على أيدي أسلافهم،

و أنّما إحتاجوا الىٰ هذه التكلّفات والتّخريجات في صحّة العطف لأنّهم نسبوا القائلين، أنّ اللّه فقير و نحن أغنياء، الىٰ اليهود في عهد النّبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أي أنّ اليهود في عهد النّبي قالوا بهذه المقالة فنزلت الآية و من المعلوم أنّ القاتلين للأنبياء لم يكونوا في عهد النّبي فلا محالة إحتاجوا في صحّة عطف الفريق المتأخّر علىٰ المتقدّم بزمانٍ طويل الىٰ ما سَمِعت من أنّهم من حيث رضاهم لعل أسلافهم كتب لهم ما كتب لهم من الوزر.

و لقائلٍ أن يقول أيّ دليلٍ دَّل على أنّ القائلين بهذا القول غير القاتلين للأنبياء أمّا الآية فلا تدّل على التّفريق بل دلالتها علىٰ العكس أولىٰ لأنّ الضّمير في قوله: **قَتْلَهُمُ** يرجع الىٰ الّذين قالوا ما قالوا ظاهراً وصرف اللّفظ عن ظاهره يحتاج الىٰ دليلٍ واذ ليس فليس و عليه فلا يبعد أن يكون قوله تعالىٰ: **لَقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ** حكاية عن قول أسلافهم الّذين كانوا قاتلين للأنبياء أيضاً والمعنى لقد سمع اللّه قول الذّين قالوا، من أسلافهم، أنّ اللّه فقير ونحن أغنياء سنكتب ما قالوا حين قالوا و قتلهم الأنبياء، أي أنّ ذَنبهم لم يكن واحداً بل أثنان، قول الكُفر، و قتل الأنبياء ومحصّل الكلام هو أنّه لا شكّ في صدق صدور الذنبين عنهم بمقتضى الآية و امّا التفريق فيحتاج الى الدّليل و على ما ذكرناه من عدم التّفريق و انّ القائلين بالمقالة و القائلين للانبياء كلّهم كانوا فى سالف الزّمان فيستقيم المعنى و هو ظاهر و علىٰ ما ذكرناه فتكون الآية بصدد حكاية قول اليهود في نسبتهم الفقر الىٰ اللّه و قتلهم الأنبياء هذا ما خطر ببالي في المقام واللّه أعلم.

و أمّا قوله: **بِغَيْرِ حَقٍّ** فهو تعظيم للشّنعة والذّنب الّذي أتوه فليس هذا دليل علىٰ أنّه قد يصّح أن يُقتلوا بالحقّ و ذلك لأنّ الأنبياء لمكان عصمتهم لا يجوز أن يصدر منهم ما يقتلون به وأنّما خَرج هذا الكلام مخرج الصّفة لقتلهم أنّه ظلمٌ و ليس بحقٍّ.

وَ نَقُولُ ذُوقُوا عَذابَ الْحَرِيقَ

أي و نقول لهؤلاء القائلين ذوقوا عذاب الحريق، و قيل يقال لهم ذلك في جهنّم و قيل عند الموت عند الحساب، إعلم أنّ الذّوق وجود الطّعم بالفم و أصله فيما يقل تناوله دون ما يكثر فأنّ ما يكثر منه يقال له الأكل قاله الرّاغب في المفردات أقول فعلىٰ هذا خرج الكلام مخرج الإستعارة تشبيهاً للعذاب بالمأكول والمشروب أو بمطلق ما له طَعم و إسناد الذّوق اليه علىٰ سبيل المجاز.

أن قلت بناءً على ما ذكره الرّاغب في تفسيره الذّوق و أن أصله فيما يقّل تناوله يلزم أن يكون ذوق العذاب قليلاً مع أنّ قَتل النّبي و قول الكفر من أعَظم الذّنوب.

قلتُ قد أجاب الرّاغب عنه بأنّ ذلك و أن كان في التّعارف للقليل إلاّ أنّه مُستصلحٌ للكثير أيضاً فَخصّه تعالىٰ بالذّكر ليعمّ الأمرين و كثر إستعماله في العذاب.

قال اللّه تعالىٰ: **لِيَذُوقُوا الْعَذابَ**[1]

و قيل لهم:**ذُوقُوا عَذابَ النّارِ**[2]

قال اللّه تعالىٰ: **فَذُوقُوا الْعَذابَ بِما كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ**[3]

قال اللّه تعالىٰ: **ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ**[4].

الىٰ أن قال و قد جاء في الرّحمة أيضاً:

قال اللّه تعالىٰ: **وَ لَئِنْ أَذَقْنَا الْإِنْسانَ مِنّا رَحْمَةً**[5]

قال اللّه تعالىٰ: **وَ لَئِنْ أَذَقْناهُ نَعْماءَ بَعْدَ ضَرّاءَ مَسَّتْهُ**[6].

١- النساء = ٥٦
٢- السجده = ٢٠
٣- آل عمران = ١٠٦
٤- الدخان = ٤٩
٥- هود = ٩
٦- هود = ١٠

و حاصل الكلام هو أنّ الذّوق يستعمل فيما يقّل تناوله ويكثر و ما نحن فيه من الثّاني فقوله تعالىٰ: **ذُوقُوا عَذابَ ٱلْحَرِيقَ** معناه ذوقوا العذاب كثيراً بما قدّمت أيديكم كما قال:

ذٰلِكَ بِمٰا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ في دار الدّنيا **وَ أَنَّ ٱللّٰهَ لَيْسَ بِظَلاّٰمٍ لِلْعَبِيدِ** قيل في هذا الكلام دلالة علىٰ أنّ العقاب يكون ظلماً في صورة عدم وقوع الذّنب و أمّا في صُورة و قوعه فلا فهو ردٌّ على المجبّرة في قولهم أنّ اللّه يعذّب الأطفال بغير جرمٍ و يجوز أن يعذّب البالغين بغير ذنبٍ.

أن قلت قد ذكروا أنّ صيغة فعال تدّل علىٰ المبالغة في الفعل فالقتال مبالغة في القتل و الضّراب في الضّرب والظّلام في الظُّلم و هكذا و قد ثبت أنّ نفي الكثير لا يستلزم نفي القليل فاذا قلنا زيد ليس بظّلامٍ معناه أنّه ليس كثير الظّلم و هو لا ينافي كونه ظالماً فقوله تعالىٰ: **أَنَّ ٱللّٰهَ لَيْسَ بِظَلاّٰمٍ لِلْعَبِيدِ** يدّل علىٰ نفي الكثرة منه تعالى و هو لا ينافي بثبوت القليل منه و بعبارةٍ أخرى هو يدّل علىٰ أنّه ليس كثير الظّلم و لا يدّل علىٰ أنّه ليس بظالمٍ أصلاً، و قد أجابوا عنه بما حاصله أنّ العذاب الّذي توّعد اللّه بأن يفعله بهم لَو كان ظلماً عظيماً فنفاه علىٰ حدّ عظمه لو كان ثابتاً و هذا يؤكّد أنّ ايصال العقاب اليهميكون ظلماً لو لم يكونوا مذنبين انتهىٰ.

أقول هذا الجواب لا يحسم مادّة الإشكال والأحسن في الجواب أن يقال أنّ فعّالاً كما يستعمل في الكثرة يستعمل في القليل أيضاً قال طرفة:

ولست بـحلاّلِ التّـلاع مـخافةً ولكن متىٰ يسترفد القـوم أرفـد

و تقريب الإستدلال به هو أنّ، حلاّلاً، لم يُرد به القليل أي لم يَرد الشّارع أنّه قد يحلّ التّلاع قليلاً، لأنّ ذلك يدفعه قوله، متىٰ يسترفد القوم أرفد، و هذا يدّل علىٰ نفي البخل في كلّ حالٍ، و لأن تمام المدح لا يحصل بإرادته الكثرة.



ثانياً: أنّ ظلاّم هنا للكثرة لأنّه مقابل للعباد و في العباد كثرة و إذا قوبل بهم الظّلم كان كثيراً.

ثالثاً: أنّه اذا نُفي الظّلم الكثير إنتفىٰ القليل ضرورة لأنّ الّذي يظلم لإنتفاعه بالظّلم فاذا ترك الظّلم الكثير مع زيادة نفعه في حقّ من يجوز عليه النّفع والضّر كان للظّلم القليل المنفعة أترك.

رابعاً: لا يبعد إرادة النّسب من الكلام دون المبالغة فأنّ الصّيغة كما تجئ للمبالغة قد تجئ للنّسبة أيضاً، نحو بزّاز، وعطّار، و بقال و أمثال ذلك فالمعنى أنّ ربّك أو أنّ اللّه لا ينسب الىٰ الظّلم أصلاً فلا يكون ظالماً قطّ المطلوب.

ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَآ أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ ٱلنَّارُ

عن الكعبي أنّها نزّلت في كعب بن الأشرف و مالك بن الصّيف و وهب بن يهودا و زيد بن مانوه و فنحاص بن عازوراء و حيّ بن أخطب أتوا رسول اللّه صلى الله عليه وآله فقالو اتزعم انّ اللّه بعثك الينا رسولاً و انزل عليک كتاباً و انّ اللّه عهد الينا فى التوراة ان لا نؤمن لرسول يزعم انّه من عند اللّه حتّى ياتينا بقربان تاكله النّار فان جئتنا به صدّقناک و ظاهر هذا القول انّه عهد اليهم فى التوراة فقيل كان هذا في التّوراة و لكن كان تمام الكلام، حتّىٰ يأتيكم المسيح ومحمّد فاذا أتاكم فأمنوا بهما من غير قربانٍ، و قيل كان أمر القرابين ثابتاً الىٰ أن نسخت على لسان المسيح، و قيل ذكرهم هذا العهد هو من كذبهم علىٰ اللّه تعالىٰ و إفترائهم عليه و على أنبيائه ومعنىٰ عهد، وصّى و العهد أخصّ من الأمر لأنّه في كلّ ما يتطاول أمره ويبقى في غابر الزّمان وإسناد الأكل الىٰ النّار مجاز و إستعارة عن إذهاب الشّئ و إفناءه اذ حقيقة الأكل أنّما توجد في الحيوان المتغذّي والقربان أكل النّار معجز للنّبي يوجب الإيمان به فهو و سائر

المعجزات سواء نقل عن الواحدي أنّه قال، القربان بضّم القاف البّر الذّي يتقرّب به الى اللّه وأصله المصدر من قولك قرب قرباناً كالكفران والرّجحان و الخسران سمّي به نفس المتقرّب به و منه **قوله** عليه السلام: **لكعب بن عجرة يا كعب الصّوم جُنّة والصّلاة قربان أي بها يتقرّب الىٰ اللّه و يستشفع في الحاجة لديه انتهىٰ.**

أقول الذّي روي عنه عليه السلام الصّوم جُنّة من النّار و أن الصّلاة قربان كلّ تقّي ،الصّحيح فأنّ الصّلاة بما هي هي من أيّ شخصٍ صدرت ليست بقربانٍ و إلاّ يلزم أن تكون الصّلاة من المنافق و الفاسق قرباناً و هو كما ترىٰ و قال بعضهم، القربان ما يتقرّب به الىٰ اللّه من نسكٍ و صدقة و عملٍ صالح فعلان من القربة و يكون إسماً و مَصدراً فمثال الإسم، السّلطان و البرهان، و المصدر العدوان و الخسران، و قرأ عيسى بن عمر، **قُربان بضّم الرّاء إتباعاً لضّمة القاف** كما قيل في جمع، ظلمة، ظلمات و في حُجرة حُجرات.

قُلْ قَدْ جٰاءَكُمْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنٰاتِ وَ بِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صٰادِقِينَ

و المعنىٰ قل لهؤلاء اليَهود قد جاءكم الرُّسُل من قبلي بالبيّنات أي الحجج الدّالة علىٰ صدقهم في صحّة رسالتهم وحقيقة قولهم كماكنتم تطلبون منهم و أيضاً قد جاءوا بالّذي قلتم و هو القربان فلم قتلتموهم أن كنتم صادقين في قولكم هذا، قيل، أراد بالرّسل زكّريا و يحيى و شعيا وغيرهم من الأنبياء الّذين قتلوهم و لم يؤمنوا بهم والحاصل أنّ اللّه قد كَذَّبهم في قولهم هذا وأنّهم كأسلافهم من اليهود في الكذب و العناد فكما أنّ أسلافهم كانوا معاندين كذلك هؤلاء القائلين بهذه المقالة و حكم الأمثال واحد و على هذه القاعدة أو بناءً على أنّ الرّاضي بفعل قومٍ فهو منهم، قال اللّه تعالىٰ: **قَدْ جٰاءَكُمْ رُسُلٌ**

مِنْ قَبْلِي و إلاّ فمن المعلوم أنّ هؤلاء القائلين في عهد الرّسول من اليَهود، لم يكونوا في عهد يحيىٰ و زكّريا و شيعا، و غيرهم و لا قتلوهم فنسبة القتل اليهم في قوله: **فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ** بإعتبار ما ذكرناه من الوَجه، والمقصود هو أنّ اللّه تعالىٰ قد بيّن بهذه الدّلائل المذكورة في الآية أنّهم لم يطلبوا هذه المعجزة على سبيل الإسترشاد بل كان الطّلب منهم علىٰ سبيل التّعنت والعناد و إذاكان الأمر علىٰ هذا المنوال لم يجب في حكمة اللّه إسعافهم بذلك و لذلك قال تعالىٰ لنبّيه.

فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ جَآءُوا بِالْبَيِّنَاتِ وَ ٱلزُّبُرِ وَ ٱلْكِتَابِ ٱلْمُنِيرِ.

أي فأن كذّبوك في نبّوتك فليس هذا أوّل تَكذيبٍ وقع من المعاندين في حقّ الرّسل و ذلك لأنّهم كذّبوا من كان قبلك من الأنبياء الّذين جاءوا لهم بالبيّنات والحجّ الدّالة على صدق نبّوتهم وبالزُّبر والكتاب المنير، أي الكتب المزبورة يعني المكتوبة، والكتاب المنير، أي الواضح المضئ هكذا قيل، و عليه فالزّبر و الكتاب بمعنى والإختلاف في اللّفظ، و قيل أنّما حُسن هذا العطف لأنّ الكتاب المنير أشرف الكُتب و أحسن الزُّبر فحسن العطف كما في قوله تعالىٰ: **وَ إِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيّينَ مِيثَاقَهُمْ وَ مِنْكَ وَ مِنْ نُوحٍ** [1] و قال من كان عدّواً للّه و ملائكته و رسله و جبرئيل و ميكائيل الآية و وجه زيادة الشّرف في الكتاب المنير أمّا كونه مشتملاً علىٰ جميع الشّريعة أوكونه باقياً علىٰ وجه الدّهر و يحتمل أن يكون المراد بالزّبر الصّحف و بالكتاب المنير التّوراة و الإنجيل والزّبور واللّه أعلم بكلامه.

■

١- الاحزاب = ٧

كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ وَ إِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ
يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَ أُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ
فَقَدْ فَازَ وَ مَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ
﴿۱۸۵﴾ لَتُبْلَوُنَّ فِيٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ وَ لَتَسْمَعُنَّ
مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَٰبَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَ مِنَ
ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا أَذًى كَثِيرًا وَ إِنْ تَصْبِرُوا وَ تَتَّقُوا
فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿۱۸۶﴾

◁ اللّغة

زُحْزِحَ: يقال زَحزحه، دَفعه و زحزحته عن كذا فتزحزح اى باعدته و تزحزح عن محلّة متحنى عنه و منه الدّعا اعوذ بک من كلشيى زحزح بينك فَازَ الفوز الظفر بالخامع حصول السّلامة ٱلْغُرُورِ كل ما يغُّر الانسان من مال و جاه و شهوة و شيطان أَذًى الاذى ما يصل الىٰ الحيوان من الضّرر أمّا في نفسه أو جسمه أو تبعاته.

عَزْمِ ٱلْأُمُورِ: العَزم والعَزيمة عقد القلب علىٰ إمضاء الأمر.

◁ الإعراب

كُلُّ نَفْسٍ مبتدأ وجاز ذلك و أن كان نكرة لما فيه من العموم ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ الخبر و أنث علىٰ معنىٰ كلّ، لأنّ كلّ نفسٍ نفوس ولو ذكّر علىٰ لفظ، كلّ، لجاز و إضافة ذائقة غير مَحضة لأنّها نكرة يحكى بها الحال وَ إِنَّمَا ما هاهنا كافّة فلذلك نصب أُجُورَكُمْ بالفعل ولو كانت بمعنىٰ، الذّي، أو مصّدرية، لرفع أجوركم، لَتُبْلَوُنَّ الواو فيه ليست لام الكلمة بل واو الجمع حركت لإلتقاء السّاكتين و ضمّة الواو دليل على المحذوف و لم تقلب الواو ألفاً مع تحرّكها و

إنفتاح ما قبلها لأنّ ذلك عارض و لذلك لا يجوز همزها مع إنضمامها ولو كانت لازمة لجاز ذلك.

◁ التّفسير

كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ قد مّر الكلام في معنىٰ الذّوق و أنّه في الأصل عبارة عن وجود الطّعم بالفَم فيما يقّل تناوله دون ما يكثر فأنّ ما يكثر منه يقال له الأكل إلاّ أنّه و أن كان في التّعارف للقليل فهو مستصلحٌ للكثير قاله الرّاغب في المفردات والأن نقول إختير في القرأن لفظ الذّوق ليعمّ الأمرين فهو تارةً يستعمل في العذاب.

قال اللّه تعالىٰ: **لِيَذُوقُوا ٱلْعَذابَ**(١)

قال اللّه تعالىٰ: **ذُوقُوا عَذابَ ٱلْحَرِيقَ**(٢)

قال اللّه تعالىٰ: **ذُوقُوا عَذابَ ٱلنّارِ**(٣)

قال اللّه تعالىٰ: **فَذُوقُوا ٱلْعَذابَ بِما كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ**(٤)

و غيرها من الأيات و أخرى يستعمل في الرّحمة.

نحو قوله تعالىٰ: **وَ لَئِنْ أَذَقْنَا ٱلْإِنْسانَ مِنّا رَحْمَةً**(٥)

قوله تعالىٰ: **وَ لَئِنْ أَذَقْناهُ نَعْمآءَ بَعْدَ ضَرّآءَ مَسَّتْهُ**(٦) الآية وغيرها.

ثالثاً: يُستعمل في الإختبار والتّجربة ومنه قوله تعالىٰ: **فَأَذاقَهَا ٱللّٰهُ لِباسَ ٱلْجُوعِ وَ ٱلْخَوْفِ**(٧) فإستعمال الذّوق مع اللّباس من أجل أنّه أريد به التجربة والإختبار أي فجعلها بحيث تمارس الجوع و الخوف اذا عرفت هذا فنقول قوله تعالىٰ: **كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ**، معناه أنّ كلّ نفسٍ لابّد لها من الموت و

١- النساء = ٥٦ | ٢- آل عمران = ١٨١

٣- السجده = ٢٠ | ٤- آل عمران = ١٠٦

٥- هود = ٩ | ٦- هود = ١٠

٧- النحل = ١١٢

الفناء وفي التّعبير بالذّوق إشعار بأنّ الموت الذّي يتحقّق بخروج النَّفس عن الجسد تارةً يكون عذاباً في حقّ صاحبه كما في الكافر و المنافق و الفاسق و أخرىٰ رحمة كما في المؤمن وحيث أنّ الذّوق صالح لهما أُستعمل في المقام فالآية في الحقية و عدّ و وعيد وعدٌ للمصدّق المؤمن و وعيد للمكذّب المنافق و فيه اشارة الى أنّ بعد هذه الدّار أعني بها الدّنيا دار أُخرىٰ و هى الأخرة يتميّز فيها المحسن من المسيء و يتوّفر علىٰ كلّ أحدٍ ما يليق به من الجزاء، ثمّ أنّ الآية قد دلّت على أنّ الموت حتمٌ لكلّ نفسٍ تعلّقت بالبدن و أنّما قلنا ذلك لأنّ النّفس قد تطلق علىٰ ذات الشّيئ سواء كان ممكناً أم كان واجباً قال تعالىٰ: **تَعْلَمُ ما في نَفْسي وَ لآ أَعْلَمُ ما في نَفْسِكَ**(١) حيث أطلق النّفس علىٰ ذات اللّه تعالىٰ فلو قلنا أنّ كلّ نفسٍ أي كلّ ذاتٍ يموت لزم أن يكون الواجب أيضاً داخلاً في الحكم نعوذ باللّه منه فالمراد بالنّفس في الآية ليس ذات الموجود بل المراد بها ما يعرض علىٰ الجسم المعبّر عنه تارةً بالنّفس و أخرىٰ بالرّوح و عليه فالمراد بالموت هو خروجها عن الجسد كما أنّ المراد بالحياة بقاءها فيه و كيف كان لاشكّ في الموت عقلاً و نقلاً و حسّاً و قالت الفلاسفة أنّ الموت واجب الحصول في هذه الحياة الجسمّانية و ذلك لأنّ هذه الحياة لا تحصل إلاّ بالرّطوبة الغريزية والحرارة الغريزية ثمّ أنّ الحرارة تؤثّر في تحليل الرّطوبة تزال تستمّر هذه الحالة الىٰ أن تفنى الرّطوبة الأصلّية فتنطفئ الحرارة الغرّيزية و يحصل الموت فبهذا الطّريق كان الموت ضرّورياً في هذه الحياة واللّه أعلم فأنّه المحيي و المميت.

قال بعض المحققين قوله: **كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ** يدّل علىٰ أنّ النّفوس لا تموت بموت البَدن لأنّه تعالىٰ جَعل النّفس ذائقة المَوت والذّائق لابدّ و أن يكون باقياً حال حصول الذّوق فالمعنىٰ أنّ كلّ نفسٍ ذائقة موت البدن و هذا



١- المائده = ١١٦

يدّل على أنّ النّفس غير البدن و على أنّ النّفس لا تموت بموت البَدن وأيضاً لفظ النّفس مختّص بالأجسام وفيه تنبيه علىٰ أنّ ضرورة الموت مختصّة بالحياة الجسّمانية فأمّا الأرواح المجرّدة فلا إنتهىٰ كلامه.

أقول أنّ الآية لا تدّل على ما ذكره من أنّ النّفس لا تموت بموت البدن و قوله و الذّائق لابدّ و أن يكون باقياً حال حصول الذّوق، نحن نقول به إلاّ أنّ البقاء حال حصول الذّوق لا يلزم البقاء بعده أيضاً و لتحقيقه مقام أخر.

إِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيٰمَةِ

أي تعطون جزاء أعمالكم خيراً كان أو شرّاً تامّاً وافياً يوم القيامة و فى الإتيان بكلّه انما الّتى تغى الحصر اشعر بان الاجر الكامل يوم القيامة و فى قوله **تُوَفَّوْنَ** اشارة الى انّ بذله يكون كافياً وافياً فان توفية الشيى بذله وافياً و استيفاته تناوله كذالک قال تعالىٰ: **تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ** و قال انّما يوفى الصّابرون أجرهم بغير حسابٍ، من كان يريد الحياة الدّنيا نوّف اليهم أعمالهم فيها، وأمثال هذه الأيات كثيرة.

فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَ أُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ

أي من أبعد عن النّار و أدخل الجنّة بسبب الأعمال الصّالحة والإجتناب عن المعصية فقد فاز و سعد فأنّ الفوز الظّفر بالخير مع حصول السّلامة و قد كثر إستعماله في القرأن.

قال اللّه تعالىٰ: **ذٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْكَبِيرُ**(١)

قال اللّه تعالىٰ: **فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا**(٢)

قال اللّه تعالىٰ: **ذٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْمُبِينُ**(٣)

قال اللّه تعالىٰ: **وَ أُولٰئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ**(٤)

١- البروج = ١١
٢- الاحزاب = ٧١
٣- الانعام = ١٦
٤- التوبة = ٢٠

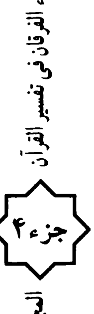
قال بعض المفسّرين، و هذا تنبيه علىٰ أنّ الإنسان حيثما كان في الدّنيا كأنّه كان في النّار و ما ذاك إلاّ لكثرة آفاتها و شدّة بلّياتها ولهذا **قال ﷺ: الدّنـيا سجن المؤمن انتهىٰ كلامه**

أقول ليس في الآية تنبيه علىٰ ما ذكره أصَلاً وإلاّ يَلزم أن يكون الأنبياء و الأوصياء و الصّلحاء كلّهم في النّار في الدّنيا و لا يقول به عاقل فضلاً عن عالم فأنّ الدّنيا كما تكون وسيلة و سبباً الى دخول النّار كذلك تكون سبباً الىٰ دخولَ الجنّة فهي في نفسها لا حكم لها وكثرة الأفات و شدّة البلّيات فيها لا تصيرها ناراً يعذّب اللّه بها الكفّار والمنافقين ولو كان كذلك لزم أن يكونوا في النّار في مدّة حياتهم فيها لأنّ الأفات وشدّة البلّيات الموجودة في الدّنيا تشملهم أيضاً **وقد قال رسول اللّه ﷺ: الدّنيا سجن المؤمن وجنّة الكافر.**

فكيف يقال أنّ الإنسان حيثما كان في الدّنيا كأنّه كان في النّار وتخصيص الإنسان بالمؤمن مضافاً الىٰ أنّه لا دليل عليه في حَيّز المنع والحاصل أنّ حمل الآية الشّريفة علىٰ هذه التّخريجات جُرأة علىٰ اللّه تعالىٰ.

فالمعنىٰ أنّ من أبعد عن النّار بترك المعاصي و أدخل الجنّة بفعل الطّاعات فقد فاز فوزاً عظيماً و هذا ظاهر لا خفاء فيه فأنّ الخلاص عن العذاب و الوصول الىٰ الثّواب من أجلّ الخيرات فمن وصل الى هذين المطلوبين فقد فاز بالمقصد الأقصىٰ والغاية الأسنىٰ التّي لا مطلوب بعدها.

روي عن النّبي ﷺ أنّه قال من أحَبّ أن يزحزح عن النّار ويدخل الجنّة فلتدركه مَنيّته وهو يُؤمن بـاللّه واليـوم الأخـر وليُـؤت الىٰ النّاس ما يحب أن يُؤتىٰ اليه انتهىٰ.



وَ مَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَاعُ ٱلْغُرُورِ

شبّه الدّنيا بالمتاع الذّي يدّلس به على المقام و يغرّ عليه حتّىٰ يشتريه ثمّ يظهر له فساده و ردائته والشّيطان هو المدلّس الغرور و هو حقّ لامرية فيه في

حقّ من آثر الدّنيا علىٰ الأخرة و غرَّ بها و أمّا من طَلب الأخرة بها فأنّها نعم المتاع و لذلك أي لأجل أنّ الدّنيا لها وجهان، إستّقلالي، وألّي، قال تعالىٰ ما قال أي عبَّر عن حياتها بمتاع الغرور فالدّنيا من حيث أنّها ما بها ينظر الىٰ الأخرة نعم المتاع اذ لا غرور فيها حيث أنّها ما بها يُنظر الىٰ نفسها أو ما فيها يُنظر ليست إلاّ متاع الغُرور فالعاقل لا يغتر بها فأنّها ليّنٌ مسّها قاتلٌ سمّها ظاهرها مطّية السّرور و باطنها مطّية الشّرور ولنعم ما قيل:

لأن كنت في الدّنيا بصيراً فأنّما — بلاغك منها مثل زاد المسافر
اذا أبقت الدّنيا علىٰ المرء دينَه — فما فاته منها فليس بضائرٍ

و قال الموصلي:

وأنّي رأيت الدّهر منذ صحبته — محاسنه مقرونةٌ و معايبه
اذا سرَّني في أوّل الأمر — لم أزل على حذرٍ من أن تذّم عواقبه

و قال أبو العتاهية:

الا أنّما التّقوىٰ هي العزّ والكرم — وحبّك للدّنيا هو الذّل والسّقم
وليس علىٰ عبدٍ تقيٍ نقيصة — اذا صحّح التّقوىٰ وأن حاك أو حجم

و قيل بالفارّسية:

تورا دنيا همى گويد شب وروز — كه هان از صُحبتم پرهيز پرهيز
مده خودرا فريب از رنگ وبُويم — كه هست اين خندهٔ من گريه آميز

و قال الأخر:

بناز ونعمت دنيا مَنه دِل — كه دِل برداشتن كارى است مشكل

قال بعض المفسّرين وأعلم أنّ فساد الدّنيا من وجوهٍ:

أوّلها: أنّ الإنسان لو حصل له جميع مقاصده الدّنيوية لكان غمَّه و همَّه أزيد من سروره و لأجل قصر وقته و قلّة الوثوق به وعدم علمه بأنّه هل ينتفع به أم لا.

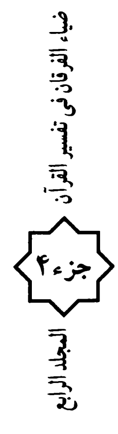
ثانيها: أنّ الإنسان كلّما كان وجدانه بمرادات الدّنيا أكثر كان حرصه في طلبها أكثر و كلّما كان الحرص أكثر كان تألم القلب بسبب ذلك الحرص أشدّ فأنّ الإنسان يتوهّم أنّه اذا فاز بمقصوده سكنت نفسه و ليس كذلك بل يزداد طلبه و حرصه و رغبته.

ثالثها: أنّ الإنسان بقدر ما يجد من الدّنيا يبقى محروماً عن الأخرة التّي هي أعظم السّعادات و الخيرات و متى عرفت هذه الوجوه الثّلاثة علمت أنّ الدّنيا متاع الغرور و أنّها كما وَصَفها أمير المؤمنين علّي بن أبي طالب عليه السلام حيث قال ليّنٌ مسّها قاتلٌ سمّها انتهىٰ.

أقول مضّرات الدّنياكثيرة و قد قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم: حب الدّنيا راس كلّ خطيئة و حيث كان الامر على هذا المنوال فلا باس بذلو نبذة مما ورد فى ذمّحيها و انّها بزخارفها متاع الغرور قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم: من احب الدنيا اضرّ باخرته و من احب آخرته أضّر بدنياه فأثروا ما يبقى على ما يفنىٰ، وقال صلى الله عليه وآله ياعجب كلّ العَجب للمصدّق بدار الخلُود وهو يسعىٰ لدار الغرُور.

و قال صلى الله عليه وآله: أنّ الدّنيا حلوةً خضرةً و أن اللّه مستخلفكم فيها فناظروا كيف تعملون أنّ بني إسرائيل لمّا بَسطت لهم الدّنيا ومَهَّدت بأهوائها في الحلية والنّساء والثّياب و الطّيب قال عيسىٰ لاتتّخذوا الدّنيا ربّاً فتتّخذكم عَبيداً أكنزوا كنزكم عند من لا يضيعه فأنّ صاحب كنز الدّنيا يخاف عليه الأفة و صاحب كنز اللّه لا يخاف عليه الأفة.

و قال عليه السلام الدّنيا طالبة و مطلوبة فطالب الأخرة تطلبه الدّنيا حتّىٰ يستكمل فيها رزقه و طالب الدّنيا تطلبه الأخرة حتّىٰ يجئ الموت فيأخذ بعنقه، و قال صلى الله عليه وآله أحذروا الدّنيا فأنّها أسحر من هاروت وماروت.



و قال المسيح عليه السلام ويلٌ لصاحب الدّنيا كيف يموت و يتركها و يأمنها و تغرّه و يشق بها و تَخذله ويلٌ للمغترّين كيف رهقهم ما يكرهون و فارقهم ما يُحبّون و جاءَهم ما يوعدون ويلٌ لمن الدّنيا هَمّه والخطايا أمَله كيف يُفتضح غداً عند اللّه انتهىٰ.

و قال عليه السلام: يا مَعشر الحواريّين أرضوا بدّني الدّنيا مع سلامة الدّين كما رضي أهل الدّنيا بدّني الدّين مع سلامة الدّنيا، و فى معناه قيل:

أرىٰ رجالاً بأدنىٰ الدّين قد قنعوا ولا أراهم رضوا في العيش بالدُّون
فأستغن بالدّين عن دنيا المُلوك كما إستغنىٰ الملوك بدنياهم عن الدّين

و قال أمير المؤمنين عليه السلام:

أمّا بعد فَإنّى أُحَذِّرُكُمْ الدُّنْيا فَإنَّهَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ، حُفَّتْ بِالشَّهَوَاتِ، وَتَحَبَّبَتْ بِالْعَاجِلَةِ، وَرَاقَتْ بِالْقَلِيلِ، وَتَحلَّتْ بِالآمَالِ، وَتَزَيَّنَتْ بِالْغُرُورِ، لَاتَدُومُ حَبْرَتُهَا، وَلَا تُؤْمِنُ فَجْعَتُهَا، غَرَّارَةٌ ضَرَّارَةٌ، حَائِلَةٌ زَائِلَةٌ، نَافِدَةٌ بَائِدَةٌ، اَكَّالَةٌ غَوَّا لَةٌ، لا تَعْدُواالىٰ أن قال عليه السلام لَا يَنَالُ امْرُؤٌ مِنْ غَضَارَتِهَا رَغَباً اِلاّ اَرْهَقَتَهُ مِنْ نَوَائِبِهَا تَعَباً، وَلَا يُمْسِى مِنْهَا فِى جَنَاحِ اَمْنٍ اِلاّ اَصْبَحَ عَلَىٰ قَوَادِمِ خَوْفٍ، غَرَّارَةٌ غُرُورٌ مَا فِيَهَا، فَانِيَةٌ[1]...الىٰ أخر الخطبة بطولها

و قال عليه السلام:

وَاُحَذِّرُكُمْ الدُّنْيَا فَإنَّهَا مَنْزِلُ قُلْعَةٍ، وَلَيْسَتْ بِدَارِ نُجْعَةٍ، قَدْ تَزَيَّنَتْ بِغُرُورِهَا، وَغَرَّتْ بِزِينَتِهَا، دَارُهَا هَانَتْ عَلَىٰ رَبِّهَا: فَخَلَطَ حَلاَلِهَا بِحَرَامِهَا، وَخَيْرَهَا بِشَرِّهَا، وَحَيَاتَهَا بِمَوْتِهَا، وَحُلْوَهَا بِمُرِّهَا، لَمْ يُصْفِهَا اللهُ تَعَالىٰ لِأَوْلِيَائِهِ، وَ لَمْ يَضِنَ بِهَا عَلَىٰ اَعْدَائِهِ، خَيْرِهَا زَهِيدٌ، وَشَرُّهَا عَتِيدٌ، وَجَمْعُهَا يُنْفَدُ، وَمُلْكَهَا يُسْلَبُ، وَعَامِرُهَا يَخْرَبُ،[2]...

۱- خطبة ۱۱۱
۲- خطبة ۱۱۳

و قال عليه السلام:

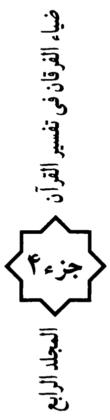
إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ بِشَرٍّ مِنَ الشَّرِّ إِلاَّ عِقَابُهُ، وَلَيْسَ شَيْءٌ بِخَيْرٍ مِنَ الْخَيْرِ إِلاَّ ثَوَابُهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ مِنَ الدُّنْيَا سَمَاعُهُ أَعْظَمُ مِنْ عِيَانِهِ، وَكُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْآخِرَةِ عِيَانُهُ أَعْظَمُ مِنْ سَمَاعِهِ. فَلْيَكْفِكُمْ مِنَ الْعِيَانِ السَّمَاعُ، وَ مِنَ الْغَيْبِ الْخَبَرُ، وَاعْلَمُوا أَنَّ مَانَقَصَ مِنَ الدُّنْيَا وَزَادَ فِي الْآخِرَةِ خَيْرٌ مِمَّا نَقَصَ مِنَ الْآخِرَةِ وَزَادَ فِي الدُّنْيَا، فَكَمْ مِنْ مَنْقُوصٍ رَابِحٍ، وَمَزِيدٍ خَاسِرٍ. إِنَّ الَّذِي أُمِرْتُمْ بِهِ أَوْسَعُ مِنَ الَّذِي نُهِيتُمْ عَنْهُ، وَمَا أُحِلَّ لَكُمْ أَكْثَرُ مِمَّا حُرِّمَ عَلَيْكُمْ، فَذَرُوا مَاقَلَّ لِمَا كَثُرَ، وَمَا ضَاقَ لِمَا اتَّسَعَ...(١)

و قال عليه السلام:

فَعَلَيْكُمْ بِالْجِدِّ وَالْإِجْتِهَادِ وَالتَّأَهُّبِ وَالِاسْتِعْدَادِ وَالتَّزَوُّدِ فِي مَنْزِلِ الزَّادِ وَلاَ تَغُرَّنَّكُمْ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا كَمَا غَرَّتْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ الْمَاضِيَةِ وَالْقُرُونِ الْخَالِيَةِ الَّذِينَ احْتَلَبُوا دِرَّتَهَا وَأَصَابُوا غِرَّتَهَا وَأَفْنَوْا عِدَّتَهَا وَأَخْلَقُوا جِدَّتَهَا وَأَصْبَحَتْ مَسَاكِنُهُمْ أَجْدَاثاً وَأَمْوَالُهُمْ مِيرَاثاً لاَ يَعْرِفُونَ مَنْ أَتَاهُمْ وَلاَ يَحْفِلُونَ مَنْ بَكَاهُمْ وَلاَ يُجِيبُونَ مَنْ دَعَاهُمْ فَاحْذَرُوا الدُّنْيَا فَإِنَّهَا غَدَّارَةٌ خَدُوعٌ مُعْطِيَةٌ مَنُوعٌ مُلْبِسَةٌ نَزُوعٌ لاَ يَدُومُ رَخَاؤُهَا وَلاَ يَنْقَضِي عَنَاؤُهَا وَلاَ يَرْكُدُ بِلاَؤُهَا(٢) انتهى.

وقال عليه السلام:

أَلَا وَإِنَّ هٰذِهِ الدُّنْيَا الَّتِي أَصْبَحْتُمْ تَتَمَنَّوْنَهَا وَتَرْغَبُونَ فِيهَا وَأَصْبَحَتْ تُغْضِبُكُمْ وَتُرْضِيكُمْ لَيْسَتْ لِدَارِكُمْ وَلَا مَنْزِلِكُمْ الَّذِي خُلِقْتُمْ لَهُ وَلَا الَّذِي دُعِيتُمْ إِلَيْهِ أَلَا وَإِنَّهَا لَيْسَتْ بِبَاقِيَةٍ لَكُمْ وَلَاتَبْقَوْنَ عَلَيْهَا وَهِيَ وَإِنْ غَرَّتْكُمْ مِنْهَا فَقَدْ حَذَّرَتْكُمْ شَرَّهَا. فَدَعُوا غُرُورَهَا لِتَحْذِيرِهَا وَأَطْمَاعَهَا لِتَخْوِيفِهَا...الخ (٣)



١- خطبة ١١٤
٢- خطبة ٢٣٠
٣- خطبة ١٧٣

و الكلام في الدّنيا طويل والأخبار والأثار في ذمّها كثيرة و لا سيّما كتاب اللّه فأنّ ما فيه يغني عن غيره ثمّ بعده نهج البلاغة لأمير المؤمنين عليه‌السلام و إمام الزّاهدين الّذي لم يُوجد مثله بعد رسول اللّه و لا مثل كتابه بعد كتاب اللّه فهو عليه‌السلام كان أعرف بالدّنيا منها نفسها و لذلك تراه عرَّف الدّنيا في مواضع كثيرة في خطبه و رسائله وكلماته بما لم يسبقه اليه أحد بعد رسول اللّه و قد نقلنا أنموذجاً بل قطرةً من بحار أساليب كلامه عليه‌السلام في الباب فأن أردت الإطّلاع على تفصيل الكلمات و الوقوف علىٰ مضامينها فعليك بشرحنا الكبير على بالنّهج البلاغة الّذي لم يسبقنا اليه أحد والحمد للّه علىٰ هذه النّعمة فأنّه ولّي النِّعم و دافع النِّقم ونرجوا منه تعالىٰ أنّ يوفّقنا للإتمام هذا السفر الجليل في تفسير كلامه كما وفّقنا الإتمام غير هذا فانّه تعالى لطيف بعباده **وَ مَآ أُبَرِّئُ نَفْسىٓ إِنَّ ٱلنَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّىٓ** [1] اللّهم انک قلت فی کتابک **ٱدْعُونىٓ أَسْتَجِبْ** فها انا ادعوک فاستجب لی فانّ ایّاک بالاجابة جدیر و علی کلّ شیی خبیر.

لَتُبْلَوُنَّ فىٓ أَمْوٰلِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ

قال الرّاغب بلى الثّوب بلى و بلاءً أي خلق و منه لمن قيل سافر، بلاه سفر أي أبلاه السّفَر، وبلَوته إختبرته كأنّي أخلقته من كثرة إختباري له أن قال و لذلك قيل أبليت فلاناً إذا إختبرته انتهىٰ.

و عليه فالمعنىٰ في قوله: **لَتُبْلَوُنَّ** أي لتخبرّن في أموالكم و أنفسكم و حيث أنّ الأموال والأنفس من نِعم اللّه تعالىٰ فالإختبار وقع في النِّعمة قال بعض المحققين أنّ إختبار اللّه تعالىٰ للعباده تارةً بالمسّار وأخرى بالمضّار و الأوّل يوجب الشّكر و الثّاني يوجب الصَّبر فصارت المِحنة و المنحة جميعاً بلاء إلاّ أنّ المحنة مقتضية للصّبر و المنحة مقتضية للشّكر و لمّا كان قيام بحقوق الصّبر

١- يوسف = ٥٢

ايسر من القيام بحقوق فصارت المِنحة والنّعمة أعظم البلائين والىٰ هذا المعنىٰ يُشير ما **نُقل عن أمير المؤمنين** عليه السلام: **أنّه قال من وسع عليه دنياه فلم يعلم أنّه قد مُكِر به فهو مَخدوع من عقله.**

قال اللّه تعالىٰ: **وَ نَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَ ٱلْخَيْرِ فِتْنَةً**(١).

قال اللّه تعالىٰ: **وَ لِيُبْلِيَ ٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَآءً حَسَنًا**(٢).

إذا عرفت هذا فنقول قوله: **لَتُبْلَوُنَّ فِيٓ أَمْوَالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ**(٣). من الإبتلاء في النِّعمة والمنحة معاً و ذلك لأنّ الأموال من النِّعم فالإبتلاء بها من الإبتلاء بالنِّعمة، و قوله و أنفسكم إشارة الىٰ الإبتلاء في الأنفس بالموت والأمراض و فقد الأحباب وغير ذلك من المِحن فيكون المعنىٰ لتختبرّن في النّعمة و المحنة فهو:

كقوله تعالىٰ: **وَ فِي ذٰلِكُمْ بَلَآءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ**(٤).

حيث أنّه إشارة الىٰ المِحنة الّتي في قوله عزّ وجلّ:

يُذَبِّحُونَ أَبْنَآءَكُمْ وَ يَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ(٥).

والىٰ المِنحة الّتي في قوله تعالىٰ:

وَ ءَاتَيْنَاهُمْ مِنَ ٱلْأٓيَاتِ مَا فِيهِ بَلَٰٓؤٌا مُبِينٌ(٦).

ثمّ أنّ الإبتلاء في الأقوال معناه إكتسابه من طريق المشروع وصَرفه في طريق رضىٰ المعبودالإبتلاء في الأنفس فالعمل بالتّكاليف الشّرعية والتجنّب عن المعاصي و الجهاد في سبيل اللّه والصّبر علىٰ المصائب وأمثال ذلك من الأمور و أن شئت قلت في الجهاد الأكبر والأصغر.

وَ لَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَ مِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا أَذًى كَثِيرًا

١- الانبياء = ٣٥
٢- الانفال = ١٧
٣- آل عمران = ١٨٦
٤- البقرة = ٤٩
٥- البقرة = ٤٩
٦- الدخان = ٣٣

أي ولتسمعنّ أيّها النّبي من الذّين أوتوا الكتاب من قبلكم، وهم اليَهُود و النّصارىٰ، و من الذّين أشركوا، المراد بهم كفّار قريش أو جميع المشركين، أذىً كثيراً، بالقول و الفعل و لذلك قال صلّى الله عليه وآله ما أُوذي نبي مثل ما أوذيت.

نقل أنّ الوليد بن المُغيرة أتىٰ قريشاً فقال أنّ النّاس يجتمعون غداً بالموسم و قد فشا أمر هذا الرّجل في النّاس وهم يسألُونكم عنه فما تقولون فقال أبو جهل أقول أنّه مجنون و قال أبو لهب أقول أنّه شاعر و قال عقبة بن أبى معيط أقول أنّه كاهن فقال الوليد بل أقول هو ساحر يفرق بين الرّجل و المرأة و بين الرّجل و أخيه و أبيه فأنزل اللّه تعالىٰ ن والقلم الأية، و ما هو بقول شاعر الأية.

وكان النّبي صلّى الله عليه وآله يقرأ القرأن فقال أبو سفيان والوليد و عُقبة و شيبة للنّضر بن الحارث ما يقول محمّد فقال أساطير الأوّلين مثل ما كنت أحدّثكم عن القرون الماضية فنزل: **وَ مِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَ جَعَلْنا عَلىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً**(١)

و قال النّضر بن الحَرث و عبد اللّه بن أمّية يا محمّد لن نُؤمن بك حتّىٰ تأتينا بكتابٍ من عند اللّه و معه أربعة أملاك يشهدون عليه أنّه مِن عند اللّه وأنّك رسوله، فنزّل: **وَ لَوْ نَزَّلْنا عَلَيْكَ كِتاباً في قِرْطاسٍ**(٢) و قال قريش مكّة أو يهود المدينة أنّ هذه الأرض ليست بأرض الأنبياء وأنّما أرض الأنبياء الشّام فأت الشّام فنزّل: **وَ إِنْ كادُوا لَيَسْتَفِزُّونَكَ مِنَ الْأَرْضِ**(٣) و قال أهل مكّة تركت ملّة قومك و قد علمنا أنّه لا يَحملك علىٰ ذلك إلاّ الفقر فأنّا نجمع لك من أموالنا حتّىٰ تكون من أغنانا فنزل: **قُلْ أَغَيْرَ اللّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا.**(٤)

و قالت قريش أنّ القرأن ليس من عند اللّه وأنّما يعلّمه بلعام وكان قينا بمكّة رومياً نصّرانياً، وكان المشركون اذا قيل لهم ماذا أنزّل ربّكم على محمّد قالوا أساطير الأوّلين فنزل: **وَ إِذا قِيلَ لَهُمْ ماذا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ**(٥) المناقب لإبن شهر آشوب(٦).

١- الأنعام = ٢٥
٢- الأنعام = ٧
٣- الإسراء = ٧٦
٤- الأنعام = ١٤
٥- النّحل = ٢٤
٦- ص ٤٨ و ص ٤٩.

روي أنّه صلى الله عليه وآله كان يطوف فشتمه عقبة بن أبي معيط و ألقى عمامته في عُنقه و جرَّه من المسجد فأخذوه من يده، وكان يوماً جالساً علىٰ الصّفا فشتمه أبو جهل ثمّ شجّ رأسه حمزة بن عبد المطّلب، فلمّا نزّل أنّكم و ما تعبدون من دون اللّه الأيات أجمعوا علىٰ خلافه فحدب عليه أبو طالب و منعه فقام عُتبة و الوليد و أبو جهل و العاص الىٰ أبي طالب فقالوا أنّ ابن أخيك قد سَبَّ ألهتنا و عاب ديننا وسَفَّه أحلامنا و ضلل آباؤنا ان تكفه عنا و امّا ان تخلى بيننا و بينه فال لهم ابوطالب قولاً رقيقاً و ردّهم ردّاً جميلاً فمضى رسول اللّه على ما هو عليه يظهر دين اللّه و يدعوا اليه و اسلم بعض النّاس فانمشوا الى ابى طالب قرةً اخرى فقالوا انّ لک سناً و شرفاً و فنز لة و أنّا قد إشتهيناكِ أن تنهي ابن أخيك فلم ينته و أنّا واللّه لا نصبر علىٰ هذا من شتم أباءنا و تسفيه أحلامنا و عيب ألهتنا حتّىٰ تكفه عنّا أو تنازله في ذلك حتّىٰ يهلك أحد الفريقين فقال أبو طالب ما بال أقوامك يشكونك فقال صلى الله عليه وآله أنّي أُريدهم علىٰ كلمةٍ واحدة يقولونها تدين بها العرب و تُؤدّي اليهم بها العجم الجَزية فقالوا كلمة واحدة نعم و أبيك عشراً قال أبو طالب و أيّ كلمةٍ هي ياابن أخي قال صلى الله عليه وآله لا إله إلاّ اللّه فقاموا ينفضّون ثيابهم و يقولون أجعل الألهة إلٰهاً واحداً أنّ هذا الشّئ عجاب الى قوله عذاب و في روايةٍ قال صلى الله عليه وآله أنّه تعالى قد أمرني أن أدعوا الىٰ دينه الحنفيّة و خرج من عنده مغضباً فدعاه أبو طالب و طيب قلبه و وعده بالنّصر ثمّ أنشأ يقول:

والله لن يصلوا اليك بجمعهم ... حتّىٰ أوسد في التّراب دفيناً
فأصدع بأمرك ما عليك غضاضته ... وأنشُر بذاك وقَّر منك عيوناً
ودعوتني وزعمت أنّك ناصحُ ... فلقد صدقت وكنت قبل أمينا
وعرضت ديناً قد عرفت بأنّه ... من خير أديان البّرية ديناً
لولا المخافة أن يكون معرّة ... لوجدتني سمحاً بذاك مُبينا



و الأخبار الواردة في الباب في كتب المناقب والسِّير وغيرهما من المطوّلات كثيرة جدّاً مَن أراد الإطّلاع عليها فعليه بمراجعتها ولنعم ماقيل:

لقد عجبت لأقوامٍ ذوي سَفهٍ — من القبيلتين من سهم ومخزومٍ
القائلين لِما جاءَ النّبي به — هذا حديث أتانا غير ملزومٍ
فقد أتاهم بحقٍّ غير ذي عوجٍ — ومنزلٍ من كتاب اللّه معلومٍ
من العزيز الذّي لا شئ يعدله — فيه مصاديق من حقٍّ وتعظيمٍ
فأن يكونوا له ضدّاً يكن لكم — ضدّاً بغلباء مثل اللّيل علكومٍ
فأمنوا بنبّيٍ لا أباً لكم — ذيخاتمٍ صاغه الرّحمٰن مختومٍ

وَ إِنْ تَصْبِرُوا وَ تَتَّقُوا فَإِنَّ ذٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ

أي و أن تصبروا على جهاد النّفس و بذل المال و أذى الخلق وتتّقوا باللّه عمّا سواه فأنّ ذلك الصّبر والتّقوىٰ من عزم الأُمور الّذي هو من أمور أولي العزم من الرّسل كما قال، فأصبر كما صَبر أُولوا العزم من الرّسل، و يمكن أن يكون المراد من الصّبر و التّقوىٰ الصّبر علىٰ مجاهدة الكفّار و منابذتهم والإنكار عليهم، قال بعض المفسّرين الصّبر عبارة عن إحتمال المكروه و التّقوىٰ عبارة عن الإحتراز عمّا لا ينبغي فقدّم ذكر الصّبر علىٰ التّقوى لأنّ الإنسان أنّما يقدم علىٰ الصّبر للاتّقاء عمّا لا ينبغي و فيه وجه أخر و هو أنّ المراد من الصّبر هو أنّ مقالبة الإسائة بالإسائة تَفضي الى إزدياد الإسائة فأمُر بالصّبر تقليلاً لمضّار الدّنيا و أمر بالتّقوىٰ تقليلاً لمضّار الأخرة فكانت الآية جامعة لآداب الدّنيا و الأخرة، قال الأشعث بن قيس دخلتُ علىٰ أمير المؤمنين عليه‌السلام فوجدته قد أثَر فيه صبره على العبادة الشدّيدة ليلاً و نهاراً فقلت يا أمير المؤمنين الىٰ كم تَصبر على مكابدة هذه الشّدة فما زادني إلاّ أن قال عليه‌السلام:

أصبر على مضض الأدلاج في السّحر — وفي الرّواح الىٰ الطّاعات في البكر
أنّي رأيت وفي الأيّام تجربة — للصّبر عاقبة محمودة الأثر

وقـلّ مـن جَـدّ فـي أمرٍ يـؤمّله وإستعجب الصّبر إلاّ فـاز بـالظّفر

و قال الأخر:

واذا أمسك الزّمـان بـضّرٍ عَـظُمت دونـه الخطُوب وجَّلت
وأتت بـعده نـوائب أخـرى سـئمت نـفسك الحـياة ومـلّت
فـإصطبر وإنـتظر بـلوغ الأمـاني فـالرّزايـا اذا تـوّلت تـوّلت
و اذا أوهـنت قـواك وجّـلت كشـفت عـنك جـملة وتَـخّلت

■

وَ إِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَاقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَابَ
لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَ لَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ
ظُهُورِهِمْ وَ ٱشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا
يَشْتَرُونَ ﴿١٨٧﴾ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ
أَتَوْا وَ يُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا
تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ ٱلْعَذَابِ وَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ
﴿١٨٨﴾ وَ لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَاتِ وَ ٱلْأَرْضِ وَ ٱللَّهُ
عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٨٩﴾

◁ اللّغة

مِيثَاقَ: الميثاق عهد مُؤكّد بيمينٍ وعهدٍ والمَوثق الإسم منه وأصله الموثاق: قلّبت الواو ياء للكسرة فصارت ميثاقاً.

لَا تَكْتُمُونَهُ: الكتمان الإخفاء و هو ضدّ الإعلان والإظهار.

فَنَبَذُوهُ: النَّبذ الطَّرح، والرَّمي.

بِمَفَازَةٍ: مصدر، فاز والإسم الفوز أي لا تحسبنّهم يفوزون و يتخلّصون.

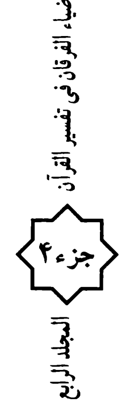
◁ الإعراب

لَتُبَيِّنُنَّهُ وَ لَا تَكْتُمُونَهُ يقرأن بالياء علىٰ الغيبة لأنّ الرّاجع اليه الضّمير إسم ظاهر وكلّ ظاهرٍ يكنّىٰ عنه بضمير الغيبة و يقرأن بالتّاء علىٰ الخطاب تقديره و قلنا لهم، لتبيّنه و لمّا كان أخذ الميثاق في معنىٰ القسم جاء باللاّم والنّون في الفعل و لم يأت بها في يكتمون إكتفاءً بالتّوكيد في الفعل الاوّل لأنّ تكتمون توكّيد تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ يقرأ بالياء على الغيبته و لذالک فلايحسبنهم بالياء و فاعل الاوّل ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ و امّا مفعولاه فمخذومان اكتفاء بمفعول

يحسبنّهم لانّ الفاعل فيها واحد فالفعل الثّانى تكرير للأوّل و حسن لما طال الكلام المتّصل بالأوّل و الفاء زائدة فليست للعطف و لا للجواب **بِمَفَازَةٍ** قال بعضهم هي المفعول الأوّل ومفعوله الثّاني محذوف دلّ عليه مفعول، حسب الثّاني لأنّ التقدّير لا يحسبنّ الذّين يفرحون أنفسهم بمفازةٍ، وهم في فلا يحسبنّهم هو، أنفسهم، أي فلا يحسبنّ أنفسهم و أغنى بمفازةٍ الذّي هو مفعول الأوّل عن ذكره ثانياً، لحسب الثّاني، و يُقرأ بالتّاء فيهما علىٰ الخطاب وبفتح الباء منهما و الخطاب للنّبي ﷺ والقول فيه، أنّ الّذين يفرحون، هو المفعول الأوّل و الثّاني محذوف لدلالة مفعول، حسب الثّاني عليه و قيل التقدّير لا تحسبنّ الّذين يفرحون بمفازةٍ وأغنىٰ المفعول الثّاني عن ذكره، لحسب الثّاني **مِنَ ٱلْعَذَابِ** متعلّق بمحذوف لأنّه صفة للمفازة لأنّ المفازة مكان، والمكان لا يعمل و يجوز أن تكون المفازة مصدراً فتتعلّق، من، به و يكون التقدّير، فلا تحسبنّهم فائزين فالمصدر في موضع إسم الفاعل.

◁ التّفسير

وَ إِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَاقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَابَ إتّفق المفسّرون علىٰ أنّ الآية مختصّة باليهود والنّصارىٰ و ذلك لأنّ اللّه تعالىٰ قد أخذ منهم الميثاق علىٰ لسان الأنبياء عليهم السلام بأن لا يكتموا شيئاً ممّا في الكتاب و قيل المراد، بالّذين أوتوا الكتاب، اليهود والنّصارىٰ وجميع أهل الكتاب فيدخل المسلمون أيضاً في الآية و هو الحقّ اذ لا دليل علىٰ التّخصيص قال الطّبري في تفسيره يعني بذلك تعالىٰ ذكره وأذكر أيضاً من هؤلاء اليهود و غيرهم من أهل الكتاب منهم يا محمّد اذ أخذ اللّه ميثاقهم ليبيّن للنّاس أمرك الذّي أخذ ميثاقهم على بيانه لِلنّاس في كتابهم الّذي في أيديهم و هو التّوراة والإنجيل و أنّك للّه رسولٌ مرسل بالحقّ و لا يكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم يقول فتركوا أمر اللّه وضيّعوه و نقضوا ميثاقه الّذي أخذ عليهم بذلك فكتموا أمرك وكذّبوا



بك و إشتروا به ثمناً قليلاً يقول وإبتاعوا بكتمانهم ما أخذ عليهم الميثاق أن لا يكتموا من أمر نبوّتك عوضاً منه خسيساً قليلاً من عرض الدّنيا ثمّ ذمّ جلّ ثناءُه شرائهم ما إشتروا به من ذلك فقال فبئس ما ايشترون ثمّ قال و اختلف أهل التّأويل فيمن عني بهذه الآية فقال بعضهم عني بها اليَهُود خاصّة يعني فيحاص و أشيع و أشباحهما من الأحبار و قال أخرون عني بذلك كلّ من أوتي علماً بأمر الدّين ثمّ نقل عن قتادة أنّه قال في هذه الأية، هذا ميثاق أخذ اللّه على أهل العلم فمن علم شيئاً فليعلمه و ايّاكم وكتمان العلم فأنّ كتمان العلم هلكة و لا يتكلّفن رجل ما لا علم به فيخرج من دين اللّه فيكون من المتكلّفين كان يقال مثل علمٍ لا يقال به كمثل كنزٍ لا يُنفق منه و مثل حكمةٍ لا تخرج كمثل صنمٍ لا يأكل يشربْ وكان يقال طوبىٰ لعالم ناطقٍ وطوبىٰ لمستمع واعٍ و هذا رجلٌ علِم علماً فعلّمه و بذله و دعا اليه و رَجل سمع خيراً فحفظَه و وَعاه و إنتفع به انتهىٰ.

أقول ظاهر الآية إرادة العموم و هو ظاهر و لا نقول في التّوراة أو الإنجيل لأنّ القرأن لم يقل بذلك و لا نقول بعدمه أيضاً لما ذكرناه فنطلق ما أطلقه القرأن و نقيّد ما قيَّده وحيث أُطلِق الكتاب و أهله في المقام فنقول به **وَ إِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَاقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَابَ** يمكن أن يكون الميثاق في عالم الذّر و يمكن أن يكون المراد به ما أخذه عليهم بواسطة الأنبياء عليهم السّلام **لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَ لَا تَكْتُمُونَهُ** هذا هو الميثاق الذّي أخذ عليهم و هو عبارة عن بيان ما في الكتاب للنّاس و عدم كتمانه عنهم **فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ** يمكن عود الضّمير في نبذوه، الىٰ ما أخذ عنهم أي فنبذوا ما أخذ اللّه عنهم وراء ظهورهم أي تركوه ولم يلتفتوا اليه و يمكن عوده الى الكتاب أي نبذوا الكتاب وراء ظهورهم و المراد أنّهم لم يراعوه حقّ رعايته و النَّبذ وراء الظّهر مثل الطّرح و ترك الإعتداد و نقيضه جعله نصب عينيه فهو كناية عن عدم العمل بما في الكتاب أو أنّهم غفلوا عن ذكره و تشاغلُوا عن فهمه فكان كالشّئ الملقى خلف

ظهر الإنسان لا يراه فيذكره و لا يلتفت اليه فينظره فالكلام خرج مخرج الإستعارة وَ اشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ أي أنّهم كتموا الحقّ وأخفوه ليتوسّلوا به الىٰ وجدان شيءٍ من حطام الدّنيا من جاهٍ أو مالٍ أو مقامٍ أو غير ذلك وحيث أنّ الدّنيا و ما فيها فانية داثرة و مع ذلك بالبلاء محفوفة و بالغدر معروفة و قد وصَف اللّه متاع الدّنيا بالقِلّة تارةً وبالغرور أخرىٰ فلاجرم جعلها ثمناً للحقّ قبيح عقلاً و شرعاً و لذلك قال تعالىٰ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ لأنّ الثّمن و هو الدّنيا قليل كمّاً وكيفاً والمثمن كثيرٌ كذلك و العاقل لا يقدم علىٰ هذا البَيع.

تنبية إعلم أنّ أكثر المفسّرين لولا كلّهم إستفادوا من هذه الآية حرمة كتمان العلم و أنّه يجب على العالم اظهار علمه للنّاس كما عرفت من حديث قتادة الّذى نقله الطبرى فى تفسيره و نحن نقلناه منه و قد ذكروا فى تفاسّيرهم احاديث كثيرة من طرقهم كلّها يدّل على وجوب الاظهار و حرمة المكان بالنسبة الى العالم قال الزّمخشرى فى الكشاف وكفىٰ به دليلاً علىٰ أنّه مأخوذ علىٰ العلماء أن يبيّنوا الحقّ للنّاس و ما علموه و أن لا يكتموا منه شيئاً لغرضٍ فاسد من تسهيلٍ علىٰ الظّلمة و تطبيبٍ لنفوسهم و إستجلاب لمسّارهم أو لجرّ منفعة و حطام دنيا أو لتقيةٍ ممّا لا دليل عليه و لا إمارة و لا لبخلٍ بالعلم وغيره أن ينسب اليه غيرهم و عن النّبي صلى الله عليه وآله من كَتم علماً عن أهله أُلجم بلجام من نارٍ و عن طاووس أنّه قال لوَهب أنّي أرىٰ اللّه سوف يعذّبك بهذه الكتب واللّه لو كنت نبيّاً فكتمت العلم كما تكتمه لرأيت أنّ اللّه سيعذّبك و عن محمّد بن كعب لا يحلّ لأحدٍ من العلماء أن يسكت علىٰ علمه و لا يحلّ لجاهلٍ أن يسكت علىٰ جهله حتّىٰ يسأل وعن علّي عليه السلام ما أخذ اللّه علىٰ أهل الجهل أن يتعلّموا حتّىٰ أخَذ علىٰ أهل العلم أن يعلّموا انتهىٰ كلامه وبهذه المقالة قال غيره من مفسّريهم كالرّازي و الألوسي والقُرطبي والسّيوطي و غيرهم.

و قال الطّبرسي منّا في تفسير قوله: وَ إِذْ أَخَذَ اللّٰهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا

اَلْكِتٰابَ قيل أراد به اليهود خاصّة و قيل أراد اليهود والنّصارىٰ و قيل أراد به كلّ من أوتي علماً بشئ من الكتب و تبعه عليه غيره من المتأخّرين والحاصل أنّه إتّفقت الكلمة بين اَلخاصّة والعامّة علىٰ وجوب إظهار العلم و هو ممّا لا كلام فيه إجمالاً إلاّ أنّه يجب أن يعلم أنّ هذا ليس علىٰ إطلاقه صحيحاً بل الحقّ هو القول بوجوبه في بعض الموارد دون بعضٍ كمورد التّقية مثلاً اذ قد ثبت عقلاً و نقلاًكتمان العلم في باب التّقية بل يجب الكتمان ويحرم الإظهار في جميع مواردها كما هو ثابت عندنا و أمّا في غير التّقية فيما اذا كان المخاطب و السّائل أهلاً له فَيجب الإظهار و أمّا فيما لم يكن السّائل أو المستمع أهلاً فلا يجب لأن الإظهار في أمثال هذه الموارد تضييع للعلم و العقل والنّقل يحكمان بقبحه.

روي في البحار عن عبد اللّه بن سليمان قال: كنتُ عند أبي جعفر فقال: له رجل من أهل البصرة يقال له عثمان الأعمىٰ أنّ الحَسن البصري يزعم أنّ الّذين يكتمون العلم تؤذي ريح بطونهم من يدخل النّار فقال أبو جعفر عليه السلام فَهَلك اذاً مؤمن آل فرعون واللّه مدحه بذلك وما زال العلم مكتوماً منذ بَعث اللّه عزّ وجلّ رسوله نوحاً فليذهب الحَسن يَميناً وشمالاً فَواللّه ما يُوجد العلم إلاّ هاهنا انتهىٰ.

و بأسناده عن النّبي صلى الله عليه وآله قال: أنّ عيسىٰ بن مريم قام في بني إسرائيل فقال يا بني إسرائيل لا تحدّثوا بالحكمة الجهّال فتَظلمُوهم ولا تمنعوها أهلها فَتظلمُوها انتهىٰ.

و قال أبو محمّد العسكري عليه السلام: قال أمير المؤمنين عليه السلام سمعتُ رسول اللّه صلى الله عليه وآله يقول: من سُأل عن علم فَكَتمه حيث يجب إظهاره و تزول عنه التّقية جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من النّار انتهىٰ[1].

١- بحار الأنوار، ط كمباني، ج ١، ص ٨٦ و ٨٧.

والأحاديث بهذه المضامين كثيرة فالآية لا تدّل علىٰ وجوب إظهار العلم بقولٍ مُطلق و هو المطلوب هذا محصّل الكلام في تفسير الآية علىٰ مذاق المفسّرين من العامّة والخاصّة و قد سلك بعض المفسّرين من المتأخّرين في تفسير الآية مسلكاً أخر أعلىٰ و أتقن من مسلك القوم و مع ذلك أفيد و أشمل و أوفق بمذاق القرأن و حيث إنّجر الكلام الىٰ هنا لا بأس بنقل كلامه قال: **وَ إِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَٰبَ** أي أذكروا اذا أخذ اللّه الميثاق عليهم بلسان أنبيائهم نقول في التّوارة لأنّ القرأن لم يقل بذلك و لا بعَدمه فليس لنا أن نقيّد برأينا ما أطلَقه ونَزيد عليه بغير علم **لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَ لَا تَكْتُمُونَهُ** أي أكدّ عليهم إيجاب البيان أو التّبيين وفيه معنىٰ التكّثير والتدريج كما يؤكّد علىٰ المخاطب أهمّ الامور بالعهد واليمين فقال له، اللّه لتفعلنّ كذا فقراءة من قَرأ بتاء الخطاب حكاية للمخاطبة التّي أخذ بها الميثاق و قَرأ ابن كثير و أبو عمرو وعاصم في رواية ابن عياش بالمثنّاة التحتيّة، ليبيّنه للنّاس و لا يكتمونه، لأنّهم غائبون روي عن سعيد بن جبير والسّدي أنّ الّذي أخذ عليهم الموثق ببيانه هو محمّد ﷺ وعن الحَسن وقتادة أنّه الكتاب الّذي أوتوه و هو الظّاهر المتبادر و يدخل فيه البشارة بالنّبي وتبيينه هو أن يوضحوا معانيه كما هي و لا يؤله و لا يحرّفوه عن مواضعه التّي وضع لتقريرها و مقاصده التّي أنزل لأجلها حتّىٰ لا يقع في فهمه لبسٌ و لا إضطراب وهاهنا أمران:

العلم بالكتاب علىٰ غير وجهه و هو نتيجة عدم البيان.

و عدم العلم به بالمرّة و هو نتيجة الكتمان و قد يقال أنّ الظّاهر المُتبادر في التّرتيب هو أن ينهي عن الكتمان أوّلاً ثمّ يأمر بالبيان لأنّ البيان أنّما يكون مع إظهار الكتاب فلماذا عكس، و لا جواب عن هذا أنّ القرأن قدَّم أهمّ الأمرين لأنّ المخالفة في الأوّل و هو الكتمان تقتضي الجهل البسيط و هو الجهل بالدّين.

و في الثّاني: تقتضي الجهل المرّكب و هو إعتقاد ما ليس بدينٍ ديناً و الجهل البسيط أهون لأنّ صاحبه يوشك أن يظفر بالكتاب يوماً فيهتدي به و يعرف الدّين و أمّا الجهل المرّكب و هو فهمه علىٰ غير وجهه فيعسر زواله بالمّرة فيكون صاحبه ضالاً وجود اعلام الهداية والعبرة فى ذالک ظاهرة عندنا فان كتابنا هو القرآن لم يوجد كتابٌ فى الدّنيا حفظ كما حفظ و نقل كما نقل و نشر كما نشر فانّ الجماهير من المسلمين قد حفظوه عن ظَهر القلب من القرن الاوّل الى هذا اليّوم و هم يتلونه في كلّ مكانٍ حتّىٰ أنّك تسمعه في الشّوارع و الأسواق و مجتمعات الأفراح و الاحزان و فى كلّ حالٍ من الأحوال و لكنّهم تركوا تبيينه للنّاس فلم يغن عنهم عدم الكتمان شيئاً فأنّهم فقدوا هدايته حتّىٰ أنّهم يعترفون بأنّ المسلمين أنفسهم منحرفون عنه و أن القابض علىٰ دِينه كالقابض علىٰ الجمر و يعترفون بأنّ الغّش قد عمّ وطمّ ويعترفون بإرتفاع الأمانة و شيوع الخيانة الخ وكلّ هذا من نتائج ترك التّبيين.

قال ولهذه التّعمية و هذا الإضطراب في فهم الكتاب أسباب أهّمها ما كان من الخلاف بين العلماء من قبل لا سيّما فى القرن الثّالث فقد إنقسمت الأمّة الى شيع و ذهبت في الخلاف مذاهب في الأُصول و الفروع وصار كلّ فريقٍ ينصر مذهبه ويحتّج له بالكتاب يأخذ ما وافقه منه و يؤلّ ما خالفه و إتّبعهم النّاس علىٰ ذلك و رضي كلّ فريقٍ من المسلمين بكتب طائفةٍ من أولئك المختلفين حتّىٰ جاءَت أزمنة ترك فيها الجميع التّحاكم الىٰ القرأن وتأييد ما يذهبون اليه به وتأويل ما عداه بل وصلنا الىٰ زمنٍ يحرمون فيه ذلك و لا يرون فيه للقرأن فائدة تتعلّق بمعناه بل كلّ فائدة عندهم أنّه يُتَبّرك به و يتعبّد بألفاظه و يستشفى به من أمراض الجسد دون أمراض القلب والرّوح حتّىٰ صرنا نتمنّى لو دامت تلك الخلافات فأنّه أهَون من هجر القرأن تباتاً فأنّ النّاس قد وقعوا في إضطراب من أمر دينهم حتّىٰ صاروا يحسبون ما ليس بدين ديناً و حتّىٰ أنّ العلماء يرون المنكرات و لا ينكرونها بل كثيراً ما يقعون فيها أو يتأوّلون

لفاعليها ولو بيّنوا للنّاس كتاب اللّه لقبلوه أقول أنّ الّذين تصدّوا لتبيين القرأن في الكتب وهم المفسّرون لم يكن تبيّينهم كما ينبغي وكان جمال الدّين يقول أنّ القرأن لا يزال بكراً، و أن لي كلمة ما زلت أقولها و هى أنّ سبب تقصير المفسّرين الّذين وصلت إلينا كتبهم هو عدم الإستقلال التّام في الفهم و ما كان ذلك لبلادةٍ و إنّما جاء من أمور أهمّها الإفتتان بالرّوايات الكثيرة و تغلب الإصطلاحات الفّنية في الكلام والأصول والفقه غير ذلك و محاولة نصر المذاهب و تأييدها.

ثمّ قال، أنّ البيان أو التّبين على نوعين أحدهما تبيينه لغير المؤمنين لأجل دعوتهم إليه وثانيها تبيينه للمؤمنين لأجل إرشادهم وهدايتهم بما أنزل اليهم من ربّهم وكّلّ من كلُّ واحد من النوعين واجب حتم لا هوادة فيه و لا يشترط فيه ما أشترطه بعض الفقهاء من الإستفتاء والسؤال إذ زَعموا أنّ العالم لا يجب عليه التصدّي لدعوة النّاس و تعليمهم إلاّ إذا سألوه ذلك والقرآن حجّة عليهم و هذه الآية أكد في الإيجاب من قوله تعالىٰ في هذه السّورة: **وَ لْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ**[1] فأنّ الأمر و أن كان هناك للوجوب لأنّ الأصل فيه ذلك علىٰ قول جمهور الأصولّيين و أكدّ بقوله: **أُولٰئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ** إلاّ أنّ التّأكيد فيه دون تأكيد أخَذ الميثاق هنا و ما فيه من معنىٰ القسّم ثمّ ما يليه من تصوير ترك الإمتثال بنبذ الكتاب و بيعه بثمنٍ قليل و من الذّم والوعيد علىٰ ذلك إذ قال: **فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ** النّبذ الطَّرح و قد جرت كلمة نبذه وراء ظهره مجرى المثل في ترك الشّئ وعدم المُبالاة به والإهتمام بشأنه كما يقال في مقابل ذلك، جعله نصب عينيه، أو ألقاه بين عينيه أي إهتمّ به أشدّ الإهتّمام بحيث كأنّه يراه في كلّ وقتٍ فلا ينساه و لا يَغفل عنه و فيه تنبيه علىٰ كون هذا هو الواجب الّذي كان عليهم أن يقوموا به فيجعلوا الكتاب إماماً لهم ونصب أعينهم لا شيئاً مهملاً ملقاً وراء الظّهر لا ينظر اليه و لا يفكّر في شأنه وكذلك

١- آل عمران = ١٠۴

كان أهل الكتاب الّذين يحملونه كما يحمل الحمار الأسفار فلا يستفيد فيها شيئاً، و منهم الّذين يحرّفونه عن مواضعه، ومنهم الّذين لا يعلمون منه إلاّ ما في يتمنّونها أي قراءات يقرأونها أو تشهيات يشتهونها ثمّ بيّن تعالىٰ جريمةً أخرىٰ من جرائمهم في الكتاب فقال:**وَ ٱشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا** أي أخذوا بَدله فائدة دنّيوية قليلة لا تُوازي عشر فوائد بيان الكتاب والعمل به فكانوا مغبونين في هذا البيع والشّراء و هذا الثّمن هو ماكان يستفيده الرؤوساء من المرؤوسين وعكسه، و منه ما يتقرّب به العلماء الىٰ الحكّام و أجور الفتاوي الباطلة.

أقول ثمّ فصّل الكلام في تعيين مرجع الضّمير في قوله فنبذوه و قوله: **وَ ٱشْتَرَوْا بِهِ** فقال هو ضمير الكتاب لا الميثاق أي نبذوا الكتاب وراء ظهورهم و إشتروا بالكتاب ثمناً قليلاً و نقل عن إستاذه رجوعه الىٰ الميثاق، فقال نبذوا الميثاق اذ تركوا العمل بالكتاب و الثّمن القليل الذّي إشتروه به لم يبيّنه القرأن لأنّه ظاهر في نفسه معروف من سيرتهم و هو عبارةٌ عن التّمتع بالشّهوات الدّنية و اللّذات الفانية فكان أحدهم يجد في العمل بالكتاب وإلتزام الشّريعة مشقّة فيتركه حبّاً في الرّاحة و إيثاراً للّذة، و أمّا التّأويل والتّحريف فقد كان لهم أغراض كثيرة.

منها الخوف من الحكّام والرّجاء فيهم فيّحرف رجال الدّين النّصوص عن مواضعها المقصودة و يصرّفونها الىٰ معانٍ أخرىٰ ليوافقوا ما يريد الحاكم فيأمنوا شرّه و ينالوا برّه.

و منها، إرضاء العامّة و الأغنياء خاصّة بموافقة أهوائهم لإستفادة الجاه و المال.

و منها، و هو الأصيل في التّحريف الجدل و المراء بين رجال الدّين أنفسهم لا سيّما الرّؤوساء و طلاّب الرئاسة منهم فأنّ الواحد من هوالاء اذ قال قولاً و افتى فاخطاء فابان خطاء آخر ينبرى ليصيح قوله و توجيه فيتاه و تخطئة خصمه و تاخذه العزّة بالاثم فيرى الموت اهون عليه من الاعتراف بخطاه و الرّجوع ال قول اخيه فى العلم و الدّين.

و منها الجهل فانّ المتصدى للتعليم و القيتنا قد يجهل مسائل فيتعرّض لبيانها بغير علم و إذا أبيح لمثل هذا أن يعلم للأسباب التّي نعدّها من الرّؤوساء الذّين يجيزون جهلة الطّلاب بالتّدريس و يعطونهم الشّهادة بالعلم محاباة لهم فأنّه يرّبي تلاميذ أجهل منه فيكونون كلّهم محرّفين و يفسد بهم الدّين لا سيّما اذا صاروا مقرّبين من الأمراء والحطّام.

و منها، إنقطاع سلسلة أهل الفهم و التّبيين وخبط النّاس بعدهم فيما يؤثّرون عنهم من بيان و حمله علىٰ غير المراد منه حتّىٰ بعدو عن الأصل بعداً شاسعاً ثمّ قال وأنظر في حال المسلمين الذّين إتبعوا سنن من قبلهم و إعتبر بحال أهل الأزهر منهم ترىٰ بعينك كما رأينا و تسمع بأذنيك كما كما سمعنا و تفهم سرّها قصّة اللّه من أبناء أهل الكتاب علينا و ممّا سمعه هو و هو العَجب العجاب قول شيخ من أكبر الشّيوخ سنّاً و شهرةً في العلم في مجلس إدارة الأزهر على مسع الملاء من العلماء، من قال أنّني أعمل بالكتاب والسّنة فهو زيد زنديق يعني أنّه لا يجوز العمل إلاّ بكتب الفقهاء فقال له الإستاذ، من قال أنّني أعمل في ديني بغير الكتاب والسنّة فهو الزنديق ثمّ قال و أعلم أنّه لا مفسدة أضرّ علىٰ الدّين وأبعث على إضاعة الكتاب و نبذه وراء الظّهر و إشتراء ثمن قليل به من جعل أرزاق العلماء ورتبهم في أيدي الأمراء و الحكّام فيجب أن يكون علماء الدّين مستقلّين تمام الإستقلال دون الحكّام لا سيّما المستبدّين منهم و أنّني لا أعقل لجعل الرتب العلّمية و معايش العلماء في أيدي السّلاطين و الأمراء إلاّ جعل هذه السّلاسل الذّهبية أغلالاً في أعناقهم يقودونهم بها الى حيث شاؤوا من غشّ العامّة بإسم الدّين وجعلها مستعبدة لهؤلاء المستبدّين ولو علمت العامّة لما أوثقت بقولٍ و لا فتوىٰ من عالم رسمي مطوّق بتلك السّلاسل و قد انتهىٰ الأمر بالرّتب العلّمية في الدّولة العثمانّية أن صارت توجه علىٰ الأطفال بله الجاهلين من الرّجال حتّىٰ قال فيها أحد علماء طرابلس الشّام من قصيدةٍ طويلة في سُوء حال الدّولة:

زمــــنٌ رأيت بـــه العـــجائب وذهـــلتُ فـــيه مـــن الغَـــرائب
زمـــن بـــهالوهـــمالسّـــخيف على العقُول (علىٰ عقول النّاس) غـالب
أفـــلا تـــراهـــم جـــانبوا كسب المـــعارف والمآدب
و رضـــوا بأوراقٍ تـــخطّ خـــطوطها مـــثل العـــقارب
يشـــهدون زوراً أنّ مـــن هـــي بـــإسمه نـــور الغـــياهب
عـــلامة العـــلماء أو بـــلاغ دولة المآرب
ويكـــون أجَـــهل جـــاهلٍ ولمـــا لهـــا بـــالغش نـــاهب
أو أنّـــه حـــدث عـــلىٰ
فـــخذيه خَـــرء اللّـــيل لازب

ثمّ قال أنّ علماء السّلف كانوا يهربون من قرب الأُمراء المستبّدين أشدّ ممّا يهربون من الحيّات والعقارب ورَووا في ذلك أخباراً وأثاراً كثيرة:

قوله ﷺ: سيكون بعدي أُمراء زاد في رواية يكذبون و يظلمون فَمن دَخل عليهم فصّدقهم بكذبهم وأعانهم علىٰ ظلمهم فليس منّي و لستُ منه و ليس بواردٍ علّي الحَوض الحديث رواه التّرمذي وصَحّحه أيضاً و البيهقي و فى معناه قوله ﷺ: سيكون عليكم أئمّة يملكون أرزاقكم يحدّثونكم فيكذّبونكم ويعملون فيسيئون العَمل لا يَرضون منكم حتّىٰ تحسّنوا قبيحهم وتصّدقوا كذبهم فأعطوهم الحقّ ما رضوا به فاذا تجاوز فَمن قُتل علىٰ ذلك فهو شهيد، رواه الطّبراني عن أبي سلالة.

حديث أنس المشهور، العلماء أُمناء الرُّسل علىٰ عباد اللّه تعالىٰ ما لم يخالطوا السّلطان فاذا فعلوا ذلك قد خانوا الرّسل فأحذروهم وإعتزلوهم رواه البخاري في المصّنف الخ.

حديث ابن عبّاس أنّ أُناساً من أُمتّي يتفقّهون في الدّين ويقرأون القرأن فيقولون فأتىٰ الأُمراء فنصيب من دنياهم و نعتزلهم بديننا

و لا يكون ذلك كما لا يجتني من القتاد إلاّ الشّوك كذلك لا يجتني من قربهم إلاّ الخطايا قال السّيوطي رواه ابن ماجة بسند رواة ثقات و كذا ابن عساكر ومن حديثه عند الدّيلمي سيكون في أخر الزّمان علماء يرغبون النّاس في الأخرة و لا يرغبون ويزهدون النّاس في الدّنيا ولا يزهدون، و ينهون عن غشيان الأُمراء ولا ينتهون، ومن حديث معاذ بن جبل ما من عالمٍ أتىٰ صاحب سلطانٍ طوعاً إلاّ كان شريكه في كلّ لونٍ يعذّب به في نار جهنّم انتهىٰ.

أقول ثمّ ذكر روايات أخر في الباب بهذه المضامين أعرضنا عن نقلها لعدم الإحتياج اليها فأنّ فيما ذكرناه كفاية.

ثمّ قال قال تعالىٰ: **فَبِئْسَ مٰا يَشْتَرُونَ** أي هو ذميمٌ قبيح لأنّهم يجعلون هذا العرض الفاني بَدلاً من النّعيم الباقي في الأخرة وكذا من سعادة الدّنيا الحقّيقية التّي تحصل للامّة بمحافظة العلماء علىٰ الكتاب و تبيّينه لها و إرشادها به الىٰ ما يهذب أخلاقها و يعلي أدابها ويجمع كلمتها ويحول بينها و بين مطالع المستّبدين فيها حتّىٰ تكون أُمّة عزيزة قوّية متكافلة متضامنة أمرها شورىٰ بين أهل الرّأي و أولي الأمر من أفرادها انتهىٰ كلامه[1].

أقول أنّما نقلنا كلام صاحب المنار بطوله لما فيه من الفوائد ما لا يخفىٰ علىٰ المتّأمل و لا سيّما أنّه قد أقّر علىٰ نفسه في موارد كثيرة من كلامه هذا علىٰ إنحراف المسلمين و نبذهم القرأن وراء ظهُورهم و تشبّثهم بظواهر القرأن دون العمل ما ذكره من تقرّبهم الى سلاطين الجور و تفسيرهم الآيات طبقاً لاميالهم و آرائهم و انّهم جعلوا هذا العرض الفانى بدلاً من النّعيم الباقى الى آخر ما قال فى طيّ كلماته و نحن ايضاً لاشكّ فى متحد ما ذكره و نقله عن استاده شيخ محمد عبده فانّه حقّ الامرية فيه الاّ انّا نقول ما ذكره في علّة التّحريف و التّأويل من الأغراض كالخوف من الحكّام وإرضاء العّامة والجَدل و المراء و الجهل و غير

۱- تفسير المنار، ج ۴، ص ۲۷۸ الىٰ ص ۲۸۶.

ذلك من الأمور الّتي ذكرها أصلاً وعلّةً لإنحراف المسلمين عن طريق الحقّ ونبذهم القرآن وراء ظهورهم من حيث عدم العمل ليس اصلاً لانحراف المسلمين بل العلّة به بل العلّة الأصليّة لهذا الدّاء هي تأسيس السّقفية في صدر الإسلام وحيلولة أصحابها بين القرآن والعترة وبعبارةٍ أخرىٰ أخذهم القرآن علىٰ أصلٍ أستَسَة المؤسِّس في قوله: حسبنا كتاب اللّه، و تركهم العَمل به إلاّ فيما إذا كان القرآن موافقاً لمقاصدهم، فهذا أبو بكر بن ابى قحافة يروي عن رسول اللّه صلى الله عليه وآله أنّه قال نحن معاشر الأنبياء لا نورث ماتركناه صدقة، مخالف لصريح القرآن حيث قال يُوصيكم اللّه في أولادكم للذّكر مثل حظّ الأنثيين الآية و قال وأولوا الأرحام بعضهم أولىٰ ببعض الآية و كيف يعقل أن يقول الرّسول به و هو صلى الله عليه وآله قال ما خالف القرآن فأضربوه علىٰ الجدار أو نظير ذلك أليس الحديث يُعرض علىٰ كتاب اللّه فما وافقه يؤخذ به و ما خالفه يترك و الحقّ أنّ أبا بكر أراد أن يأخذ فدكاً عن الزّهراء عليها السلام فجعل هذا الحديث و شهد له عمر وعائشة وحَفصة فأخذ حقّ البتول تمسّكاً بهذا الحديث المخالف للقرآن و نحن نسأل عن صاحب تفسير المنار و نقول له ما تقول في قصّة فدك أليس ما فعله أبوبكر علىٰ خلاف القرآن طرّداً و نبذاً للكتاب وراء ظهره والجواب مُثبت فإذا كان أبوبكر بعد رسول اللّه من أجلى مصاديق الآية فمّا ظنّك بغيره من الخلفاء والحكّام بعده و حيث كان أبو بكر من أكبر أولاد السّقيفة فهي الأصل ولهذا قلنا في صدر المبحث أنّ العلّة الأصليّة لهذا الدّاء هي وجود السّقيفة في صدر الإسلام ثمّ نشأت من هذا الأمّ الخبيث أولاداً و أحفاداً لا يمكن عدّها و حصرها كجعل الأحاديث و تفسير القرآن علىٰ الآراء و الأهواء و العلماء الّذين باعوا دينهم أن كان لهم دين، بدنياهم بل بدنيا غيرهم مثل أبي هريرة الدُّوسي وسمرة بن جندب و أنس و عمرو بن العاص الّذي باع دينه بدنيا معاوية والزّهري والشّعبي و أمثالهم ممّن لا ينبغي عدّهم من المسلمين فضلاً عن العلماء و هلّم جرّاً الىٰ زماننا هذا و العجب كلّ العجب من صاحب تفسير المنار و غيره من مفسّري العامّة كيف يتفوهون بهذه

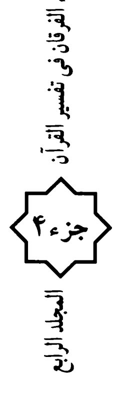
الكلمات وكلّهم فسّروا القرآن بآرائهم أو بآراء أسلافهم من العلماء الّذين عرفتهم إجمالاً فهذا تفسير الطّبري وبعده الدّر المنثور للسيّوطي و الجامع لأحكام القرآن للقرطبي وغيرهم من مفسّريهم كلّهم رووا في تفاسيرهم عن أبي هريرة و أنس و عطاء و ابن أبي رياح و معاوية و عمرو بن العاص و السُّدِي وإبن وهب و يونس و قتادة و أمثالهم و ليس من روايات أهل البيت الّذين طهّرهم اللّه عن الرّجس في تفاسيرهم عين و لا أثر، ألم يكن الرّسول صلى الله عليه وآله جعل العترة عِدل الكتاب في حديث الثّقلين حيث قال **أنّي تارك فيكُم الثّقلين كتاب اللّه وعترتي أهل بيتي ما أن تمسّكتم بهما لن تضّلوا أبداً لن يفترقا حتّىٰ يردوا علّيَ الحوض.**

رواه الفريقين في كتبهم فإذا كانت العترة بهذه المثابة في كلام رسول اللّه فما بال هؤلاء وغيرهم تركوا أقوالهم في كتاب اللّه وأخذوا بأقوال الجهّال و المعاندين الملحدين الّذين تعمدّوا الكذب علىٰ اللّه و رسوله وسعوا في إنحراف المسلمين عن الحقّ كما ستعرف في تفسير الأيات شطراً من شطحاتهم بحول اللّه وقوّته ومحصّل الكلام في المقام هو أنّ تفسير كلام اللّه إذا لم يؤخذ من أهل البيت الّذين نزل القرآن في بيتهم وأهل البيت أدرىٰ بما في البيت فهو ليس من تفسير كلام اللّه بشئ و ما ليس من تفسير كلامه ومع ذلك يسند اليه فهو من أجلىٰ مصاديق قوله تعالىٰ: **وَ إِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَاقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَابَ** وهذا هو المراد بقوله فنبذوه وراء ظهورهم الخ.

لا ما ذكره صاحب المنار ولنعم ما قيل.

وأئـمة مـن أهـل بيت محمّدٍ ... احَفِظوا الشّرائع والحديث المسندا
عـلموا المـنايا والبلايا والّذي ... جهل الورى و المبتدأ والمنتهىٰ
خـزّان علم اللّـه مـن برشادهم ... دلّ الإلـه عـلىٰ هـداه وأرشـدا
وهـم الصّراط المستقيم ومنهج ... مـنه الىٰ ربّ المـعالي يـهتدي

حـججُ إذا هَّـم العـدّو بكـتمها
أمـر المـهيمن قـلبه أن يَشهدا



و للّه درّ القائل حيث قال:

يــــا آل حـــم الّـــذين بُـــحبّهم   حَكـــم الكـــتاب مـــنزّلاً تـــنزيلاً
كـــان المـديح علىٰ الملوك وكُنتم   حـــللُ المـــدائح عـــزّةُ وجـــحولاً
بـــيت إذا عـــدّ المأثـــر أهـــله   عـــدو النّـــبي وثـــانياً جـــبريلاً
قـــومُ إذا إعـــتدلوا الحمائل أصبحوا   مـــــقسّمين خـــليفةً ورســـولاً
نشأوا بآيـات الكـتاب فـما إنـثنوا   حـــتّىٰ صـــدرن كـــهولةً وكُـــهولاً
ثـــــقلان لن يـــتّفرقا او يـــطيا   بـالحوض مـن ظماء الصّدور غليل
و خـــليفتان عـــلى الانـام بـقوله   الحـــق اصـــدق مـــن تكـلّم قـيلاً
فـــاتو القّ الا يســـين فـــاصبحوا   ما ليدلون سوى الكتاب عديل ولنختم

الكلام فى هذا المقام الحمد للّه ربّ العالمين.

لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوْا

الخطاب للرسّول ﷺ أي لا تَحسبّن الفارحين بما أَتوا أي بما فَعلوا فأنّ، أتى بمعنى، فعل كقوله تعالىٰ: **إِنَّهُ كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًّا**[1] أي مفعولاً و يدّل علىٰ ما ذكرناه قراءة، أبّي، بما فعلوا،الّذي فعلوه أقوال للمفسّرين.

أحدها: كتم ما سألهم عنه الرّسول وإخبارهم بغيره وأروه أنّهم قد أخبروا به و إستحمدوا بذلك اليه قاله بن عبّاس.

الثّاني: ما أصابوا من الدّنيا و أحبّوا أن يقال أنّهم علماء قاله بـن عـبّاس أيضاً.

الثّالث: قولهم نحن علىٰ دين إبراهيم وكتمهم أمر الرّسول قاله إبن جبير.

الرّابع: كَتبهم الىٰ اليهود يهود الأرض كلّها أنّ محمّداً ليس بـنّبي فأثـبتوا علىٰ دينكم فأجتمعت كلمتهم على الكفر به و قالوا نحن أهل الصّوم و الصّلاة و أولياء اللّه قاله الضّحاك والسّدى.

١- مريم = ٦١

الخامس: قول يهود خيبر للنّبي صلى الله عليه و آله و أصحابه نحن علىٰ دينكم و نحن لكم ردء و هم مستمسكون بضلالهم و أرادوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا قاله قتّادة.

السّادس: تجهيز اليهود جيشاً الىٰ النّبي صلى الله عليه و آله و إنفاقهم علىٰ ذلك الجيش قاله النّخعي.

السّابع: إخبار جماعة من اليهود للمسلمين حين خرجوا من عند النّبي صلى الله عليه و آله قد أخبرهم بأشياء عرفوها فحمدهم المسلمون علىٰ ذلك وأبطنوا خلاف ما أظهروا ذكره الزّجاج.

الثّامن: إتّباع النّاس لهم في تبديل التّوراة و أحبّوا حمدهم أيّاهم على ذلك و لم يفعلوا شيئاً نافعاً و لا صحيحاً قاله مجاهد.

التّاسع: تخلّف المنافقين عن الغَزو وحَلفهم للمسلمين أنّهم يُسّرون بنصرهم و كانوا يحبّون أن يقال أنّهم في حكم المجاهدين قاله أبو سعيد الخدري انتهىٰ.

أقول فعلىٰ الأخير نزلت في المنافقين و علىٰ الأقوال السّابقة نزّلت في اليهود ثمّ أنّ الحقّ في معنىٰ الكلام حمله علىٰ العموم ليكون شاملاً لكلّ من يأتي بحَسنةٍ فرح بها فرح إعجاب ويحبّ أن يحمده النّاس ويثنوا عليه بالدّيانة و الزّهد وبما ليس فيه أن قلت بناءً علىٰء قراءة التّاء في، **لَا تَحْسَبَنَّ** كما هو المشهور فقوله: **ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ** مفعوله الأول، فأين المفعول الثّاني، قلت أنّه محذُوف لدلالة الكلام عليه و هو قوله: **تَحْسَبَنَّ** لأنّ ما يجئ من بعد قوله: **فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ** بمفازةٍ من العذاب يدّل عليه أي **ولَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟** فائزين أي مبعّدين عن العذاب لأنّ الفوز معناه التّباعد من المكروه فقوله: **فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ**، توكيد للأوّل، و كيف كان فمعنىٰ الآية لا تحسبّن يا محمّد، بناءً علىٰ قراءة التّاء والباء المفتوحة و أمّا علىٰ قراءة من ضَّم الباء فالمعنىٰ لا تحسّبن أيّها المؤمنون، و علىٰ قراءة يحسبّن بالياء فالمعنىٰ لا يحسّبن اليهود أو

المنافقين علىٰ إختلاف النّزول كما مرّ وعلىٰ الجميع أفادت الآية أنّ الّذين يفرحون بما أَتوا أي بما فَعلوا، أو بما أعطوا ويُحبّون أن يُحمدوا بما لم يفعلوا فقد أخطؤا خطأً فاحشاً بل لهم عذاب أليم لنفاقهم وكفرهم أو لكتمانهم أمَر محمّد صلى الله عليه وآله فالمعنىٰ واضح لا خفاء فيه.

وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمٰوٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ

اللاّم في، للّه، للإختصاص أو للمُلك والمعنىٰ أنّ ملك السّمٰوات والأرض مختصّ به تعالىٰ أو أنّ السّمٰوات والأرض و ما فيهما جميعاً ملكه تعالىٰ، و المآل في القولين واحد إذ لا شكّ أنّ المالك الحقيقي في عالم الوجود ليس إلاّ اللّه و ما سواه كائناً من كان مخلوقٌ مملوكٌ له و في قوله: **وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** نصّ علىٰ عموم قُدرته تعالىٰ علىٰ جميع المقدورات فالبحث يقع في مقامين.

أحدهما: إثبات أصل القدرة في حقّه تعالىٰ.

الثّاني: إثبات عمومه.

أمّا الأوّل: فالدّليل عليه هو أنّ العالم حادث محتاج الىٰ المؤثّر والمؤثّر لا يكون حادثاً وإلاّ يتسلسل و إذا لم يكن حادثاً فهو واجب لإنحصار الموجود فيهما والواجب لا يكون إلاّ اللّه تعالىٰ فثبت أنّ المؤثّر واجب الوجود والمؤثّر لابدّ له من القدرة بمعنىٰ الإيجاد علىٰ الشيْ وإلاّ لا يكون مؤثّراً فهو تعالىٰ قادر و هو المطلوب و أن شئت قلت أنّ المؤثّرية لا تنفك عن القدرة و إلاّ لا يكون المؤثّر مؤّثراً هف.

أمّا الثّاني: و هو عموم القدرة و هو الّذي أشارت اليه الآية فقد نازع فيه الحكماء، فمنهم من قال أنّه تعالىٰ واحد والواحد لا يصدر منه إلاّ واحد و منهم من زعم أنّه تعالى لا يقدر علىٰ إيجاد الشّرور و هم الثّنوية و منهم من إعتقد أنّه لا يقدر على القبيح و هو النظّام، ومنهم من منع قدرته علىٰ مثل

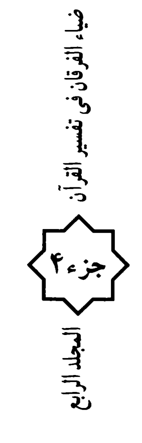
مقدورنا و هو البلخي و من تبعه و منهم من أحال قدرته علىٰ عين مقدورنا و هما الجبائيان والكّل باطل عاطل و ذلك لأنّ نسبة ذاته الىٰ جميع المقدورات علىٰ حدٍّ سواء، و لا مانع بين الذّات والمقدور فيجب التعلّق العام أعني به عموم القدرة.

أمّا الأوّل: فلأنّ المقتضي لكونه تعالىٰ قادراً ليس إلاّ ذاته ونسبتها الىٰ الجميع متساوية لتجردّها فيكون مقتضاها أيضاً متساوي النّسبة.

أمّا الثّانى: فلأنّ المقتضىٰ لكون الشّيئ مقدوراً هو إمكانه و هو مشرك بين الكلّ فيكون مقتضاه ايضاً متساوى النسبة و هوالمطلوب.

و اذا انتفى المانع بالنّسبته الى القادر والمقدور وجب التعلّق التّام و لا نعنى بعموم القدرة الاّ هذا و امّا دليل النّقل على اثباتها و عموماً فلانحتاج الى ذكره بكثرة الآيات و الاخبار فى الباب . و إذ ا إنتفىٰ المانع بالنّسبة الىٰ القادر وبالنّسبة الىٰ المقدور وَجب.

■



إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمٰوٰاتِ وَ ٱلْأَرْضِ وَ ٱخْتِلافِ
ٱلَّيْلِ وَ ٱلنَّهٰارِ لَآيٰاتٍ لِأُولِي ٱلْأَلْبٰابِ ﴿١٩٠﴾
ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللّٰهَ قِيٰامًا وَ قُعُودًا وَ عَلٰى
جُنُوبِهِمْ وَ يَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمٰوٰاتِ وَ
ٱلْأَرْضِ رَبَّنٰا مٰا خَلَقْتَ هٰذٰا بٰاطِلًا سُبْحٰانَكَ فَقِنٰا
عَذٰابَ ٱلنّٰارِ ﴿١٩١﴾ رَبَّنٰآ إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ ٱلنّٰارَ
فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَ مٰا لِلظّٰالِمِينَ مِنْ أَنْصٰارٍ ﴿١٩٢﴾
رَبَّنٰآ إِنَّنٰا سَمِعْنٰا مُنٰادِيًا يُنٰادي لِلْإِيمٰانِ أَنْ آمِنُوا
بِرَبِّكُمْ فَآمَنّٰا رَبَّنٰا فَاغْفِرْ لَنٰا ذُنُوبَنٰا وَ كَفِّرْ عَنّٰا
سَيِّآتِنٰا وَ تَوَفَّنٰا مَعَ ٱلْأَبْرٰارِ ﴿١٩٣﴾ رَبَّنٰا وَ آتِنٰا مٰا
وَعَدْتَنٰا عَلٰى رُسُلِكَ وَ لٰا تُخْزِنٰا يَوْمَ ٱلْقِيٰمَةِ إِنَّكَ
لٰا تُخْلِفُ ٱلْمِيعٰادَ ﴿١٩٤﴾

◁ اللّغة

ٱلْأَلْبٰابِ: جمع اللُّب و هو العقل الخالص من شوائب الأوهام ولبّ الشّيء خالصه.

جُنُوبِهِمْ: أصل الجَنب الجارحة ثمّ يستعار في النّاحية الّتي تليها.

أَخْزَيْتَهُ: يقال خزي الرّجل إذ لَحقه إنكساراً أمّا من نفسه و أمّا من غيره فالّذي يلحقه من نفسه هو الحياء المفرط و مصدره الخزاية و الّذي يلحقه من غير يقال هو ضربٌ من الإستخفاف و مصدره الخِزي، و أخزىٰ من الخزاية والخزي جميعاً، كفر، التّكفير، السَتّر و التّغطية حتّىٰ يصير بمنزلة ما لم يعمل.

◁ الإعراب

ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ في موضع جرٍّ، لأولي الألباب أو في موضع نصب بإضمار أعني أو رفع علىٰ إضمار، هُـم، و يـجوز أن يكـون مـبتدأ، والخـبر محذوف تقديره يقولون ربـنّا قِيَامًا وَ قُعُودًا حـالان مـن ضـمير الفـاعل فـي يذكرون وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ حال أيضاً وحرف الجرّ يتعلّق بمحذوفٍ هو الحال في الأصل تقديره و مضطجعين علىٰ جنبوهم وَ يَتَفَكَّرُونَ معطوف علىٰ يذكرون و يجوز أن يكون حالاً أي يذكرون اللّه متفكّرين بَاطِلًا مفعول لأجله و الباطل هنا فاعل بمعنىٰ المصدر والمعنىٰ فأخلقتهما عَبثاً مَنْ تُدْخِلِ ٱلنَّارَ في موضع نصب بتدخل أو منصوب بفعل دّل عليه جواب الشّرط و هو فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ و قيل، من مبتدأ و الشّرط و جوابه الخبر يُنَادِي صـفة، لمـنادياً، أو حـال مـن الضّمير فيه أَنْ ءَامِنُوا أن هنا بمعنىٰ، أي، و يجوز أن تكون مصدّرية وصلت بالأمر والتقدّير، ينادي للإيمان بأن آمنوا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ صفة للمفعول المحذوف تقديره، أبراراً مع الأبرار وأبراراً، علىٰ هذا حال، والأبرار جمع برّ و أصله بـر مثل كتف و أكتاف عَلَىٰ رُسُلِكَ أي علىٰ السـنته رسـلك، و عـلى، مـتعلّقة، بوعدتنا و يجوز أن يكون بآتنا ٱلْمِيعَادَ مصدر بمعنى الوعد.

◁ التّفسير

إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَ ٱلْأَرْضِ قال الرّاغب في المفردات، سماء كلّ شيءٍ أعلاه و قال بعضهم كلّ سماءٍ بالأضافة الىٰ ما دونها فسماء وبالأضافة الىٰ ما فَوقها فأرض الىٰ أن قـال والسّـماء المـقابل للأرض مـؤّنث و قـد يـذكّر و يستعمل للواحد والجمع و قد يقال في جمعها سماوات انتهىٰ.

و قال، الأرض الجرم المقابل و جمعه أرضون و يعبّر بها عن أسفل الشّئ كما يعبّر بالسّماء عن أعلاه قال الشّاعر:

وأحـمر كـالديّباج أمّـا سـماؤها فزّياً وأمّا أرضها فمحمولُ انـتهىٰ

و أمّا عجائب الخلقة فيهما فلا يصل اليها عقل البشر و مع ذلك أمر بالتفكّر فيهما في كثير من الأيات لأنّ ما لا يُدرك كلّه لا يترك كلّه ألا ترىٰ أنّ توحيد العوام لا يحصل إلاّ من دلالة الآثار علىٰ وجود المؤثر و من أعظم الآثار المحسوسة وجود السّموات والأرض و ما فيهما من الموجودات و المنافع المعدّة لأدامة الحيات لهم و لذلك أمرَنا بالتفكّر والتدبّر فيهما.

قال اللّه تعالىٰ: **إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمٰوٰاتِ وَ ٱلْأَرْضِ وَ ٱخْتِلاٰفِ ٱللَّيْلِ وَٱلنَّهٰارِ وَ ٱلْفُلْكِ ٱلَّتِي تَجْرِي فِي ٱلْبَحْرِ بِمٰا يَنْفَعُ ٱلنّٰاسَ وَ مٰآ أَنْزَلَ ٱللّٰهُ مِنَ ٱلسَّمٰآءِ مِنْ مٰآءٍ فَأَحْيٰا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهٰا وَ بَثَّ فِيهٰا مِنْ كُلِّ دٰآبَّةٍ وَ تَصْرِيفِ ٱلرِّيٰاحِ وَ ٱلسَّحٰابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمٰآءِ وَ ٱلْأَرْضِ لَاٰيٰاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ**[1].

قال اللّه تعالىٰ: **إِنَّ فِي ذٰلِكَ لَآيَاتٍ لِلْعٰالِمِينَ**[2].

قال اللّه تعالىٰ: **وَ مِنْ اٰيٰاتِهِ يُرِيكُمُ ٱلْبَرْقَ خَوْفًا وَ طَمَعًا وَ يُنَزِّلُ مِنَ ٱلسَّمٰآءِ مٰاءً فَيُحْيِي بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهٰآ إِنَّ فِي ذٰلِكَ لَاٰيٰاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ**[3].

قال اللّه تعالىٰ: **وَ مِنْ اٰيٰاتِهِ أَنْ تَقُومَ ٱلسَّمٰآءُ وَ ٱلْأَرْضُ بِأَمْرِهِ**[4] وسيأتي الكلام فيها إن شاء اللّه تعالىٰ.

قال اللّه تعالىٰ: **أَوَ لَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ ٱلسَّمٰوٰاتِ وَ ٱلْأَرْضِ وَ مٰا خَلَقَ ٱللّٰهُ من شيءٍ**[5] والأيات كثيرة.

قال بعض المفسّرين المراد بالخلق هُنا التّرتيب والتّقدير لا الإيجاد من العدم كما هو مصطلح أهل الكلام **وَ ٱخْتِلاٰفِ ٱلَّيْلِ وَ ٱلنَّهٰارِ** بالطّول و القصر في أيّام السّنة أو بالنّور و الظّلمة وجعل كلّ واحدٍ منهما وسيلة و سبباً للبقاء

١- البقرة = ١۶۴
٢- الرّوم = ٢٢
٣- الرّوم = ٢۴
۴- الرّوم = ٢۵
۵- الأعراف = ١٨۵

والحياة **لَآيَاتٍ لِأُولِي ٱلْأَلْبَابِ** أي أنّ فيها لآيات أي علامات دالآت علىٰ وجود الصّانع الحكيم الخبير و ذلك لأنّ نظم الآثار يدّل علىٰ وجود الخالق الحكيم فوجود الاثر يدلّ على وجود المؤثّر و نظمه و ترتيبه يدلّ على حكمة الخالق و حسن و تدبيره كما قيل.

تفكر فى نبات الارض و انظر الى آثار ما صنع مليک
ففى راس الزبرجد شاهدات بان اللّه ليس له شريک

و أنّما خَصّ التّعقل فيها بأولي الألباب فقال:**لِأُولِي ٱلْأَلْبَابِ** و لم يقل للنّاس مثلاً لأنّ أولي الألباب أي ذوي العقول الخالصة عن شوائب الأوهام يفهمون من هذه الأيات ما لا يفهمه غيرهم من العوام و ليس المراد أنّ غير أولي الألباب لا يدركون شيئاً منها أصلاً فأنّ هذه الأيات لكونها من المحسوسات يدركها كلّ واحد من العقلاء علىٰ قدر علمه و فهمه وجودة فكره هذا إذا قلنا أنّ أُولي الألباب من لهم عقول خالصته عن الأوهام كالأنبياء و الأوصياء و قليل من العلماء علىٰ حسب مراتبهم و أمّا أن قلنا أنّ المراد بهم مطلق ذوي العقول فالأمر أسهَل ولأجل ذلك فسّر اللّه تعالىٰ أولي الألباب بقوله:

ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَامًا وَ قُعُودًا وَ عَلَىٰ جُنُوبِهِمْ

أي يذكرون علىٰ كلّ حالٍ و لا يغفلون عنه طرفة عين في القيام والقعود و الإضطجاع و بالجملة في كل حالٍ و المراد بالذّكر، اللّساني والحالي والقبلي و أن شئت قلت يذكّرون اللّه باللّسان، و بالأعضاء والجوارح بسبب الأعمال، و بالقلب، أعلم أنّهم إختلفوا في معنىٰ الذّكر في المقام علىٰ أقوال:

الأوّل: أن يكون الإنسان دائم الذّكر لربّه.

الثّاني: أن يكون المراد به الصّلٰوة و عليه فالمعنىٰ أنّهم يصلّون في حال القيام فأن عجزوا ففي حال القعود فأن عجزوا ففي حال الإضطجاع و المعنى أنّهم لا يتركون الصّلٰوة علىٰ حالٍ.

الثّالث: أن يكون قيامه و قعوده و إضطجاعه للّه تعالىٰ و فى سبيل مرضاته و يعبّر عنه بالذّكر الحالي، قال بعض المُفسّرين أنّ الذّكر في الآية يحمل علىٰ معناه العام الشّامل للصّلٰوة وغيرها ومِصداقه الأكمل ذكر القلب و هو توجّه النّفس الىٰ خالقه و تذكّر حكمه و فضله في حال القيام والقعود و الإضطجاع و هذه الحالات الّتي لا يخلو العبد عنها تكون فيها السّموات والأرض معه لا يتفارقان و الأيات الإلٰهّية لا تظهر من السّموات والأرض إلاّ لأهل الذّكر فكأيّن من عالمٍ يقضي ليله في رصد الكواكب فيعرف منها ما لا يعرف النّاس يتلذّذ بذلك العِلم و لكنه مع هذا لا تظهر له هذه الأيات لأنّه منصرف عنها بالكلّية ثمّ أنّ ذكر اللّه تعالىٰ لا يكفي في الأقتداء الىٰ الأيات و لكن يشترط مع الذّكر التّفكر فيها فلابّد له من الجمع بين الذّكر والفِكر فقد يَذكر المؤمن باللّه ربّه يتّفكر في بديع صُنعه و أسرار خليقته إنتهىٰ كلامه.

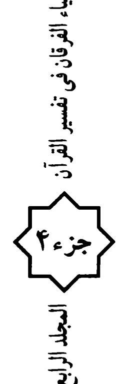
أقول ما ذكره لا بأس به إذا أردنا من الذّكر، الذّكر اللّساني فقط و أمّا أن أردنا منه الذّكر بجميع أنحائه من اللّساني والحالي والقلبى فلانحتاج الىٰ هذه القيود الّتي ذكرها فأنّ الذّاكر الواقعي لا يكون إلاّ متفكّراً متوجّهاً الىٰ الأيات متدّبراً فيها و هو معلوم لا خفاء فيه وحيث أنّ معنىٰ الذّكر لا يعلمه إلاّ أهله فنقول قال إمام المتقين و رئيس الذّاكرين بعد خاتم النّبيين أمير المؤمنين عليه السلام

لِلذِّكْرِ لَأَهْلاً اَخَذُوهُ مِنَ الدُّنْيَا بَدَلاً فَلَمْ تَشْغَلَهُمْ تِجَارَةٌ وَلاَ بَيْعٌ عَنْهُ يَقْطَعُونَ بِهِ اَيَّامَ الْحَيَاةِ وَيَهْتِفُونَ بِالزَّوَاجِرِ عَنْ مَحَارِمِ اللّٰهِ فِى اَسْمَاعِ الْغَافِلِينَ وَيَاْمُرُونَ بِالْقِسْطِ وَيَأْتَمِرُونَ بِهِ وَيَنْهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَتَنَاهَوْنَ عَنْهُ فَكَاَنَّمَا قَطَعُوا الدُّنْيَا اِلَى الْآخِرَةِ وَهُمْ فِيهَا فَشَاهَدُوا مَاوَرَاءَ ذٰلِكَ فَكَاَنَّمَا اطَّلَعُوا غُيُوبَ اَهْلَ الْبَرْزَخِ فِى طَوْلِ الْاِقَامَةِ فِيهِألخ... (١)

١- خ (٢٢٢) من كتاب نهج البلاغة.

يَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمٰوٰتِ وَ ٱلْأَرْضِ

لمّا ثبت الذّكر لا يكمل إلاّ مع الفِكر لا جرم قال بعد قوله: **ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيٰمًا**...، ويتفكّرون في خلق السّموات مشعراً بأنّ الذّاكر الحقيقي يتفكّر في خلق السّموات والأرض خصّهما بالذّكر في الآية مع أنّ الذّاكر يتفكّر في كلّ شئٍ و فى كلّ مخلوق، أمّا لأنّهما من أجلىٰ المحسوسات و أعظمها و أمّا لأنّ كلّ موجود في عالم المّاده بل وعالم الملكوت لا يخرج عنهما، و قال بعض المحقّقين دلائل التوحيد محصورة في قسمين دلائل الأفاق و دلائل الأنفس و لا شكّ أنّ دلائل الأفاق أجّل و أعظم كما قال تعالىٰ لخلق السّموات و الأرض أكبر من خلق النّاس، ولّما كان الأمر كذلك لا جرم أمر في هذه الآية بالفِكر في خلق السّموات و الأرض لأنّ دلالتها أعجب و شواهدها أعظم وكيف لا نقول ذلك ولو أنّ الإنسان نظر الىٰ ورقة صغيرة من أوراق شجرة رأىٰ في تلك الورقة عرقاً واحداً ممتّداً في وسطها ثمّ يتشعب من ذلك العرق عروق كثيرة الىٰ الجانبين ثمّ يتشعب منها عروق دقيقة و لا يزال يتشعّب من كلّ عرق عروق اخر حتىّ يقيد فى الدّقة بحيث لا يراها البصر و عند هذا يعلم ان للخالق فى تدبير ملك الورقة حكماً بالغة و اسراراً عجيبته و انّ اللّه اودع فيها قوىً جاذبة لغذائها من قعر الارض ثمّ انّ ذالک الغذاء يجري في تلك العروق حتّىٰ يتوزّع علىٰ كلّ جزءٍ من أجزاء تلك الورقة جزء من أجزاء الغذاء بتقدير العزيز العليم ولو أراد الإنسان أن يعرف كيفيّة تلك الورقة وكيفيّة التدبير في إيجادها و إيداع القوىٰ الغاذية و النّامية فيها لعجز عنه فإذا عرف أنّ عقله قاصر عن الوقوف على كيفّية خلقه تلك الورقة الصّغيرة فكيف لا يقصر عن الإحاطة بما في السّموات والأرض من أسرار الخلقة المودعة فيهما مع ما فيهما من الشّمس و القمر و النّجوم و البحار و الجبال و المعادن و النّبات و الحيوان و غيرها من الموجودات فلا يبقى مع هذا القصور إلاّ الإعتراف بأنّ الخالق أجلّ، و أعظم



من أن يحيط به وصف الواصفين و معارف العارفين بل ليسلم أنّ كلّ ما خلقه ففيه حكمٌ بالغة و أسرار عظيمة و أن كان لا سبيل الىٰ معرفتها فعند هذا يقول بلسان الحال و المقال و القلب.

رَبَّنٰا مٰا خَلَقْتَ هٰذٰا بٰاطِلًا

أي ربّنا ما خلقت هذا الّذي نراه من العوالم السّماوية والأرضيّة باطلاً و لا أبدعته و أتقّنته عبثاً **سُبْحٰانَكَ** أي تنزيهاً لك عن الباطل والعبث بل كلّ خلقك حقّ مؤيّدٌ بالحُكم فهو لا يبطل و لا يزول و أن عرض له التحوّل و التّحليل والأفول **فَقِنٰا عَذٰابَ ٱلنّٰارِ** بعنايتك وتوفيقك هذا.

و يمكن أن يكون المراد من قوله: **وَ يَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمٰواتِ وَ ٱلْأَرْضِ** أي يجمعون بين الذّكر والفكر و ذلك لأنّ قوله: **وَ يَتَفَكَّرُونَ** عطف علىٰ قوله: **ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللّٰهَ** و عليه فالمعنىٰ أنّ أولىٰ الألباب في الآية عبارة عن الذّين يذكرون اللّه علىٰ كلّ حالٍ قياماً و قعوداً و إضطجاعاً وهم مع ذلك لا يقنعون به بل يتفكّرون في خلق السّموات والأرض و ذلك لأنّ الإنسان قد يكون ذاكراً و لا يكون متفكّراً و قد يكون بالعكس و قد يجمع بين المقامين أمّا الأوّل و الثّاني فلا فضل لهما لأنّ الذّكر بدون الفكر و بالعكس لا يفيد و أمّا الثّالث فله الفضل و الشّرف و الرّجحان لأنّه يهدي الى الحقّ قال تعالىٰ: **أَفَمَنْ يَهْدِيَ إِلَى ٱلْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لا يَهِدِّيَ إِلّا أَنْ يُهْدٰى فَمٰا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ** (١) و توضيح ذلك إجمالاً هو أنّه قد يتّفكر الإنسان في عجائب خلقة السّموات و الأرض والأسرار المودّعة فيهما من الإتّقان و الإبداع والحركات و هو غافل عن الخالق القادر الحكيم الذّي خلق ذلك على أحسن نظام فهو متفكّر بذاكرٍ كأكثر علماء الهيئة من الكفّار و قد يكون ذاكراً في يومه وليلته بالمواظبة علىٰ

١- يونس=٣٥

فعل الطّاعات بل ولسانه مشغول بالذّكر دائماً أو في أغلب الأوقات و مع ذلك لا يعرف الخالق حقّ المعرفة و ذلك كأكثر أهل الذّكر من المتّصوفة و الجهّال المتنسّكين الذّين قصموا ظهر النّبي بتنسّكهم جهلاً، و قد يكون متذكّراً متفكّراً، بمعنىٰ أنّ ذكره فكر و فكره ذكر و هذا هو المراد من الآية و لذلك نقول أنّ الذّكر بدون الفكر كالتصدّيق بدون التصوّر فيا طوبىٰ لمن جمع بين الأمرين و إستمتع بهاتين و فاز بالإتّصاف بهما في النّشأتين فكان من الذّين أُوتوا في الدّنيا حسنة و نجوا من عذاب النّار في الأخرة كما قيل:

من كلّ معنىً لطيف إجتلىٰ قدحاً   وكلّ حادثةٍ في الكون تطربني

ثمّ أنّ الإنسان بسبب التفكّر والتدبّر في مجاري الخلق علىٰ هذا النّظام المتقن المبرم يعلم تقصيره من حيث هو إنسان عن شكر المنعم عليه بكلّ شئٍ يتمتّع به و عن القيام بوظائف العبوديّة فتعلو همّه في طلب الكمال و رفع التّقصير عن نفسه بقدر الإمكان فيقول بلسان الدّعاء و الثّناء و قلبه بين الخوف و الرّجاء **رَبَّنٰا مٰا خَلَقْتَ هٰذٰا بٰاطِلًا** و هذا هو نتيجة الأمرين أعني بهما الذّكر و الفكر **سُبْحٰانَكَ** أي تنزيهاً لك عن الباطل والعبث فكلّ خلقك حقّ مؤيّد بالحِكم والمصالح الخفيّة كما قلت: **وَ مٰا خَلَقْنَا ٱلسَّمٰآءَ وَ ٱلْأَرْضَ وَ مٰا بَيْنَهُمٰا بٰاطِلًا**(١) ثمّ أنّ المراد بالباطل في الآية هو مقابل الحقّ قال الرّاغب في المفردات الباطل يقابل الحقّ و عليه فالمعنىٰ ما خلقت هذا أي هذا الخلق باطلاً أي علىٰ غير حقٍّ فيرجع المعنىٰ ما خلقت هذا إلاّ بالحقّ و المراد منه رعاية مصالح العباد، نقل الرّازي في تفسيره عن الواحدي أنّه قال الباطل عبارة عن الزّائل الذّاهب الذّي لا يكون له قوّة و لا صلابة و لا بقاء و خلق السّموات و الأرض متّقنٌ مُحكم ألا ترىٰ الىٰ قوله تعالىٰ: **مٰا تَرىٰ فِي خَلْقِ ٱلرَّحْمٰنِ مِنْ تَفٰاوُتٍ فَارْجِعِ ٱلْبَصَرَ هَلْ تَرىٰ مِنْ فُطُورٍ**(٢) وقال: **وَ بَنَيْنٰا فَوْقَكُمْ سَبْعًا شِدٰادًا**(٣) فكان

١- ص = ٢٧
٢- الملک = ٣
٣- النباء = ١٢

المراد من قوله: **رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَاطِلًا** هذا المعنىٰ انتهىٰ.

أقول ما نقله الرّازي عن الواحدي في معنىٰ الباطل لم يقل به أحدٌ من أهل اللّغة فأنّهم إتّفقوا على أنّ الباطل ضدّ الحقّ، فقوله خَلَق السّموات و الارض متقنٌ محكم فلا يكون باطلاً مثلاً كلام لاطائل تحته فانّ الخلق كلّه متقن محكم و لا يختصّ هذا الحكم بهما فليلزم ان لا يكون فى الخلق باطل اصلاً و هو كماترى ضدّ بديهة العقل و النّقل و هو فيه عجيب و من الرّازى اعجب حيث قال لم لا يجوز أن يكون تأويل الآية ما حكيناه عن الواحدي الىٰ أن قال لِمَ لا يجوز أن يكون المراد ربّنا ما خلقت هذا رَخواً فاسد التّركيب بل خلقته صلباً محكماً و قوله: **سُبْحَانَكَ** معناه أنّك و أن خلقت السّموات والأرض صلبة شديدة باقية فأنت منزّه عن الإحتياج اليه والإنتفاع به فيكون قوله: **سُبْحَانَكَ** معناه هذا انتهىٰ.

و لقائلٍ أن يقول ما خلق اللّه شيئاً في عالم الخلق رخواً فاسد التّركيب بل كلّ مخلوق خلقه اللّه صلباً محكماً وصلابة كلّ شيئ بحسبه هذا أوّلاً.

ثانياً: أنّ الصّلابة من مختصّات الجسم الكثيف و السّماء و ما فيها من الموجودات بمعزلٍ عن هذه القاعدة أمّا السّماء فليس بجسم قطعاً و أمّا الموجودات فيه فعلى أقسام، قسمٌ منها في عداد الأجرام مثل الشّمس و القمر و الكواكب و قسمٌ منها داخل في الأجسام اللّطيفة النّورية مثل الملائكة يبعد أن يكون هناك قسماً أو أقساماً أخر من الموجودات لا يعلمها إلاّ اللّه وكيف كان، ليس هناك جسمٌ كثيف حتّى يتّصف بالصّلابة والرّخوة إلاّ أنّهما في كلّ جسم بحسبه لأنّها من الأمور الإضافيّة و هو واضح و أمّا قوله فأنت منزّه عن الإحتياج اليه الخ فهو حقّ لا مرية فيه إلاّ أنّه خارج عمّا نحن بصدده اذ لم يقل أحد أنّ اللّه محتاج الىٰ خلقه، اذا عرفت هذا فنقول، قوله: **سُبْحَانَكَ** معناه تنزيه تعالىٰ عن إيجاد اللّغو والعبث فحيث قال، ما خلَقت هذا باطلاً، أي عبثاً، قال سبحانك، أي أنت منزّه عن خلق الباطل والعبث **فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ** الفاء للتّفريع.

أن قلت أيّ مناسبةٍ بين خلق السّموات والأرض والتّفكّر فيهما وبين الوقاية من عذاب النّار حتّىٰ يتفرّع الوقاية علىٰ الذّكر والتّفكر.

قلتُ لمّا كلّف اللّه أولي الألباب بالتّفكر في خلق السّموات والأرض والذّكر قياماً و قعوداً و إضطجاعاً كانت وظيفتهم القيام بمراتب الشّكر علىٰ هذه النّعم علىٰ أساس المعرفة الحاصلة من التّفكر في الأفاق والأنفس ثمّ أقرّ العبد علىٰ نفسه بأنّ اللّه تعالىٰ ما خَلق هذا الخَلق باطلاً بل خَلَقه لأجل الإعتبار و القيام بوظائف العبّودية وحيث أنّ العبد قصَّر في وظائفه صار بذلك مستحقّاً للعذاب فلاجرم ينطلق لسانه بالدّعاء والثّناء فيقول متضرّعاً الىٰ اللّه نادماً عمّا فعله أو تركه، فقنا عذاب النّار، فأنّا لم نعتبر من أياتك حقّ الإعتبار فلاجرم ما عرفناك حقّ معرفتك فما عبدناك حقّ عبادتك و من كان كذلك فهو مستحقّ للعذاب لولا فضلك و كرمك.

رَبَّنَآ إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ

أي أذللته و أهنته فأنّ الخِزي الذّي يَلحق الإنسان من غيره هو ضربٌ من الإستخفاف.

قال اللّه تعالىٰ: **إِنَّ ٱلْخِزْىَ ٱلْيَوْمَ وَ ٱلسُّوٓءَ عَلَى ٱلْكٰافِرِينَ**[1].

قال اللّه تعالىٰ: **وَ لا تُخْزِنٰا يَوْمَ ٱلْقِيٰمَةِ**[2].

قال اللّه تعالىٰ: **فَأَذٰاقَهُمُ ٱللّٰهُ ٱلْخِزْىَ فِى ٱلْحَيٰوةِ ٱلدُّنْيٰا**[3].

وَ مٰا لِلظّٰالِمِينَ مِنْ أَنْصٰارٍ وصف من يدخلون النّار، بالظّالمين لأنّهم ظلموا على أنفسهم أو على غيرهم في الحياة الدّنيا فالظّالم هنا لا يختصّ بالكافر بل هو عامّ يشمل الكافر والمسلم خلافاً لبعض المفسّرين حيث خصّه بالكافر.

١- النحل = ٢٧
٢- آل عمران = ١٩٤
٣- ص = ٢٦

رَبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ

المنادي للإيمان هو الرّسول صلى الله عليه وآله قيل ذكره بوصف المنادي تفخيماً لشأن هذا النّداء و هو قوله: **قولوا لا إله إلاّ اللّه تفلحوا أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا** أي المنادي كان يقول أمنوا بربّكم فآمنّا به أي آمنّا باللّه و رسوله و بجميع ما جاء به من قبله والإيمان هو الإقرار باللّسان والإعتقاد بالقلب والعمل بالجوارح على مذهبنا و هو مذهب أهل البيت و أمّا علىٰ مسلك القوم فهو والإسلام سيان فكلّ مسلم مؤمن و بالعكس و بعضهم يقول الإيمان هو الإقرار و الإعتقاد **رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ**

المطلوب في هذا الدّعاء ثلاثة أشياء:

أحدهما: غفران الذّنوب.

ثانيها: تكفير السّيئات.

ثالثها: وفاتهم مع الأبرار.

قال بعض المفسّرين، الغفران هو السّتر والتغطية، والتّكفير أيضاً هو التّغطية فالمغفرة والتّكفير بحسب اللّغة معناهما شئ واحد أمّا المفسّرون فذكروا فيه وجوهاً:

أحدها: أنّهما شئ واحد وإنّما أُعيد لِلتّأكيد لأنّ الإلحاح في الدّعاء و المُبالغة فيه مندوبٌ.

ثانيها: المراد بالأوّل ما تقّدم من الذّنوب وبالثّاني المستأنف.

ثالثها: أن يُريد بالغُفران ما يَزول بالتّوبة و بالكُفران ما تكفره الطّاعة العظيمة

رابعها: أن يكون المراد بالأوّل ما أتىٰ به الانسان مع العلم بكونه معصيته و ذنباً و بالثانى ما اتى به الانسان مع جهله بكونه معصية و ذنباً انتهى نقلة لرّازى فى تفسيره.

اقول ماذكره و نقله من الجواب انّما هو على اصله و هو انّ المغفرة و

التكفير بحسب اللّغة واحد و ليس كذلك فأنّ المغفرة غير التّكفير، قال الرّاغب الغُفران و المغفرة من اللّه هو أن يَصُون العبد من أن يَمسّه العذاب إنتهىٰ و قال والتّكفير ستره و تَغطيته حتّىٰ يَصير بِمَنزلة ما لم يُعمل ويصّح أن يكون أصله إزالة الكُفر والكُفران نحو التّمريض في كونه إزالة للمَرض وتقذية العَين في إزالة القَذىٰ عنه إنتهىٰ.

ثمّ أنّ الذّنب في الأصل الأخذ بذنب الشّئ يُقال ذَنَبتُه أصبتُ ذَنَبَه ويُستعمل في كلّ فعلٍ يُستَوخَم عُقباه إعتباراً بذَنب الشّئ ولهذا يُسمّىٰ الذّنب تَبَعة إعتباراً لما يَحصُل من عاقبته انتهىٰ كلامه.

وأمّا السّيئة فهي من السُّوء و هو كلّ ما يغّم الإنسان من الأُمور الدّنيوية والأُخّروية، والسَّيئة الفعلة القبيحة و هى ضدّ الحَسَنة والحَسَنة والسّيئة ضربان:

أحدهما: بحسب إعتبار العقل والشّرع نحو المذكور في قوله تعالىٰ: **مَنْ جَآءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَ مَنْ جَآءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا**(١)

ثانيهما: بحسب إعتبار الطّبع فكلّ ما يستخفّه الطّبع حسنة وكلّ ما يستثقلّه سيّئة نحو قوله تعالى حكاية عن قوم موسىٰ **فَإِذَا جَآءَتْهُمُ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَٰذِهِ وَ إِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَ مَنْ مَعَهُ**(٢) اذا عرفت هذا فنقول بين الذّنب والسّيئة من النّسب العموم والخصوص مطلقاً اذ كلّ ذنبٍ فهو سيّئة أي متّصف بالقبح و ليس كلّ سيّئةٍ ذنباً بل بعضها من الذّنب و هو الذّي له تبعات و عقبات في الدّنيا والأخرة مثل الزّنا وشرب الخمر و القتل ونحوها.

و بعضها ليس من الذّنب شرعاً و هو ما ليس له تَبعات مثل تأخير الصّلاة عن أوّل وقتها من غير عذرٍ والسَّفر في شهر الصّيام عمداً من غير ضرورةٍ لأجل أن لا يصوم مثلاً في الصّيف وعدم الإعتناء بشأن العلماء و المشاهد المشرّفة و المساجد وغيرها فأنّ هذه الأفعال قبيحة قطعاً عقلاً و شرعاً إلاّ أنّها ليست من الذّنب بشيءٍ بمعنى ترتب العقاب عليها و من هذا القبيل ترك السّلام فأنّه قبيح

١- الانعام = ١٦٠ ٢- الاعراف = ١٣١

و ليس بذنب بل نقول المستحبّات كلّها من هذا القبيل حيث أنّ تركها قبيح و ليس بذنبٍ و الإشتغال بالكسب يوم الجمعة و لا سيّما اذا نودي للصّلاة منها قبيح و ليس بذنبٍ و هكذا فثبت أنّ بعض السّيئة ذنب وبعضها ليس بذنبٍ فلا عقاب عليه و هو المطلوب اذا علمت ذلك فأعلم أنّ اللّه تعالىٰ قال في الذّنوب، فأغفر و فى السّيئات، كَفِّر، لأجل أنّ المذنب بذنبه مستحقّ للعقاب فلا جرم يطلب من اللّه أن يصونه منه فيقول فأغفر لنا و أمّا المسئ فقد لا يكون بفعله مستحقّاً للعذاب كما عرفت و لكنّه مستحقّ للفضيحة فقال كفر أي أسترنا عن الفضيحة في الدّنيا والأخرة فلا تكرار في الآيـة و لا تأكيد حتّىٰ نحتاج الىٰ الجواب، هذا ما فهمنا من الآية والعلم عند اللّه فأن أخطأنا فمن أنفسنا أصبنا فبإلهامه وتوفيقه.

وأمّا الدّعاء الثّالث: و هو قوله تعالىٰ: **وَ تَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ** الأبرار جمع برّ أو جمع بارّ كربّ و أرباب وصاحب و أصحاب هكذا قال بعض المفسّرين والحقّ أنّ الأبرار جمع، برّ و أمّا جمع البّار علىٰ بررة قيل أنّ البرّ أبلغ من البّار كما أنّ عدلاً أبلغ من عادل و كيف كان فقد ذكروا في تفسير هذه المعيّة وجهين:

الأوّل: أنّ وفاتهم معهم هي أن يموتوا علىٰ مثل أعمالهم حتّىٰ يكونوا في درجاتهم يوم القيامة.

الثّاني: معناه، شاركنا مع الأبرار في جميع مالهم يوم القيامة، وزاد بعضهم قولاً ثالثاً و هو أن يكون المراد منه كونهم في جملة أتباع الأبرار و أشياعهم و منه قوله تعالىٰ: **فَأُولَٰئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ**[1].

أقول الأحسن أن يقال توّفنا مع الأبرار، أي أحشرنا معهم غداً يوم القيامة فهو من قبيل ذكر السّبب و إرادة المسبّب و أنّما قلنا ذلك لأنّ مجرّد الموت معهم لا يكفي في النّيل الى السّعادة فأنّ كثيراً من الفسّاق والكفّار يموتون مع الأبرار في زمانٍ واحدٍ و لا تَزر وازرةٌ وزر أُخرىٰ فالوفاة معهم كناية عن الحَشر

١- النساء = ٦٩

معهم قال اللّه تعالىٰ: **يآ أَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ، اِرْجِعيٓ إِلىٰ رَبِّكِ راضِيَةً مَرْضِيَّةً، فَادْخُلي في عِبادي، وَ ٱدْخُلي جَنَّتي**(١) فقوله: **فَادْخُلي في عِبادي** هو الحشر مع الأبرار وهو من أعَظم النّعم وأعلىٰ الدّرجات كما سيأتي إن شاء اللّه في تفسير الأية.

رَبَّنا وَ اٰتِنا ما وَعَدْتَنا عَلىٰ رُسُلِكَ وَ لا تُخْزِنا يَوْمَ ٱلْقِيٰمَةِ إِنَّكَ لا تُخْلِفُ ٱلْميعادَ

أي يقولون هؤلاء الأخيار، ربّنا وأتنا ما وعدتنا علىٰ رسلك أي علىٰ ألسنة رسلك و لا تخزنا أي و لا تَفضحنا يوم القيامة أنّك لا تُخلف الميعاد و هو مصدر بمعنى الوعد قيل انّ هذه الدّعوات و ما فى تضامينها من كمال الفراغة و الاّ بتهال ليس لخوفهم مناخلاف الميعادبل لخوفهم ان لايكون من جملة الموعودين لسوء عاقبةٍ و قصور فى الامتثال فمرجعها الى الدّعاء بالتّثبيت او للمبالغة فى التّعبد و الخشوع ثمّ قوله: **وَ لا تُخْزِنا يَوْمَ ٱلْقِيٰمَةِ** شبيه بقوله تعالىٰ: **وَ بَداٰ لَهُمْ مِنَ ٱللّٰهِ ما لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ**(٢) فانّه ربّما يظّن الإنسان أنّه علىٰ الإعتقاد الحقّ والعمل الصّالح ثمّ يوم القيامة يظهر له خلاف ماكان يظّنه في الدّنيا فهناك تحصل الحَسرة الكاملة والأسف الشدّيد و ذلك هو العذاب الرّوحاني و هو أشدّ من العذاب الجسماني و ممّا يدّل علىٰ هذا أنّه سبحانه حكى عن هؤلاء العباد المؤمنين أنّهم طلبوا في هذه الأنواع الخمسة من الدّعاء أشياء فأوّلها الإحتراز عن العذاب الجسماني و هو قوله: **فَقِنا عَذابَ ٱلنّارِ** و أخرها العذاب الرّوحاني و هو قوله: **وَ لا تُخْزِنا يَوْمَ ٱلْقِيٰمَةِ** و ذلك يدّل علىٰ ما قلناه انتهىٰ.

أقول معنىٰ الآية واضح لا خفاء فيه.

■

١- الفجر = ٢٧ الى ٣٠
٢- الزمر = ٤٧

فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَ أُوذُوا فِي سَبِيلِى وَقَاتَلُوا وَ قُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَ لَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ وَ ٱللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾ لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا فِى ٱلْبِلَادِ ﴿١٩٦﴾ مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَيٰهُمْ جَهَنَّمُ وَ بِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿١٩٧﴾

◁ اللّغة

فَاسْتَجَابَ: الإستجابة قيل هي الإجابة وحقيقتها هي التحرّي للجواب والتّهيوء له لكن عبّر به عن الإجابة لقلّة إنفكاكها منها.

أُضِيعُ بضّم الألف وكسر الضّاد و سكون الياء من أضاع يضيع إضاعةً.

مَأْوِيٰهُمْ: المَأْوىٰ المكان.

ٱلْمِهَادُ: المَهد والمهاد المكان الممهد الموطَّئ.

◁ الإعراب

عَامِلٍ مِنْكُمْ منكم صفة لعاملٍ ومِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بدل من، منكم و هو بَدل الشّئ من الشّئ و هما لعين واحدةٍ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ مستأنف و يجوز أن يكون حالاً أو صفة فَالَّذِينَ هَاجَرُوا مبتدأ و لَأُكَفِّرَنَّ وما إتّصل به الخبر و هو جواب قسم محذوف ثَوَابًا مصدر و قيل هو حال، و قيل تمييز والثّواب بمعنى الإثابة مَتَاعٌ قَلِيلٌ أي تقلّبهم متاعٌ فالمبتدأ محذوف.

◁ التّفسير

فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ قيل الإستجابة أخصّ من الإجابة فأنّ الإجابة معناها الجواب حصل المطلوب أم لا و الإستجابة لا تكون إلاّ بعد حصول المطلوب و قد يتعدّى الفعل بنفسه و قد يتعدّى باللاّم **أَنِّى** أي بأنّي **لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ** من الاضاعة أو التّضييع علىٰ إختلاف القرائتين و المعنىٰ أنّي لا أُضيع عمل العامل **مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى** أي سواء كان العامل رجلاً أو إمرأة و هو ما حكىٰ عنهم من المُواظبة علىٰ ذكر اللّه في جميع حالاتهم و التّفكر في مصنوعاته إستدلالاً و إعتباراً و الثّناء علىٰ اللّه بالإعتراف بربّوبيته و تنزيهه عن العبث و خلق الباطل والإشتغال بالدّعاء و جعل هذه الأعمال سبباً للإستجابة يدّل علىٰ أنّ إستجابة الدّعاء مشروطة بهذه الشّروط و بهذه الأمور **بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ** دليل علىٰ عدم الفرق بين الذّكر والأنثى و حاصله أنّه لا فرق بينهما لأنّ الذّكر من الأنثى و الأنثى من الذّكر أي يوجد كلّ واحد منهما من الأخر، قال الرّازي وفيه وجوه أحسنها أن يقال، من، بمعنى الكاف أي بعضكم كبعضٍ في الثّواب علىٰ الطّاعة والعقاب علىٰ المعصية و قال القفال هذا من قوله فلان منّي أي على خلقي و سيرتي و هى معترضة بين بها شركة النسّاء مع الرّجال فيما وعد للعمّال انتهىٰ.

أقول الأحسن أن يقال في المقام أنّ كلمة، من، نشّئية أي أنّ الذّكر نشأ من الأنثى و بالعكس أي وُجد وخُلق روي عن أم سَلمة، أنّها قالت يا رسول اللّه أنّي أسمع اللّه يذكر الرّجال في الهجرة و لا يذكر النّساء فنزل قوله تعالىٰ، أنّي لا أضيع عمل عاملٍ الخ أقول و يمكن أن يستدّل علىٰ المدّعىٰ من طريق العقل بأنّ الثّواب يتوقّف علىٰ العمل نفسه من أيّ شخصٍ صَدر و هذا هو مقتضى العدل و إلاّ يلزم الترجّيح بلا مُرَّجح و هو غير معقول وحيث أنّه قد ثبت أنّ اللّه تعالىٰ عادل و العدل عبارة عن وضع الشّئ في محلّه كما أنّ الظّلم وضعه في غير محلّه فالعقل يحكم بوضع الثّواب من أيّ عاملٍ صدر الفعل على فعله و هو المطلوب هذا **أوّلاً**.

ثانياً: أنّ الأنثى في التكلّيف كالذّكر فلا وجه لتّضييع عمله بعد الثّواب عليه **فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَ أُوذُوا فِي سَبِيلِي وَ قَاتَلُوا وَ قُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ** أي فالّذين هاجروا من مكّة الىٰ المدينة مع الرّسول و المراد فالّذين أخرجوا من ديارهم، الذّين ألجأهم الكفّار الى الخروج من مكّة كجعفر الطّيار و أصحابه الذّين ساروا الىٰ حبشة و قيل المراد منهم من اخرج من مكة بعد الهجرة و الّذين اوذوا فى سبيلى مثل عماربن ياسر و اى ذر و غيرهما ممن اوذوا فى طريق الحقّ، وقاتلوا و قتلوا، كالمجاهدين في سبيل اللّه، ثمّ أنّ اللّه تعالىٰ وعدهم أوّلاً تكفير السّيئات و تغطيتها عنهم فقال: **لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ**.

ثانياً: إدخالهم الجنّة فقال: **وَ لَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ**.

ثالثاً؛ إعطاءهم الثّواب علىٰ أعمالهم فقال ثواباً من عند اللّه وقوله: **وَ اللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ** قيل أنّه للتّأكيد و الإشعار بأنّ هذا الثّواب في غاية الشّرف (لا يغرنّك تقلّب.

الّذين كفروا في البلاد) الآية خطاب للنّبي صلّى الله عليه وآله ظاهراً والى جميع المسلمين واقعاً قيل نزلت الآية في اليهود كانوا يضربون في الأرض فيصيبون الأموال قاله إبن عبّاس و قال أيضاً هم أهل مكّة وروي أنّ ناساً من المؤمنين كانوا يرون ما كانوا فيه من الخصب والرّخاء ولين العيش فيقولون أنّ أعداء اللّه فيما نرى من الخير و قد هلكنا من الجوع والجهد، و قال مقاتل في مشركي العرب والّذين كفروا لفظٌ عام والكاف للخطاب والحقّ ما قلناه أوّلاً من أنّه خطاب للنّبي صلّى الله عليه وآله والمراد جميع الأمّة، قالوا المراد بقوله: **لا يغُرنّك**، أي لا تظّن أنّ حال الكفار حَسنة و ذلك أنّ المغترّ فارح بالشّئ الّذي يغتّر به فالكفّار مغتّرون بتقلّبهم والمؤمنون مهّتمون به لكنّه ربما يقع في نفس مؤمنٍ أنّ هذا

الأملاء للكفار أنّما هو خير لهم فيجئ هذا جنوحاً الىٰ حالهم ونوعاً من الإغترار و لذلك حسنت لا يغرّنك و قال الزّمخشري لا يغرنّك الخطاب لرسول اللّه ﷺ أو لكّل أحدٍ أي لا تنظر الىٰ ما هم عليه من سعة الرزّق وإصابة حظوظ الدّنيا و لا تغترر بظاهر ما ترىٰ من تبسّطهم في الأرض و تصرّفهم في البلاد، فأن قلت كيف جاز أن يغتر رسول اللّه بذلك حتّىٰ ينهي عنه و عن الإغترار به قلت فيه وجهان.

أحدهما: أنّ مقدّم القوم يخاطب بشئٍ فيقوم خطابه مقام خطابهم جميعاً فكأنّه قيل لا يغرنّكم.

الثّاني: أنّ رسول اللّه كان غير مغرور بحالهم فأكّد عليه ما كان وثَبت علىٰ إلتزامه كقوله: **وَ لا تَكُنَ مِنَ الْكافِرِين، وَ لا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَلاٰ تَطَعِ الْمُكَذّبِين** و هذا في النّهي نظير قوله في الأمر، **اَهْدِنَا الصِّراطَ الْمُسْتَقِيمَ، يآ أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا** و قد جعل النّهي في الظّاهر للتّقلب و هو في المعنىٰ للمخاطب و هذا من تنزيل السّبب منزلة المُسّبب لأنّ التّقلب لو عزه لإغتّر به فمنع السّبب ليمتنع المسبّب انتهىٰ.

مَتاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْويٰهُمْ جَهَنَّمُ وَ بِئْسَ الْمِهادُ أي ذلك التبّسُط والتّقلُب شئ قليل متّعوبه ثمّ مأواهم جهنم وبئس المهاد وقلتّه بإعتبار إنقضاءه و زواله و المراد بالمأوىٰ المكان الّذي يأوون اليه و هو جهنّم و عبّر بالمأوى إشعاراً بإنتقالهم عن الأماكن الّتي تقلبّوا فيها.

هذا أخر الكلام في تفسير الجزء الثالث و يتلوه الجزء الرابع والحمد للّه.

■

لٰكِنِ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنّٰاتٌ تَجْرِي مِنْ
تَحْتِهَا ٱلْأَنْهٰارُ خٰالِدِينَ فِيهٰا نُزُلًا مِنْ عِنْدِ ٱللّٰهِ وَ
مٰا عِنْدَ ٱللّٰهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرٰارِ ﴿١٩٨﴾ وَ إِنَّ مِنْ أَهْلِ
ٱلْكِتٰابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللّٰهِ وَ مٰا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَ مٰا
أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ خٰاشِعِينَ لِلّٰهِ لاٰ يَشْتَرُونَ بِآيٰاتِ ٱللّٰهِ
ثَمَنًا قَلِيلًا أُولٰئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ ٱللّٰهَ
سَرِيعُ ٱلْحِسٰابِ ﴿١٩٩﴾ يٰا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا
ٱصْبِرُوا وَ صٰابِرُوا وَ رٰابِطُوا وَ ٱتَّقُوا ٱللّٰهَ لَعَلَّكُمْ
تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾

◁ اللّغة

نُزُلًا: بضمّتين ما يعدّ للنّازل من الزّاد والنزّل أيضاً الرَّيع يقال طعامٌ كثير النُّزُل.

لِلْأَبْرٰارِ: أبرار جمع برّ وبّار و قد مضى البحث فيه عند قوله وتوفّنا مع الأبرار.

خٰاشِعِينَ: الخُشُوع الضّراعة وأكثر ما يستعمل الخشُوع فيما يوجد على الجوارح والضّراعة في القلب و لذلك يقال إذا ضرع القلب خشعت الجوارح.

رٰابِطُوا: يقال فلان رابط الجأش إذا قوىٰ قلبه.

◁ الإعراب

لٰكِنِ الجمهور على تخفيف النّون و قرأ بتشديدها و الإعراب ظاهر خٰالِدِينَ فِيهٰا حال من الضّمير في لَهُمْ و العامل معنىٰ الإستقرار و إرتفاع الجنّات باالإبتداء و بالجّار نُزُلًا مصدر و انتصابه بالمعنىٰ لأنّ معنىٰ لهم جنّات

أي ننزّلهم وعند الكّوفيين هو حال أو تمييز و يجوز أن يكون جمع نازل فعلىٰ هذا يكون حالاً من الضّمير في خالدين و إذا جعلته مصدراً يجوز أن يكون بمعنىٰ المفعول فيكون حالاً من الضّمير المجرور في فِيهَا أي منزولة مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ أن جعلت نزلاً مصدراً، كان من عند اللّه صفة له و أن جعلته جمعاً ففيه وجهان:

أحدهما: هو حال من المفعول المحذوف لأنّ التقدّير، نزلاً، إيّاها.

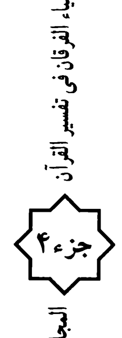
الثّانى: أن يكون خبر مبتدأ محذوف أي ذلك من عند اللّه (ما عند اللّه) ما بمعنىٰ الّذي و هو مبتدأ و فى الخبر وجهان.

أحدهما: هو خَيْرٌ و لِلْأَبْرَارِ نعت للخير.

الثّانى: أن يكون الخبر، للأبرار والنّية به التّقديم أي والّذي عند اللّه مستقر للأبرار، و خَيْرٌ على هذا خبرتان و قال بعضهم لِلْأَبْرَارِ حالٌ من الضّمير في الظّرف و الخبر، خبر المبتدأ و هو بعيد لَمَنْ يُؤْمِنُ مَن في موضع نصب اسم انّ ومن سرة موصوفة خَاشِعِينَ حال من الضمير فى يومن و يجوز ان يكون حالاً من الهاء و الميم فيكون العامل، أنزل و ٱللَّهَ متعلّق بخاشعين و قيل هو متعلّق بقوله: لَا يَشْتَرُونَ و هو في نيّة التّأخير أي لا يشترون بأيات اللّه ثمناً قليلاً لأجل اللّه أُولَٰئِكَ مبتدأ لَهُمْ أَجْرُهُمْ فيه أوجه.

أحدها: أنّ قوله: لهم خبر أجر، والجملة خبر الأوّل وعند ربّهم ظرف لِلأجر، و الآخر أن يكون الأجر مرتفعاً بالظّرف إرتفاع الفاعل بِفعله.

الثّانى: أن يكون أجرهم مبتدأ وعند ربّهم خبره و يكون، لهم، يتعلّق بما دلّ عليه الكلام من الإستقرار والثّبوت لأنّه في حكم الظّرف.



◁ التّفسير

لَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا رَبَّهُمْ لمّا ذكر فيما تقّدم أنّ ذلك التّقلب والتعرّف في البلاد هو متاعٌ قليل و أنّ المتقلّبين فيها يأوَون بعد الىٰ جهنّم فدّل علىٰ قلّةِ ما

متّعوا به وعلىٰ إستقرارهم في النّار إستدرك، بلكن، الأخبار عن المتّقين في مقابل ما أخبر به عن الكافرين و ذلك شيئان:

أحدهما: مكان الإستقرار و هى الجنّات.

الثّاني: الخلود فيها أعني به الإقامة فيها دائماً والتّمتع بنعيمها سرمداً فقابل جهنّم، بالجنّات، و قلّة متاع الدّنيا بالخلود الذّي هو الدّيمومة في النّعيم فوقعت، لكن، بين الضدّين لأنّه آل معنىٰ الجملتين الى تكذيب الكفّار والى تنعيم المتّقين و لذلك قال: **لَهُمْ جَنّٰاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا ٱلْأَنْهٰارُ خٰالِدِينَ فِيهٰا** و في قوله: **نُزُلًا مِنْ عِنْدِ ٱللّٰهِ** إشارة الىٰ أنّ ما أعَدّه اللّه لهم من الجنّة و مقاماتها و ما فيها من النّعم التّي لا يعلمها إلاّ هو من قبيل النزّل و هو ما يعدّ من نازل من الضّيافة كما قال الشّاعر:

وكُنّا اذ الجبّار بالجيش ضافناً جَعلنا القنا والمُرهفات له نُزُلاً

و قال ابن عبّاس، النُّزُل الثوّاب و هى كقوله: ثواباً من عند اللّه و قيل النزّول الرّزق و ما يتغذّى به ومنه فنزلٌ من حَميم، أي فغذاءه و نقل عن الهروي أنّه قال الإنزال التّي سوًيت و نزّل عليها و معنىً من عند اللّه أي لا من عند غيره و سمّاه نزلاً لأنّه إرتفع عنهم تكاليف السّعي والكسب فهو شئ مُهيّأ يهئ لهم لا تعب عليهم في تحصيله هناك و لا شُقّة كالطّعام المهيّأ للضّيف لم يتعب في تحصيله و لا في تسويته و معالجته **وَ مٰا عِنْدَ ٱللّٰهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرٰارِ** أي أنّ الّذي أعدّه اللّه لهم في الأخرة هو خير لهم ممّا هم في الدّنيا واليه ذهب ابن مسعود و يحتمل أن يكون بالنسّبة الىٰ الكفّار أي هو خير لهم ممّا يتقلّب فيه الكفّار من المتاع الزّائل وقيل، خير، هنا ليست للتّفضيل كما أنّها في قوله تعالىٰ: **أَصْحٰابُ ٱلْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا**[1] والأظهر ما قدّمناه، و للأبرار متعلّق، بخير والأبرار هم المتّقون الّذين أخبر اللّه عنهم بأنّ لهم جنّات، و قيل فيه تقديم وتأخير أي الّذي عند اللّه للأبرار خيرٌ لهم.

١- الفرقان = ٢٤

قال الطّبرسي ﷺ لكن، للإستدراك فيكون بخلاف المعنىٰ المتقدّم فمعناه ليس للكُفّار عاقبة خير أنّما هو للمؤمنين المتّقين الذّين إتّقوا ربّهم بفعل الطّاعات و ترك المعاصي و قال في قوله: **لَهُمْ جَنّٰاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا ٱلْأَنْهٰارُ خٰالِدِينَ فِيهٰا** نزلاً من عند اللّه، بيّن سبحانه ما يصيرون اليه من النّعيم المقيم في دار القرار المُعدّة للأبرار والنزول ما يعدّه للضّيف من الكرامة و البرد والطّعام و الشّراب، و ما عند اللّه، من الثّواب والكرامة، **خَيْرٌ لِلْأَبْرٰارِ** ممّا يتّقلب فيه الّذين كفروا لأنّ ذلك عن قريب سيزول و ما عند اللّه تعالىٰ لا يزول و يروى عن عبد اللّه بن مسعود أنّه قال ما من نفسٍ برّة أو فاجرة إلاّ و الموت خير لها من الحياة فأمّا الأبرار فقد قال اللّه، و ما عند اللّه خير للأبرار، و أمّا الفجّار فقال: **وَ لاٰ يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا أَنَّمٰا نُمْلِى لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ**[1] انتهىٰ.

هذا ما ذكروه في الآية والعَجب من الرّازي حيث قال و إحتجّ بعض أصحابنا بهذه الآية علىٰ الرّؤية لأنّه لمّا كانت الجنّة بكلّيتها نزلاً فلابدّ من الرّؤية لتكون خلعة و نظيره قوله تعالىٰ: **إِنَّ ٱلَّذِينَ اٰمَنُوا وَ عَمِلُوا ٱلصّٰالِحٰاتِ كٰانَتْ لَهُمْ جَنّٰاتُ ٱلْفِرْدَوْسِ نُزُلًا**[2] انتهىٰ كلامه.

أقول على فرض أن تكون الجنّة بكلّتيها نزلاً أي محلاً ومقاماً للأبرار كما هو كذلك ليس في ذلك دليل على الرّؤية لا عقلاً و لا نقلاً وأيّ ملازمة بين كونها نزلاً و رؤية اللّه تعالىٰ فقوله فلابدّ من الرّؤية، لا نفهم ما أراد منه و هو من أهل المعقول فأن أراد بكلامه هذا الملازمة العقلّية فعليه بالبيان والإثبات و أنّىٰ له بإثبات ذلك فأنّ كون الجنّة بما فيها من النّعم نُزُلاً للأبرار أمر معقول لا إشكال فيه عقلاً و شرعاً و عرفاً و أمّا أنّ لازم ذلك هو الرّؤية فهو غير معقول لما ثبت استحالتها عقلاً و شرعاً و هل يعقل ان يكون غير المعقول مترتباً او لازماً للمعقول و محصّل الكلام هو انّ الآية بمعزل عن الرؤية و سيحجى الكلام فى جوازها بما لا مزيد عليه.

١- آل عمران = ١٧٨ ٢- الكهف = ١٠٧

وَ إِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ

إختلفوا في سبب نزولها فقيل لمّا مات أصمحة النّجاشي ملك الحبشة و معنى الأصمحة بالعربية عطيّة قال سفيان و غيره صلّى عليه رسول اللّه ﷺ فقال قائل صلّي عليه البلح النّصراني و هو في أرضه فنزّلت قاله جابر وابن عبّاس و أنس و الحسن وقتادة في النّجاشي و أصحابه و عن ابن عبّاس برواية أبي صالح نَزلت في مؤمني أهل الكتاب من اليهود والنّصارىٰ وبه قال مجاهد و قال ابن جريح و ابن زيد و مقاتل نزلت في عبد اللّه بن سلام و أصحابه، و قال عطا، نزلت في أربعين من نجران و أثني و ثلاثين من الحبشة و ثمانية من الرّوم كانوا علىٰ دين عيسىٰ فأمنوا بالنّبي ﷺ و قيل غير ذلك ثمّ أنّ من، في قوله لمن، الظّاهر أنّها موصولة و أجيز أن تكون نكرة موصوفة أي لقوماً.

أقول الحقّ أنّه لمّا ذمّ اللّه تعالىٰ أهل الكتاب فيما تقدّم وصف طائفةً منهم بالإيمان و إظهار الحقّ حتّىٰ لا يظّن ظانّ أنّ جميع أهل الكتاب كانوا علىٰ الكفر و الضّلالة و تدّل عليه كلمة، من، التّي للتّبعيض أي بعض أهل الكتاب كذلك و عليه فليس المراد منهم خصوص اليَهُود والنّصارىٰ بل المراد مطلق أهل الكتاب من اليهود والنّصارى و المجوس و غيرهم فوصفهم اللّه تعالىٰ.

أوّلاً: بالإيمان باللّه و هو الإقرار والإعتقاد والعمل بالجوارح.

ثانياً: بما أنزل على النّبي ﷺ في الشّريعة المقدّسة من الأحكام حلالها و حرامها في الكتاب و السُنّة فقال: **مَآ أُنْزِلَ اَلَيْكُمْ**.

ثالثاً: إيمانهم بما أُنزل اليهم بواسطة أنبياءهم فقال: **مَآ أُنْزِلَ اَلَيهِمْ**).

رابعاً: وصفهم بالخشوع و الخضوع والإنقياد في جنب اللّه تعالىٰ الذّيَ هو ثمرة الإيمان الصّحيح السّالم عن الإضطراب والشّكوك فأنّ الخشُوع لا يحصل إلاّ من الخشية فقال: **خَاشِعِينَ لِلَّهِ**.

خامساً: بعدم إشتراءهم شيئاً من متاع الدّنيا بأيات اللّه من تحريف الكتاب أو تفسيره على غير وجهه فقال: **لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا** و

من كان كذلك فهو مؤمن حقّاً و هذا عامّ في حقّ جميع المؤمنين هذا كلّه بناء على أن يكون المراد من أهل الكتاب أهل الكتب السّماوية المنزلة علىٰ الأنبياء قبل الإسلام كاليَهُود و النّصارىٰ و المجوس و غيرهم ممّن لهم كتاب و أمّا أن قلنا أنّ المراد بالكتاب جنس الكتاب و بعبارة أخرىٰ كلّ كتابٍ أنزل من اللّه على نبّيٍ من الأنبياء من البدو الىٰ الختم ليَشمل القرأن أيضاً فلا إشكال فيه و عليه فالمقصود من الآية هو بيان أنّ أهل الكتاب كائناً من كان علىٰ صنفين.

صنفٌ يعدّون منه ظاهراً وليسوا منه واقعاً، وصنفٌ يعدّون منه ظاهراً و واقعاً.

أمّا الأوّل: فكاليهود والنّصارىٰ والمجوس و غيرهم ممّن كانوا يعدّون أنفسهم من أهل الكتاب ظاهراً و لم يكونوا منه واقعاً علىٰ ما مَرّ الكلام فيه.

الثّاني: الّذين كانوا معتقدّين بكتابهم قبل نزول القرأن وبعده أمنوا به حقّ الإيمان فهؤلاء أهل الكتاب حقّاً ظاهراً و واقعاً هذا بالنسّبة الىٰ أتباع الكتب السّماوية قبل طلوع الإسلام و هذا المعنىٰ بعينه جارٍ في حقّ المسلمين أيضاً، و ذلك لأنّ منهم من هو من أهل القرأن ظاهراً و ليس من أهله واقعاً كأبي سفيان و معاوية و غيرهما من المنافقين ومنه من ليس كذلك و هو غيرهم من المؤمينن والحاصل أنّ أهل الكتاب في كلّ ملّةٍ و أمّةٍ حالهم كذلك منهم مؤمن و منهم غير مؤمن و مجّرد إطلاق أهل الكتاب عليهم لا يكفي في مدحهم و الثّناء عليهم و هذا أصلٌ كلّي في جميع الأديان و المِلل وكيف كان فقد وعد اللّه المؤمنين الأجر و الثّواب فقال: **أُولَٰئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ** يحاسب الخلق كلّهم في آنٍ واحد لأنّه لا يخفى عليه شئ من أعمالهم قبل أن يعملوها وبعد ما عملوها فلا حاجة به الىٰ إحصاء عدد ذلك فيقع في الإحصاء إبطاء و لذلك قال أنّ اللّه سريع الحساب.

ثمّ خَتم سبحانه و تعالى السورة بالوصية للمؤمنين لأنّها توجب إستجابة الدّعاء و إيفاء الوَعد بالنّصر في الدّنيا وحُسن الجزاء في الأخرة فقال:

يَآ أَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱصْبِرُوا وَ صَابِرُوا وَ رَابِطُوا وَ ٱتَّقُوا ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ أوصاهم اللّه تعالىٰ بأُمور أربعةٍ نافعة في الدّنيا والأخرة، أحدها الصّبر، و ثانيها المصابرة، و ثالثها المرابطة، و رابعها التّقوىٰ، فالمسائل أربعة:

الأولىٰ: الصّبر و هو في اللّغة الإمساك في ضيقٍ يقال صبرت الدّابة حبستها بلا علف و صبرت فلاناً خلّفته خلفةً لا خروج له منها، و فى الإصطلاح حبس النّفس علىٰ ما يقتضيه العقل والشّرع أو عمّا يقتضيان حَبسها عنه فالصّبر لفظ عامّ و ربّما خولف بين أسماءه بحسب اختلاف مواضعه فان كان حَبس النّفس لمصيبة سمّي سراً لا غير و يضادّه الجزع و أن كان في محاربة سمّي شجاعة و يضادّه الجبن و ان كان فى نانبته فضجرة سمّى رحب المصدر الضّجر و ان كان فى امساك الكلام سمّيى كتماناً قال اللّه تعالىٰ: **ٱلصَّابِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَ ٱلضَّرَّآءِ** و سمّى القوم صبراً لكونه كالنّوع له قال صلى الله عليه وآله صيام شهر الصَّبر وثلاثة أيّام في كلّ شهر يذهب وحَر الصّدر و قوله تعالىٰ: **فَمَآ أَصْبَرَهُمْ عَلَى ٱلنَّارِ** قال أبو عبيدة أنّ ذلك لغةٌ بمعنىٰ الجرأة انتهىٰ كلام الرّاغب في المفردات.

اذا عرفت معنىٰ الصّبر فأعلم أنّ اللّه تعالىٰ في كثير من الأيات أمر بالصّبر و بشّر الصّابرين بالثّواب والرّحمة كما مرّ مراراً و سيجيئ في المستقبل أيضاً و من هذه الأيات قوله: **يَآ أَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱصْبِرُوا** خاطب المؤمنين به دون النّاس فلم يقل يا أيّها النّاس مثلاً، إمّا لأجل أنّ المؤمن يصبر للّه، و أمّا لأجل أنّ الثّواب ليس علىٰ مطلق الصّبر بأيّ داعٍ كان بل علىٰ الصّبر الذّي يكون منبعثاً عن الإيمان باللّه و اليوم الأخر و الصّبر بهذا المعنىٰ مختصّ بالمؤمن.

الثّانية: قوله: **وَ صَابِرُوا** إختلفوا في معناه فقيل إصبر و صابروا بمعنى واحد و عليه فقوله: **وَ صَابِرُوا** للتّأكد، و قيل إصبروا علىٰ طاعة اللّه في تكاليفه و صابروا أعداء اللّه في الجهاد، و قيل أي لا تسأموا وأنتظروا الفرح و قال في المفردات في قوله: **ٱصْبِرُوا وَ صَابِرُوا** أي إحبسوا أنفسكم على

العبادة و جاهدوا أهوائكم، و قيل معناه المغالبة في الصّبر و في ربط الخيل أي و صابروا الأعداء الّذين يقاومونكم ليغلبوكم علىٰ أمركم و يخذلون الحقّ الّذي في أيديكم، و قال الرّازي المصابرة عبارة عن نحمّل المكاره الواقعة بينه و بين الغير و يدخل فيه تحمّل الأخلاق الرّديئة من أهل البيت و الجيران و الأقارب و يدخل فيه ترك الإنتقام ممّن أساء اليك كما قال تعالىٰ: **وَ أَعْرِضْ عَنِ ٱلْجٰاهِلِينَ**[1] و يدخل فيه الإيثار علىٰ الغير كما قال:**وَ يُؤْثِرُونَ عَلىٰ أَنْفُسِهِمْ** ولو كان بهم خصاصة و يدخل فيه العَفو عمّن ظَلمك كما قال و أن تعفو أقرب للتّقوىٰ و يدخل فيه الأمر بالمعروف والنّهي عن المُنكر ويدخل فيه الجهاد فأنّه تعريض النّفس للهلاك و يدخل فيه المصابرة مع المبطلين و حلّ شكوكهم فثبت أنّ قوله إصبروا تَناول كلّ ما تعلّق به وعده و أمّا قوله: **وَ صٰابِرُوا** تناول كلّ ما كان مُشتركاً بينه وبين غيره إنتهىٰ كلامه.

الثّالثة: قوله: **وَ رٰابِطُوا** قال إبن عطّية والقول الصّحيح هو أنّ الرّباط هو الملازمة في سبيل اللّه أصلها من ربط الخيل ثمّ سميّ كلّ ملازم لثغر من ثغور الإسلام مرابطاً فارساً كان أو راجلاً و قال الزّمخشري و رابطوا أي فأقيموا في الثّغور رابطين خيلكم فيها مُترصدين لِلغزو و قال اللّه تعالىٰ:**وَ أَعِدُّوا لَهُمْ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَ مِنْ رِبٰاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ ٱللّٰهِ وَ عَدُوَّكُمْ**[2]

الرابّعة: قوله: **وَ ٱتَّقُوا ٱللّٰهَ** حقيقة التّقوىٰ أن تَقي نفسك من اللّه أي من غضبه و سخطه و عقوبته و لا يمكن هذا إلاّ بعد معرفته ومعرفة ما يُرضيه و ما يسخطه و لا يعرف هذا إلاّ من فهم كتاب اللّه وعرف سُنّة نبّيه فمن صبر و صابر و رابط لأجل حِماية الحقّ و أهله و نشر دعوته فقد أعدّ نفسه بذلك للفلاح و الفوز بالسّعادة عند اللّه تعالىٰ هكذا قال بعض المُفسّرين ثمّ قال أنّ الفلاح هو الفوز والبغية المقصودة من العَمل و قد يكون ذلك خاصّاً بالدّنيا كقوله تعالى

١- الاعراف = ١٩٩ ٢- الانفال = ٦٠

حكاية فرعون **وَ قَدْ أَفْلَحَ اَلْيَوْمَ مَنِ اَسْتَعْلىٰ**[١] و قد يكون خاصّاً بالأخرة كقوله حِكاية عن أصحاب الكهف **وَ لَنْ تُفْلِحُوٓا إِذًا أَبَدًا**[٢] و قد يكون مشتركاً بين الدّارين و أكثر وعد القرآن المؤمنين بالفلاح من هذا القبيل و من المعلوم أنّ الصّبر و مصابرة الأعداء، والمُرابطة، والتّقوىٰ، كلّها من أسباب الفوز على الأعداء في الدّنيا كما أنّها مع حسن النّية و مقصد إقامة الحقّ و العدل الّذي هو شأن المؤمن من أسباب سعادة الأخرة وهذه الأعمال كلّها إختيارية داخلة في مقدور العبد و لذلك أمر بها فعمله إذاً هو سبب فلاحه إنتهىٰ.

تنبيهٌ إعلم أنّ الأفعال الصّادرة من الإنسان علىٰ قسمين:

قسم منها يكون منشأه التّقوىٰ و طلب رضى الرّب و قسمٌ منها لا يكون كذلك.

أمّا الثّاني: فلا كلام لنا فيه فعلاً، و أمّا الأوّل و هو الأفعال الّتي مصدرها التّقوىٰ و هو تعالىٰ أمر فيها بالصّبر والمصابرة و لمّا كانت الأفعال صادر عن القوى أمر بمجاهدة القوى و هى المرابطة و حيث أنّ الأفعال إذا صدرت كذلك توجب الفوز والفلاح قال: **لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** فأتّقوا اللّه بالتّبري عمّا سوى لكي تفلحوا غاية الفلاح، أو أتّقوا القبائح لعلّكم تفلحون بنيل المقامات الثّلاثة المترتّبة الّتي هي الصّبر على مضض الطّاعات و مصابرة النّفس في رفض العادات و مرابطة السّر على جناب الحقّ لترصدّ الواراداتِ المعبّر عنها بالشّريعة و الطّريقة و الحقيقة فعلم من هذا أنّ الصّبر دون المصابرة و هى دون المرابطة و لابدّ من السّلوك حتّىٰ يتجاوز العبد عن الأموال والمُقامات الىٰ أقصى النّهايات.

* * *

١- طه = ۶۴ ٢- الكهف = ٢٠

سورة النسآء

بِسْمِ ٱللّٰهِ ٱلرَّحْمٰنِ ٱلرَّحِيمِ

يٰٓ أَيُّهَا ٱلنّٰاسُ ٱتَّقُوا رَبَّكُمُ ٱلَّذي خَلَقَكُمْ مِنْ
نَفْسٍ واٰحِدَةٍ وَ خَلَقَ مِنْهٰا زَوْجَهٰا وَ بَثَّ مِنْهُمٰا
رِجٰالاً كَثيرًا وَ نِسٰآءً وَ ٱتَّقُوا ٱللّٰهَ ٱلَّذي
تَسٰآءَلُونَ بِهِ وَ ٱلْأَرْحٰامَ إِنَّ ٱللّٰهَ كٰانَ عَلَيْكُمْ
رَقيبًا ﴿١﴾ وَ اٰتُوا ٱلْيَتٰامىٰٓ أَمْواٰلَهُمْ وَ لاٰ تَتَبَدَّلُوا
ٱلْخَبيثَ بِالطَّيِّبِ وَ لاٰ تَأْكُلُوٓا أَمْواٰلَهُمْ إِلىٰٓ
أَمْواٰلِكُمْ إِنَّهُ كٰانَ حُوبًا كَبيرًا ﴿٢﴾ وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلاّٰ
تُقْسِطُوا فِي ٱلْيَتٰامىٰ فَانْكِحُوا مٰا طٰابَ لَكُمْ مِنَ
ٱلنِّسٰآءِ مَثْنىٰ وَ ثُلاٰثَ وَ رُبٰاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاّٰ
تَعْدِلُوا فَواٰحِدَةً أَوْ مٰا مَلَكَتْ أَيْمٰانُكُمْ ذٰلِكَ
أَدْنىٰٓ أَلاّٰ تَعُولُوا ﴿٣﴾ وَ اٰتُوا ٱلنِّسٰآءَ صَدُقٰاتِهِنَّ
نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ
هَنيئًا مَريئًا ﴿٤﴾ وَ لاٰ تُؤْتُوا ٱلسُّفَهٰآءَ أَمْواٰلَكُمُ
ٱلَّتي جَعَلَ ٱللّٰهُ لَكُمْ قِيٰامًا وَ ٱرْزُقُوهُمْ فيهٰا وَ
ٱكْسُوهُمْ وَ قُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفًا ﴿٥﴾



◁ اللّغة

بَثَّ: البّث التفريّق وإثارة الشّئ كَبَثّ الرّيح التّراب وبثّ النّفس ما إنطوت عليه من الغّم و السّر يقال بثثته فأنبثّ.

وَنِسَآءً: النّساء والنسّوان والنّسوة جمع المرأة من غير لفظها كالقوم في جمع المرء

ٱلْأَرْحَامَ: الرَّحِم بفتح الرّاء وكسر الحاء مستودع الجنين ثمّ أستعير للقرابة لكونهم خارجين من رَحِمٍ واحدة و جمعه الأرحام.

رَقِيبًا: الرَّقيب الحافظ

حُوبًا: الحُوب بضّم الحاء الإثم و بفتح الحاء المصدر منه

أَلَّا تَعْدِلُوا: العَول ترك النصّفة بأخذ الزّيادة و منه عالت الفريضة اذ زادت في القسمة.

صَدُقَٰتِهِنَّ: و احدتها صَدقة و فيه لغات أكثرها فتح الصّاد و الثّانية كسرها و الجمع، صُدُوق بضمّتين و الثّالثة لغة الحجاز، صَدقة والجمع صدقات علىٰ لفظها و قد جاءت في التّنزيل والمراد بها في المقام المهر.

نِحْلَةً يقال نَحل إبنه كذا و أنَحله و الإنتحال إدّعاء الشّئ و تناوله و سمّي الصّداق بها من حيث أنّه لا يجب في مقابلته أكثر من تمتعٍ دون عوضٍ مالّيٍ.

طِبْنَ: يقال طاب الشّئ يطيب طيّباً فهو طيّب وأصله ما تستّلذه النّفس.

هَنِيٓـًٔا مَرِيٓـًٔا: الهَنئ كلّ ما لا يلحق فيه مشّقة و لا يعقب و خامة و أصله في الطّعام، و المَرِي بالهمزة و بدونهما قيل معناه محمود العاقبة و قيل معناه السّائق معناه الحلال الطّيب و غير ذلك.

ٱلسُّفَهَآءَ: السَّفَه خفّة في البدن و إستعمل في خفّة النّفس لنقصان العقل و في أمور الدّنيوية و الأخرويّة و المتّصف به يقال له أنّه سَفيه و جَمعه سُفّهاء كغريب و غرباء و نجيب و نجباء.

◁ الإعراب

قد مضى القول في قوله تعالىٰ: يَآ أَيُّهَا ٱلنَّاسُ في البقرة مِنْ نَفْسٍ واٰحِدَةٍ في موضع نصب بنجعلكم، و من، لإبتداء الغاية وكذلك مِنْهٰا زَوْجَهٰا ومِنْهُمٰا رِجٰالًا كَثِيرًا نعتٌ لرجال و لم يؤنّثه حملاً علىٰ المعنىٰ لأنّ رجالاً بمعنى عدد أو جنس أو جمع كما ذكر الفعل المسند الىٰ جماعة المُؤنّث كقوله و قال نسوة، و قيل كثيراً، نعتٌ لمصدر محذوف أي بثّاً كثيراً تَسٰآءَلُونَ يُقرأ بتشدّيد السّين و الأصل تتسألون فأبدلت التّاء الثّانية سيناً فراراً من تكرير المثل، و يقرأ بالتّخفيف علىٰ حذف التّاء الثّانية لأنّ الباقية تدّل عليها و دخل حرف الجرّ على المفعول لأنّ المعنىٰ تتحالفون به ٱلْأَرْحٰامَ يقرأ بالنّصب لأنّه معطوف علىٰ إسم اللّه أي وإتّقوا الأرحام أن تقطعوها، أو أنّه محمول علىٰ موضع الجار و المجرور كما تقول مررت بزيدٍ وعمراً والتّقدير، الذّي، تعظمونه والأرحام و يقرأ بالجرّ لأنّه معطوف علىٰ المجرور و هو ضعيف بِالطَّيِّبِ هو المفعول الثّاني لتتبدّلوا إِلىٰٓ أَمْوٰالِكُمْ الىٰ متعلّقة بمحذوفٍ و هو في موضع الحال أي مضافة الىٰ أموالكم وقيل هو مفعول به علىٰ المعنىٰ لأنّ لا تأكلُوا أموالهم، لا تضيعوها، أنّه، الهاء ضمير المصدر الذّي دلّ عليه تأكلوا، أي أنّ الأكل والأخذ حُوبًا هو إسم للمصدر و قيل مصدر و يقرأ بفتح الحاء و هو مصدر حاب يحبّ حوباً اذا اثم وَ إِنْ خِفْتُمْ فى جواب هذا الشّرط و جهان.

أحدهما: قوله: فَانْكِحُوا مٰا طٰابَ لَكُمْ.

الثّانى: قوله: فَواٰحِدَةً ثمّ أعاد هذا المعنىٰ في قوله: فَإِنْ خِفْتُمْ أَلّٰا تَعْدِلُوا لما طال الفصل بين الأوّل وجوابه أن لا تُقْسِطُوا الجمهور علىٰ ضمّ التّاء من، أقسط اذا عدل و قرأ شاذّاً بفتحها و هو من قسط اذا جار، و تكون لا زائدة مٰا طٰابَ ما بمعنى من و لها نظائر كثيرة ستمرّ بك إن شاء اللّه تعالىٰ و قيل ما، تكون لصفات مَن يعقل و هي هنا كذلك و قيل هي نكرة موصوفة تقديره،

فأنكحوا جنساً طيّباً يطيب لكم أو عددٌ يطيب لكم و قيل هي مصّدرية أي أنكحوا الطّيب مِنَ ٱلنِّسَآءِ حال من ضمير الفاعل في طاب مَثْنَىٰ وَ ثُلَٰثَ وَ رُبَٰعَ نكرات لا تنصرف للعدل والوصف و هي بَدل من ما، و قيل هي مال من النّساء والواو في ثلاث و رباع، ليست للعطف الموجب للجمع في زمنٍ واحدٍ اذ لو كان كذلك يكون عبثاً فَوَٰحِدَةً اى مّا نحو واحدة و يقرأ على انـه خـبر مبتداء محذوف أي فالمنكوحة واحدة أن يكون التقدّير فواحدة تكفى أَوْ مَا مَلَكَتْ او للتجير على بابها و قيلل لاباحة ما هنا بمنزلة ما فى قوله مَا طَابَ ان لا تعول اى الى ان لاتقولوا نِحْلَةً مصدر فى موضع الحال فعلىٰ هذا يكون حالاً من الفاعلين اى فاعلى و ان يكون من الصدّقات، و أن يكون من النّساء أي منحولات نَفْسًا تمييز والعامل فيه، طبن و المفرد هنا في موضع الجمع لأنّ المعنى مفهوم و يجوز أن يكون في معنى الجنس فصار كدرهماً فـي قـولك عندي عشرون درهماً فَكُلُوهُ الهاء تعود علىٰ شيءٔ والهاء في، منه، تعود على المال، هَنِيٓـًٔا مصدر جاء علىٰ فعيل و هو نعتٌ لمصدر محذوف أي أكلاً هَنيئاً و قيل هو مصدر في موضع الحال من الهاء و التقدّير مهنّئاً أو طيّباً مَرِيٓـًٔا مثله و هو فعيل بمعنىٰ مفعل أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِي الجمهور على أفراد، الّتي، لأنّ الواحد من الأموال مذّكر فلو قال اللّواتي لكان جمعاً كما أنّ الأموال جـمع والصّـفة اذا جمعت من أجل أنّ الموصوف، جمع، كان و احدها كواحد الموصوف في التّذكير و التّأنيث جَعَلَ ٱللَّهُ أي صيّرها فهو متعدٍّ الى مفعولين والأوّل محذوف و هو العائد و يجوز أن يكون بمعنىٰ خلق فيكون قياماً حالاً قِيَٰمًا بالياء و الألف و هو مصدر، تام و الياء بَدل من الواو و أُبدلت منها لما أعلت في الفعل وكانت قبلها كسرة وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا قيل أنّ، في، علىٰ أصلها و المعنى أجعلوا لهم فيها رزقاً و قيل أنّها بمعنىٰ، من.

◁ التّفسير

إعلم أنّ سورة النّساء هي مدّنية كلّها علىٰ المشهور إلاّ:

قال اللّه تعالىٰ: **إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا ٱلْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا**(١).

فأنّها نزلت بمكّة و قيل هى:

قال اللّه تعالىٰ: **يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَالَةِ**(٢).

و عدد أياتها مائة وسبع وسبعون أيات في العدّ الشّامي، وسِتّ في الكوفي، و خمس في الباقي **يٰٓا أَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وٰاحِدَةٍ** لمّا ختم اللّه سورة آل عمران بالتّقوىٰ والأمر بها:

قال اللّه تعالىٰ: **يٰٓا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ اٰمَنُوا ٱصْبِرُوا وَ صَابِرُوا وَ رَابِطُوا وَ ٱتَّقُوا ٱللَّهَ**(٣).

إفتتح هذه السّورة أيضاً بالأمر بها إلاّ أنّ هناك خصّ الأمر بالمؤمنين هذه السّورة عمّ الأمر لجميع المتكلّفين فقال: **يٰٓا أَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا رَبَّكُمُ** و النّاس يطلق علىٰ جميع أفراد البشر، لأنّ الإنس خلاف الجنّ والإنس من كلّ شئ ما يلي الإنسان و الوحشي ما يَلي الجانب الأخر له وجمع الإنس أناسّي قيل سُمّي الإنسان به لأنّه خلق خلقةً لأقوام له إلاّ بأنس بعضهم ببعضٍ ولهذا قيل الإنسان مدّني بالطّبع و قيل سُمّي به لأنّه يأنس بكلّ ما يألفه، والإنسان إسم جنسٍ يقع على الذّكر و الأنثىٰ و الواحد و الجمع و أختلف في إشتقاقه مع إتّفاقهم علىٰ زيادة النّون الأخيرة فقال البصرّيون من الإنس، والهمزة أصلّية وزنه فعلان الكوّفيون أنّه مشتقّ من النسيان فالهمزة زائدة وقيل أصله أنسيان على وزن إفعلان و قيل غير ذلك وكيف كان لا خلاف في صدق النّاس علىٰ جميع أفراد الإنسان من العرب و العجم و الأبيض و الأسود و المذّكر و المؤنث و هكذا فقوله: **يٰٓا أَيُّهَا ٱلنَّاسُ** خطاب للجميع أمرهم اللّه بالتّقوى مرّ

١- النساء = ٥٨ ٢- النساء = ١٧٦

٣- آل عمران = ٢٠٠

معنى التّقوىٰ غير مرّةٍ **مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ** اتّفق المفسّرون علىٰ أنّ المراد بالنّفس هنا هو آدم أبو البشر و عليه فالمعنىٰ خلقكم من آدم، و نقل عن إبن عبّاس أنّه قال المراد بالنّاس في قوله: **يٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ** أهل مكّة دون عامّة النّاس و إستدلّ علىٰ ذلك بقوله تعالىٰ: **وَ ٱتَّقُوا ٱللّٰهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِ وَ ٱلْأَرْحَامَ** لأنّ العرب هم الّذين كانوا يتسائلون بذلك يقولهم أنشدك باللّه و بالوَّهم، و أجابوا عنه بأنّ خصوص آخر الآية لا يمنع من عموم أوّلها فقوله: **يٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ** عامّ في الكّل و قوله:

وَ ٱتَّقُوا ٱللّٰهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِ وَ ٱلْأَرْحَامَ

مختصّ بالعرب والحقّ في الآية كلّها العموم و ذلك لأنّ خُصوص المورد لا ينافي في عموم الخطاب، قال الرّازي أعلم أنّه تعالىٰ أمرنا بالتّقوىٰ و ذكر عقيبه أنّه خلقنا من نفسٍ واحدة و هذا مشعرٌ بأنّ الأمر بالتّقوى معلّل بأنّه تعالىٰ خلقنا من نفسٍ واحدة و لا بدّ من بيان المناسبة بين هذا الحكم وبين ذلك الوصف ثمّ قال قولنا خلقنا من نفسٍ واحدة مشتمل علىٰ قيدين.

أحدهما: أنّه خلقنا.

الثّاني: كيّفية التخلّق و هو أنّه خَلقنا من نفسٍ واحدة ولكلّ واحدٍ من هذين القيدين أثر في وجوب التّقوىٰ.

أمّا القيد الأوّل: و هو أنّه تعالى خلقنا فلا شكّ أنّ هذا المعنىٰ علّة لأن يجب علينا الإنقياد لتكاليف اللّه تعالىٰ والخضوع لأوامره ونواهيه و بيان ذلك من وجوه ثمّ ذكر الوجوه تفصيلاًكما هو دأبه في جميع تأليفاته و لا سيّما هذا الكتاب بما لا فائدة فيه إن شئت الإطّلاع عليه فراجعه ولنرجع الىٰ تفسير الآية فنقول، قد أجمع المفسّرون علىٰ أنّ المراد بالنّفس الواحدة في الآية هو آدم أبو البشر كما مرَّ و لم يخالف فيه أحد و لم يذكروا دليلاً علىٰ المدّعىٰ و الآية لا تدّل علىٰ أكثر من أنّ اللّه خَلقنا من نفسٍ واحدةٍ و أمّا أنّ المراد بها آدم أو غيره

فلآية ساكنة عنه قال صاحب تفسير المنار نقلاً عن استاده ما هذا لفظه قال الاستاد ليس المراد بالنضر الواحدة آدم بالنّص و لا بالظّاهر فمن المفّسرين من يقول أنّ كلّ نداءٍ مثل هذا يراد به أهل مكّة أو قريش فاذا صحّ هذا هنا جازن يفهم منه بنو قريش أنّ النّفس الواحدة هي قريش أو عدنان و إذا كان الخطاب للعرب جاز أن يفهموا منه أنّ المراد بالنّفس الواحدة يعرب أو قحطان و إذا قلنا أنّ الخطاب لجميع أهل الدّعوة الىٰ الإسلام أي لجميع الأمم فلا شكّ أنّ كلّ أمّةٍ تفهم منه ما تعتقده فالّذين يعتقدون أنّ جميع البشر من سلالة آدم يفهمون أنّ المراد بالنّفس الواحدة آدم والّذين يعتقدون أنّ لكلّ صنفٍ من البشر أباً يحملون النّفس علىٰ ما يعتقدون (والأصناف الكبرىٰ هي الأبيض والقوقاسي والأصفر المغولي والأسود الزّنجي و غيره) وبعض فروع هذا تكاد تكون اصولاً كالأحمر الحبشي والهِندي، والأمريكي و الملقي ثمّ قال والقرنية علىٰ أنّه ليس هنا بالنّفس الواحدة آدم قوله: **وَ بَثَّ مِنْهُمٰا رِجٰالاً كَثِيرًا وَ نِسٰآءً** بالتّنكير المناسب علىٰ هذا الوجه أن يقول وبَثّ منهما جميع الرّجال والنّساء وكيف ينّص على نفسٍ معهودة والخطاب عامّ لجميع الشّعوب و هذا العهد ليس معروفاً عند جميعهم فمِن النّاس من لا يعرف آدم و لا حوّاء ولم يسمعوا بهما و هذا النّسب المشهور عند ذرّية نوح مثلاً هو مأخوذ عن العبّرانيين فأنّهم هم الّذين جعلوا للبشر تاريخاً متّصلاً بآدم وحدوداً له زمناً قريباً وأهل القين ينسبون البشر الى أبٍ أخر و يذهبون بتاريخه الىٰ زمن أبعد من الزّمن الذّي ذهب اليه العبّرانيون و العلم والبحث في أثار البشر ممّا يطعن في تاريخ العبّرانيين و نحن لا نكلّف تصديق تاريخ اليهود و أن عزوه الىٰ موسىٰ عليه السلام فأنّه لا ثقة عندنا بأنّه من التّوراة و أنّه بقي كما جاء به موسىٰ عليه السلام قال، نحن لا نحتجّ على ما وراء مدركات الحسّ و العقل إلاّ بالوَحي الذّي جاء به نبّيناً صلى الله عليه وآله و أنّنا نقف عند هذا الوحي لا نزيد و لا ننقص كما قلنا مرّات كثيرة و قد أبهم اللّه تعالىٰ هنا أمر النّفس التّي خلق النّاس منها و جاء به نكرة فندعها على

إبهامها فاذا ثبت ما يقوله الباحثون من الأمر نج من أنّ لكلّ صنفٍ من أصناف البشر أباً، كان ذلك غير واردٍ علىٰ كتابنا كما يرد علىٰ كتابهم التّوراة لما فيها من النّص الصّريح في ذلك و هو ممّا حمل باحثيهم علىٰ الطّعن في كونها من عند اللّه تعالىٰ ووحيه، قال، و ما ورد في أيات أُخرىٰ من مخاطبة النّاس بقوله: يابني آدم، لا ينافي هذا و لا يعدّ نصّاً قاطعاً في كون جميع البشر من أبناءه اذ يكفي في صحّة الخطاب أن يكون من وجهٍ اليهم في زمن التّنزيل من أولاد آدم و قد تقّدم في تفسير قصّة آدم في أوائل سورة البقرة أنّه كان في الأرض قبله نوع من هذا الجنس أفسدوا فيها و سفكوا الدّماء و إذا كان جماهير المفسّرين فسرّوا النّفس الواحدة هنا بآدم فهم لم يأخذوا ذلك من نصّ الآيـة و لا مـن ظاهرها بل من المسألة المسّلحة عندهم و هى أنّ آدم أبو البشر و قد اختلفوا في مثل هذا التّعبير:

قال اللّه تعالىٰ: **هُوَ اَلَّذي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ وَ جَعَلَ مِنْها زَوْجَـها لِيَسْكُنَ إِلَيْها**(١).

فقد ذكر الرّازي في تفسيرها ثلاث تأويلات الأوّل ما ذكره القفال و هو أنّه تعالىٰ ذَكر هذه القصّة على سبيل ضرب المثل والمراد خلق كلّ واحدٍ منكم من نفسٍ وجَعل من جنسها زوجها إنساناً يساويه في الإنسّانية.

الثّاني: أنّ الخطاب لقريش الذّين كانوا في عهد النّبي وهم آل قصي و أن المراد بالنّفس الواحدة قصى.

الثّالث: أنّ النّفس الواحدة آدم، قال، و قد نقل عن الإماميّة والصوفية أنّه كان قبل آدم المشهور عند أهل الكتاب و عندنا آدميّون كثيرون قال في روح المعاني و ذكر صاحب جامع الأخبار من الإماميّة في الفصل الخامس عشر خبراً طويلاً نقل فيه أنّ اللّه تعالىٰ خلق أبينا آدم ثلاثين آدم بين كلّ آدم و آدم



١- الاعراف = ١٨٩

ألف سنة ثمّ خلق أبونا آدم عليه‌السلام **وروي ابن بابويه في كتاب التّوحيد عن الصّادق في حديث طويل أيضاً أنّه قال لعلّك ترىٰ أنّ اللّه لم يخلق بشراً غيركم بلىٰ واللّه لقد خَلق ألَف ألف آدم أنتم في أخر أُولئك الأدّميين** وقال الميثم في شرحه الكبير علىٰ النّهج **ونقل عن محمّد بن علّي الباقر** عليه‌السلام: **أنّه قال قد إنقضىٰ قبل آدم الّذي هو أبونا ألف ألف آدم أو أكثر** و ذكر الشّيخ الأكبر (مراده مُحيّ الدّين العَربي) ما يقتضي بظاهره أنّ قبل آدم بأربعين ألف سنة آدم غيره و فى كتاب الخصائص لإبن بابويه كما في الهامش، ما يكاد يفهم منه التعدّد أيضاً حيث روي فيه عن الصّادق عليه‌السلام أنّه قال أنّ للّه تعالىٰ أثني عشر ألف عالم كلّ عالم منهم أكبر من سبع سموات وسبع أرضين ما يرى عالم منهم أنّ للّه عزّ وجلّ عَالماً غيرهم المراد منه و فى المسألة نقول أخرى في الفتوحات و غيرها (لا نفهم معنىٰ هذه العبارة) ثمّ نقل زين العَرب القول بكفر من يقول بتعدّد آدم و هذا من جرأته وجرأة أمثاله يتهجّمون علىٰ ما يكفي المسلمين لأوَهىٰ الشّبهات و قال وللاستاد الامام فى هذاالمقام رأيان.

احدهما: ظاهر هذه الآية يابى ان يكون المراد بالنّفس الواحدة آدم اى سواء كان هو الاب لجميع البشر ام لا لما ذكره من معارضة المباحث العلمية و التاريخييه له و من تنكر ما بثه منهما و من زوجها ان قال.

ثانياً: أنّ ليس في القرأن نصٌّ قاطع علىٰ أنّ جميع البشر من ذرّية آدم و المراد بالبشر هنا هذا الحيوان النّاطق البادئ البشرة المنتصب القامة الّذي يطلق عليه لفظ الإنسان انتهىٰ كلام صاحب المنار بألفاظه و عباراته و نحن نقول:

أمّا ما نقله المفسّرين من أنّ كلّ نداءٍ مثل هذا يراد به أهل مكّة أو قريش:

أمّا أوّلاً: أنّا لا نعرف من المفسّرين الذّين يعتنى بقولهم و يسمع كلامهم في تفسير كلام اللّه من قال بهذه المقالة نعم نسب أبو حيّان في تفسيره هذا القول، الىٰ قيل، ولم ينبه و هو مشعر بالتّمريض.

ثانياً: قد ثبت في موضعه أنّ خصوص المورد في نزول الآية لا يوجب خصوص المعنى.

ثالثاً: أنّ النّاس معرّف بالألف واللاّم المفيد للجنس و هو يفيد العموم.

رابعاً: أنّ القرأن و أن نزل بلسان العَرب إلاّ أنّه لم يَنزل لهم دون غيرهم.

أمّا قوله اذا كان الخطاب للعَرب جاز أن يفهموا منه أنّ المراد بالنّفس الواحدة يعرب أو قحطان، فهو كلام لا طائل تحته لأنّ فهم النّاس لا دخل له بأصل المراد ومنه يعلم فساد قوله في سورة الخطاب لجميع أهل الدّعوة أنّ كلّ أمّةٍ تفهم منه ما تعتقده، و ذلك لأنّ إعتقاد المخاطب أو السّامع لا يغير المعنى الواقعي ممّا هو عليه و بعبارةٍ أخرى القرأن لم ينزّل عليٰ وفق مقاصد القاصدين أو فهم المخاطبين فأنّ الوقوف على أسرار القرأن و متشابهاته منحصرٌ لمن خوطب به أو أُنزل اليه و هو الرّسول وأهل بيته المعصومين.

و أمّا القرينة الّتي ذكرها عليٰ مدّعاه و هی قوله: **وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً** بالتّنكير وكان المناسب أن يقول جميع الرّجال والنّساء، فنقول في الجواب أنّه قد ثبت أنّ في التّنكير من الشّيوع ما ليس في غيره فقوله تعاليٰ: **رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً** أي ونساءً كثيرة و أنت ترى أنّه تعاليٰ لم يكتف بالشّيوع حتّيٰ صرَّح بالكثرة أيضاً.

و أمّا قوله نحن لا نحتجّ على ما وراء مدركات الحسّ والعقل إلاّ بالوحي الخ.

فهو كلام حقّ لا مَرية فيه فأنّنا أيضاً نقف عند الوحي لا نزيد و لا ننقص، و ما نقله عن الإماميّة و الصّوفية بواسطة الألوسي أو بغير واسطةٍ فنحن فيه من المتوقّفين اذ ليس عندي جامع الأخبار و أمّا كتاب الخصّائص لإبن بابويه فلم نسمعه اليٰ الأن هف و محصّل الكلام هو أنّ ما ذكره من الدّليل عليٰ إثبات مدّعاه لا يرجع اليٰ محصّل و أمّا أصل الإدّعاء فلاكلام لنا فيه فعلاً.

قال بعض المعاصرين في تفسيره لهذه الأية، و ظاهر السّياق أنّ المراد

بالنّفس الواحدة آدم و من زوجها زوجته و هما أبوا هذا النّسل الموجود الّذي نحن منه واليهما ننتهي جميعاً علىٰ ما هو ظاهر القرأن الكريم:

قال اللّه تعالىٰ: **خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واٰحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهٰا زَوْجَهٰا**(١).

قال اللّه تعالىٰ: **يٰا بَنِيَ اٰدَمَ لا يَفْتِنَنَّكُمُ اَلشَّيْطٰانُ كَمٰآ أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنَ اَلْجَنَّةِ**(٢).

و أمّا ما إحتمله بعض المفسّرين أنّ المراد بالنّفس الواحدة وزوجها في الآية مطلق الذّكور والاناث من الإنسان الزّوجين اللذّين عليهما مدار النّسل فيؤول المعنى الى نحو قولنا خلق كلّ واحدٍ منكم من أبٍ و أمّ بشرين من غير فرقٍ في ذلك بينكم فيناظر:

قال اللّه تعالىٰ: **يآ أَيُّهَا اَلنّٰاسُ إِنّٰا خَلَقْنٰاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَ أُنْثىٰ وَ جَعَلْنٰاكُمْ شُعُوبًا وَقَبٰآئِلَ لِتَعٰارَفُوٰا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اَللّٰهِ أَتْقٰيكُمْ**(٣).

حيث أنّ ظاهره نفي الفرق بين الأفراد من جهة تولّد كلّ واحدٍ منهم من زوجين من نوعه ذكر و أنثى ففيه فساد ظاهر و قد فاته أنّ بين الأيتين أعني أية النّساء و أية الحجرات فرق بيّن فأنّ أية الحجرات في مقام بيان إتّحاد أفراد الإنسان من حيث الحقيقة الإنسّانية و نفي الفرق بينهم من جهة إنتهاء تكوّن كلّ واحدٍ منهم الىٰ أبٍ و أمّ إنسانين فلا ينبغي أن يتكبّر أحدهما علىٰ الأخر و لا يتكرّم إلاّ بالتّقوىٰ و أمّا أية النسّاء فهي في مقام بيان إتّحاد أفراد الإنسان من حيث الحقيقة و أنّهم علىٰ كثرتهم رجالاً و نساءً أنّما إشتّقوا من أصلٍ واحدٍ و تشعبوا من منشأٍ واحدٍ فصاروا كثيراً على ما هو ظاهر قوله: **وَ بَثَّ مِنْهُمٰا رِجٰالاً كَثيرًا وَ نِسٰآءً** المعنى كما ترى لا يناسب كون المراد من النّفس الواحدة و زوجها مطلق الذّكر و الانثى النّاسلين من الإنسان علىٰ أنّه لا يناسب غرض السّورة أيضاً و ساق الكلام الىٰ أن قال و ظاهر الجملة أعني قوله، وخلق

١- الزّمر = ٦ ٢- الأعراف = ٢٧
٣- الحجرات = ١٣

منها زوجها أنّها بيان لكون زوجها من نوعها بالتّماثل و أن هؤلاء الأفراد المبثوثين مرجعهم جميعاً الىٰ فردين متماثلين متشابهين، فلفظة (مِن) نشأيّة و الآية في مساق قوله تعالىٰ: **وَ مِنْ اٰيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا**[١] ثمّ ذكر آيات أُخر من هذا الباب انتهىٰ كلامه بلفظه[٢].

أقول أنّما نقلنا عين عباراته وألفاظه لأمرين:

أحدهما: حفظ الأمانة و أن تعلم أنّ المفسّرين في تفسير الآية فيما وقعوا من الإضطراب في فهم الآية الى ان قنعوا بتفسير الألفاظ و لم يعدلوا عن ظاهر القرآن فقالوا أنّ المراد بالنّفس الواحدة آدم و من زوجها زوجته كما عرفت آنفاً من كلامه و كلام غيره والعبارات مختلفة، وتارةً يقولون ان المراد بالنفس الواحدة آدم و عليه حمهور المفسّرين و كذاو لم نظفر بعد الفحص التّام على دليل اقامو على هذا الحمل و الكتاب ساكت عنه فان سئل منهم سائل من اين اخذتم هذا و حملتم النّفس الواحدة عليه يقولون فى الجواب لم يخالف فيه أحد أو عليه الجمهور من المفسّرين و أمثال ذلك ممّا قالوه في تفاسيرهم يعلموا أنّ المسألة ليست من الفروع حتّى يمكن فيها، التشبّث بالأجماع كان كذلك فقول الجمهور ليس بحجّة والموضوع يبقى على إبهامه كما كان و أعجب من ذلك كلّه أنّك تراهم مصرّين علىٰ قولهم من غير إقرارٍ منهم على أنفسهم بالعجز و ليس هذا إلاّ الجهل المرّكب و لا غرو فيه فأنّ القرأن كلام الخالق و قد قال اللّه تعالىٰ: **وَ مَآ أُوتِيتُمْ مِنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا**[٣]. ولا سيّما أالمتشابهات منه و ما نحن فيه من هذا القبيل ولو لم يكن منها فلا أقلّ من أنّه من المعُضلات التّي لا تصل أفهامنا الىٰ دَرك حقيقتها اذا عرفت هذا فنقول:

لا يبعد أن يكون المعنىٰ في قوله: **خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واٰحِدَةٍ** خلق كلّ واحدٍ منكم من نفسٍ واحدة و خلق منها أي من النّفس زوجها ففيه إشارة الىٰ أنّ لكلّ نفسٍ زوج منها.

١- الروم = ٢١
٢- تفسير الميزان، ج ٤، ص ١٣٥.
٣- الاسراء = ٨٥

أي من جنسها والحاصل أنّ كلّ نفسٍ وزوجها من جنسٍ واحد من حيث الحقيقة و الماهيّة لا إختلاف فيهما من هذه الجهة و أنّما الإختلاف بالعوارض و المشخصات، و هذا يجئ كثيراً في القرأن و في كلام العَرب قال اللّه تعالىٰ: **وَ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ**(١) أي فأجلدُوا كلّ واحدٍ منهم ثمانين جلدة فأن كان هذا الإحتمال مقروناً بالصّحة فهو المطلوب و أن لم يكن فالكلام باقٍ على إبهامه واللّه أعلم **وَ بَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَ نِسَآءً** البَثّ هو التّفريق بالإثارة ونحوها قال تعالىٰ: **فَكَانَتْ هَبَآءً مُنْبَثًّا**(٢)

و المقصود منه أنّ النّسل الموجود من الإنسان ينتهي الىٰ آدم و زوجته على المشهور في تفسير الآية أو ينتهي الىٰ النّفس و زوجته بأيّ معنى كانت كان لا شكّ في هذا المعنى كما هو المشاهد المحسوس في أصناف الإنسان من الأبيض والأسود والأحمر وكونهم مبثوثين في نقاط الأرض **وَ ٱتَّقُوا ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِ وَ ٱلْأَرْحَامَ** إختلفوا في معنىٰ الكلام فمنهم من عطف الأرحام علىٰ لفظ الجلالة أي إتّقوا الأرحام و عليه فالمعنىٰ إتّقوا اللّه في التّسائل و هو سؤال بعض النّاس بعضاً باللّه مثل أن يقول أسألك باللّه أن تفعل كذا وكذا أي لا تفعلوا ذلك و إتّقوا اللّه في الأرحام بالبرّ والصّلة اليهم، و منهم من عطف قوله: **وَ ٱلْأَرْحَامَ** على محلّ الضّمير في قوله: **بِهِ** و هو النصّب أو على الضّمير المتّصل المجرور و هو الجرّ و عليه فالعمنىٰ إتّقوا التسّائل والرَّحم فلا تقولوا أسألك باللّه أو أسألك بالرّحم، و قرأ الجمهور السّبعة بنصب الميم في الارحام و هو الثّابت في القرأن فعلاً و ليس هذا إلاّ من عطف الأرحام علىٰ محلّ الضّمير، و نقل الرّفع أيضاً بناء علىٰ أنّه مبتدأ و الخبر محذوف قدَّره ابن عطيّة، و الأرحام أهلٌ أن توصل و قدَّره الزّمخشري والأرحام ممّا يتقى أو ممّا يتسائل به **إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا** الرّقيب الحفيظ و المراقبة المحافظة، واللّه تعالىٰ رقيب علىٰ العباد، أمّا لأنّه يحفظ عليهم أعمالهم ليجزيهم بها.

١- النور = ٤ ٢- الواقعة = ٦

و أمّا لأنّه يحفظهم عن الأفات والبّليات:

من الأوّل: قوله تعالىٰ: **وَ رَبُّكَ عَلٰى كُلِّ شَىْءٍ حَفيظٌ**[1].

من الثّاني: قوله: **فَاللّهُ خَيْرٌ حافِظًا وَ هُوَ أَرْحَمُ اَلرّاحِمينَ**[2].

وَ اٰتُوا اَلْيَتٰامىٰ أَمْوالَهُمْ وَ لا تَتَبَدَّلُوا اَلْخَبيثَ بِالطَّيِّبِ وَ لا تَأْكُلُوا أَمْوالَهُمْ إِلىٰ أَمْوالِكُمْ إِنَّهُ كانَ حُوبًا كَبيرًا.

وصّىٰ اللّه تعالىٰ في الآية السّابقة بالأرحام و فى هذه الآية بالأيتام و فى الآية مباحث:

الأوّل: قال الرّاغب اليُتم إنقطاع الصّبي عن أبيه قبل بلُوغه و في سائر الحيوانات من قبل أمّه، و قال صاحب الكشّاف اليتامى الّذين مات أباءهم فإنفردوا عنهم واليتم الإنفراد ومنه الرَّملة اليتيمة و الدُّرة اليتيمة و قيل اليتم في الأناسي من قبل الأباء و فى البهائم من قِبل الأمّهات قال وحقّ هذا الإسم أن يقع علىٰ الصّغار و الكبار لبقاء الإنفراد عن الأباء إلاّ أنّ في العُرف إختّص هذا الإسم بمن لم يبلغ مبلغ الرّجال فاذا صار بحيث يستغنىٰ بنفسه في تحصيل مصالحه كان كافل يُكفلّه و قيّم يقوم بأمره زال عنه هذا الإسم وكانت قريش تقول لرسول اللّه صلى الله عليه وآله يتيم أبي طالب أمّا علىٰ القياس و أمّا علىٰ حكاية الحال التّي كان عليها حين كان صغيراً ناشئاً في حجر عمّه توضيعاً له و أمّا قوله عليه السلام لا يتمّ بعد حلم، فهو تعليم الشّريعة لا تعليم اللّغة يعني اذا إحتلم فأنّه لا تجري عليه أحكام الصّغار.

أن قلت اليتيم، فعيل و هو يجمع على فعلى كمريض و مرضى و قتيل و قتلى و جريح و جرحى و هكذا فكيف جمع اليتيم علىٰ يتامىٰ في القرأن.

قلتُ قال صاحب الكشّاف فيه وجهان:

أحدهما: أن يقال جمع اليتيم يتمىٰ ثمّ يجمع فَعلىٰ علىٰ فعالىٰ و عليه

۱- سبأ = ۲۱ ۲- يوسف = ۶۴

فاليتامى جمع يتمى و هو جمع يتيم فاليتامىٰ جمع الجمع.

ثانيهما: أن يقال جمع يتيم يتائم لأنّ اليتيم جار مجرىٰ الأسماء نحو صاحب و فارس ثمّ يقلب اليتائم يتامى انتهىٰ.

و نقل عن القفال أنّه قال يجوز يتيم و يتامىٰ كنديم وندامىٰ و يجوز أيضاً يتيم و أيتام كشريف و اشرف انتهى و في المقام الاشكال آخر و هو انّه تعالى: **وَ اٰتُوا اَلْيَتَامىٰٓ أَمْوالَهُمْ** و لاشكّ أن اليتيم لا يجوز دفع المال اليه مادام كونه يتيماً و امّا بعد البلوغ فيجوز دفع المال الا انّه ليس بيتيم فكيف قال و اتوا اليتامى اقوالهم و قد أجابوا عنه بوجهين:

أحدهما: أنّ المراد من اليتامى في الآية الذّين بلغوا وكبروا و أنّما سمّاهم يتامىٰ على قانون اللّغة أو أنّه تعالىٰ سمّاهم بها لقُرب عَهدهم باليتم و أن كان قد زال في هذا الوقت كما يطلق القاتل و الضّارب علىٰ من قتل و ضرب في الماضي قال اللّه تعالىٰ: **فَأُلْقِيَ اَلسَّحَرَةُ سٰاجِدِينَ**(۱) ومن المعلوم أنّهم كانوا سحرة قبل الإيمان و السّجود للّه تعالىٰ.

ثانيهما: أن نقول أنّ المراد باليتامىٰ الصّغار و المعنى أدفعوا اليهم أي الىٰ الصّغار أموالهم في المستقبل بعد زوال صفة اليُتم عنهم و يدّل عليه قوله تعالىٰ: **وَ اَبْتَلُوا اَلْيَتٰامىٰ حَتّٰى إِذٰا بَلَغُوا اَلنِّكٰاحَ فَإِنْ اٰنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوٓا إِلَيْهِمْ أَمْوٰالَهُمْ**(۲) وسيجئ تفسيرها.

و في المقام إحتمال أخر و هو أن يكون المراد بقوله: **وَ اٰتُوا اَلْيَتٰامىٰٓ أَمْوٰالَهُمْ** ما يحتاجون اليه لنفقتهم وكسوتهم الجواب لا يصّح اذ لو كان المراد بالآية ما ذكره هذا القائل لوجب أن يقال وأتوا اليتامىٰ من أموالهم وحيث لم يقل ذلك فهذا الإحتمال ساقط عن أصله **وَ لاٰ تَتَبَدَّلُوا اَلْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ** قال بعض المفسّرين أنّها نزلت في رجل من غطفان كان معه مال كثير لإبن أخ له يتيم فلمّا بلغ طلب المال فمنعه عمّه فتراجعغا الىٰ النّبي صلّى الله عليه وآله فنزّلت هذه

۱- الشعراء = ۴۶ ۲- النساء = ۶

الآية فلمّا سمعها العمّ قال أطعنا اللّه و أطعنا الرّسول نعوذ باللّه من الحوب الكبير و دفع ماله اليه فقال النّبي صلى الله عليه وآله و من يوق شحّ نفسه و يطع ربّه هكذا فأنّه يحلّ داره أي جنّته فلمّا قبض الصّبي ماله أنفقه في سبيل اللّه فقال النّبى صلى الله عليه وآله ثبت الأجر و بقى الوزر فقالوا يا رسول اللّه عرفنا أنّه ثبت الأجر فكيف بقي الوزر و هو ينفق في سبيل اللّه فقال، ثبت أجر الغلام و بقي الوزر على والده ثمّ أنّ الخَبيث علىٰ ما فسّره الرّاغب في المفردات الرّديئ و ذلك بتناول الباطل في الإعتقاد والكذب في المقال والقبيح في الفعال انتهىٰ و لذلك قيل، الخبيث ما يُكره رداءةً و خساسةً محسوساً كان أو معقولاً:

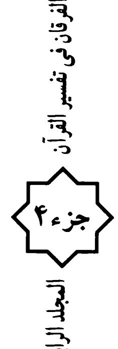
قال اللّه تعالىٰ: **مَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ**(١).

أي الأعمال الخبيثة من الأعمال الصّالحة والنّفوس الخبيثة من النّفوس الزّكية و قد مضىٰ تفسير الأية.

و أمّا الخبيث في المقام فالمراد به المال الحرام كما أنّ المراد بالطّيب الحلال منه أي لا تَتَّبدلوا الحرام بالحلال و فى كيفيّة التَّبديل أقوال:

أحدها: معناه لا تستبدلوا قال صاحب الكشّاف و التّفعل بمعنى الإستفعال غير عزيز ومنه التّعمل بمعنىٰ استعجال والتأخّر بمعنى الإستئخار و عن الواحدي أنّه قال، يقال تبدّل الشّيئ بالشّيئ اذا أخذ مكانه، و عليه فالمعنىٰ لا تتبدّلوا الحرام و هو مال اليتامىٰ بالحلال و هو مالكم الذّي أبيح لكم من المكاسب و رزق اللّه المبثُوث في الأرض فتأكله مكانه.

ثانيها: لا تتبدّلوا الأمر الخبيث و هو إختزال أموال اليتامىٰ بالأمر الطّيب حفظها و التّورع منها و هو قول الأكثرين أنّه كان ولّي اليتيم يأخذ الجيّد من ماله و يجعل مكانه الدّون بجعل الزّائف بدل الجيّد و المهزول بدل السّمين و طعن صاحب الكشّاف في هذا الوجه فقال ليس هذا بتبدّل و أنّما هو تبديل.



١- آل عمران = ١٨٠

ثالثها: معناه أن يأكلوا مال اليتيم سلفاً مع إلتزام بدله بعد ذلك و في هذا يكون متّبدلاً الخبيث بالطّيب ذكر هذه الوجوه الرّازي في تفسيره و قال الطّبرسي ﵀ بعد نقل الأقوال و أقوى الوجوه الأوّل لأنّه أنّما ذكر عقيب أموال اليتامى فيكون معناه لا تأخذوا السّمين والجيّد من أموالهم وتضعوا مكانهما المهزول و الرَّديٰ فتحفظون عليهم عدد أموالهم و مقاديرها و يجحفون بهم في صفاتها انتهىٰ.

أقول ما جعله الطّبرسي أوّل الأقوال جعله الرّازي ثانياً والأمر سهل.

أقول هذا الّذي إختاره الطّبرسي ﵀ لا بأس به إلاّ أنّه لا يُلائم التبدل فأنّ أخذ السمين و الجيد و وضع المهزول والرّديٰ مكانهما هو التّبديل بعينه والآية نهت عن التبدّل فقال تعالىٰ: **لَا تَتَبَدَّلُوا** و لم يقل لا تبدّلوا اللّهم إلاّ أن يقال أنّ التبدّل هنا معناه التبدّيل لا يقال أنّ التبدّل معناه الإستبدّال و عليه فلا إشكال في المعنى باقٍ علىٰ حاله اذ لو كان التبدّل معناه الإستبدال كما فسرّوه فلِمَ لَم يقل و لا تستبدّلوا الخبيث بالطّيب و قال و لا تتبدّلوا، نعم قال بعض أهل اللّغة، الإبدال والتبدّيل و التبدّل و الإستبدال بمعنى واحد و هو جعل شيٍ مكان أخر و بذالك يرتفع الإشكال.

وَ لَا تَأْكُلُوٓا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرً

أي ولا تضمّوا أموالهم الىٰ أموالكم حتّىٰ لا يتفرقوا بين الأموال في حلّ الإنتفاع بها، و قيل انّ (الى هنا بمعنى «قع») اى لاتاكلوا اموالهم مع اموالكم كما قال اللّه تعالى: **مَنْ أَنْصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ** اى مع اللّه و الاوّل اضح و سئاتى الكلام فى هذه الآية و انّ «الى» ليست بمعنى رمع فانتظر كما قال تعالىٰ: **مَنْ أَنْصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ** أي مع اللّه، و الأوّل وقوله: **إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرً** الحُوب بالضّم الإثم الكبير والمعنىٰ أنّ أكل مال اليتيم من أعظم الإثم أعاذنا اللّه منه و سيأتى الكلام فيه **وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِى ٱلْيَتَامَىٰ** قال الرّاغب في الفمردات القِسط بكسر القاف هو النّصيب بالعدل كالنّصف و النّصفة.

قال اللّه تعالىٰ: **لِيَجْزِىَ اَلَّذِينَ اٰمَنُوا وَ عَمِلُوا اَلصّالِحٰاتِ بِالْقِسْطِ**(۱).

قال اللّه تعالىٰ: **وَ أَقِيمُوا اَلْوَزْنَ بِالْقِسْطِ**(۲).

و القِسط هو أن يأخذ قِسط غيره و ذلك جور و الإقساط أن يعطي قسط غيره و ذلك إنصاف و لذلك قسط الرّجل اذا جار و أقسط اذا عدل.

قال اللّه تعالىٰ: **وَ أَمَّا اَلْقٰاسِطُونَ فَكٰانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَباً**(۳).

قال اللّه تعالىٰ: **وَ أَقْسِطُوا إِنَّ اَللّٰهَ يُحِبُّ اَلْمُقْسِطِينَ**(۴) أي أعدلُوا انتهىٰ

و نقل عن الزّجاج أنّه قال أصل قسط و أقسط جميعاً من القسط و هو النّصيب فاذا قالوا، قسط بمعنى جار أرادوا أنّه ظلم صاحبه في قِسطه الذّي يصيبه ألا ترى أنّهم قالوا قاسطته فقسطته اذا غلبته علىٰ قسطه فبني قسط على بناء ظلم و جار و غلب و اذا قالوا أقسطه فالمراد أنّه صار ذاقسطٍ و عدلٍ فبني علىٰ بناء أنصف اذا أتى بالنُّصف والعدل في قوله و فعله و قسمه انتهىٰ.

اذا عرفت معنى القسط و الأقساط فأعلم أنّ الجمهور علىٰ ضمّ التّاء في الآية من أقسط يقسط أقساطاً و قرأ شاذاً بفتح التّاء من قَسَط يَقسط بمعنىٰ جار و ظلم فعلى هذه القراءة تكون، لا، زائدة والمعنىٰ أن خفتم أن تظلموا و تجوروا، علىٰ قراءة المشهور فلا تكون زائدة و هو ظاهر و أظنّ أنهم قرأوا بالتّاء من أقسط لأجل الفرار من القول بالزّيادة في القرأن وإلاّ فالمعنى على القراءتين واحد، اذ لا فرق بين قولنا: **فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاّٰ تَعْدِلُوا** و قولنا أن خفتم أن تظلموا أو تجوروا لأنّ ضدّ العدل الظّلم و بالعكس، ثمّ أنّهم إتّفقوا علىٰ أنّ كلمة، إن، للشّرط فالجملة شرّطية و قوله فأنكحوا جزاء للشّرط و لازم ذلك هو أن يكون النّكاح موقوفاً علىٰ وجود الشّرط و هو الخوف من العدالة و قد ثبت أنّ المشروط ينتفي بإنتفاء شرطه و عليه فأن ثبت الخوف من إجراء العدالة يجوز النّكاح مثنى و ثلاث و رباع و إلاّ فلا اذا علمت هذا فنقول كيف جعل الخوف

۱- يونس = ۴
۲- الرحمن = ۹
۳- الجن = ۱۵
۴- الحجرات = ۹

من إجراء العدل في اليتامى شرطاً للنّكاح مثنىٰ و ثلاث و رباع في الآية و أيّ ربطٍ بين الشّرط و المشروط في المقام و لصعوبة الإشكال ترى المفسّرين من العامّة و الخاصّة وقعوا في حيصٍ و بيصٍ فقالوا في حلّه ما قالوا والإنصاف أنّهم لم يقدروا على رفع الإشكال و نحن ننقل من تفاسيرهم ما قالوا فيه و نحيل القضاوة اليك فأقض ما أنت قاض.

و قال الطّبري في تفسير الأية، إختلف أهل التّأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك، و أن خفتم يا معشر أولياء اليتامى ألاّ تقسطوا في صداقهن فتعدلوا فيه و تبلغوا بصداقهنّ صدقات أمثالهنّ فلا تنكحوهنّ و لكن أنكحوا غيرهنّ مِن الغرائب أكثر من واحدة الىٰ أربع و أن خفتم أن تجوروا اذا نكحتم من الغرائب أكثر من واحدة فلا تعدلوا، فأنكحوا منهنّ واحدة أو ما ملكت أيمانكم، حدَّثنا ابن حميد قال حدّثنا ابن المبارك عن معّمر عن الزّهري عن عروة عن عائشة، وأن خفتم ألاّ تقسطوا في اليتامىٰ فأنكحوا ما طاب لكم من النّساء فقالت يابن أختي هي اليتيمة تكون في حجر ولّيها فيرغب في مالها و جمالها و يريد أن ينكحها بأدنى من سنّةٍ صداقها فنهوا أن ينكحوهنّ إلاّ أن يقسطوا لهنّ في اكمال الصّداق و أمروا أن ينكحوا ما سواهنّ من النّساء انتهىٰ.

ثمّ ذكر أحاديث كثيرة بالأسناد كلّها عن عائشة أنّها قالت هي اليتيمة تكون في حجر ولّيها الخ، ثمّ قال الطّبري فعلى هذا التّأويل جواب قوله: **وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا** قوله: **فأنكحُوا**.

و قال أخرون بل معنى ذلك النّهي عن نكاح ما فوق الاربع حذراً علىٰ أموال اليتامىٰ أن يتلفها أولياءهم و ذلك أنّ قريشاً كان الرّجل منهم يتزوّج العشر من النّساء و الأكثر والأقل فاذا صار معدماً مال علىٰ مال يتيمه الذّي في حجره فأنفقه أو تزّوج به فنهوا عن ذلك و قيل لهم أن أنتم خفتم على أموال أيتامكم أن تنفقوها فلا تعدلوا فيها من أجل حاجتكم اليها لما يلزمكم من مؤن نسائكم فلا تجاوزوا فيما تنكحون من عدد النسّاء علىٰ أربع، ثمّ ذكر ما يناسب هذا القول من الأحاديث.

و قال أخرون بل معنى ذلك أنّ القوم كانوا يتحوبّون في أموال اليتامىٰ ألاّ يعدلوا فيها و لا يتَّحوبون في النسّاء ألاّ يعدلوا فيهنّ فقيل لهم كما خفتم ألاّ تعدلوا في اليتامىٰ فكذلك فخافوا في النسّاء ألاّ تعدلوا فيهنّ و لا تنكحوا منهنّ إلاّ من واحدة الىٰ الأربع و لا تزيدوا علىٰ ذلك **فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا** أيضاً في الزّيادة عن الواحدة فلا تنكحوا إلاّ ما لا تخافون أن تجوروا فيهنّ من واحدةٍ أو فيما ملكت أيمانكم، ثمّ ذكر عدّة روايات في ذلك.

و قال أخرون معنىٰ ذلك فكما خفتم في اليتامىٰ فكذلك فتَّخوفوا في النسّاء أن تزنوا بهنّ و لكن أنكحوا ما طاب لكم من النّساء، ثمّ ذكر عدّة روايات في ذلك.

و قال أخرون، بل معنى ذلك و أن خفتم ألاّ تقسطوا في اليتامى اللاّاتي أنتم و لا تّهن فلا تنكحوهنّ و أنكحوا أنتم ما حلّ لكم منهنّ، ثمّ ذكر عدّة روايات فى ذالک و بعد نقله لهذه الاقوال قال و اولى الاقوال التّى نقلناها فى تاويل الآية قول عن قال تأويلها.

وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِى ٱلْيَتَامَىٰ

وكذالک ينبغى ان تخافوا فى النّساء فلا تنكحوهنّ الاّ ما لاتخافوا ان سجور فيه منهنّ عن واحدة و لاكن عليكم بما مَلَكت أيمانكم فأنّه أخرىٰ أن لا نجوروا عليهنّ و أنّما قلنا أنّ ذلك أولى بتأويل الآية لأنّ اللّه جلّ ثناءه إفتتح الآية التّي قبلها بالنّهي عن أكل أموال اليتامىٰ بغير حقّها و خلطها بغيرها من الأموال فقال و أتوا اليتامى أموالهم و لا تتبدّلوا الخبيث بالطّيب و لا تأكلوا أموالهم الىٰ أموالكم أنّه كان حوباً كبيراً ثمّ أعلمهم أنّهم أن إتّقوا اللّه في ذلك فتحرجّوا فيه، فالواجب عليهم من إتّقاء اللّه والتحرّج في أمر النسّاء مثل الذّي عليهم من التّحرج في أمر اليتامىٰ و أعلمهم كيف التّخلص لهم من الجور فيهنّ كما عرَّفهم المخلص من الجور في أموال اليتامىٰ فقال أنكحوا أن أمنتم الجور

في النّساء علىٰ أنفسكم ما أبحت لكم منهنّ و حللته مثنىٰ و ثلاث و رباع فأن خفتم أيضاً الجور على أنفسكم في أمر الواحدة بأن لا تقدروا علىٰ إنصافها فلا تنكحوها و لكن تسرّوا من المماليك فأنّكم أحَرىٰ أن لا تجوروا عليهنّ لأنّهنّ أملاككم و أموالكم و لا يلزمكم لهنّ من الحقوق كالذّي يلزمكم للحرائر فيكون ذلك أقرب لكم الى السّلامة من الإثم والجور ففي الكلام اذ كان المعنىٰ ما قلنا متروك إستغنى بدلالة ما ظهر من الكلام عن ذكره و ذلك نّ معنىٰ الكلام و أن خفتم ألاّ تقسطوا في أموال اليتامىٰ فتعدلوا فيها فكذلك فخافوا ألاّ تقسطوا في حقوق النّساء التّي أوجبها اللّه عليكم فلا تتزوّجوا منهنّ إلاّ ما أمنتم معه الجور مثنى و ثلاث و رباع و أن خفتم أيضاً في ذلك فواحدة و أن خفتم في الواحدة فما ملكت أيمانكم فترك ذكر قوله فكذلك فخافوا أن لا تقسطوا في حقوق النّساء بدلالة ما ظهر من قوله تعالىٰ:

فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَواحِدَةً أَوْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ فأن قال قائل فأين جواب قوله: **وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتامىٰ** قيل قوله :**فَانْكِحُوا ما طابَ لَكُمْ** غير أنّ المعنىٰ الّذي يدّل علىٰ المراد بذلك ما قُلنا قوله: **فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَواحِدَةً أَوْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ** ذلك أدنىٰ ألاّ تقولوا بينّا فيما مضىٰ قبل أنّ معنىٰ الإقساط في كلام العرب العدل و الإنصاف و أن القسط الجور والحيف بما أغنىٰ عن إعادته في هذا الموضع، إنتهىٰ.

كلامه بألفاظه وعباراته وإنّما نقلناه بطوله مع عدم الفائدة فيه لكي تعلم أنّ ما قوّاه من الأقوال المنقولة ثمّ أيّده بهذه الألفاظ لا قوّة فيه أصلاً بل هو أوهَن من بيت العنكبوت بل هو خارج عن طور البحث بالكلّية و ذلك لأنّ أصل الإشكال أنّما هو في وجود الرّبط بين الشّرط والجزاء و عدمه و أمّا ما ذكره الطّبري وإختاره من الأقوال وقدّر في الآية ما شاء و أراده من غير دليل يدّل عليه فهو لا يرفع الإشكال أصلاً فقوله أنّ معنىٰ الكلام **وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلَّا**

تُقْسِطُوا في أموال اليتامىٰ فتعدلوا فيها فكذلك فخافوا ألاّ تقسطوا في حقوق النّساء الخ.

كلام لا خلاف فيه إلاّ أنّه لا يستفاد من الآية و لا يجوز لأحدٍ أن يفسّر القرآن برأيه ويقول في معنىٰ الكلام برأيه هذا كلام الطّبري و هو فحل المفسّرين عندهم و أمّا غيره من المفسّرين بعده فما قالوا إلاّ ما قال الطّبري لتقدّمه عليهم علماً وزماناً، و قد نقل الرّازي في تفسيره أيضاً أقوالاً بعضها عين بعض ما نقله الطّبري مثل حديث عائشة وبعضها لم ينقله الطّبري فراجعه أن شئت الإطّلاع عليها و الّذي إختاره منها و هو الرّابع من الأقوال في تفسيره و قد رواه عن عكرمة أنّه قال كان الرّجل عنده النسّوة و يكون عنده الأيتام فإذا إنفق مال نفسه علىٰ النسّوة و لم يبق له مال وصار محتاجاً أخذ في إنفاق أموال اليتامىٰ عليّهن فقال تعالىٰ: **وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِى ٱلْيَتَامَىٰ** عند كثرة الزّوجات فقد حظرت عليكم أن لا تنكحوا أكثر من أربع كي يزول هذا الخوف و أن خفتُم في الأربع أيضاً فواحدة فذكّر الطّرف الزّائد و هو الأربع والنّاقص و هو الواحدة و نبّه بذلك علىٰ ما بينهما فكأنّه تعالىٰ قال فأن خفتم من الأربع فثلاث فأن خفتم فإثنتان فأن خفتم فواحدة و هذا القول أقرب فكأنّه تعالىٰ خوَّف من الإكثار من النّكاح بما عساه يقع من الولّي من التّعدي في مال اليتيم للحاجة الىٰ الإنفاق الكثير عند التزّوج بالعدد الكثير انتهىٰ كلامه.

و قد نقل الطّبرسي ﷺ أيضاً هذه الأقوال و هكذا غيره من مفسّري الشّيعة كلّهم سلكوا هذا المسلك مع تغيير في الألفاظ والعبارات كما هو لا يخفىٰ على النّاظر في أقوالهم، والحقّ أنّ الآية مَسُوقة في الأصل للوصّية بحفظ حقّ يتامى النّساء في أموالهنّ و أنفسهنّ دون مطلق اليتامى و ذلك لأنّه لو كان المراد باليتامىٰ في قوله: **وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِى ٱلْيَتَامَىٰ** مطلق اليَتامىٰ لا يوجد الرّبط بين الشّرط والجزاء في غير يَتامىٰ النسّاء إذ أيّ ربطٍ بين القسط في أموال اليتامى إذا لم يكونوا من صنف الإناث وبين النّكاح من النسّاء مثنىٰ و

ثلاث و رباع و هذا بخلاف ما إذا كان المراد بهم هو يتامى النسّاء فأنّ الرّبط حينئذ يكون موجوداً و عليه فالمراد باليتامى فى الآية النّساء و المراد بالنّساء فى الآية غير اليتامى و عليه فالمعنى وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوااى ان لاتعدلوا فى يتامى النّساء فتعاملوهنّ كما تعاملون غيرهنّ في المهر و غيره أو أحسن، فأتركوا التزوّج بهنّ وتزّوجوا ما حلّ لكم أو ما راق لكم وحَسُن في أعينكم من غيرهنّ و بعبارةٍ أخرىٰ إتركوهنّ فقد أحللت لكم أربعاً أي وسع عليهم في غيرهنّ حتّىٰ لا يظلموهنّ، فكأنّه يقول إذا أردتم التّزوج باليتيمة و خفتم أن تسهل عليكم الزّوجية أن تأكلوا أموالها فأتركوا التزّوج بها و أنكحوا ما طاب لكم من النّساء فعلىٰ هذا الرّبط بين الشّرط والجزاء ظاهر و أمّا علىٰ ما ذكروه في تفسير الآية فلا و هو ظاهر علىٰ المتأمّل في أقوالهم فالآية تقول أن لم تطلب لكم اليتامىٰ للخوف من عدم القسط فلا تنكحوهنّ و أنكحوا نساءً غيرهّن فقوله: **فَانْكِحُوا** سأد مسدّ الجزاء و بهذا القول أخذ بعض المُفسّرين من العامّة و تبعه بعض المعاصرين من الشّيعة و لا بأس به (مَثنىٰ و ثلاث و رُباع) أي فأنكحوا إثنتين إثنتين و ثلاثاً ثلاثاً و أربعاً أربعاً، و أنمّا فسرناه بذلك لأنّ بناء مَفعل وفعّال في الأعداد على تكرّر المأدة و قد جيئ العطف بالواو لإفادة التّخيير أي أنتم مخيّرون بين إثنتين و ثلاثاً و أربعاً و ليست **الواو** للجمع فيكون في الكلام تجويز الجمع بين تسع نِسوة، قال في تفسير الميزان لأنّ مجموع الإثنتين و الثّلاث والأربع تسع و قد ذكر في المجمع أنّ الجمع بهذا المعنى غير محتمل البتّة فأن من قال، دخل القوم البلد مثنى و ثلاث و رباع لم يلزم منه إجتماع الأعداد فيكون دخولهم تسعة تسعة لأنّ لهذا العدد لفظاً موضوعاً و هو تسع فالعدول عنه الىٰ مثنىٰ وثلاث و رباع نوع من العًى جلّ كلامه عن ذلك و تقدّس، أقول قد إتّفق المفسّرون من العامّة و الخاصّة على أنّ **الواو** ليست للجمع و المعنى إثنتين إثنتين وثلاثاً ثلاثاً وأربعاً أربعاً و يؤيدّه أنّ الإسلام لا ينفذ الجمع بين أزيَد من أربع نسوة في الدّائميات كما أنّه لا ينفذ

إشتراك أزيد من رجلٍ في زوجةٍ واحدة و قد روي **في المجمع عن الصّادق** عليه السلام: **أنّه قال، لا يحلّ لِماء الرّجل أن يجري في أكثر من أربعة أرحام من الحرائر انتهىٰ.**

و لقائلٍ أن يقول أنّ الجمع في الحكم لا يستلزم الجمع في الزّمان فلا محذور، لأنّ المنّهي عنه في باب النّكاح ليس مطلق الزّائد علىٰ الأربع بأيّ نحوٍ إتّفق بل المنّهى عنه هو الزّائد علىٰ الأربع في زمان واحدٍ من حيث الجمع بينهنّ علىٰ سبيل التّعاقب فلا إشكال فيه و هو ظاهر إذا عرفت هذا فنقول لو كانت **الواو** في الآية بحالها لزم منه الجمع في الحكم و هو ممّا لا إشكال فيه إذا لم يكن الجمع في زمانٍ واحدٍ وحيث أنّه لا ملازمة بين الجمعين فلا نحتاج الىٰ هذه التكلّفات و يمكن الجواب عنه بأنّ القرنية الحاليّة أو المقالّية في الآية تدّلنا علىٰ المراد و هو الجمع الزّماني و ذلك لأنّ الآية بصدد بيان النّهي في زمانٍ واحدٍ و أمّا الجمع علىٰ سبيل التّعاقب فلا كلام لأحدٍ في جوازه: **فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوٰاحِدَةً** أي أن خفتم أن لا تعدلوا بينهّن فأنكحوا واحدة لا أزيد يدّل علىٰ أنّ النّكاح بأكثر من واحدةٍ مشروط بالعدالة بين النّساء فمن لا يقدر على ذلك لا يجوز له النّكاح بأكثر منها فمن نكح آثم لا أنّ النّكاح باطل لعدم دلالة النهي علىٰ الفساد في غير العبادات ثمّ أنّ المراد بالعدالة بين النّساء العدالة في الجماع والعشرة و القسم بين الزّوجات الأربع والثّلاث والإثنين و أمّا المَيل والمحبّة فهما أمران خارجان عن الإختيار فلا يمكن عدّهما من موارد العدالة كما ذهب اليه بعض العامّة **أَوْ مٰا مَلَكَتْ أَيْمٰانُكُمْ ذٰلِكَ أَدْنىٰ أَلَّا تَعُولُوا** يريد الإماء و هو عطف علىٰ **فَوٰاحِدَةً** أي أن خفتم أن لا تعدلوا في واحدة فما ملكت يمينكم، والحقّ أنّ، أَو، للتخيّير و المعنىٰ أن خفتم أن لا تعدلوا بين النّساء فأنتم مخيّرون بين النّكاح بواحدةٍ، من، الحرائر و الإكتفاء بما ملكت إيمانكم من الإماء، و قيل تجب مراعاة التّرتيب و هو ممّا لا دليل عليه قوله: **أَدْنىٰ أَلَّا تَعُولُوا** فقيل في معناه، أي ذلك أقرب الىٰ أن لا تميلوا عن

الحقّ و تجوروا نقلوه عن إبن عبّاس ومجاهد وغيرهما يقال عال الرّجل يعول إذا جار و مال و منه قولهم عال السّهم عن الهدف، مال عنه قال الشّاعر:

قالوا إتّبعنا رسول اللّه وأطّرحوا　　قول الرّسول ومالُوا في الموازين

أي جاروا و قال أبو طالب عليه السلام

بميزان صدقٍ لا يُغَل شعيرةً　　له شاهدُ من نفسه غير عائلٍ

أي غير مائلٍ

و قال آخر:

ثلاثة أنفسٍ وثلاث زَودٍ　　لقد عالَ الزّمان علىٰ عيالي

أي جار ومال، يقال عال الرّجل يعيل إذا إفتَقر فصار عالة ومنه قوله تعالىٰ: **(وإن خفتم عيلة)** الآية ومنه قول الشّاعر:

وما يدري الفقير متىٰ غناه　　و ما يدري الغنّي متىٰ يُعيل

نقل القُرطبي عن إبن العربي أنّ عال، علىٰ سبعة معانٍ لا ثامن لها.

يقال عال، بمعنى مال.

الثّاني: بمعنىٰ زادَ.

الثّالث: بمعنىٰ جارَ.

الرّابع: بمعنىٰ إفتقَر.

الخامس: بمعنىٰ أثقل.

السّادس: بمعنىٰ قام يقال عل أي قام بمؤنة العيال ومنه قوله عليه السلام وأبدأ بمن تعول.

السّابع: بمعنى غلب و منه عل صبره‌ای غلب انتهى.

ثمّ قال امّا ذكره ابن العربى من الحق فلا يصّح و قد ذكرنا عال الامر اشتدّ و نفاقم حكاه الجوهرى و قال الأخر يقال عال الرّجل فى الارض يعيل فيها ام ضرب فيها و قال الاحمر يقال عال الشيى يعلنى عبلاً و فعيلاً اذا عجرک الى آخر ما قال.

أقول الحقّ أنّ العول في الآية بمعنىٰ الجور و الإعراض عن الحقّ أي ذلك أقرب من أن لا تجوروا أو لا تميلوا في النَّفقة من قولهم، عال في الحكم أي مال و جار و منه الحديث الّذي أحصىٰ رمل عالج ليعلم أنّ السّهام لا تعول قيل أوّل من أعال الفرائض عُمر بن الخطّاب العول عبارة عن قصُور التّركة عن سهام ذوي الفروض و هو ضدّ التّعصيب و سيجئ الكلام فيه في مباحث الإرث إن شاء اللّه تعالىٰ وكيف كان ففيه دلالة علىٰ أنّ أساس التّشريع في أحكام النّكاح على القسط ونفي العَول في الحقوق و عليه فمن كثر عياله لزمه أن يعولهم ذلك ما تصعب عليه المحافظة على حدود الوَرع وكسب الحلال و الرّزق الطَّيب و القسم و العشرة و غيرها من الحقوق اللاّزمة علىٰ الزّوج و لذلك قال اللّه تعالىٰ: **فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً** الىٰ قوله ذلك: **أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا** و هو واضح لا خفاء فيه.

وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا

صَدُقاتهِنّ، بضمّ الدّال جمع صدقة و بنو تميم يقولون، صدقة، بضمّ الصّاد و سكون الدّال و يجوز فيه الفتح أيضاً نُقل عن المازني أنّه قال صداق المرأة، بالكسر و لا يقال بالفتح ثمّ أنّهم إختلفوا في المخاطبين بهذه الآية فقيل أنّها خطاب للأزواج قاله إبن عبّاس وقتادة وإبن زيد وغيرهم قالوا أَمَرَهم اللّه بأن يتبرّعوا بإعطاء المهور نحلة منهم لأزواجهم و قيل الخطاب للأولياء و ذلك لأنّ الولّي كان يأخذ مهر المرأة و لا يعطيها شيئاً فنهوا عن ذلك و أمروا بدفعه اليهنّ و نقل القُرطبي بعد نقله ما نقلناه عن الحضرمي أنّ المراد بالآية المتشاغرون الذّين كانوا يتزّوجون إمرأةً بأخرىٰ فأمروا أن يضربوا المهور، ثمّ قال والأوّل أظهر فأنّ الضّمائر واحدة و هى بجملتها للأزواج فهُم المراد لأنّه قال، و أن خفتم ألاّ تقسطوا في اليتامىٰ الىٰ قوله: **وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً** و ذلك يُوجب تناسق الضّمائر و أن يكون الأوّل فيها هو الأخر انتهىٰ كلامه.

اقول الحقّ أنّ الآية خطاب للأزواج أعني بهم الرّجال الىٰ يوم القيامة و لا ينافي هذا العموم خصوص المورد لو كان و عليه فالمعنىٰ أعطوا النّساء مهورهنّ عطّية من اللّه تعالىٰ قيل في وجه ذلك أنّ اللّه تعالىٰ جعل الإستمتاع مشتركاً بين الزّوجين ثمّ أوجب لهما بأزاء الإستمتاع مهراً على زوجها فذلك عطّية من اللّه للنّساء، و قيل المراد بالنّحلة الفريضة لأنّ النّحلة معناها الدّيانة والملّة و الشّريعة و المذهب يقال فلان ينتحل كذا اذاكان يتّدين به و نحلته كذا أي دينه و مذهبه فقوله تعالىٰ: **وَ ءَاتُوا ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً** أي أتوهنّ مهورهنّ فأنّها نحلة أي شريعة و دين و مذهب و ما هو كذلك فهو فريضة و لذلك سُمّي الشّهرستاني كتابه الذّي كتبه في الملل و الأديان بالملل والنِّحل فعلى هذا يصير معنىٰ الآية أعطُوا النّساء صدقاتهُنّ أي مهورهنّ علىٰ سبيل الفرض والوجوب فقوله، نحلة حال من الصدّقات أي ديناً من اللّه فرضها و شرعه و أمّا أن حملنا النِّحلة علىٰ العطّية فهي منصوبة علىٰ المصدر و ذلك لأنّ النِّحلة و الإيتاء بمعنىٰ الإعطاء فكأنّه قيل و أنحلوا النّساء صدقاتهنّ نحلة أي أعطوهنّ مهورهنّ عن طيبة أنفسكم و قيل، أنّها نصب علىٰ الحال من المخاطبين أي أتوهنّ صدقاتهنّ ناحلين طيّبي النّفوس بالإعطاء أو من الصدّقات أي منحولة معطاة عن طيّبة الأنفس، وكيف كان فالآية تدّل على وجوب إعطاء المهُور لهُنّ بعد العقد و هذا ممّا لا كلام فيه إجمالاً إلاّ أنّهم إختلفوا في وجوب الإعطاء قبل الدّخول و أمّا بعده فلا كلام لأحدٍ فيه و ملخصّ الكلام فيه هو أنّ المشهور عند علماءنا أنّ المرأة تملك الصدّاق بمجرّد العقد و يستقرّ بالدّخول فاذا طلّقها بعد الدّخول أو مات عنها فلها المهر كلّه و هذا ممّا لا خلاف فيه و أمّا اذا طلّقها أو مات عنها قبل الدّخول فقد إختلفوا فيه.

قال ابن حمزة يلزم المهر بنفس العقد و يستقرّ بأحد ثلاثة أشياء، بالدّخول و الموت، و إرتداد الزّوج، و قال ابن إدريس متى مات أحد الزّوجين قبل

الدّخول إستَّقر جميع المهر كاملاً لأنّ الموت عند محصّلي أصحابنا يجري مجرى الدّخول و إستقرار المهر جميعه و هو إختيار شيخنا المفيد في أحكام النسّاء و هو الصّحيح لأنّا قد بيَّنا بغير خلاف نبّينا أنّ بالعقد تستحقّ المرأة جميع المهر المسمّىٰ و سقط بالطّلاق و قبل الدّخول نصفه والطّلاق غير حاصلٍ اذا مات فبقينا علىٰ ماكنّا عليه من إستحقاقه فَمن إدَّعىٰ سقوط شيى فيه يحتاج الى دليل و لا دليل عليه من اجماع لانّ اصحابنا مختلفون فيه و لا من كتاب اللّه و لا من تواتر اخبار و لا دليل عقل بل الكتاب قاضٍ بما قلنا حاكم بما اخترناه ثمّ نسب كلام الشّيخ الى انّها اخبار احاد انتهى.

و قال ابن جنيد، الذّي يوجبه العقد من المهر النّصف والّذي يوجب النّصف الثّاني من المهر بعد الذّي وجب بالعقد منه هو إيقاع الوقاع أو ما قام من تسليم نفسها لذلك انتهىٰ.

و قال الصّدوق في المقنع و في حديث أخر أن لم يكن دخل بها و قد فرض لها مهراً فلها نصفه ولها الميراث و عليها العدّة و هو الذّي إعتمده و أفتى به اذا عرفت هذا فنقول قال العلاّمة قدس سره في المختلف مسألةٌ، المشهور عند علماءنا أنّ المرأة تملك الصدّاق بالعقد و يستقرّ بالدّخول فاذا طلَّقها قبل الدّخول رجع عليها بالنّصف أن كانت قبضته و قال ابن الجنيد الّذي يوجبه العقد من المهر المسّمىٰ النّصف والّذي يوجب النّصف الثّاني منه هو الوقاع أو ما قام مقامه من تسليم المرأة نفسها لذلك، ثمّ إستدّل العلاّمة علىٰ قول المشهور فقال، لنا، قوله تعالىٰ: **وَ ءَاتُوا ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً** أصناف الصّداق اليهنّ والظّاهر أنّه لَهنّ و لم يفرق بين قبل الدّخول وبعده و أمر أيضاً بإتيانهنّ ذلك كلّه فثبت أنّ الكلّ لهنّ و ما رواه عبيدة بن زرارة عن الصّادق عليه السلام قال قلت له رجل تزّوج إمرأة و أمهرها مهراً فساق اليها غنماً و رقيقاً فولدت عندها فطلّقها قبل أن يدخل بها قال عليه السلام أن كان قد ساق اليها ما ساق حملن عنده فله نصفها و نصف ولدها و أن كُنّ حمَلن عندها فلا شئ له من الأولاد

لأنّ الصّداق بَدل البضع فاذا ملك الزّوج البضع بنفس العقد وجب أن تملك المرأة العوض كالمتابعين انتهىٰ كلام العلاّمة ثمّ قال، إحتّج ابن الجنيد بأنّه لو ملكته بالعقد لإستّقر عملاً بالأصل و لم يزل عن ملكها إلاّ بسبب ناقلٍ كبيعٍ أو هبةٍ أو غيرهما و لم يوجد السّبب فلا يتّحقق الملك و ما رواه يونس بن يعقوب عن الصّادق عليه السلام قال سمعته يقول لا يوجب المره إلاّ الوقاع في الفرج وعن محمّد بن مسلم عن الباقر عليه السلام قال سألته متىٰ يجب المهر قال عليه السلام اذا دخل بها يقتضي عدم الوجوب مع عَدم الدّخول انتهىٰ و أجابوا عنه بالمنع من الملازمة فأنّ الوجوب أعمّ من الإستقرار و العامّ لا يستلزم الخاصّ والسّقوط لا يمنع الوجوب كالإرتداد و السّبب للزّوال ثابت و هو الطّلاق بنصّ القرأن و هو قوله تعالىٰ: **فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ** والرّوايات محمولة علىٰ الإستقرار جمعاً بين الأدلّة و لأنّه المفهوم من الوجوب في الأغلب والفائدة تظهر فيما نما المهر قبل الدّخول والطّلاق ثمّ طلّق انتهىٰ.

و قال الشّيخ رحمه الله متىٰ مات الرّجل عن زوجته قبل الدّخول بها وجَب علىٰ ورثته أن يعطوا المرأة المهر كاملاً و يستحب لها أن يترك نصف المهر فأن لم تفعل كان لها المهر كلّه و أن ماتت المرأة قبل الدّخول بها كان لأوليائها نصف المهر وتبعه ابن البّراج في الكامل و قال في التّهذيب لورثتها المطالبة بالمهر انتهىٰ.

و أمّا علىٰ قول ابن إدريس فلا فرق بين موت الزّوج قبل الزّوجة وبالعكس لأنّ الموت عنده يجري مجرىٰ الدّخول و قد نقلنا كلامه في صدر البحث.

أقول الذّي يحصل لنا في المقام من كلماتهم وأراءهم هو أنّ الزّوجة تملك نصف المهر لو طلّقها الزّوج قبل الدّخول و تمامه بعده و أمّا في صورة موت الزّوج تملك المرأة جميع الصّداق إلاّ أنّه يستحّب لها أن تترك نصف المهر فأن لم تفعل كان لها المهر كلّه و تفصيل الكلام في هذه المباحث موكولٌ الىٰ الفقه.

قال القُرطبي في تفسيره لهذه الآية أنّ هذه الآية تدّل علىٰ وجوب الصّداق

لِلمرأة و هو مجمعٌ عليه و لا خلاف فيه إلاّ ما روي عن بعض أهل العلم من أهل العراق أنّ السّيد اذا زَوَّج عبده من أمَته أنّه لا يجب فيه صداق و ليس بشيئ لقوله تعالىٰ: **وَ اٰتُوا ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً** فعمّ:

قال اللّه تعالىٰ: **فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَ اٰتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ**[۱] انتهىٰ موضع الحاجة من كلامه.

أقول الآية لا تدّل علىٰ وجوب الصّداق أصلاً بل تدّل على وجوب إعطاء الصّداق لو كان و ذلك لأنّ اللّه تعالىٰ لم يأمر بوجوب الصّداق بل أمر بإعطاءه بعد تحقّقه وحيث أنّ القرطبي لم يفرق بين المقامين ظنّ أنّ الأمر بإعطاء الصّداق أمرٌ بإيجاده فقال أنّ الآية تدّل على وجوب الصِّداق لها فلو قال قائل، أدِّ دينك، أو يجب عليك أداء الدَّين ليس معناه يجب عليك الدّين بل معناه أن كان دينٌ عليك يجب أداءه فقول اللّه تعالىٰ وأتوا النسّاء صدقاتهنّ نحلةً، في قوّة الشّرطية أي أن كان هناك صداقاً يجب عليك أداءه و أن لم يكن فلا مثل مفوّضة البضع حيث لا صداق لها و هو ظاهر و أمّا حدّ الصّداق فقد إتّفقوا علىٰ أنّه لا حدّ لكثيره لقوله تعالىٰ: **وَ اٰتَيْتُمْ إِحْدٰيهُنَّ قِنْطَارًا** وسيأتي البحث فيه في موضعه نعم إختلفوا في قليله والمشهور عندنا أنّه خمس مائة درهم.

قال السّيد المرتضىٰ قدس سره في إنتصاره ممّا إنفردت به الإماميّة لَا يجاوز بالمهر خمس مائة درهمٍ جياد قيمتها خمسون ديناراً فما زاد علىٰ ذلك رُدَّ الىٰ السنّة انتهىٰ.

أقول سأل المُفضل بن عمر أبا عبد اللّه عليه السلام أنّ رسول اللّه صلى الله عليه وآله عَيَّن مهر المرأة التّي لا يجوز للمؤمنين ان يجوزه فقال السنتة المحمّدية خمس ماة درهم فمن زاد على ذالک رد الى السّنة و لا شيى عليه اكثر منها و سياتى الكلام فيه القياً **فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَرِيٓـًٔا** اى

۱- النساء = ۲۰

فان طبن النّساء لكم عن شيی منه الیٰ السُنّة و لا شئ عليه أكثر من خمس مائة درهم منه، أي من الصّداق، نفساً، نصب علىٰ التّمييز والمعنىٰ طابت أنفسّهن لكم من الصّداق بنقل الفعل من الأنفس اليهّن فخرجت النّفس مفسّرة كما قالوا أنت حسنٌ وجهاً، و الفعل في الأصل للوجه فلمّا حوّل الیٰ صاحب الوجـه خرج مفسّراً لموقع الفعل و مثله قررت به عيناً وضقت به ذرعاً هكذا قيل و أنّما وحّد النّفس لأنّ المراد به بيان موقع الفعل و ذلك يحصل بالواحد و مثله عشرون درهماً، و، مِن، في قوله، منه، للتبيّن لا للتّبعيض و المعنىٰ عن شئٍ من هذا الجنس الّذي هو مَهر:

قال اللّه تعالىٰ: **فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ**.

و ذلك لأنّ المرأة لو طابت نفسها عن جميع المهر بالكلّية حلّ للزّوج أن يأخذه و عليه فالمعنىٰ، فأن وهبن لكم شيئاً من الصّداق عن طيبة النّفس من غير أن يكون السّبب فيه سوء الخلق و المعاشرة معهنّ فكلوه هنيئاً مريئاً، و هما صفتان من هنوء الطّعام و مرؤه إذا كان سائغاً لا تنغيص فيه فقوله هنيئاً مريئاً وصف للمصدر أي أكلاً مريئاً أو حال من الضّمير أي كلوه و هو هنيٌ مرئٌ يوقف على قوله: **فَكُلُوهُ** ثمّ يبتدأ بقوله: **هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا** علىٰ الدّعاء قاله الرّازي في تفسيره و قال صاحب الكشّاف الضّمير في **مِنْهُ** جار مجرى إسم الإشارة كأنّه قيل عن شئ من ذلك:

قال اللّه تعالىٰ: **قُلْ أَؤُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذٰلِكُمْ**[1].

بعد ذكر الشّهوات ثمّ قال، والمعنىٰ، فأن وهَبن لكم شيئاً من الصّـداق و تجافت عنه نفوسهّن طيّبات غير مخبّئات بما يضطرّهن الیٰ الهبة من شكاسة أخلاقكم و سوء معاشرتكم فكلوه هنيئاً مريئاً كأنّه قيل هناءً مرأً، و هذه عبارة عن التّحليل و المبالغة في الإباحة انتهىٰ.

١- آل عمران = ١٥

أقول في مرجع الضّمير في قوله: **مِنْهُ** أقوال لا بأس بذكرها.

أحدها: أنّه يرجع الىٰ الصّداق المفهوم من الصدّقات.

ثانيها: أنّه يعود علىٰ صدّقاتهن مسلوكاً به مسلَك إسم الإشارة كأنّه قيل عن شيئ من ذلك وإسم الإشارة و أن كان مفرداً ولكنّه قد يشار به الىٰ مجموع كقوله تعالىٰ: **قُلْ أَؤُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذٰلِكُمْ** ذكر هذين الوجهين الزّمخشري في الكشّاف وقد مرّ ذكرهما.

ثالثها: أنّه يعود علىٰ الإتياء و هو المصدر الدّال عليه، وآتُوا، قاله الرّاغب.

رابعها: أنّه يرجع الىٰ المال المفهوم من الصّدقات.

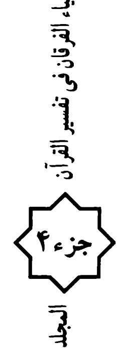
خامسها: أنّه يرجع الىٰ الشيئ الّذي هو أعمّ من المال كما إذا كان الصّداق تعليم سُورة من القرآن هذا تمام الكلام في تفسير الأية.

وَ لَا تُؤْتُوا ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوٰلَكُمُ ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللّٰهُ لَكُمْ قِيٰمًا وَ ٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَ ٱكْسُوهُمْ وَ قُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا.

ففيه نهيٌ عن إعطاء السُّفهاء أموالكم حال كونهم سفهاء و ذلك لأنّه تعالىٰ لمّا أمر بدفع أموال اليتامىٰ والعيال الصدّقات الى الزّوجات بيّن في هذه الآية أنّ السّفيه لا يجوز دفع المال اليه و السّفيه علىٰ ما قاله الرّاغب في المفردات مَن له خفّة ورقّة في البدن قال السفَّه خفّة في البدن و منه قيل زمامٌ سفيه كثير الإضطراب و ثوب سفيه رديئ النَّسج وأستعملَ في خفّة النّفس لنقصان العقل و في الأمور الدّنيوية والأُخروية فقيل سفه نفسه فمن السّفه الدّنيوي هذه الآية و من الأخروى.

قال اللّه تعالىٰ: **وَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ سَفِيهُنَا عَلَى ٱللّٰهِ شَطَطًا**[١].

و قد يعبّر عنه بالسَّفه في الدّين إذا علمت معنىٰ السّفاهة فنقول قرأ نافع و إبن عامر، قيماً بغير ألف والباقون، قياماً بالألف و نُقل أنّ فيه ثلاث لغات، قياماً



١- الجن = ٤

و قيماً و قواماً و المراد ما به قوام معاشكم و معادكم والسَفّه خلاف الرّشد و قيل أنّه قد يكون متعلّقه أمر المعاش و قد يكون أمر المعاد وإختلف في معنىٰ الآية علىٰ أقوال.

أحدها: أنّ الخطاب فيها للأولياء أمروا أن يمسكوا أموال اليتامىٰ و يجروا عليهم النّفقة و ما يحتاجون اليه و أن يرفقوا بهم بالقول و حسن المعاشرة و الملائمة الىٰ البلوغ والرّشد و عليه فالمراد بالسّفهاء هنا هم اليتامىٰ و أنمّا أضاف الأموال اليهم لأنّها من جنس ما يقيم به النّاس معاشهم أو لأنّها بأيديهم و تحت تصرّفهم والأضافة يكفي فيها أدنى ملابسة أو لأنّ منهم من يؤل ماله اليهم كأن يكون هو الوارث جرياً على الغالب من كون المتولّي لذلك من الأقرباء و يدّل عليه:

ما رواه علّي بن حمزة عن أبي عبد اللّه عليه السلام قال: سألته عن قول اللّه عزّ وجلّ: وَ لَا تُؤْتُوا ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَالَكُمُ قال عليه السلام: هم اليتامىٰ تعطوهم أمولهم حتّىٰ تعرفوا منهم الرُّشد قلت فكيف يكون أموالهم أمولنا فقال عليه السلام إذا كنت أنتَ الوارث لهم انتهىٰ.

الثّاني: أنّ الخطاب أيضاً للأولياء و ذلك أنّه تعالىٰ لمّا تضمّن كلامه السّابق على هذه الآية الأمر بدفع مال الأيتام اليهم عقبّه بذكر من لا يجوز دفع المال اليه منهم و هو من بلغ سفيهاً فالمراد بالسّفيه على هذين القولين من كان ناقص العقل و غير مصلح لأمواله والنّهي للتّحريم.

الثّالث: أنّ الخطاب يسؤال المطففين من المؤمنين أن لا تضعوا أموالهم الى من لا يوثق به في الدّيانة أو حفظ الأموال و ارجاعها اليهم أو نفاذها الى ما يزيدون او الى ما يريدون فيكون المراد بالسفيه من الصّف باحر المعيين «الفسق» و افساد المال و يدّل على هذا القول ما رواه العيّاشى عن يونس بن يعقوب قال سئلت ابا عبداللّه فى قوله تعالى: **وَ لَا تُؤْتُوا ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَالَكُمُ** قال عليه السلام من لاتثقّ به انتهى.

و عن إبراهيم بن عبد الحميد عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن هذه الآية فقال عليه السلام كلّ مَن شَرب الخمر فهو سفيه انتهىٰ.

و ما رواه في قرب الأسناد عن هارون بن مسلم عن سعدة بن زياد قال: سمعت أباالحَسَن يقول لأبيه يا أبه أنّ فلاناً يريد اليَمن أفلا أزودّه بضاعة ليشتري بها عصب اليَمَن فقال عليه السلام: له يا بنّى لا تفعل قال و لم قال عليه السلام: لأنّها إذا ذَهبت لم تؤجر عليها و لم يخلف عليك لأنّ اللّه تبارك وتعالىٰ يقول:وَ لَا تُؤْتُوا ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوالَكُمُ أيّ سَفَهٍ أسفَه بعد النّساء من شارب الخمر انتهىٰ.

وفي رواية أبي الجارود عن أبي جعفر عليه السلام: في قوله تعالىٰ: وَ لَا تُؤْتُوا ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوالَكُمُ فالسّفهاء النّساء والوَلد إذا علم الرّجل أنّ إمرأته سفيهة مفسدة وولَده سَفيه مُفسد لا ينبغي له أن يسّلط واحداً منهما علىٰ ماله الّذي جَعَل اللّـه له قياماً يقول معاشاً و أرزقوهم منه وأكسُوهم وقولوا لهم قولاً معروفاً والمعروف العدة أي أي ما يعدهم بتسليم مالهم اليهم إذا كبروا وأنّه حافظ ذلك لهم لمصلحتهم ونفقتهم ونحو ذلك ممّا يسلبهم عن أخذه ويكون باعثاً علىٰ إطمئنانهم انتهىٰ.

و الأخبار كثيرة و يدخل في هذا الحكم الوصّية اليه و من ثمّ ذهب أكثر الأصحاب الىٰ إشتراط العدالة في الوصّي لأنّها إستئمان على مال الأطفال و الفاسق ليس أهلاً للإستئمان علىٰ هذا الوجه و أن كان أهلاً للوكالة بوجوب التّثبت عند خبره ولأنّها تتّضمن الرّكون اليه بإعتبار فعل ما أوصىٰ اليه من تفرقه المال و صرفه في الوجوه الشّرعية والفاسق ظالم لا يجوز الرّكون اليه لقوله تعالىٰ: **وَ لَا تَرْكَنُوٓا إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ**(۱) ولأنّها إستنابة علىٰ مال الغير لا علىٰ مال الموصي لإنتقاله عنه بعد موته وولاية الوّصي أنّما تحصل



۱- هود = ۱۱۳

بعد الموت فيشترط في النّائب العدالة وذهب إبن إدريس الىٰ عدم الإشتراط و رجّحه في النّافع المختلف لأنّها إستنابة تابعة لإختيار الموصي كالوكالة، و الحقّ جوازها في ثُلثه وخاصّة نفسه لأنّه مالك للتصرف فيه كيف شاء و أمّا الباقي فلا و عليه فحمل النّهي في الآية والرّوايات علىٰ الكّراهية أولىٰ واللّه أعلم.

و في المقام فوائد يجب التنّبيه عليها.

الأولىٰ: ذكر السّفه في الآية منفرداً يشعر بأنّه نفسه علّة تامّة في الحجر و المنع من التّصرف سواء بلغ الصّبي متّصفاً به أم حدث بعد البلوغ وبه قال الأصحاب و هو ظاهر إطلاق الأخبار واليه ذهب كثير من العامّة.

الثّانية: تعليق الحكم علىٰ الوصف يشعر بأنّه العلّة فيه فالآية تدّل بإطلاقها علىٰ أنّ وجود الوصف أعني به السَّفه كاف في ثبوت الحجر فلا يحتاج الىٰ حكم الحاكم و يدّل عليه أيضاً مفهوم قوله تعالىٰ: **فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ**[1] و حيث أثبت الولاية بمجرّد السّفه فتوقّفها علىٰ أمرٍ آخر لا يحتاج الىٰ دليل وكذا الكلام في زواله فأنّه لا يحتاج الىٰ الحاكم و للأصحاب فيها أربعة أقوال:

أحدهما: عدم الإحتياج اليه فيهما.

الثّاني: الإحتياج فيهما.

الثّالث: عدم الإحتياج في الثّبوت فقط.

الرّابع: عكسه، و قيل أنّ موضع النّزاع في السّفه الحادث بعد البلوغ أمّا من بلغ سفيهاً فلا ريب في عدم توقّفه علىٰ ذلك.

الثّالثة: ذكر الأصحاب أنّ السّفه أنّما يمنع من التّصرف المالي و أمّا غيره كالطّلاق والقصاص فلا.

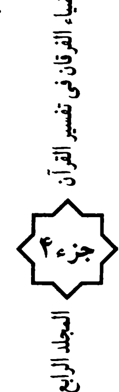
الرّابعة: قيل في قوله: **وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا** دون أن يقول منها دلالة علىٰ

١- النساء = ۶

جواز التّكسب لهم فيها بل و علىٰ وجوبه لئلا يفنيها الإنفاق و قد أورد بعض المحققين على هذا القول بما حاصله أنّه لم لا يجوز أن يكون المعنىٰ أنّه تعالىٰ جعل الرّزق لهم فيها مضافاً الىٰ أنّ التكسّب بمال السّفيه يوجب الضّمان كما يدّل عليه ما رواه الشّيخ في الصّحيح عن الحلبي عن أبى عبد اللّه عليه السلام الموّثق عن سماعة و ما رواه عن سعيد السّمان و عن منصور الصّيقل فأنّها تدّل بإطلاقها علىٰ لزوم الضّمان علىٰ التّجر بما لهم مطلقاً علىٰ كلّ حالٍ وبه قال إبن بابويه في الفقيه والمفيد في المقتعة و هو الظّاهر أيضاً من جماعة من الأصحاب إلاّ أنّ الشّيخ رحمه الله نفى الضّمان عمّن قصد بذلك النّظر لليتيم وتبعة جماعة من الأصحاب، و أستدلّ عليه برواية أبي الرّبيع الدّالة على الجوازمع ضعفها حملوها علىٰ أنّ المال كان مشتركاً بينهما وكان نظره إصلاح المال ومع ذلك فإنّما يجوز لمن يكون ملّياً لما رواه الشّيخ عن أسباط بن سالم عن أبيه قال سألت أبا عبداللّه عليه السلام قلت أخي أمَرني أن أسألك عن مال يتيم في حجره يتجر به قال أن كان لأخيك مال يحيط بمال اليتيم أن تَلف أو أصابه شئ غرمه و إلاّ فلا يتعّرض لِمال اليتيم، والأخبار بهذا المضمون كثيرة و بالجملة ما يستفاد من الجمع بين الرّوايات الجواز لمن كان ملّياً مع كونه ضافياً و يدّل عليه.

ما رواه في الكافي عن أبي عبد اللّه عليه السلام قال: سئله عن يتيم قد قرأ القرآن و ليس بعقله باس و له مال على يد رجل فاراد الرّجل الّذى عنده المال ان يعمل بمال اليتيم مضاربه فاذن له الغلام فقال لا يصلح له أن يعمل به حتّىٰ يَحتلم ويدفع اليه ماله و أن إحتلم يكن له عقل لَم يَدفع اليه شئ إنتهىٰ.

فدّل هذا الخبر بإطلاقه علىٰ عدم الجواز مع إذن المميّز فغيره أولىٰ بالمنع و أقّل مراتب النّهي الكراهة هذا تمام الكلام في الآية من حيث الأحكام و لنرجع الى تفسير ألفاظها فنقول (الّتي جعل اللّه لكم قياماً) أي الأموال الّتي



جعل اللّه لكم قياماً أي لا يحصل قيامكم و لا معاشكم إلاّ بهذا المال وحيث أنّ المال كان سبباً للقيام و الإستقلال بأمر المعاش سمّاه بالقيام إطلاقاً لإسم المسّبب على السّبب علىٰ سبيل المبالغة يعني كان هذا المال نفس قيامكم و إبتغاء معاشكم هكذا قيل والّذي يختلج بالبال في معنىٰ الكلام هو أنّ المراد بالأموال في الآية أموال السّفهاء و هذا ممّا لا كلام فيه و عليه فالمراد بالقيام القيام بأمور السُّفهاء والتصرّف في أموالهم فالمعنىٰ: **وَ لَا تُؤْتُوا ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ** أي أموالهم الّتي جعل اللّه لكم قياماً أي صار المال سبباً لقيامكم بشؤن السّفهاء و بعبارةٍ أخرىٰ الأموال الّتي جعل اللّه لكم سببها كذا وكذا لا تؤتوها لهم حال كونهم سُفهاء **وَ ٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَ ٱكْسُوهُمْ وَ قُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا** أي أنفقوا عليهم ما يحتاجون اليه من الأكل و الشّرب و اللّباس و غيرها ممّا هو لازم لهم في حياتهم و بقائهم بقدر الكفاف و قولوا قولاً معروفاً، إختلفوا في القول المعروف علىٰ أقوال:

أحدها: أنّه العدّة الجميلة من البرّ والصلّة.

ثانيها: أنّه الدّعاء مثل أن يقول عافانا اللّه و إيّاك بارك اللّه فيك و بالجملة كلّ ما سَكنت اليه النّفوس و أحّبته من قولٍ و عملٍ فهو معروف وكلّ ما أنكرته وكرهته و نفرت منه فهو منكر.

ثالثها: ما قاله الزّجاج قال أي علّموهم أمر دينهم مضافاً الىٰ الإطعام و الكِسوة.

رابعها: قال القفال القول المعروف هو أنّه أن كان المولي عليه صبيّاً فالولّي يعرفّه أن المال ماله و هو خازن له و أنّه إذا زال صباه فأنّه يرّد المال اليه و أن كان المولي عليه سفيهاً وعظه ونَصحه و حثّه علىٰ الصّلاة و الصّوم و سائر الأحكام بقدر الإمكان و رغبه في ترك التّبذير والإسراف وعرّفه أنّ عاقبة التّبذير والفقر و الإحتياج الىٰ الخَلق ما يشبه هذا النّوع من الكلام إنتهىٰ.

■

وَ ٱبْتَلُوا ٱلْيَتَامىٰ حَتّىٰ إِذا بَلَغُوا ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ
آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ وَ لا
تَأْكُلُوهآ إِسْرافًا وَ بِداراً أَنْ يَكْبَرُوا وَ مَنْ كانَ
غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَ مَنْ كانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ
بِالْمَعْرُوفِ فَإِذا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ فَأَشْهِدُوا
عَلَيْهِمْ وَ كَفىٰ بِاللّهِ حَسيبًا ﴿۶﴾ لِلرِّجالِ نَصيبٌ
مِمّا تَرَكَ ٱلْوالِدانِ وَ ٱلْأَقْرَبُونَ وَ لِلنِّساءِ نَصيبٌ
مِمّا تَرَكَ ٱلْوالِدانِ وَ ٱلْأَقْرَبُونَ مِمّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ
كَثُرَ نَصيبًا مَفْرُوضًا ﴿۷﴾ وَ إِذا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ
أُولُوا ٱلْقُرْبىٰ وَ ٱلْيَتامىٰ وَ ٱلْمَساكينُ فَارْزُقُوهُمْ
مِنْهُ وَ قُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴿۸﴾ وَ لْيَخْشَ
ٱلَّذينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافًا خافُوا
عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا ٱللّهَ وَ لْيَقُولُوا قَوْلًا سَديدًا ﴿۹﴾ إِنَّ
ٱلَّذينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ ٱلْيَتامىٰ ظُلْمًا إِنَّما يَأْكُلُونَ
في بُطُونِهِمْ نارًا وَ سَيَصْلَوْنَ سَعيرًا ﴿۱۰﴾

◁ اللغّة

وَ ٱبْتَلُوا: أمرٌ من الإبتلاء و هو الإختبار أي إختبروا وأمتحنوا اليتامىٰ.

آنَسْتُمْ: من الأنس و هو الإلفة و سكون القلب و ضدّه الوحشة والمعنى علمتم و وجدتم بحيث سكن قلبكم و أطمأن.

رُشْدًا: الرّشد والرَّشد خلاف الغّي يستعمل إستعمال الهداية.

إِسْرافًا وَ بِداراً: السَّرف تجاوز الحّد في كلّ فعلٍ يفعله الإنسان و أن كان ذلك في الإنفاق أشهر، و البدار المسارعة.

مَفْرُوضًا: أي معلوماً و الفرض في الأصل القطع.
سَدِيدًا: السِّداد والسَّدد الإستقامة والسَّداد ما يسدّ به الثّلمة والثّغر.
سَعِيرًا: إلتهاب النّار والباقي واضح.

◁ الإعراب

إِسْرَافًا وَ بِدَارًا مصدران وضعا موضع الحال و موضع أَنْ يَكْبَرُوا نصب بالمبادرة أي لا تأكلوا مسرفين و مبادرين كبرهم بِالْمَعْرُوفِ الجار و المجرور في موضع نصب علىٰ الحال كَفَىٰ بِاللَّهِ الباء زائدة و الجار و المجرور في موضع رفع بأنّه فاعل، كفىٰ و حَسِيبًا منصوب علىٰ الحال أو التّمييز والتقدّير كفى اللّه في حال الحساب نَصِيبًا مَفْرُوضًا نصب علىٰ الحال مِنْ خَلْفِهِمْ يجوز أن يكون ظرفاً، ليتركوا، و أن يكون حالاً ظُلْمًا مفعول له أو مصدر في موضع الحال.

◁ التّفسير

وَ ٱبْتَلُوا ٱلْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا ٱلنِّكَاحَ لمّا بيّن اللّه تعالىٰ في الأيات السّابقة إيتاء الأيتام أموالهم و منع من دفع المال الى السُّفهاء ذكر في المقام الحّد الفاصل بين ما يحّل و ما لا يحلّ و ابتلو اليتامى اى اختبروهم واقحنوهم فى عقولهم و صلاحهم قيل انّها نزلت فى ثابت بن رفاعة فقال رفاعة و في عمّه و ذلك أنّ رفاعة توفي و قد ترك إبنه و هو صغير فاتى عمّ ثابت الى النّبى و قال انّ ابن اخى يتيم فى حجرى فما يحلّ لى ماله و حتىّ ادفع اليه ماله فانزل اللّه هذه الآية ثمّ انّهم اختلفوا فى معنى الاختيار وكيفييته فى المقام فقال قوم هو انّ يتامّل الوصّى اخلاق تيمه و يسيع الى اغراضه فتحصيل له بجانبه و ضبط ماله و الاهمال لذالک فإذا توسّم الخير لا بأس أن يدفع اليه شيئاً من ماله يبيح له التعرّف فيه فأن نماه و حسن النظر فيه فقد وقع الإختبار و وَجَب علىٰ

الوّصي تسليم جميع ماله اليه و أن أساء النّظر فيه وجب عليه إمساك ماله عنده في العلماء من يقول أنّه إذا أختبر الصّبي فَوجده رشيداً ترتفع الولاية عنه يجب دفع ماله اليه وإطلاق يده في التّصرف لقوله تعالىٰ: **حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا ٱلنِّكَاحَ** و قال جماعة، الصّغير لا يخلو من أحد أمرين:

إمّا أن يكون غُلاماً أو جارية فأن كان غلاماً ردّ النّظر اليه في نفقة الدّار شهراً أو أعطاه شيئاً نزراً يتصرّف فيه ليعرف كيف تدبيره و تصرّفه و هو مع ذلك يراعيه لئّلا يتّلفه فأن أتلفه فلا ضمان علىٰ الوَّصي فاذا رأه متوخّياً سلَّم اليه ماله و أشهد عليه و أن كانت جارية ردّ اليها ما يرّد الىٰ ربّة البيت من تدبير بيتها و النّظر فيه فأن رأها رشيدة سلّم أيضاً اليها مالها و أشهد عليها وإلاّ بقيا تحت الحجر حتّىٰ يؤنس رشدهما، و قال الحسن و مجاهد و غيرهما، إختبروهم في عقولهم و أديانهم و تنمية أموالهم انتهىٰ ما ذكره القُرطبي في كلامه.

قال الجزائري ﵀ في أيات الأحكام ونعم ما قال ما لفظه، ولنذكر شرحها في ضمن فوائد:

الأولىٰ: الخطاب للأولياء الّذين بيدهم أموال اليتامىٰ أو لمن كان بيده مال لم يكن ولّياً و لا وصّياً، والإبتلاء الإختبار و هو يختلف بإختلاف أهل المكان الذّي نشأوا فيه و أحوالهم، فأن كان من ذوي المكاسب يختبر بالبيع و الشّراء و الإجارة مثلاً و أن كان من أولاد العلماء و الوزراء و الرؤوساء يختبر بما يناسب حاله و هكذا و لا يكفي موافقته لوضع الشّيئ موضعه و حفظه و إصلاحه له مرَّة واحدة بل لابدّ من التّكرار الىٰ أن يحصل العلم بأنّه بهذه الصّفة و هو المراد بإيناس الرّشد أي العبارة و قد يكتفي فيه بالظّن المتّاخم للعلم و قرأ، أحسبتم أي وجدتم فحذفت أحدى السّينين كما في فظلتم تفّكهون، أي ظللتم و حتّىٰ هنا حرف ابتدا و ما بعدها جملة مستأنفة و هى جملة الشّرطية و الجملة الشّرطية الثّانية جزاء فالفاء الأولىٰ رابطة للشّرط الأوّل والثّانية للثّاني

روي ابن بابويه في الفقيه عن الصّادق عليه السلام: عن قول اللّه عزّ وجلّ فأن أنستُم منهم رشداً فأدفعوا اليهم أموالهم، قال عليه السلام إيناس الرّشد حفظ المال و فى رواية أُخرىٰ أن إحتلم و لم يكن له عقل لم يدفع اليه شئ أبداً.

الثّانية: المراد ببلوغ النّكاح بلوغ الحدّ الذّي يقدرون معه علىٰ المواقعة و الإنزال أو الحدّ الذّي يمكن فيه الإحتلام و ليس المراد بالبلوغ الإحتلام لأنّ في النّاس من لا يحتلم أو يتأخر إحتلامه و يدّل عليه:

ما رواه في الكافي والشّيخ وابن بابويه في الحسن عن عبد اللّه بن سنان عن أبي عبد اللّه عليه السلام: قال اذا بلغ الغلام أشّده ثلاثة عشر سنة و دخل في الأربع عشرة سنة وَجب عليه ما وَجب علىٰ المحتلمين إحتلم أو لَم يحتلم و كتبت عليه السّيئات وكتبت له الحَسَنات وجاز له كلّ شئ الاّ أن يكون ضعيفاً أو سفيهاً انتهىٰ

و في الصّحيح عن هشام بن سالم عن أبي عبد اللّه عليه السلام قال: إنقطاع يتم اليتيم الإحتلام و هو أشّده و أن أحتلم و لم يونس منه رشد و كان سفيهاً أو ضعيفاً فليمسك عنه ولّيه ماله.

و روي الشّيخ عن عبد اللّه بن سنان عن أبي عبد اللّه قال: سأله أبى و أنا حاضر عن قول اللّه عزّ وجلّ حتّىٰ اذا بلغ أشّده قال عليه السلام: الإحتلام قال فقال يحتلم في ستّ عشرة سنة أو سبع عَشرة سَنة و نحوها قال اذا أتَت عليه ثلاث عَشرة سَنة ونحوها فقال عليه السلام لا اذا أتت عليه ثلاث عشرة سنة كتبت له الحسَنات وكتبت عليه السّيئات و جاز أمره إلاّ أن يكون سفيهاً أوضعيفاً فقال الذّي يشتري الدّرهم بأضعافه قال وما الضّعيف قال الأبله انتهىٰ.

أقول لاشكّ أنّ الصّبي محجور عليه الىٰ أن يحصل له البلوغ والرُّشد و هذا القدر ممّا أُقيم عليه الإجماع من الخاصّة والعامّة ثمّ أنّ البلوغ يعرف بأحد أمور ثلاثة:

أحدها: السِّن والرّوايات فيه مختلفة و المشهور المتيقن بين الفقهاء هو خمس عشرة سنة كاملة في الذّكر وتسع في الانثى هلالّية لأنّه المعهود و نُقل عن المسالك الإجماع عليه و لابدّ من إستكمال السّنة الأخيرة فيهما عملاً بالإستصحاب و فتوى الأصحاب و قيل بالإكتفاء في الذّكر بأربع عشرة سنة و قيل بثلاث عشرة سنة و الدّخول في الأربع و قوّي هذا القول كثير من الفقهاء و تفصيل الكلام في المسألة خارج عن طور الكتاب.

و أمّا العامّة فذهب الشّافعي الىٰ التّحديد، بالخمس عشرة في الذّكر و الأنثى أبو حنيفة و صاحباه في الذّكر ثمان عشرة سَنة و المرأة عندهما كالذّكر، و قال مالك البلوغ ان يغظ الصّوت او نثيق الغضروف و هو رأس الالف فامّا السن فلا تقلّق له بالبلوغ و قال داود الحكم بالبلوغ بالسن قال القُرطبي في تفسيره لهذه الآية والبلوغ يكون بخمسة أشياء ثلاثة يشترك فيها، الرّجال و النّساء و أثنان يختّصان بالنّساء و هما الحيض والحبل فأمّا الحيض و الحبل فلم يختلف العلماء في أنّه بلوغ و أن الفرائض والأحكام تجب بهما و إختلفوا في الثّلاث، فأمّا الانبات والسِّن فقال الأوزعي و الشّافعي و ابن حنبل خمس عشرة سنة بلوغ لمن لم يحتلم و هو قول ابن وهب و أصبغ و عبد الملك بن الماجشون و عمر بن عبد العزيز و جماعة من أهل المدينة و إختاره ابن العربي و تجب الحدود والفرائض عندهم على من بَلغ هذا السِّن قال أصَبغ بن الفرج و الذّي نقول به أنّ حدّ البلوغ الذّي تلزم به الفرائض و الحدود خمس عشرة سنة و ذلك أحبّ ما فيه إلّي و أحسنه عندي لأنّه الحدّ الذّي يسنّهم فيه في الجهاد لمن حضر القتال و إحتّج بحديث ابن عمر اذ عُرض يوم الخندق ابن خمس عشرة سنة فأجيز و لم يُجز يوم أُحد لأنّه كان ابن أربع عشرة سنة أخرجه مسلم و قال أبو عُمر بن عبد البّر هذا فيمن عرف مَولده و أمّا من جهل مولده و عدّة سنّه أو جحده فالعمل فيه بما روىٰ نافع عن أسلم عن عُمر بن الخطاب أنّه كتب الىٰ أمراء الأجناد إلاّ تضربوا الجزية إلاّ علىٰ من جرت عليه



المواسي، و قال عثمان في غلامٍ سَرق أنظره أن كان قد أخضّر مأزره فأقطعوه و ساق الكلام في نقل الأقوال الىٰ أن قال وعن أبي حنيفة رواية أخرى تسع عشرة سنة و هى الأشهر.

و قال في الجارية بلوغها لسبع عشرة سنة و عليها النَّظر و روي اللّؤلؤي عنه ثمان عشرة سنة و قال داود لا يبلغ بالسِّن ما لم يحتلم ولو بلغ أربعين سنة فهذه هي الأقوال العامّة في السِّن بنقل القُرطبي و هو أعرف بها لأنّه منهم.

ثانيها: الإنبات، و المراد به إنبات الشّعر الخَشن علىٰ العانة فأنّه دليل علىٰ البلوغ عند علماءنا أجمع قاله في التّذكرة و ألحق بذلك أخضرار الشّارب في الدّلالة علىٰ ذلك و قواه الشّهيد الثّاني في الرّوضة و هذا ممّا لا كلام فيه عندنا

و أمّا العامّة فمنهم من قال به روي عن مالك أنّه قال به مرّة والشّافعي في أحد قوليه وبه قال أحمد و إسحاق و أبو ثور و قيل هو بلوغ إلاّ أنّه يحكم به في الكفّار فيقتل من أنبت و يجعل من لم ينبت في الذّراي قاله الشّافعي في القول الأخر لحديث عطّية القرظي في قصّة اليهود و حكم سعد بن معاذ بقتل الرّجال منهم فقتل من أنبت و بقي من لن ينبت قال و لا إعتبار بالخضرة و الزّغب و أنّما يترتّب الحكم علىٰ الشّعر و قال إبن القاسم سمعت مالكاً يقول العمل عندي علىٰ حديث عمر بن الخطّاب لو جرت عليه المواسي لحددته قال أصبغ قال لي إبن القاسم و أحبّ إلّي إلاّ يقام عليه الحدّ إلاّ بإجتماع الإنبات و البلوغ أبو حنيفة لا يثبت بالإنبات حكم و ليس هو ببلوغ و لا دلالة علىٰ البلوغ الزّهري و عطاء، لا حَد علىٰ من لم يحتلم و هو قول الشّافعي و مال اليه مالك مرّة به بعض أصحابه و ظاهره عدم إعتبار الإنبات والسِّن و قال إبن العربي إذا لم يكن حديث إبن عمر دليلاً في السِّن فكلّ عددٍ يذكرونه من السّنين فأنّه دعوى و السِّن الّتي أجازها رسول اللّه صلى الله عليه وآله أولىٰ من سنٍ لم يعتبرها و لا قام في الشّرع دليل عليها وكذلك إعتبر النّبي صلى الله عليه وآله الإنبات في بني قريظة فمن عذيري ممّن ترك أمرين إعتبرهما النّبي صلى الله عليه وآله فيتأوّله ويعتبر ما لم

يعتبره النّبي صلّی الله علیه وآله لفظاً و لا جعل اللّه له في الشّريعة نظراً.

ثالثها: الإحتلام و هو يتحقّق بخروج الماء الّذي منه الولد المُسّمىٰ بالمنّي من الموضع المعتاد ليلاً أو نهاراً يقظةً أو نوماً بجماع أو غيره لكن لا بدّ أن يكون ذلك في الزّمن المحتمل للبلوغ فقبله لا يكون دليلاً عليه و أن كان بصفته وحدّ الزّمن في جانب القِلّة بالنّسبة الىٰ المرأة كمال التسّع والدّخول في العاشرة كما هو ظاهر الأخبار و أمّا الرّجل فليس في الأخبار ما هو صريح الدلالة عليه وذلك لأنّ في النّاس من لا يحتلم أو يتأخّر إحتلامه ولما روي في الأخبار أنّه أن إحتلم و لم يكن له عقل لم يدفع اليه شئ أبداً نعم هو بضميمة الإنبات أو السِّن يكون دليلاً على البلوغ و أمّا الإحتلام وحده فلا هذا تمام الكلام في علائم البُلوغ من الإنبات و الإحتلام والسِّن واللّه أعلم بحقيقة الحال قوله:

فَإِنْ اٰنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوٓا إِلَيْهِمْ أَمْوٰالَهُمْ وَ لٰا تَأْكُلُوهآ إِسْرافًا وَ بِدارًا أَنْ يَكْبَرُوا

فنقول لا شكّ أنّ الآية قد دلّت علىٰ إعتبار الرّشد في اليتيم وقد عرفت أنّ معناه أن يكون له عقل يصلح به أمواله و لا يخدع غالباً في المعاملات و التّصرفات اللائقة به و قال العامّة المراد به الصّلاح في العقل والدّين بعضهم الصّلاح في العقل و حفظ المال قال سعيد بن جُبير والشعبي علىٰ ما نقلوه عنهما أنّ الرّجل ليأخذ بلحيته و ما بلغ رشده فلا يدفع الى اليتيم ماله و ان كان شيخاً حتى يونس منه رشده و قال الضّحاک لا يعطى اليتيم و ان بلغ ماة سنته حتّى يعلم منه اصلاح ماله و قال مجاهد الرّشد فی العقل خاصته و اكثر العلماء على انّ الرّشد لا يكون الاّ بعد البلوغ و على انّه لم يرشد بعد بلوغ الحلم و أن شيخاً لا يزول الحجر عنه و هو مذهب مالك و غيره و قال أبو حنيفة لا يحجر على الحرّ البالغ اذا بلغ مبلغ الرّجال ولو كان أفسق النّاس و أشدّهم تبذيراً اذا كان عاقلاً و به قال زفر بن الهذيل و هو مذهب النّخعي و قال

الشّافعي أن كان مفسداً لماله و دينه أوكان مفسداً لماله دون دينه حجر عليه و أن كان مفسداً لدينه مُصلحاً لمالِه فعلىٰ وجهين:

أحدهما: يحجر عليه و هو إختيار أبي العبّاس بن شريح.

الثّاني: لا حجر عليه و هو إختيار أبـي إسـحاق المَـروزي والأظـهر مـن مذهب الشّافعي قال الثّعلبي و هذا الذّي ذكرناه من الحجر علىٰ السّفيه قول عثمان و علّي و الزّبير و عائشة و ابن عبّاس و عبدالّله بن جعفر و من التّابعين شُريح و به قال الفقهاء مالك و أهل المدينة و الأوزعي و أهل الشّـام و أبـو يوسف و محمّد و أحَمد و إسحاق و أبو ثور قال الثّعلبي و إدّعىٰ أصـحابنا الإجماع في هذه المسألة هذا ما نقله القُرطبي من أقوال العامّة في معنىٰ الرُّشد و المراد به في الآية اذا عرفت ذلك فأعلم أنّ المستفاد من الآية أُمور ينبغي التّنبيه عليها:

أحدها: يفهم منها تقديم الإختبار علىٰ البلوغ لقوله تعالىٰ في أوّل الآية **وَٱبْتَلُوا ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا ٱلنِّكَاحَ** فالإختبار قبل البلوغ و هو المطلوب والوجه فيه علىٰ ما قيل هو أنّ مناط الرّشد هو عـقل المـعاش و وجـوده لا يتوقّف علىٰ البلوغ و لأنّه يحتاج الىٰ فسحةٍ من الزّمان لتحصيل الوثوق بكثرة المعاشرة و الإمتحانات و يترتّب على ذلك المسارعة الىٰ دفع المال الى أهله كما يقتضيه الأمر به في قوله: **فَادْفَعُوٓا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ** و ذهب بعض العامّة الىٰ أنّه أنّما يكون بعد البلوغ نظراً الىٰ أنّه تعالىٰ أوجب دفع أموالهم بعد إيـناس الرّشد فلو كان الإبتلاء قبله لما جاز ذلك فكيف الوجوب وضعفه ظاهر لأنّ لزوم تأخير الدّفع عن حصول العلم بالرّشد لا يستلزم وجوب تأخير التّحصيل عن البلوغ.

ثانيها: أنّه قد إستدلّ بعضهم بها علىٰ صـحّة تـصّرفات الصّـبي المـمّيز الواقعة بأذن الوّلي لأنّ الإبتلاء المأمور به قبل البلوغ و هو أنّما يحصل اذا أذن له الوّلي في البيع و الشّراء و نحوهما ليحصل الغرض المقصود من الإختبار.

ثالثها: إطلاق الآية يقتضي جواز دفع المال اليهم بل وجوبه علىٰ الفَور كما يقتضيه التّعقيب بالفاء و ذلك لأنّه علّق الأمر بالدّفع علىٰ إستيناس الرّشد فلو توّقف معه على أمرٍ أخر لم يكن الشّرط صحيحاً و مقتضاها أيضاً لزوم دفعه اليهم بعد حصول الأمرين من غير توّقفٍ علىٰ أذن الحاكم ولأنّ المقتضي للحجر هو السّفه فاذا إرتفع زال المقتضي فيجب أن يزول ويدّل عليه ظاهر إطلاق الرّوايات أيضاً فلو أهمل أثم وضَمن سيّما عند الطّلب و الى ذلك ذهب جماعة من الأصحاب و ذهب جماعة منهم المحقّق الىٰ أنّه يتوقّف زواله على حكم الحاكم لأنّ الحجر حكم شرّعي و لا يَثبت إلاّ بدليلٍ شرّعي و أن السَّفه أمرٌ خفّي و الأنظار فيه مختلفة فناسب أن يكون ذلك منُوطاً بنظر الحاكم.

رابعها: مقتضي مفهوم الشّرط عدم جوازِ الدّفع عند عدم الرّشد ولو طعن في السِّن لقوله تعالىٰ: **وَ لَا تُؤْتُوا ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَالَكُمُ** ويذلك قال الأصحاب و أكثر العامّة و نقل عن أبى حنيفة أنّه يزاد على زمان بلوغه سبع سنين ثمّ يعطي ماله رشد أم لا وضعفه ظاهر.

خامسها: أنّ الآية تضّمنت النّهي عن أكل مال اليتيم والمراد بـه مـطلق التّصرف فقوله لا تأكلوها إسرافاً و بداراً صريح في المدّعىٰ ثمّ أنّ الإسراف و البدار منصوبان علىٰ التّعليل فالأوّل إيماء الىٰ العقوبة الاخّروية و عليه فالمراد به الإسراف علىٰ النّص الموجب للدّخول في النّار.

والثّاني: الىٰ العقوبة الدّنـيوية أي تـحرّزاً مـن أن يكـبروا فـتقع العـداوة و الشّحناء المورثة هلاك الأموال والأنفس أو لأجل المبادرة الىٰ دفعها اليهم اذا كبر ولمّا مر من وجوبه على الفور و قـيل المـعنى لا تأكـلوها لإسـرافكـم و مبادرتكم كبرهم تفرطون في إنفاقها و تقولون ننفقها قبل أن يكبروا فينتزعوها منّا و حينئذٍ فتقييد الأكل بما ذكر مع أنّه محرّم علىٰ الإطلاق لما فيه من زيادة القبح و يجوز أن يكونا صفة لمصدر محذوف بيَّن اللّه تعالىٰ فيه نوعي الأكل أي أكلاً إسرافاً وأكلاً بداراً من أن يكبروا فيأخذوه و عليه فيكون، أن يكبروا،

في محلّ النّصب على التّعليل للبدار و يجوز أن يكون نصب الإسراف علىٰ الحال و البدار كما مرّ أو كلاهما علىٰ الحال أي مسرفين و مبادرين كبرهم و على الوجهين الأخيرين الظّاهر أنّ الإسراف هنا هو خلاف المعروف كما هو المتبادر في العُرف فيدّل بمفهومه علىٰ جواز الأكل بالمعروف كما هو المستفاد من الأخبار و منها يعرف المصروف الجائز فعله فيكون باقي الآية من قبيل التصّريح بما عُلم جوازه من طريق المفهوم والبيان والتّفصيل أنّ من بيده مال الأيتام أمّا أن يكون غنيّاً أو يكون فقيراً فأن كان غنيّاً لا يجوز له أن يتناول شيئاً من مال اليتيم لظاهر الأمر المقتضي لذلك واليه ذهب الشّافعي و قيل يجوز له ذلك و لكن لا يتجاوز مقدار أجرة مثله حملاً للأمر علىٰ الإستحباب كما يشعر به لفظ الإستعفاف في قوله:

وَ مَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ

فالمراد بالإستعفاف فى الآية هو الاكل من مال اليتيم بمقدار اجره مثله و يدّل عليه ما رواه الشيخ عن هشام بن الحكم قال سئلت ابا عبداللّه فيمن تولّي مال اليتيم، ماله أن يأكل منه فقال عليه السلام ينظر الىٰ ماكان غيره يقوم به من الأجر لهم فليأكل بقدر ذلك إلاّ أنّه لا يبعد تقييدها بالأخبار الدّالة علىٰ أنّ ذلك أنّما هو للمحتاج المشتغل بإصلاح أموالهم بحيث يشغله ذلك عن مال نفسه و أن لا يكون المال قليلاً و هذا في غير الأجير الذّي يستأجره الوّصي أو القيّم لإصلاح مال اليتيم اذ لا شكّ في جواز إعطاء الأجرة له من ماله وكذا الجعل و نحوهما الحاكم في جواز الإستيجار والجعالة لكن اذا لم يوجد متبرعٌ بذلك و إلاّ فلا و أمّا المحتاج مع حصول القيود التّي ذكرناها فلا حرج عليه في ذلك قطعاً مع عدم الإسراف والإفساد لدلالة الآية عليه كما قال:

وَ مَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ

و من المعلوم أنّ المراد بالأكل بالمعروف هو الأكل الذّي لا إسراف فيه و لا إفساد عليه فمراعاة أقل الأمرين من القُوت وأُجرة مثله أحَوط لأنّ فيه جمعٌ

بين الأخبار ولأنّه الأحَسن في حفظ مال اليتيم كما يقتضيه قوله تعالىٰ: **وَ لَا تَقْرَبُوا مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ**[١] ثمّ أنّ الظّاهر من الآية والأخبار الواردة في المقام أنّه لا يجب ردّ عوض ما أكل بعد اليسار لأنّه في ذلك من قبيل الأجير و هذا هو المشهور و قيل المعنى أنّ من كان فقيراً فليأخذ قدر الكفاية والحاجة قرضاً ثمّ يرّد عوض ما أخذ اذا أيسر.

قاله الطّبرسي في مجمع البيان نقلاً عن سعيد بن جُبير ومجاهد وأبي العالية والزّهري وعبيدة السّلماني قال مَتِّنْ، و هو مرّوي عن الباقر عليه‌السلام ثمّ قال معناه يأخذ قدر ما يسدّ به جوعه و يستر عورته لا على جهة القرض عن عطاء بن أبي رباح و قتادة وجماعة و لم يوجبوا أجرة المثل لأنّ أجرة المثل ربما كان أكثر من قدر الحاجة والظّاهر في روايات أصحابنا أنّ له أجرة المثل سواء كان قدر كفايته أو لم يكن انتهىٰ.

أمّا العامّة فقد حملوا الأكل بالمعروف علىٰ القرض قال القُرطبي وإختلف الجمهور في الأكل بالمعروف ما هو فقال قوم هو القرض اذا إحتاج و يقضي اذا أيَسَر، قاله عُمر بن الخطّاب وابن عبّاس و عبيدة وابن جبير و الشّعبي و مجاهد و أبو العالية و هو قول الأوزعي و لا يستلف أكثر من حاجته قال عُمر ألا أنّي أنزّلت نفسي من مال اللّه منزّلة الوّلي من مال اليتيم أن إستفيتُ إستعففت إفتقرت أكلت بالمعروف فاذا أيسرت قضيت روي عبد اللّه بن المبارك عن عاصم عن أبي العالية **وَ مَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ** قال قرضاً ثمّ قال و قول ثان روي عن إبراهيم و عطاء و الحسن البصري و النخعي و قتادة، لا قضاء علىٰ الوّصي الفقير فيما يأكل بالمعروف لأنّ ذلك حقّ النّظر الفقهاء قال الحَسن و هو طعمة من اللّه له، و ذلك أنّه يأكل ما يُسّد جوعته و يكتسي ما يستر عورته و لا يلبس الرفيع من الكتان و لا الحلل والدّليل علىٰ صحّة هذا القول إجماع الأُمّة علىٰ أن الإمام النّاظر للمسلمين لا يجب عليه غرمٌ ما أكل

١- الانعام = ١٥٢

بالمعروف لأنّ اللّه تعالىٰ قد فرض سهمه في مال اللّه فلا حجّة لهم في قول عمر، فاذا أيَسرتُ قضيتُ أن لَو صَحّ انتهىٰ كلامه.

أقول بعض العامّة فرَّق بين وصّي الأب والحاكم فأجاز لوّصي الأب أن يأكل بالمعروف و أمّا وصّي الحاكم فلا سبيل له الىٰ المال بوجه، و نقل عن مجاهد أنّه قال ليس له أن يأخذ قرضاً و لا غيره و ذهب الىٰ أنّ الآية منسوخة نسخها:

قال اللّه تعالىٰ: **يآ أَيُّهَا ٱلَّذينَ اٰمَنُوا لا تَأْكُلُوٓا أَمْوالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْباطِلِ إِلّآ أَنْ تَكُونَ تِجارَةً عَنْ تَراضٍ مِنْكُمْ**[1].

و هذا ليس بتجارةٍ و قال زيد بن أسَلم أنّ الرّخصة في هذه الآية منسوخة أنّ الذّين يأكلون، أموال اليتامى ظلماً الأية، و قال بعضهم بـالفرق بـين الحـضر والسفر فيمنع اذا كان قيّماً و يجيز اذا إحتاج أن يسافر من أجله فله أن يأخذ ما يحتاج اليه و لا يقتني شيئاً قاله أبو حنيفة وصاحباه، و قال أبو قلابة فليأكل بالمعروف ممّا يجني من الغلّة فأمّا المال النّاض فليس له أن يأخذ منه شيئاً قرضاً و لا غيره وروي عكرمة عن ابن عبّاس في قـوله: **وَ مَنْ كـانَ فَـقيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ** قال اذا إحتاج وإضطّر و قال الشّعبي كذلك اذا كان منه بمنزلة الدّم و لحم الخنزير أخذ منه فأن وجد أوفىٰ و نقل عن ابن عـبّاس و النخعي أنّهما قالا أن يأكل الوّصي بالمعروف من مال نفسه حتّىٰ لا يحتاج الىٰ مال اليتيم فليستعفف الغنّي بغناه والفقير يقتر علىٰ نفسه حتّىٰ لا يحتاج الىٰ مال يتيمه قال النّحاس و هذا أحسن ما رُوي في تفسير الآية لأنّ أموال النّاس محظورة لا يطلق شيئ منها إلاّ بحجّةٍ قاطعة قال القُرطبي بعد نقله ما نقلناه و قد إختار هذا القول الكيا الطّبري في أحكام القرأن له فقال توّهم متوهّمون مـن السّلف بحكم الآية أنّ للوّصي أن يأكل من مال الصّبى قدر لاينتهى الى حدّ الشرف و ذالک خلاف ما امراللّه به فى قوله: **لا تَأْكُلُوٓا أَمْوالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْباطِلِ إِلّآ**

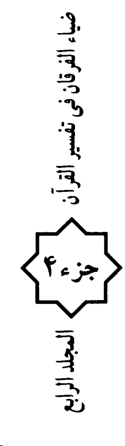
۱- النّساء = ۲۷

أَنْ تَكُونَ تِجٰارَةً عَنْ تَرٰاضٍ مِنْكُمْ[1] و لا يتحقق ذالک فی مال اليتيم **وَ مَنْ كٰانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ** يرجع الى كلّ مال نفسه دون مال اليتيم بالباطل إلاّ أن تكون تجارةً فمعناه ولا تأكلوا أموال اليتيم مع أموالكم بل إقتصروا علىٰ أكل أموالكم و قد دّل عليه قوله تعالىٰ: **وَ لا تَأْكُلُوٓا أَمْوٰالَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوٰالِكُمْ إِنَّهُ كٰانَ حُوبًا كَبِيرًا** و بان بقوله تعالىٰ: **وَ مَنْ كٰانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ** الإقتصار على البلغة حتّىٰ لا يحتاج الىٰ أكل مال اليتيم فهذا تمام معنى الآية انتهىٰ كلامه.

أقول هذا ما وصل الينا من أقوالهم و لعلّ ما لم يَصل منهما أكثر ممّا و صل غرو فيه فأنّ تفسير كلام اللّه اذا لم يؤخذ من أهله فلا محالة تكون الأقوال فيه مختلفة والأراء متّشتتة فلا يطّمئن القلب إلاّ بذكر الأخبار الواردة عن أهل البيت الّذين جَعلهم الرّسول عن قِبل اللّه تعالىٰ عِدلاً للكتاب و أمَر النّاس بالتّمسك بهما معاً في قوله: «**أنّي تاركُ فيكم الثّقلين كتاب اللّه و عترتي أهل بيتي ما أن تمسّكتم بهما لن تَضّلوا أبداً لَن يَفترقا حتّىٰ يَردا علّي الحَوض**»،المعلوم أنّ علم القرأن يُوجد عند من خُوطب به فنقول:

روي العياشي في تفسيره عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن قول اللّه تعالىٰ: وَ مَنْ كٰانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ قال عليه السلام: ذلك اذا حَبس نفسه من أموالهم فال يحترث لنفسه فليأكل بالمعروف من مالهم انتهىٰ.

و عن إسحاق بن عمّار بن أبي بصير عن أبي عبد اللّه عليه السلام: في قول اللّه:وَ مَنْ كٰانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَ مَنْ كٰانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ قال عليه السلام هذا رجلٌ يحبس نفسه لليتيم علىٰ حرثٍ أو ماشيةٍ و يشغل فيها نفسه فليأكل منه بالمعروف وليس ذلك له في الدّنانير والدّراهم التّي عنده موضوعة انتهىٰ.



۱- النّساء = ۲۷

و في الكافي بأسناده عن سماعة عن أبي عبد اللّه عليه السلام في قوله عزّ وجلّ: وَ مَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ قال عليه السلام: من كان يلي شيئاً لليتامى و هو محتاج ليس له ما يقيمه فهو يتقاضىٰ أموالهم ويقوم في ضيعتهم فليأكل بقَدَرٍ ولا يسرف فأن كان ضيعتهم لا تشغله عمّا يعالج نفسه فلا يرز أن من أموالهم شيئاً انتهىٰ.

و بأسناده عن عبد اللّه بن سنان عن أبي عبد اللّه عليه السلام: في قول اللّه عزّ وجلّ: فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ قال عليه السلام: المعروف هو القُوت و أنّما عني الوصّي أو القيّم في أموالهم وما يصلحهم انتهىٰ.

و بأسناده عن حنان بن سدير قال: قال أبو عبد اللّه عليه السلام: سَأَلني عيسىٰ بن موسىٰ عن القيّم للأيتام في الإبل وما يحلّ له منها فقلتُ اذا لاط حَوضها و طَلب ضالَتها وهَنأ جرباها فَله أن يصيب من لبنها في غير نهكٍ لضرع و لا فسادٍ لنسلٍ انتهىٰ.

و بأسناده عنه عليه السلام: في قول اللّه: وَ مَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فقال ذلك رجل يحبس نفسه عن المعيشة فلا بأس أن يأكل بالمعروف اذا كان يصلح لهم أموالهم فأن كان المال قليلاً فلا يأكل منه شيئاً والحديث طويل أخذنا منه موضع الحاجة[1].

فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا.

فقد أمر اللّه تعالىٰ بالإشهاد عند دفع أموالهم اليهم فبعضهم حمل الأمر علىٰ الوجوب و أيّده بأنّ فيه أي في الإشهاد مبادرة الىٰ حفظ مال اليتيم وعدم تضييعه لأنّه قد ينكر اليتيم التّسليم اليه والمشهور حمله علىٰ الإستحباب أو الإرشاد الىٰ المصلحة كدفع التّهمة عنه بأكله و سقوط الضّمان لو أنكر اليتيم التّسليم قالوا والظّاهر من الآية أنّه لا تسمع دعوى الوّلي التّسليم إلاّ بالبيّنة و

١- تفسير نور الثّقلين، ج ١، ص ۴۴۵ و ص ۴۴۶.

لأنّه لاكلفة عليه بذلك و يدّل عليه عموم الأخبار و بذلك أفتى الأصحاب واليه ذهب الشّافعي و ذهب الحنفيّة الىٰ أنّه يصدّق مع اليمين كسائر الأمناء وضعفه ظاهر لأنّه خلاف ظاهر الآية مضافاً الىٰ أنّه أمينٌ من جهة الشّرع لا من جهة اليتم و ليس له نيابة عامّة كحاكم الشّرع و لا كمال الشّفقة كالأب وغير ذلك من الإشكالات **وَ كَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا** أي كفىٰ اللّه تعالىٰ حاسباً لأعمالكم و مجازياً بها ففيه وعيد لكلّ جاحد حَقّ و الباء زائدة علىٰ ما قيل هذا تمام البحث في هذه الآية والحمد للّه وحده.

لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَ الْأَقْرَبُونَ وَ لِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَ الْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا.

لمّا ذكر اللّه تعالىٰ أمر اليتامىٰ وأموالهم وصله بذكر المواريث قيل نزلت الآية في أوس بن ثابت الأنصاري توّفىٰ وترك إمرأة يقال لها أمّ كجّة و ثلاث بنات له منها فقام رجلان هما إبنا عمّ الميّت و وصّياه يقال لهما سويد و عرفجة فأخذا ماله و لم يعطيا إمرأته و بناته شيئاً وكانوا في الجاهلية لا يورثون النّساء و لا الصّغير و أن كان ذكراً ويقولون لا يُعطىٰ إلاّ من قاتل علىٰ ظهور الخيل و طاعن بالرّمح و ضارب بالسّيف و حاز الغنيمة فذكرت أمّ كجّة ذلك لرسول اللّه صلى الله عليه وآله فدعاهما فقالا يا رسول اللّه ولدها لا يركب فرساً و لا يحمل كلاًّ و لا ينكأ عدّواً فقال رسول اللّه صلى الله عليه وآله إنصرفا حتّىٰ انظر ما يحدث اللّه لى فيهنّ فانزّل هذه الآية ردّاً عليهم و ابطالاً لقد لهم و تصرّفهم فان الورثة الصغار كان ينبغى ان يكونوا احقّ بالمال من الكبار انتهى ما ذكره القرصبى فى نزول الآية اقول المعنى انّه تعالى جعل لكلّ واحد من الرّجال والنّساء حصته الميراث اجمالاً ثمّ بيّن نصيب كلّ واحد و أن ذلك مع التّساوي في الدّرجة بدليلٍ آخر كما في الآية الآتية قيل وفيها دلالة علىٰ نفي التّعصب لأنّه تعالىٰ فَرض للنّساء كما فرض للرّجال في التّركة فشرك بينهما وذكر الوالدين و فى لفظ الأقرب

دلالة علىٰ أنّه ليس المراد مطلق الرّجال والنّساء بل المراد المتساوون في الدّرج و من ثمّ لا يرث ولَد الوَلد مع وجود الوَلد الصُلّبي فأقتضت مشاركة جميع أهل تلك الدّرجة من النّساء والرّجال في التّركة فترث العمّة مع العمّ و بنت العمّ مع إبن العمّ والأخت مع الأخ و القائلون بالتعصّب يمنعون ذلك و يَخصُّون ما فضل عن الفريضة بالرّجال دون النّساء و هو خلاف مقتضىٰ الآية فيكون باطلاً و ذلك لأنّ المقتضىٰ لتوريثهما واحد فلو جاز حرمان النّساء لجاز حرمان الرّجال أيضاً و التّالي باطل فالمقدّم مثله و في قوله: **مَفْرُوضًا** دلالة علىٰ أنّ هذا النّصيب يدخل في ملك الوارث بغير الإختيار فلو أعرض عنه لم يخرج عن ملكِه إلاّ بنائلٍ شرّعي و سيأتى تفصيل الكلام فيه:

وَ إِذا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُولُوا ٱلْقُرْبىٰ وَ ٱلْيَتامىٰ وَ ٱلْمَساكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَ قُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفًا.

قال الطبرسي ﴿﴾ وإختلف من قال أنّها محكمة علىٰ قولين أحدهما أنّ الأمر فيه للوجوب واللزّوم عن مجاهد و هو ما طابت به نفس الورثة و قال الآخرون الأمر فيها علىٰ النَّدب ثمّ قال و إذا حضر القسمة، معناه إذا شهد قسمة الميراث، أولوا القُربىٰ، أي فقراء قرابة الميّت، واليتامىٰ والمساكين، أي يتاماهم و مساكينهم يرجون أن تعودوا عليهم **فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ** أي أعطوهم من التّركة قبل القسمة شيئاً، و إختلف في المخاطبين بقوله: **فَارْزُقُوهُمْ** علىٰ قولين

أحدهما: أنّ المخاطب بذلك الوَرثة أُمروا بأن يرزقُوا المذكورين إذاكانوا لا سهم لهم في الميراث عن إبن عبّاس و سعيد بن جُبير و إبن الزّبير و الحَسن و أكثر المفسّرون، و الآخر أنّ المخاطب بذلك من حضرته الوفاة و أراد الوصّية فقد أمر بأن يوصىٰ لمن لا يَرثه من المذكورين بشيءٍ من ماله عن إبن عبّاس و سعيد بن المسيّب وإختاره الطّبري انتهىٰ.

أقول الظّاهر أنّ المراد بأولي القُربىٰ قرابة الميّت مِمّن لا يرث منه ويحتمل الأعمّ منه و من قرابة الوارث و أمّا تقيّدهم بالفقراء كما فعله الطّبرسي فلا دليل عليه و هكذا تقييده اليتامى و المساكين بمن يرجون أن تعوذوا عليهم، لا دليل عليه أمّا أوّلاً فلأنّه خلاف ما يقتضيه ظاهر العطف فأنّ اليتامىٰ والمساكين عطف علىٰ أولي القربى و قد مرّ أنّ المراد بهم مطلق الأقرباء فليكن المعطوف أيضاً كذلك و أمّا قوله: **فَارْزُقُوهُمْ** فالظّاهر أنّ الأمر ليس للوجوب و لا نعلم قائلاً به منّا، و أمّا كونها منسوخة أو لا، فالظّاهر عدم النّسخ و لكن تقييد الورثة بالكبار أولى و أحوط و أنمّا قلنا بعدم النّسخ لأنّه ليس في آية الأرث منافاة لهذه الآية حتّى يحكم بالنّسخ و إذا كان كذلك و صار النّسخ مشكوكاً فيه فالأصل عدمه هذا.

وَ لْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعٰافًا خٰافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا ٱللّٰهَ وَ لْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا.

حذفت الألف من **لْيَخْشَ** للجزم بالأمر ومفعول الفعل محذوف لدلالة الكلام عليه أي ليخش النّار أو العقاب أو اللّه تعالىٰ، وجملة الشّرط والجزاء وصلة الموصول و ظلماً حال أو صفة لمحذوف أي أكلاً ظلماً وهو خلاف المعروف ففيه دلالة علىٰ جواز الأكل بالمعروف من حيث المفهوم، والمعنىٰ أنّه ينبغي للمؤمن الّذي ترك ذرّيةً ضعافاً بعد موته خاف عليهم الفقر والضّياع، أن يخشى على ورثة غيره من الفقر والضّياع و لا يقول لمن يحضر وصّيته أن يوصي بما يضّر بورثته وليتّق اللّه في ذلك و ليتّق الإضرار بورثة المؤمن، وليقل قولاً سديداً و هو السّليم من خلل الفساد الحقّ بالدّعاء الىٰ العدل في القسم بما لا يجحف بالورثة و لا يحرم ذوي القربى و أصل السّديد، من سدّ الخلل هكذا فسرّها الشيخ في التّبيان و قد نقل القرطبي في تفسيره أقوالاً في تفسيرها.

أحدها: ما نسبه الى إبن عبّاس و هو أنّ الآية وعظ للأوصياء أي إفعلوا باليتامى ما تحبّون أن يفعل بأولادكم من بعدكم.

ثانيها: المراد جميع النّاس أمرهم اللّه بالإتّقاء في الأيتام و أولاد النّاس و أن لم يكونوا في حجورهم و أن يسدّدوا لهم القول كما يريد كلّ واحدٍ منهم أن يفعل بولده بعده.

و قول ثالث، قاله جمعٌ من المفسّرين هذا في الرّجل يحضره الموت فيقول من بحضرته عند وصيته أنّ اللّه سيرزق ولدك فأنظر لنفسك و أوص بمالك في سبيل اللّه و تصّدق و أعتق حتّى يأتي على عامّة ماله أو يستغرقه فيضّر ذلك بورثته فنهوا عن ذلك فكأنّ الآية تقول لهم كما تخشون علىٰ ورثتكم و ذوريّتكم بعدكم فلذالک فاخشوا على ورثة غيركم و لا تحملواه على تبذير ماله قاله ابن عباس و قتادة و السدّى و فيهم و قول رابع قال مقسم و حضرمى نزّلت فى عكس هذا و هو ان يقول للمتحيض من يحضره اسک على ورثتک وابق لدلدک فليس اخذ احقّ بمالك من أولادك وينهاه عن الوّصية فيتضّرر بذلك ذوو القربى وكلّ من يستّحق أن يُوصىٰ له فقيل لهم كما تخشون على ذرّيتكم وتسّرون بأن يُحسن اليهم فكذلك سَدَّدوا القول في جهة المساكين و اليتامى و إتّقوا اللّه في ضررهم قال القُرطبي و هذان القولان مبّنيان علىٰ وقت وجوب الوصّية قبل نزول أية المواريث انتهىٰ ما أردنا ذكره و لنشر الىٰ بعض الأخبار الواردة في الباب من طريق أهل البيت.

فعن عيون الأخبار فيما كتب الرّضا الىٰ محمّد بن سنان و حرَّم أكل مال اليتيم ظلماً لعللٍ كثيرة من وجوه الفساد أوّل ذلك أنّه اذا أكل مال اليتيم ظلماً فقد أعان على قتله اذ اليتيم غير مستغنٍ و لا محتمل لنفسه و لا عليم بشأنه و لا له من يقوم عليه و يكفيه كقيام والديه فاذا أكل ماله فكأنّه قد قَتله وصيَّره الىٰ الفقر والفاقة مع خوف اللّه و جعل له من العقُوبة في قوله: **وَ لْيَخْشَ ٱلَّذِينَ**.

ولقول أبي جعفر عليه السلام: أنّ اللّه تعالىٰ وعد في أكل مال اليتيم عقوبتين عقوبة في الدّنيا وعقوبة في الأخرة ففي تحريم مال اليتيم إستغناء اليتيم وإستقلاله بنفسه والسّلامة للعقبه أن يصبهم ما أصابه لما أوَعده اللّه فيه من العقوبة الحديث.

و عن ثواب الأعمال بأسناده عن أبي عبد اللّه قال عليه السلام: أنّ في كتاب عليٍّ أنّ آكِل مال اليتيم سيَدركه وبال ذلك في عقبه من بعده فأنّ اللّه عزّ وجلّ يقول: وَ لْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا وأمّا في الأخرة فأنّ اللّه عزّ وجلّ يقول: ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوٰلَ ٱلْيَتٰمىٰ وفي الموثق عن سماعة قال سمعته يقول أنّ اللّه عزّ وجلّ أوعد في مال اليتيم عقوبتين أمّا أحدهما، فعقوبة الأخرة النّار وأمّا عقوبة الدّنيا فهو قوله تعالىٰ: وَ لْيَخْشَ ٱلَّذِينَ الىٰ قوله: قولاً سديداً يعني ليَخش أن أخلفه في ذرّيته كما صَنع بهؤلاء اليتامىٰ انتهىٰ

و عن المُعلى بن خنيس عن أبي عبد اللّه عليه السلام قال: من أكَل مال اليتيم سلَّط اللّه عليه من يظلمُه وعلىٰ عقبه فأنّ اللّه يقول: وَ لْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا الىٰ قوله: قولاً سديداً انتهىٰ.

و عن الكافي عن عبد الأعلىٰ مولىٰ آل سام عنه عليه السلام: سلَّط اللّه عليه من يظلمه أو علىٰ عقبه أو علىٰ عقب عقبه انتهىٰ والأحاديث نقلناها عن أيات الأحكام للجزائري قدس سره.

أقول يستفاد من هذه الرّوايات أنّ الآية نزلت فيمن أكل مال اليتيم فالمعنى في و ليخش اللّه الذّين لو تركوا من خلفهم ذرّيةً ضعافاً خافوا عليهم، أي و ليخش اللّه الذّين يأكلون أموال اليتامى ظلماً، فأنّهم لو تركوا من خلفهم ذرّيةً ضعافاً خافوا عليهم، سيدركهم وبال ذلك في عقبهم من بعدهم فيؤكل أموال أولادهم كما أكلوا أموال أولاد غيرهم و أمّا على المشهور فأنّها نزلت للّذين

يجلسون عند المريض و يقولون أنّ أولادك لا يغنون عنك من اللّه شيئاً فقدّم مالك في سبيل اللّه فيفعل المريض ما يقولون له فيبقىٰ أولاده ضائعين كـلاًّ على النّاس فأمرهم اللّه أن يخافوا اللّه في هذه المقالة و يقدّرون أنّ أولادهم هم المخلّفون و يفعلون بهم ما هم أشاروا به و يُؤيّده أنّ النّبي صلّى الله عليه وآله نَهىٰ أن يُوصي بأكثر من الثّلث و قال عليه السلام و الثّلث كثير، و قال عليه السلام لسعد، لأن تدع ورثتك أغنياء أحبّ الّي من أن تدعهم عالة يتكفّفون النّاس بأيديهم واللّه أعلم بكلامه.

إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا.

أنّما علّق الوعيد في الآية لمَن يأكل أموال اليتامىٰ ظلماً لأنّ من يأكله علىٰ وجه الإستحقاق علىٰ ما مرّ بيانه مفصلاً لا يدخل في الوعيد وهو واضح و أنّما يدخل فيه الآكل على غير وجه الإستحقاق فقوله: **ظُلْمًا** نصب علىٰ المصدر أي أنّ من أكل مال اليتيم فأنّه يظلمه ظلماً، و أمّا قوله: **إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا** فقيل في معناه أنّ آكل مال اليتيم ظلماً يبعث يوم القيامة ولَهب النّار يخرج من فيه و من مسامعه و من أذنيه و أنفه و عينيه يعرفه من رأه بآكل مال اليتيم، و قيل أنّه علىٰ وجه المثل من حيث أنّ فعل ذلك يصيّر الىٰ جهنّم فتمتلأ بالنّار أجوافهم عقاباً على ذلك الآكل كما قال الشّاعر:

وأنّ الّـــذي أصبَحتُم تَـحلبُونه   دَمُ غـير أنّ اللّـون ليس بأحـمَرا

يصف أقواماً أخذوا الإبل في الدّية يقول فالّذي تحلبون من ألبانها ليس لبناً أنّما هو دم القتيل و قوله: **وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا** فالصّلىٰ لزوم النّار للإحراق أو التسخن أو الإنضاج.

و في تفسير علّي بن إبراهيم بأسناده عن أبي عبد اللّه عليه السلام قال: قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله لمّا أُسرىٰ بي الىٰ السّماء رأيتُ قوماً تقذف في أجوافهم النّار وتَخرج من أدبارهم فقلتُ من هؤلاء يا جبرئيل فقال هؤلاء الّذين يأكلون أموال اليتامىٰ ظلماً.

و في الكافي عن أبي جعفر عليه السلام يجئ يوم القيامة والنّار تلتهب من بطنه حتّىٰ يخرج لهب النّار من فيه يعرفه اهل الجمع انّه آكل مال اليتيم انتهى.

آيات الاحكام للجزائرى و روى فى تفسير نورالثقلين:

عن الباقر عليه السلام انّه قال: قال رسول اللّه يبعث ناس من قبورهم يوم القيامة ما حجج افواههم ناراً. قيل يا رسول اللّه من هوالاء فقراء الامة.

و بأسناده عن أبي بصير قال سمعتُ أبا عبد اللّه عليه السلام يقول: من أكل مال أخيه ظلماً و لم يرّده اليه أكَلَ جذوةٍ من النّار يوم القيامة انتهىٰ.

والأخبار في الباب كثيرة أعاذنا اللّه منه ولمّا بيّن في هذه الأيات حكم الأيتام و أموالهم وأشار الىٰ ثبوت الإرث إجمالاً فقال:

■

يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ
ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا
تَرَكَۖ وَإِن كَانَتۡ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصۡفُۚ وَلِأَبَوَيۡهِ
لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ
وَلَدٌۚ فَإِن لَّمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ
ٱلثُّلُثُۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ مِنۢ بَعۡدِ
وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا
تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعًاۚ فَرِيضَةً مِّنَ
ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾ وَلَكُمۡ نِصۡفُ
مَا تَرَكَ أَزۡوَٰجُكُمۡ إِن لَّمۡ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌۚ فَإِن كَانَ
لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكۡنَۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٍ
يُوصِينَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۚ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكۡتُمۡ إِن
لَّمۡ يَكُن لَّكُمۡ وَلَدٌۚ فَإِن كَانَ لَكُمۡ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ
مِمَّا تَرَكۡتُمۚ مِّنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ وَ
إِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمۡرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ
أُخۡتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُۚ فَإِن كَانُوٓاْ
أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِۚ مِنۢ بَعۡدِ
وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ غَيۡرَ مُضَآرٍّۚ وَصِيَّةً
مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ
وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدۡخِلۡهُ جَنَّٰتٍ
تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ
ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَ
يَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدۡخِلۡهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ
مُّهِينٌ ﴿١٤﴾

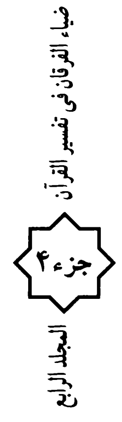
◁ اللّغة

يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ: الوَصّية التقدّم الىٰ الغير بما يعمل بـه مـقترناً بـوعظٍ مـن قولهم أرضٌ واصية متّصلة النّبات.

كَلَٰلَةً: الكلالة في الأصل الإحاطة ومنه الإكليل لإحاطته بالرّأس ومنه الكلالة لإحاطته بالعدد فالكلالة تحيط بأصل النسّب الذّي هو الوَلَـد و قـال الرّاغب في المفردات رُوي أنّ النّبي سُأل عن الكلالة فقال من مات و ليس له ولَد و لا والد، و قال أيضاً الكلالة إسم لما عدا الوَلَد والوالد من الوَرثة و قال ابن عبّاس هو إسم لمن عدا الوَلَد و سيأتى شرحها في التفسّير وباقي اللّغات واضح لا خفاء فيه.

◁ الإعراب

لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنْثَيَيْنِ الجملة في موضع نصب بـيُوصي لأنّ المـعنىٰ يفرض لكم أو يشرع في أولادكم والتّقدير في أمر أولادكم فَإِنْ كُنَّ الضّـمير للمتروكات أي فأن كانت المَتروكات ودّل ذكر الأولاد عليه فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ صفة النسّاء وَ إِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً بالنَّصب أي كانت الوارثة واحدة وبالرّفع علىٰ أنّ، كان، تامّة ٱلنِّصْفُ بالضّم والكسر لغتان فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ الجمع هنا للأثنين لأنّ الأثنيين يحجبان عند الجمهور وعند ابن عبّاس هو علىٰ بابه والأثنان لا يُحجبان مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يجوز أن يكون حالاً من السُّدس تقديره مستّحقاً من بعد وصّية والعامل الظّرف أن يكون ظرفاً أي يستّقر لهـم ذلك بـعد إخـراج الوّصية أَوْ دَيْنٍ أو، لأحَد، الشّيئين ولا تدّل علىٰ التّرتيب كذا قيل آبَاؤُكُمْ وَ أَبْنَاؤُكُمْ مبتدأ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا الجملة خبر المبتدأ فَرِيضَةً مصدر لفعل محذوف أي فرض ذلك فريضة وَ إِنْ كَانَ رَجُلٌ كان، تامّة ورجل فاعلها يُورَثُ صفة له كَلَٰلَةً حال من الضّمير في يُورث.



و قيل أنّها ناقصة و رجل إسمها و يُورث خبرها و كلالة حال أيضاً **غَيْرَ مُضَآرٍّ** حال من ضمير الفاعل في يُوصي **نَارًا خَالِدًا فِيهَا** ناراً مفعول ثانٍ ليدخل و خالداً حال من المفعول الأوّل و يجوز أن يكون صفة، لنار، لأنّه لو كان كذلك لَبَرز ضمير الفاعل لجريانه علىٰ غير من هو له ويخرج علىٰ قول الكوّفيين جواز جعله صفة لأنّهم يشترطُون إبراز الضّمير في هذا النّحو من الكلام.

◁ التّفسير

لمّا بيّن اللّه تعالىٰ في قوله: **لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَالِدَانِ** حكم الإرث إجمالاً فصلّه في هذه الآية فقال: **يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ** وصيّة اللّه عبارة عن أمره و فرضه أي يأمركم اللّه و يفرض عليكم والدّليل عليه قوله تعالىٰ: **وَ لَا تَقْتُلُوا ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذٰلِكُمْ وَصّٰيكُمْ بِهِ**[1] أي ذلك يأمركم و يفرض عليكم و عليه فالمعنىٰ يأمركم اللّه ويعهد اليكم (في أولادكم) أي في توريثهم بعد الموت والخطاب للأحياء بأن يعلموا ويقسموا بينهم التّركة اذا نزّل بأحدهم الموت علىٰ الوجه المقّرر في الشّرع، و قيل الخطاب للحكّام و القضاة بأن يقسموا بينهم كذلك والأظهر أنّ الخطاب لجميع النّاس كما هو ظاهر الآية فتخصيصه بالقضاة و الحكّام لا وجه له ثمّ أنّ المراد بالاولاد هنا ما يلده حيّاً ذكراً أو أُنثى.

قالت الشّافعية الأولاد في الآية و فى كلّ موضع حقيقة في أولاد الصُّلب فأمّا ولد الإبن فأنّما يدخل فيه بطريق المجاز و لذلك اذا حلف أن لا وَلَد له و له ولد ابن لم يحنث، و إذا أوصى لولد فلان لم يدخل فيه ولد ولده و أمّا أبوحنيفة فيقول أنّه يدخل فيه أن لم يكن له ولد صلب و معلوم انّ الالفاظ لا لا

١- الانعام = ١٥١

تتغيّر و قال ابن المنذر ظاهر الآية انّ الميراث لجميع الاولاد من المؤمن و الكافر فلمّا ثبت عن رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم انّه قال لا يرث المسلم الكافر عليم ان اللّه اراد بعض فلا يرث المسلم الكافر و بالعكس.

أقول ما ذكره ابن المنذر لا يرجع الىٰ محصّلٍ أمّا أوّلاً فلأنّ الخطاب في الآية للمسلم و الكافر ما دام كونه كافراً و أن كان مخاطباً بهذا الخطاب و غيره من الأحكام الفرّعية إلاّ لا يقدر على العمل في حال الكفر فصطح أن يقال أنّ المخاطب بالآية للعمل بها إنّما هو المسلم لا غيره و عليه فالمراد بقوله، في أولادكم، أولاد المسلمين و أمّا الكفّار فهم خارجون عن الآية خروجاً تخصّيصاً لا تخصيصياً فظاهر الآية لا يشمل أولاد الكُفّار من بدو الخطاب، وثانياً قوله لا يرث المسلم الكافر و لا الكافر المسلم، في حيز المنع فأنّ المسلم يرث الكافر و لا عكس، قال القُرطبي قلت في أولادكم، دخل فيهم الأسير في أيدي الكفّار فأنّه يرث ما دام تعلم حياته علىٰ الإسلام وبه قال كافّة أهل العِلم إلاّ النّخعي فأنّه قال لا يَرث الأسير ثمّ قال القُرطبي و لم يدخل في عموم الآية ميراث النّبي صلى الله عليه وآله لقوله صلى الله عليه وآله لا نورث ما تركناه صدقة و سيأتى بيانه في مريم، و كذلك لم يدخل القاتل عمداً لأبيه أو جدّه أو أخيه أو عمّه بالسُّنة و إجماع الأمّة إنتهىٰ كلامه.

أقول أمّا الأسير فأنّه داخل في الحُكم قَطعاً و قول النّخعي خارج عن قانون الشّرع وأمّا ميراث النّبي فهو أيضاً داخل في عموم الآية بلاكلام و ذلك لأنّ قوله تعالىٰ: **يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ** عامّ لجميع المسلمين و من المعلوم أنّ الرّسول رئيس المسلمين و صدرهم فكيف لم يدخل في عموم الآية ميراثه و أمّا ما رواه من قوله: لا نُورِث ما تَرَكناه صَدَقة، فهو حديث مجعول رواه أبو بكر و شهدت به عائشة و تابعها عُمر لمصلحة سياسّية و هى أخذ فدك و غصبها و الدّليل علىٰ بطلانه أمّا أوّلاً فلأنّه مخالف لنصّ الكتاب و قد ثبت أنّ الحديث إذا كان مخالفاً للكتاب فأضربوه علىٰ الجدار و ثانياً أنّ المسلم يرث المسلم و

المنع يحتاج الىٰ دليل مخرج كالإرتداد و القتل و ما نحن فيه ليس من هذا القبيل فإذاكان الرّسول صلى الله عليه وآله في صدر المسلمين و إبنته فاطمة سلام اللّه عليها أيضاًكذلك بعد أبيه و لم تفعل شيئاً يمنعها عن إرثها فلم لا ترث و لذلك قالت في خطبتها الّتي خطبت بها في مسجد النّبي صلى الله عليه وآله يا بن أبي قحافة ترث في كتاب اللّه و لا أرث أبي لقد جئت شيئاً فريّاً، وقالت عليها السلام في موضع آخر منها، أفخصّكم اللّه بآيةٍ أخرج منها أبي، أم هل تقولون أهل ملّتين لا يتوارثان و لست أنا و أبي من أهل ملّةٍ واحدة أم أنتم أعلم بخصوص القرآن و عمومه من أبن عمّي ألخ فكيف يقول القرطبي لم يدخل في عموم الآية ميراثه و أمّا قوله و سيأتي بيانه في مريم و سيأتى بياننا أيضاً في مريم في جوابه إنشاء اللّه.

لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنْثَيَيْنِ أي إذا إجتمع منهم في مرتبةٍ ذكرٌ وأُنثىٰ أو ذكُور و أناث فللذّكر منهم من الميراث مثل حظّ الأنثّيين أي سهم الرّجل من الميراث مثل سهم الأنثّيين فَسهم الرّجل سهم الأنثىٰ وسهمها نصف سهم الرّجل. روي لجهة التّضعيف عِلل منها ما عن الفقيه في الصّحيح عن هشام أنّ إبن أبي العرباء قال لمحّمد بن النّعمان الأحول ما بال المرأة الضّعيفة لها سهم واحد و للرّجل القّوي الموسر سهمان قال فذكرت ذلك لأبي عبد اللّه، فقال عليه السلام أنّ المرأة ليس عليها عاقلة و ليس عليها نفقة و لا جهاد وعدّد أشياء غير هذا على الرّجل فلذلك جعل له سهمان ولها سهم انتهىٰ.

و عن الكافي عن يونس بن عبد الرّحمٰن عن الرّضا عليه السلام قال قلت له جعلت فداك كيف صار الرّجل اذا مات وَولده من القرابة سواء ترث النّساء نصف ميراث الرّجال وهُنّ أضَعف من الرّجال وأقّل حيلةً فقال عليه السلام لأنّ اللّه فضّل الرّجال علىٰ النّساء بدرجة ولأنّ النسّاء يرجعن عيالاً علىٰ الرّجال انتهىٰ.

و روي عن الصّادق عليه السلام: أنّ الحَبّات التّي أكلها آدم عليه السلام وحوّاء

كانت ثمانية عشر فأكلَ آدم أثني عشر و أكلت حوّاء ستّاً فلذلك صار للذّكر ضعف الأُنثىٰ والله أعلم.

فَإِنْ كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ

أشار سبحانه الىٰ حكم النّساء المنفردات عن الأولاد الذّكور بقوله: **فَإِنْ كُنَّ** أي فأن كُنّ الأولاد نساءً. فالتّأنيث بإعتبار الخبر كقولهم من كانت أمّك أو بإعتبار التّأويل بالمولدات والمتروكات و قوله: **فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ** أي ثلاثاً فصاعداً و هو صفة نساء أو خبر ثان. فلهنّ. أي للنّساء. و أن كُنّ مائة. ثلثا ما تَرَك. الميّت يشتركن فيه (و أن كانت واحدة) أي و أن كانت المولودة واحدة **فَلَهَا ٱلنِّصْفُ** أي للمولودة النِّصف. فالثّلثان فرض المتّعددات والنِّصف فرض الواحدة بحسب الأصل وما بقي من الفريضة يرّد عليهنّ كما دلّت عليه الأخبار.

وَ لِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ واٰحِدٍ مِنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كاٰنَ لَهُ وَلَدٌ

أي أن كان للميّت ولد أو أولاد أبواه حيين بعد موته فلأبويه لكلّ واحدٍ منهما السدس. من أصل التّركة والباقي للولد أو الأولاد ففي إنحصار الأولاد في الذّكور يقسم المال بينهم بالسّوية و فى صورة الإنفراد فالمال بعد إخراج سهم الأبوين كلّه له و ان كانوا مختلفين بالذّكورية و الأنثويّة فالمال يقسم بينهم للذّكر مثل حظّ الأنثيين فاذا فرضنا أنّ زيداً مات وله أبٌ و امّ و ولد و اولاد كذالک و فرضنا التركّة بعدُ اخراج الديْن ان كانت و هكذا سائر المستثنيان سمانة درهم ستّ مائة درهم. فسهم الأب مائة درهم و هو السُّدس و سهم الأُمّ أيضاً كذلك فيبقىٰ أربع مائة درهم فأن كان الوَلَد منحصر فالمال له و أن كانوا متعدّدين فالمال يُقسم بينهم علىٰ مامرّ بيانه علىٰ كتاب الله هذا اذا كان للميّت ولد مع الأبوين **فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَ وَرِثَهُ أَبَوٰاهُ** أي أن مات و كان وارثه منحصراً بالأبوين و لم يكن له وَلد معهما كما في الصّورة السّابقة فحينئذٍ لامّه

الثّلث و الباقي كلّه للأب كما قال **فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ** و توضيحه، أنّ الثّلث لِلأُمّ في صورة الإجتماع مع الأب و عدم الأولاد للميّت، والباقي للأب و أمّا في صورة الإنفراد بأن كان الوارث منحصراً في الأُمّ فكان لها الثّلث تسمّيةً والباقي يردّ عليها، ولو كان منحصراً بالأب فالمال كلّه له بالفرض والفرق بينهما أنّ الأُمّ يرّد عليها الباقي و الأب يرث الكلّ تسميةً لا بالرّد هذا اذا لم يكن للميّت أخوة.**فَإِنْ كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ** خاصّة فأنّهم يمنعونها عمّا زاد عنه توفيراً للأب من جهة العيلة و عليه فما زاد عن السّدس للأب اذ لا يرث الأخ والأخوة مع وجود الأبوين فالأخوة تُحجب الأمّ لا الأب إلاّ أن لهذا الحجب شروط:

الأوّل: كونهم ذكرين أو ذكر و أُختين أو أربع أخوات و يدّل علىٰ الحجب بالأربع وبالذّكر أو الأُنثيين كون الإمرأتين بمنزلة الرّجل في سائر الأحكام ورد بذلك أخبار متعدّدة عن أهل البيت عليهم السّلام مضافاً الىٰ إجماع الطّائفة عليه و لا ينافي ذلك التّبصير بصيغة الجمع لأنّه قد ثبت إطلاقها علىٰ الأثنيين حقيقةً بل قد يقال أنّ أقلّ الجمع أثنان سلّمنا لكن نقول أنّ الأخوين مع الإضافة الى الميّت تصيّر الأخوة ثلاثة و يدّل علىٰ هذا.

ما رواه الشّيخ في الحسَن عن أبي العبّاس عن أبي عبد الله عليه السلام قال: اذا ترك أخوّين فهم أخوة مع الميّت حجبا الأُمّ و أن كان واحداً لم يحجب.

و قال عليه السلام: اذا كنّ أربع أخوات حجبن الأُمّ عن الثّلث لأنّهن بمنزلة الأخوين وأن كُنّ ثلاثاً لم يَحجبن انتهىٰ.

على أنّ الإستعمال فيه مجازاً لا شكّ فيه والقرنية فيه هنا إجماع السّلف و الخلف علىٰ ذلك لأنّه لم ينقل إعتبار كون الحجب بثلاثة فصاعداً إلاّ عن ابن عبّاس.

الثّان: أن لا يكونوا كفرة و لا أرِّقاء و هو مرّوي عن أبي عبد الّله عليه السلام خلاف فيه بين الأصحاب والمشهور أن القاتل أيضاً ملحق بهما بل نقل عن الشّيخ الإجماع عليه و خالف في ذلك الصّدوقان وابن أبي عقيل نظراً الىٰ عموم الآية وعدم دليل صالح للتّخصيص.

الثّالث: أن يكونوا للأب و الامّ أو لِلأب و يدّل عليه الأخبار مضافاً الىٰ أنّه موضع وفاق بين الأصحاب.

الرّابع: كون الأب حيّاً ويدّل عليه سياق الآية **ورواية بُكير عن أبي عبد الّله** عليه السلام**: قال** عليه السلام **الأمّ لا تنقص من الثّلث أبداً إلاّ مع الولد والأخوة اذا كان الأب حيّاً** و هذا هو المشهور بين الأصحاب.

الخامس: يفهم منها كونهم منفصلين بالولادة لأنّ من كان في البطن لا يسمّىٰ أخاً عرفاً و يدّل عليه مضافاً الىٰ التّعليل المذكور **رواية العلا بن الفضل عن أبي عبد اللّه** عليه السلام **قال** عليه السلام**: أنّ الطّفل والوليد لا يحجب ولا يرث إلاّ ما أذن بالصّراخ ولا شئ أكنّه البطن و أن تحرّك إلاّ ما إختلف عليه اللّيل والنّهار** وهذا هو المشهور بين الأصحاب بل المخالف في هذه المسألة غير معلوم.

السّادس: كونهم أحياء عند موت الموروث فلو إقترن موتهما بموته أو إشتبه فلا حجب و هذا هو المتبادر من الآية والرّوايات.

السّابع: يفهم من الآية المغايرة بين الحاجب والمحجُوب فلعلّه شرط في ذلك و هو المعلوم من الأخبار فلو كانت الأُمّ هي رابعة الأخوات فلا حجب كما في المجوس و فى الشّبهة كأن وطئ الرّجل إبنته فأنّ ولدها أخوها لأبيها فمع وجود هذه الشّرائط السّبعة يثبت الحجب وإلاّ فلا اذا عرفت ذلك ففي الآية مسائل لابدّ من التّنبيه عليها:

أحدها: أنّ مفهوم الواحدة في قوله: **وَ إِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ** يقتضي أنّ الأثنتين لا يكونَ فرضها النّصف بل الثّلاثتين و مفهوم **فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ** ينافيه، توضيحه أنّ قوله تعالىٰ: **وَ إِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً** أي أن كانت المولودة

واحدة فلها النّصف و مفهوم هذا الكلام هو أنّ المولودة أن كانت أثنتين فصاعداً مثلاً فليس لها النّصف بل لها الثّلثان لأنّ الأمر يدور مدار الثّلثين و النّصف، و أمّا قوله قبل ذلك **فَإِنْ كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ** فمفهومه أنّ النّساء لو كنّ أثنتين مثلاً فلهنّ النّصف لأنّ الثّلثين حقّ النّساء لو كنّ فوق أثنتين و هو الثّلاث فصاعداً و هو واضح ولازم ذالک هو أنّ النسّاء لو كنّ أثنتين كان فرضهما الثّلثين والنِّصف معاً و هو كما ترىٰ أمّا الثُّلثان فلكونهما أكثر من واحدة النِّصف فلكونهما أثنتين و عدم كونهما فوق أثنتين و من المعلوم انّ الجمع بين النّصف و الثلثين محال فلو فرضنا انّ المال المقسوم ثلاثون قولاً فنصفه و ثلثاه يصير خمس و ثلاثون درهما والمفروض انّ المال ثلاثون وكيف التّوفيق و لذالک صارت المسئلة من العصريات فعن ابن عباس انه قال أنّ لهما النِّصف عملاً بمفهوم قوله تعالىٰ: **فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ** و فيه نظر لما ذكرناه من التّعارض بين المفهومين و لا ترجيح لأحدهما علىٰ الأخر، بل التّرجيح في جانب الثلثين لوجوهٍ.

أحدها: أنّه تعالىٰ ذكر أنّ للذّكر مثل حظّ الأنثيين و هذا ممّا لا كلام فيه و مقتضاه أنّ للبنت الواحدة مع أخيها الواحد الثّلث فبالطريق اولى أن يكون لها مع أختها الثُّلث فيكمل لهما الثّلثان و عليه فلا يبعد أنّه تعالىٰ إكتفىٰ بهذا البيان علىٰ النّص علىٰ الثّنتين بخصوصهما و صرّح بما زاد عليهما و بالواحدة.

ثانيها: النّصوص الواردة عن أهل البيت عليهم السّلام مضافاً الىٰ إجماع الطّائفة عليه.

الثّانيّ: أنّه تعالىٰ ذكر أنّ للأختين الثّلثين فيدّل بطريق الأولَوية علىٰ أنّ البنتين كذلك لأنهما أمسّ رحماً و ألصق قرابةً و لانّهما لا يخلوان من الأرث في حالٍ من الأحوال بخلاف الأختين.

الثّالث: قوله: **وَ لِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ واحِدٍ مِنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كانَ لَهُ وَلَدٌ** أراد به الجنس الشّامل للذّكر والأنثىٰ والمنفرد والمتعدّد و الصلب و ولد

الولد غير أن الولد أن كان بنتاً واحدة فما بقى بعد النّصف و السدسين يرّد إخماساً إن لم يكن هناك حاجب وإلاّ أرباعاً و أن كان معهما ذكر أو ذكور أوكان الوَلد أكثر من واحدة أوكان الولد ذكراً أو ذكوراً فلى لهما سوى السُّدس و الّذي يدّل علىٰ الرّد آية أولوا الأرحام والأخبار و أجماع الطّائفة و قد ثبت بطلان القول بالتّعصب عندنا.

و يدّل على كون الرّد بالطريق المذكورة تساوي الوالدين والولد في القرابة بالنّسبة الىٰ الميّت فيكون علىٰ نسبة سهامهم.

الرّابع: قد دّلت الآية علىٰ مشاركة الوالدين للأولاد والآية الآتية تدّل علىٰ مشاركة الزّوجين لهم أيضاً فيفهم من ذلك مشاركتهما للوالدين و يدّل عليه الأخبار **ففي رواية إسحاق بن عمّار عن أبي عبد اللّه** عليه السلام **قال** عليه السلام**: أربعة لا يدخل عليهم ضرر في الميراث، للوالدَين السّدسان أو مافوق ذلك، وللزّوج النِّصف أو الرّبع، وللمرأة الرّبع أو الثّمن** و نحو ذلك من الأخبار و هو ممّا أجمعت الأمّة عليه فعلى هذا لو كان مع الوالدين زوج أو زوجة ولم يكن هناك إخوة كان للأمّ ثلث التّركة وللزّوج أو الزّوجة من التّركة حِصتّهما العُليا و ما بقىٰ منهما يكون للأب و عليه دّلت الأخبار عن معدن الوحي و هو الظّاهر من إطلاق الآية حيث جعل اللّه تعالى لها الثّلث مع عدم الولد و ذهب العامّة الى أنّ لها ثلث ما بقى بعد حصّة الزّوجين نظراً الىٰ قوله: **وَ وَرِثَـهُ أَبَـواهُ** وأنّ المعنىٰ أنّهما الوارثان له بلا مشارك لهما مطه و هو ضعيف لأنّه تقييد بلا دليل ولأنّه ماكان يحتاج الىٰ قوله: **فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ** و لانّه لا يفهم و حينذ ثبوت فريضة الأمّ مع وجود وارث غير الولد فكيف يكون لها ثلث ما بقىٰ مع كونه سُدس الأصل فته.

الخامس: إطلاق الآية مقيّد بأمورٍ و هى أن لا يكون الوارث رّقاً و لا كافراًقاتلاً ونحو ذلك من موانع الأرث و هى كثيرة أنهاها في الدّروس الىٰ عشرين.

السّادس: المذكور في الآية هو حكم الأولاد من الذّكور والأناث المقطوع بذكوريتهم و أنوثيّتهم فأمّا الخنثى المشكل فلا يبعد إستنباط حكمها من الآية فتعطى النّصف من نصيب الذّكر و النّصف من نصيب الأنثى، و قال بعضهم بالقُرعة وبعضهم الىٰ عدّ الأضلاع هذا في غير الحجب و أمّا فيه فهي بحكم الأنثىٰ قطعاً.

السّابع: إطلاق الأولاد في الآية يشمل أولاد الأولاد فيقومون مقام آباءهم و يرث كلّ واحدٍ منهم نصيب من يتّقرب به والأخبار به كثيرة وذَهب السيّد المرتضىٰ وتبعه جماعة منهم معين الدّين المصّري و إبن إدريس الىٰ أنّ الأولاد يقتسمون مقاسمة الأولاد من غير إعتبار من يتقرّبون به فلو خَلف بنت إبن و إبن بنت فللذّكر الثّلثان وللأنثىٰ الثّلث و لو كان مع إبن البنت أحد الأبوين أو هما معاً فكما لو كان الأبن للصُّلب ولو كانا أو أحدهما مع بنت الأبن فكما لو كانا أو أحدهما مع البنت للصُّلب و مستندهم أنّهم أولاد حقيقة فيدخلون في معموم، يوصيكم اللّه في أولادكم للذّكر مثل حظّ الأنثيين و يدّل علىٰ كونهم أولاداً تحريم حلائلهم في قوله و حلائل أبناءكم وتحريم بنات الأبن والبنت لقوله وبناتكم هذا والمشهور ما ذكرناه أوّلاً من أنّهم يقومون مقام آباءهم فيرث كلّ واحد منهم من يتّقرب به و للبحث فيه مقام آخر.

الثّامن: يظهر من الآية أنّ الورثة يشتركون في جميع التّركة لكن خرج من ذلك ما يجئ به أكبر الولد من الذّكور لقيام الدّليل عليه و هذا الحكم ممّا إنفردت به الإماميّة والأخبار في كميّة ما يجئ به مختلفة و الإقتصار على السّيف و الخاتم و المصحف و ثياب جلده احوط.

مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمٗا

اى ان تقسيم التركة بين الورثة انّما هو بعد وصيّة الموصىٰ او دينه و عليه فإذا مات يجب إخراجهما عن التّركة قبل التّقسيم و إختلفوا في تقديم أحدهما

علىٰ الأخر فقال قوم بتقديم الوصّية علىٰ الدّين و قال الأخرون بتقديم الدّين عليها و المشهور تقديم الدّين و لا خلاف عندنا فيه و أن أحاط بالمال.

و أمّا الوصّية فقد قيل أنّها مقدّمة علىٰ الميراث بمعنىٰ أنّه يجب إخراجها من التّركة أوّلاً بعد إداء الدّين أن كان، ثمّ تقسيم التّركة بين الورثة و قيل بل الموصى له شريك الوارث فله الثّلث ولهم الثّلثان و قد روي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال أنّكم تقرأون في هذه الآية الوصّية قبل الدّين وأنّ رسول اللّه صلى الله عليه وآله قضىٰ بالدّين قبل الوصّية قال الطّبرسي قدس سره بعد نقله ما نقلناه والوجه في تقديم الدّين علىٰ الوصّية في الآية هو أنّ لفظ، أَو، أنّما هو لأحد الشّيئين أو الأشياء و لا توجب التّرتيب فكأنّه قال من بعد أحد هذين مفرداً أو مضموماً الى الأخر و هذا كقولهم جالس الحَسن أو إبن سيرين أي جالس أحدهما مفرداً أو مضموماً الىٰ الأخر انتهىٰ.

و أمّا قوله: **ءَابَآؤُكُمْ وَ أَبْنَآؤُكُمْ** قيل في معناه أنّكم لا تدرون أيّ هؤلاء أنفع لكم في الدّنيا فتعطونه من الميراث ما يستحقّ و لكن اللّه قد فرض الفرائض علىٰ ما هو عنده حكمة، عن مجاهد.

ثانيها: لا تدرون بأيّهم أنتم أسعَد في الدّنيا والدّين واللّه يعلمه فأقتسموه علىٰ ما بيّنه من المصلحة فيه، عن الحَسن.

ثالثها: لا تدرون أنّ نفعكم بتربية آباءكم لكم أكثر أم نفع آباءكم بخدمتكم أيّاه و إنفاقكم عليه عند كَبره أكثر، عن الجبائي.

رابعها: أنّ المعنىٰ أطوعكم للّه من الآباء و الابناء أرفعكم درجة يوم القيامة لأنّ اللّه يشفع المؤمنين بعضهم في بعض فأن كان الوالد أرفع درجة عند اللّه في الجنّة من ولده رفع اللّه اليه ولده في درجته لتّقر بذلك عينه و أن كان الوَلد أرفع درجةً من والديه رفع اللّه والديه الىٰ درجته لتقرّ بذلك أعينهم، عن إبن عبّاس.

خامسها: لا تدرون أيّ الوارثين والمورثين أسرع قوماً فيرثه صاحبه فلا تتمنّوا موت الموروث و لا تستعجلوه، عن أبي مسلم.

ذكر هذه الوجوه الطّبرسي ﵀ في تفسيره **فَرِيضَةً مِنَ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا**.

قوله: **فَرِيضَةً** منصوب علىٰ المصّدرية لتأكيد الجملة الأولى أي فرض اللّه ذلك فرضاً أنّ اللّه كان عليماً، بمصالح العباد (حكيماً) في أفعاله يضع كلّ شئٍ في موضعه.

وَ لَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ

الخطاب في قوله لكم، للرّجال، والأزواج جمع الزّوج، بيّن اللّه تعالىٰ في هذه الآية ميراث الزّوج والزّوجة مع وجود الولد و عدمه ثـمّ حكـم الكـلالة فنقول نصّت الآية الكريمة على أنّ لا يحجب الزّوج عن الرّبع والزّوجة عن الثّمن أحد و أنّه لا يحجبهما عن النّصيب الأعلىٰ إلاّ الولد بشرط أن يكون وارثاً ذكراً كان الولد أو أنثىٰ فتدّل الآية علىٰ مشاركتهما للاولاد مطلقاً و أن نـزلوا للأباء علوا ولسائر الورثة بالطّريق الأولىٰ و فى قوله: **لَهُنَّ** دلالة علىٰ أنّ المعتبر في هذه الصّورة ولدها و أن لم يكن ولداً للزّوج كما أنّ في قوله: **لَكُمْ** دلالة علىٰ أنّ المعتبر ولَده و أن لم يكن ولداً لها وهذه الأحكام لا خلاف فيها، قيل أنّ لفظ الأزواج تناول الأحرار والعبيد والمسلمين والكفّار والنّكاح الدّائم والمنقطع لكن خرج غير الأحرار وغير المسلمين بالنّص والأجـماع عـلىٰ كـون الكـفر والرّق مانعاً مـن المـيراث و أمّـا النّكـاح المـنقطع فـإختلف فـيه الأصحاب لأختلاف الأخبار فيه وأظهرها عدم التّوترث إلاّ مع شـرطه إذا عـرفت هـذا فلنرجع الى تفسير ألفاظ الآية فنقول إذا ماتت الزّوجة و لم يكن لها ولد سواء كان الولد من هذا الزّوج الوارث أم من غيره فللزّوج نصف ما تُرك و أن كان لها ولد فله أي للزّوج الرُّبع والى هذين الحكمين أشار اللّه تعالىٰ بقوله: **وَ لَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ** الىٰ قوله: **فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ** أي أن الميراث بعد إخراج الوصّية والدّين مـرّ الكـلام فيهما في الآية السّابقة و قلنا أنّ إخراج الدّين مقدّم علىٰ الوّصية هذا إذا كان

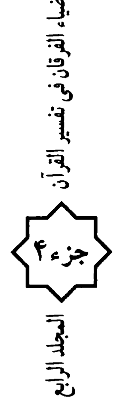
الميّت زوجة والوارث الزّوج فلو عكس الأمر بأن مات الزّوج و ورثت الزّوجة فلها الرُّبع إن لم يكن للزّوج وَلد منها أو من زوجة غيرها، و أمّا إذا كان للزّوج ولد منها أو من غيرها فلها الثّمن من التّركة بعد الدّين و الوصّية والىٰ هذا الحكم أشار بقوله:

وَ لَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ

و يجب التّنبيه علىٰ أمورٍ.

أحدها: أنّ إطلاق الزّوج و الزّوجية يتناول المقصود عليها و أن لم يحصل الدّخول بها فترثه و يرثها و يتناول المطّلقة رجعيّاً لأنّها في حكم الزّوجة فترث و تورث ما دامت في العدّة نعم يستثنىٰ من الحكم الأوّل المريض فأنّه مشروط بالدّخول فأن مات في مرضه و لم يدخل فلا مهر و لا ميراث و يدّل عليه حسنة زرارة عن أحدهما عليه‌السلام قال ليس للمريض أن يطّلق و له أن يتزوّج فأن هو تزّوج و دخل بها و هو جائز و ان لم يدخل بها حتّى مات فى قرضة قطيلقه باطل و لا و لا ميراث انتهى .و يلحق بالحكم الثانى ما لو طلقها و هو ويفيا فانّها ترثه الى سنّته ما لم يبراء من قرضه او تزوّج المرئة.

الثانى: انّ الزّوجة نرث من جميع التركة و انّها لاتحرم من شيى منها إلاّ أنّ الأخبار الواردة في الباب دّلت علىٰ حرمانها من بعض الأشياء.



حسنة زرارة وبُكير و فُضيل وبريد ومحمّد بن مسلم عن أبي جعفر عليه‌السلام و أبي عبد اللّه عليه‌السلام: أنّ المرأة لا ترث من تركه زوجها من تربة دارٍ أو أرضٍ إلاّ أن يقّوم الطّوب والخشَب قيمة فُتعطىٰ رُبعها أو ثمنها أن كان من قيمة الطّوب و الجذوع والخَشَب انتهىٰ.

صحيحة زرارة عن أبي جعفر عليه‌السلام: أنّ المرأة لا ترث ممّا ترك زوجها من القرىٰ والدُّور والسّلاح والدّواب شيئاً وترث من المال و

الفرش والثّياب ومتاع البيت ممّا ترك ويُقوّم النقض والأبواب و الجذوع والقصب فَتُعطىٰ حقّها منه.

رواية أخرىٰ لمحّمد بن مُسلم قال قال أبو عبد اللّه ترث المرأة الطّوب ولا تَرث من الرّباع شيئاً قال قُلت كيف تَرث من الفرع و لا تَرث من الرّباع شيئاً فقال عليه السلام ليس لها منهم نَسب تَرث به وإنّما هي دَخل عليهم فَتَرث من الفُرع و لا تَرث من الأصل و لا يدخل عليهم داخل لسببها.

ما رواه يزيد الصّائغ قال سمعتُ أبا جعفر عليه السلام يقول: النّساء لا يرثن من رباع الأرض شيئاً ولكن لهنّ قيمة الطّوب و الخشَب قال قلت أنّ النّاس لا يأخذون بهذا قال اذا ولّينا ضربناهم بالسّوط فأن إنتهوا و إلاّ ضربناهم بالسّيف انتهىٰ.

ما عن حماد بن عثمان عن أبي عبد اللّه عليه السلام: أنّما جُعل قيمة الخَشب و الطّوب لئّلاً يتّزوجن فيدخل عليهم من يفسد مواريثهم.

ما كَتبه الرّضا عليه السلام الىٰ ابن سنان، علّة أنّ المرأة لا تَرث من العقار شيئاً إلاّ قيمة الطّوب والنّقض لأنّ العقار لا يمكن تغييره و قلبه و المرأة قد يجوز أن يقطع ما بينها و بَينه من العِصمة و يجوز تغييرها و تبديلها و ليس الوَلَد كذلك لأنّه لا يمكن التّفصي منهما و المرأة يمكن الإستبدال بها فما يجوز أن يجيَ ويذهب كان ميراثه فيما يجوز تبديله و تغييره اذا شبهها و كان الثّابت المقيم علىٰ حاله كمن مثله في الثّبات والقيام انتهىٰ.

والأخبار في الباب كثيرة جدّاً وفيما نقلناه كفاية لأهل الحقّ ثمّ أنّ هذه الرّوايات هي المقيّدة لإطلاق الآية وبها أخذ فقهاءُنا كلّهم إلاّ ابن الجنيد فأنّه ذَهب الىٰ أنّها لا تحرم من شيَ من التَّركة و لا حجّة فيه في مقابل الإجماع و تحقيق الكلام في الفقه، ثمّ بناءً علىٰ المشهور فالأظهر حرمانها من نفس

الأرض عيناً و قيمةً سواء كانت الأرض بياضاً أو مشغولة بزرعٍ أو شجرٍ أو بناءٍ فحرمانها من أعيان ما فيها من الأشجار والألات والأبنية و تعطي قيمتها بل لا يبعد حرمانها من الأشجار عيناً و قيمةً لدخولها في العقار و القرىٰ.

الثّالث: يظهر من الآية أنّه لا يزيد الرّجل علىٰ النِّصف و لا المرأة علىٰ الرّبع في حالٍ من الأحوال و هو كذلك مع وجود مشاركٍ من الورثة بصريح الأخبار و الإجماع و أمّا في صورة وجود المُشارك فأن كان الميّت هو الزّوجة فالظّاهر أنّ الزّوج يرث المال كلّه نِصفه بالتّسمية و نصفه الأخر بالرّد عليه و هذا هو المشهور بين الأصحاب **لما روي محمّد بن قيس عن أبي جعفر** عليه السلام: **في إمرأةٍ توَّفيت و لم يعلم لها أحد ولها زوج قال** عليه السلام **الميراث لزوجها انتهىٰ.**

و نحوها من الأخبار و أمّا أن كان الميّت هو الزّوج فالظّاهر أنّه لاردّ عليها بل يكون الباقي للإمام يدفع اليه في أيّام حضُوره و أمّا في غيبته فيكون الحكم فيه كالحكم في سائر أمواله عليه السلام و هذا هو المشهور بين الأصحاب ثمّ أنّ حكم الواحدة من الأزواج و الثّنتين و الثّلاث و الأربع في الرُّبع أن لم يكن له وَلد و لا ثّمن أن كان لَه ولد، واحدٌ بمعنىٰ أنّ الرّبع أو الثّمن يقسم بينهنّ لأنّ اللّه عزّ و جلّ لم يفرق بين حكم الواحدة فيهنّ وبين حكم الجميع كما فرّق بين حكم الواحدة من البَنات والواحدة من الأخوات وبين حكم الجميع منهنّ.

وَ إِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَ لَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ

إختلف أهل اللّغة في معنىٰ الكلالة فقال الفّراء الكلالة ما خلى الوالد و الولد سمّوا كلالة لإستدراتهم بنسب الميّت الأقرب فالأقرب من تكلّلة الشّئ اذا إستدار فكلّ وارث ليس بوالدٍ للميّت و لا ولد له فهو كلالة موّرثة.

و عن الصّحاح الكَّل الذّي لا وَلَد له و لا والد يقال منه كلّ الرّجل يكلّ كلالة و العرب تقول لمن يرثه كلالة أي لم يرثه عن عرضٍ بل عن قربٍ و إستحقاقٍ قال الفرزدق:

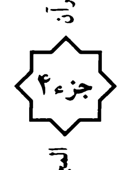
ورثــتم فـتاة المـلك غير كَـلالةٍ عن ابن منافٍ عبد شمسٍ وهاشم

و في القاموس الكلالة الإعياء و من لا وَلَد له و لا والد و الأكليل في التّاج و شبهه عصابة تزّين بالجواهر.

و عن معاني الأخبار في الصّحيح بأسناده عن أبي عبد اللّه عليه السلام قال عليه السلام الكلالة ما لم يكن والد و لا وَلَد.

و في الصّحيح عن محمّد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال اذا ترك الرّجل أباه و أُمّه و إبنه و إبنته أو ترك واحداً من هؤلاء الأربعة فليس الذّين هم عني اللّه قل اللّه يفتيكم في الكلالة فظهر مما ذكرناه أنّ الكلالة هم الأقارب غير الوالد و الولد سمّوا بذلك إعتباطاً و إرتجالاً أو أخذاً من الأكليل لإستدارتهم بالنّسب و خلّو الوسط عن الوالد والولد أو من الكلال و هو الأعيياء فكأنّهم لتناولهم الميراث من بعدٍ على إعياء وضعفٍ و تطلق على الوارث والموروث من جهة إنتساب كلّ واحدٍ منهما الى الأخر و هى مصدر تناول الذّكر والأنثى و إنتصابه فى الآية الاّ انّه خبرٌ (لكان) ورجل اسمها و يورث صفة للرّجل او امرأة عطفٌ عليه و المعنى و ان كان الموروث كلالة و يجوز ان (كان) تامّة و (كلالة حالاً) من الضمير فى يورث و المعنى ان وجد رجل مورث فطلّل النّسب اذا عرفت ذلك فنقول معنى الآية و أن كان رجلٌ موروث أو إمرأة موروثة، كلالة، و له، أي وللرّجل أو للمرأة، وإكتفى بحكم الرّجل لإقتضاء العطف إشتراكهما فيهأن يكون مرجع الضّمير في، وله، الكلالة الشّاملة للرّجل و المرأة بـإعتبار موصوفها و هو الميّت أو الموروث أي وللميّت أو المـوروث الكـلالة أخٌ أو أختٌ فلكلّ واحدٍ منهما، أي لكلّ واحدٍ من الأخ والأُخت السُّدس من التّركة **وَ إِنْ كَانَ** أي أن كان من ينتسب **أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ** أي أكثر من الأخ والأُخت أي أخوين فصاعداً أو أختين فصاعداً أو هما معاً **فَهُمْ شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِ** أي فلهم الثّلث فريضة يشتركون فيه و يقتسمونه على السّوية **مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَآرٍّ** نصب على الحال والعامل فيه، يوصي أي يوصي بها

حال كونه غير مضّار فالإضرار راجع الىٰ الوّصية والدّين معاً أمّا في الوّصية فبأن يزيد علىٰ الثُّلث، و أمّا في الدّين فبالاقرار به فى مرضة لاجل الافرار بالورثة أي أنّ يقتسم التّركة بعد إخراج الدّين والوّصية كما مرّ وصّية نصب علىٰ المصدر في موضع الحال والعامل، يوصيكم، صحّ **وَصِيَّةً مِنَ ٱللَّهِ وَ ٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ** أي أنّ ذها الحكم و غيره من الأحكام فرضٌ عليكم من اللّه تعالى و أنّما قلنا ذلك لما مرّ سابقاً أنّ الوّصية من اللّه معناها الفَرض والوجوب ثمّ أنّ المـراد بالأخوة في المقام الأخوة من جانب الأُمّ لأنّهم يتساوون في الميراث و أمّـا الأخوة من طرف الأب فلا وحيث قال في الآية فهم شركاء في الثلث، علمنا أنّ المراد الأخوة من طرف الأمّ فهم المرادون في الأية، ويدّل علىٰ ذلك ما رواه في الكافي عن بكير بن أعين قال قلت لأبي عبد اللّه عليه السلام إمرأة تركت زوجها و أخوتها لأُمّها و أخوتها لأبيها فقال عليه السلام للزّوج النِّصف ثلاثة أسهم ولِلأخوة و الأخوات من الأُمّ الثّلث الذّكر و الانثىٰ فيه سواء و بقي سهم فهو للأخـوة و الأخوات من الأب للذّكر مثل حَظّ الأنثيين لأنّ السّهام لا تعول و لا تـنقص الزّوج من النّصف و لا الأخوة من الأمّ من ثلثهم لأنّ اللّه عزّ وجلّ يقول فأن كانوا أكثر فهم شركاء في الثُّلث و أن كانت واحدة فلها السُّدس والّذي عني اللّه في قوله: **وَ إِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلالَةً** أنّما عَني بذلك الأخوة والأخوات من الأمّ خاصّة هذا تمام الكلام في تفسير الآية إجمالاً والتفصّيل موكولٌ الىٰ كتب الفقّهية.



تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ وَ مَنْ يُطِعِ ٱللَّهَ وَ رَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَـنَّاتٍ تَـجْرِي مِنْ تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَ ذٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ.

قالوا، تِلك بمعنىٰ، هذه، أي هذه أحكام قد بيَّنها لكم لتعرفوها وتعملوا بها و من يطع اللّه ورسوله، في قسمة المواريث بل في جميع الأحكام و يعمل بها كما أمره اللّه تـعالىٰ: **يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَارُ**، جزاءً بـما

عمل و أطاع فأنّ الجنّة للمُطيع العامل **خٰالِدِينَ فِيهٰا** أبداً فلا يخرجون منها، و ذلك، أي ذلك الخلود فيها هو الفوز العظيم الذّي لا زوال له و لا دثور.

وَ مَنْ يَعْصِ ٱللّٰهَ وَ رَسُولَهُ بترك العمل بالأحكام و منها قسمة المواريث **وَ يَتَعَدَّ حُدُودَهُ** أي يتّجاوز ويخالف أمره و نهيه، **يُدْخِلْهُ نٰارًا خٰالِدًا فِيهٰا** أي أنّ اللّه سيدخله النّار لعصيانه وتمرّده **خٰالِدًا فِيهٰا** بمعنىٰ أنّه لا يخرج منها أبداً **وَ لَهُ عَذٰابٌ مُهِينٌ** أي مضافاً الىٰ دخوله النّار له عذابٌ مُهين فيها أعاذنا اللّه منه.

قالوا سمّاه مهيناً لأنّ اللّه يفعله علىٰ وجه الإهانة كما أنّه يثيب المؤمن علىٰ وجه الكرامة، و قد حمل بعض المفسّرين الآية علىٰ من تعدّى حدود اللّه و عصاه مستحلاًّ لذلك و من كان كذلك لا يكون إلّا كافراً و أنّما حملها على ذلك لأنّ المسلم بعصيانه لا يكون مخلّداً في النّار، و لقائلٍ أن يقول أيّ دليلٍ من العقل أو النّقل دلّ علىٰ أنّ المسلم لا يكون مخلّداً في النّار حتّى نحتاج الىٰ حمل الآية على خلاف ظاهرها مع أنّا نعلم علماً لا شكّ لنا فيه أنّ في المسلمين في كلّ عصرٍ و زمانٍ يوجد من هو أعظم ذنباً من الكفّار أليس عبد الرّحمٰن بن ملجم و عمر بن سعد و ابن زياد و معاوية و يزيد و شمر ذي الجوشن و أمثالهم من المسلمين مع أنّهم أشّد عذاباً يوم القيامة من الكفّار و هكذا أمثالهم نعم لو قال قائل أنّ علّة الخلود في النّار هي الكُفر لا غيره من المعاصي فالمسلم لا يكون مخلّداً فيها وأنّىٰ له بإثبات ذلك.

■

وَ ٱللَّاتِي يَأْتِينَ ٱلْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَآئِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي ٱلْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً ﴿۱۵﴾ وَ ٱلَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنْكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَ أَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَآ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴿۱۶﴾ إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَ كَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿۱۷﴾ وَ لَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ ٱلْآنَ وَ لَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَ هُمْ كُفَّارٌ أُولَٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿۱۸﴾



◁ اللّغة

وَ ٱللَّاتِي: جمع التّى وكذلك اللّواتى.

ٱلْفَاحِشَةَ: الفحش و الفحشاء و الفاحشة ما عظم قبحه من الافعال و الاقوال و المراد بها فى الآية الزنا و الباقى وا ضح.

◁ الاعراب

وَ ٱللَّاتِي موضعها الرّفع بلابتداء أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ او عاطفة و التقدير او الى ان يجعل اللّه لهن يجوز أن يتعلّق بيجعل و أن يكون حالاً من، سبيلاً، إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ مبتدأ و في الخبر و جهان: أحدهما هو عَلَى ٱللَّهِ أي ثابتة على اللّه فعلى

هذا يكون لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ حالاً من الضّمير في الظّرف و هو قوله علىٰ اللّه، والعال فيها الظّرف أو الإستقرار.

وَ لَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ في موضعه وجهان:

أحدهما: هو جرّ عطفه علىٰ الّذين يعملون السّيئات أي و لا الذّين يموتون،

الثّاني: أن يكون مبتدأ و خبره أُولٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ و اللاّم لام الإبتداء و ليست لِلنّفي.

◁ التّفسير

بعد بيان حكم الميراث للرّجال والنّساء بينّ حكم الحدود في النّساء فقال:وَ ٱلَّٰتِي يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ إتّفق المفسّرون علىٰ أنّ المراد بهما في المقام الزّناكانت بحسب اللّغة أعمّ منه مِنْ نِسَآئِكُمْ أي أنّ النّساء اللاّتي يزنين فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ أي من المسلمين العدول و الخطاب للحكّام و الأئمّة فأنّ إجراء الحدُود يحتاج الىٰ أذن الحاكم الشّرعي فلا يجوز لغير الحاكم إجراء الحدّ على المشهور و المعنىٰ أطلبوا أربعة من الشّهود في ذلك عند عدم الإقرار و قيل أنّ الخطاب للازواج في نساءهم أي فأشهدوا عليهنّ أربعة منكم والقول الأوّل أقوى و نقل الرّازي عن أبي مسلم الأصفهاني أنّه قال أنّ المراد بقوله: وَ ٱلَّٰتِي يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ السّحاقات وحدًّها الحبس الىٰ أن تموت و هذا القول مخالف لإجماع المفسّرين اذ لم يقل به أحد غيره فَإِنْ شَهِدُوا أي فأن شهد الشّهود علىٰ الزّنا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِى ٱلْبُيُوتِ أي فأحبسوهنّ في البيوت هذه أوّل عقوبات الزّناة وكان هذا في إبتداء الإسلام حَتَّىٰ يَتَوَفَّٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا أي حتّىٰ يدركهنّ الموت فيمتن في البيوت أو يجعل اللّه لهنّ سبيلاً قالوا لمّا نزل قوله: ٱلزَّانِيَةُ وَ ٱلزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ[1] قال النّبي صلّى اللّه عليه وآله: خذوا عنّي خذوا عنّي قد

١- النور = ٢

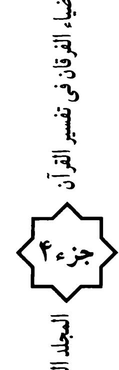
جَعل اللّه لَهُنّ سبيلاً،البكر بالبكر والثّيب بالثّيب البكر تجلد وتنفىٰ والثّيب تجلد وترجم.

في الآية مسائل.

الأُولىٰ: هذه الآية منسوخة عند جمهور المفسّرين.

و هو المرّوي عن أبي جعفر عليه السلام وأبي عبد اللّه فقد روي العياشي في تفسيره عن أبي بصير عن أبي عبد اللّه عليه السلام قال: سألته عن هذه الأية: وَ ٱللَّاتِي يَأْتِينَ ٱلْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَآئِكُمْ الىٰ قوله: سَبِيلًا قال عليه السلام: هذه منسوخة قلت كيف كانت قال عليه السلام كانت المرأة إذا فجرت فقام عليها أربعة شُهود أدخلت بيتاً و لم تحدث و لم تكّلم تجالس وأُتيت بطعامها وشرابها حتّىٰ تموت قال أو يجعل اللّه لهّن سبيلاً، فقال عليه السلام جَعل السّبيل الجلد والرّجم والإمساك في البيوت.

و روي في أصول الكافي عن محمّد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام: في حديث طويل يقول فيه و سورة النّور أُنزلت بعد سورة النّساء و تصديق ذلك أنّ اللّه عزّ وجلّ أنزل عليه في سورة النّساء وَ ٱللَّاتِي يَأْتِينَ ٱلْفَاحِشَةَ الىٰ قوله: سَبِيلًا والسّبيل الّذي قال عزّ و جلّ هو سورةٌ أنزّلناها وفرضناها الىٰ قوله و ليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين، و فى غوالي اللّيالي قال النّبي صلى الله عليه وآله خذوا عنّي جَعل اللّه لهُنّ سبيلاً البكر بالبكر جلد مِائة وتغريبُ عاّم و الثَّيب بالثَّيب جلد مِائة والرّجم.



الثّانية: قوله: يَأْتِينَ ٱلْفَاحِشَةَ أي يَفعلنها و فى نسبته اليهّن دلالة علىٰ أنّ المكروهة علىٰ الفعل لا يكون عليها هذا الحكم لأنّها لم تفعل الفعل بإختيارها بل أكرهها غيرها عليه ويدّل علىٰ رفع الحكم عنها حديث الرّفع أيضاً وهو قوله صلى الله عليه وآله: رفع عن أُمّتي تِسعة وعَدَّ منها ما إستكرهوا عليه.

الثّالثة: قوله: **نِسَآئِكُمْ** قيل المراد بهّن المؤمنات و قيل الزّوجات والأوّل أظهر و أوفق بعموم الآية لأنّ الحكم عاّم كما تقتضيه الرّوايات.

الرّابعة: قوله: **فَاسْتَشْهِدُوا** والخطاب لحكّام الشّرع كما مرّ الكلام فيه صريحة الدّلالة علىٰ أنّ شهود الزّنا ينبغي أن تكون أربعة و فى قوله منكم، دلالة علىٰ أنّه يشترط فيهم الإسلام والذّكورة و أمّا سائر الشّروط المعتبرة فيه فتعلم من دليلٍ آخر.

الخامسة: مقتضى الآية أنّ الإمساك في البيوت عقوبة و حدّ لهّن و هو الّذي دلّت عليه رواية أبي بصير المذكورة و قيل أنّ ذلك ليس علىٰ وجه الحدّ بل صيانة لهنّ و محافظة عليهنّ من أن يفعلن مثل ذلك الفعل.

السّادسة: في قوله: **أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا** دلالة علىٰ أنّ هذا الحكم من قبيل المُعنّىٰ بغايةٍ من أول الأمر فليس من الفسخ المصطلح المشروط فيه التّأبيد.

وَ ٱلَّذٰانِ يَأْتِيٰانِهٰا مِنْكُمْ فَاٰذُوهُمٰا فَإِنْ تٰابٰا وَ أَصْلَحٰا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمٰآ إِنَّ ٱللَّهَ كٰانَ تَوّٰابًا رَحِيمًا

وَ ٱلَّذٰانِ يَأْتِيٰانِهٰا مِنْكُمْ قال الحسن و عطا المراد بقوله: **وَ ٱلَّذٰانِ** الرّجل و المرأة، و قال السُّدي وإبن زيد هما البكران من الرّجال و النساء و قال مجاهد هما الرّجلان الزّانيان نقل هذه الأقوال في التّبيان ثمّ قال ﴿مدّظله﴾ قال الرّماني قول مجاهد.

لا يصّح لأنّه لو كان كذلك لم يكن للتّثنية معنى لأنّه أنّما يجئ الوعد و الوعيد بلفظ الجمع لأنّه لكلّ واحدٍ منهم أو بلفظ الواحد لدلالته علىٰ الجنس الذّي يعمّ جميعهم فأمّا التّثنية فلا فائدة فيها ثمّ قل الرمّانى و الاوّل اظهر و قال ابومسلم هما الرجلان يخلوان بالفاحشة بينها و روى عن النّبى ﷺ قال السحاقّ زناء النساء بينهنّ و مباشة الرّجل للرجل الزناء و مباشرة المراة للمراة

زناء قال و لا يعرف فى كلام العرب جمع بين الذكّر و الانثى فى لفظ التذكير اذا تقدّمه ما يدّل عليه كقوله: **إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَ ٱلْمُسْلِمَاتِ** ثمّ قال، أعَدَّ اللّه لهم، والىٰ هذا التّأويل في معنىٰ الرّجلين ذهب أهل العراق فلا يحدّون للوطئ و هذا قول بعيد والّذي عليه جمهور المفسّرين أنّ الفاحشة في الأية، الزّناء فقول أبي مسلم و مجاهد لا سبيل اليه بقي في المقام قولان:

أحدهما: أنّ المراد بقوله واللّذان، الرّجل والمرأة.

الثّاني: أن ّالمراد بهما البكران و هو قول السّدى.

الأوّل: مردودٌ لأنّ الرّجل والمرأة اذا أتَيا بالفاحشة أي الزّناء ليس حكمهما في جميع الموارد ما ذكره في الآية و هو قوله: **فَآذُوهُمَا** اللّهم إلاّ أن يقال كان الحكم فيهما في أوّل الأمر كذلك ثمّ نُسخ، بقي في المقام قول واحد و هو أنّ المراد بهما البكران و يؤيّده ما ذُكر في أخر الرّواية التّي رواها العيّاشي عن أبي بصير عن أبي عبد اللّه عليه السلام **قال قوله: وَ ٱلَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنْكُمْ فلا عليه السلام نعني البكر اذا أَتَت الفاحشة التّي أتَتَها هذه الثّيب، فأذُوهما، قال تحبس، فأن تابا وأصلحا فأنّ اللّه كان توّاباً رحيماً.**

قال صاحب أيات الأحكام بعد نقله ما نقلناه، مقتضىٰ هذه الرّواية أنّ أية الأولىٰ: **وَ ٱللَّاتِي يَأْتِينَ ٱلْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَآئِكُمْ** في الثّيب من النّساء و هذه الأية، في البكر منهنّ و أن حكمها معاً الحبس و فيه إشكال لأنّه عبَّر تعالىٰ بصيغة تثنية المذّكر فلا يناسب هذا التفسّير مع أنّه عبَّر هناك بالحبس في البيوت و هنا بالإيذاء ثمّ قال و يمكن التوجّيه بأن يقال المراد بقوله عليه السلام يعني البكر، الجنس الشّامل للذّكر، والأنثىٰ أي الزّاني و الزّانية كما قاله جمع من المفسّرين و يكون إتيان الصّيغة بصورة المذّكر من باب التّغليب فتكون الآية الأولىٰ لبيان حكم الثَّيبَيّن و أنّه حبس مؤبّد في بيت كما وصف وهذه الآية لبيان حكم البكرين و أنّه حبس غير مقيّد بكونه علىٰ الوجه المذكور في الآية الأُولىٰ و لا يخفي ما فيه من التكلّيف و علىٰ كلّ حال هي منسوخة ثمّ قال، و

قال علّي بن إبراهيم في تفسيره كان في الجاهلّية اذا زنىٰ الرّجل والمرأة تحبس في بيت الىٰ أن تموت ثمّ نسخ ذلك بقوله: **اَلزّانِيَةُ وَ اَلزّاني** انتهىٰ.

ما أردنا نقله من أيات الأحكام و قال بعضهم أنّ المراد بالأيتين شئ واحد و أنّ هذه الآية كانت سابقة علىٰ الأولى نزولاً وكانت عقوبة الزّنا، الإيذاء ثمّ نُسخ بالحبس ثمّ نُسخ بالجَلد والرّجم و إستّقر الحكم علىٰ ذلك، و قال الأخرون أنّ الآية الأولى لبيان حكم السّحق والثّانية لبيان حكم اللّواط و أن حكمها باق غير منسوخ والىٰ هذا التّأويل ذهب أهل العراق فهذه هى الأقوال المنقُولة عنهم في الآية.

أقول و من المحتمل أن تكون الآية الأولى لبيان حكم الزّنا بالنّساء بعد الشّهادة و الثّانية أيضاً لبيان حكم الزّناء قبل الشّهادة و بعبارةٍ أخرى كان الحكم في الصّدر الأوّل قبل النّسخ حبس الزّانية في البيت بعد شهادة الشّهود و أمّا قبلها فكان الحكم الإيذاء لعدم ثبوت الزّنا شرعاً و كيف كان فالأيتان منسوختان بإجماع المفسّرين و عليه فتطويل الكلام فيهما لا طائل تحته.

و أمّا قوله: **فَإِنْ تابا وَ أَصْلَحا** معناه أن رجعا عن الفاحشة بالتّوبة و أصلحا العمل فيما بعده، فأعرضوا عنهما، أي أعرضوا عن أذاهما و أصفحوا عنهما، انّ اللّه كان تواباً رحيماً، أي أنّه تعالىٰ يقبل التّوبة عن عباده و يرحمهم، قالوا في الآية دلالة على نسخ القرأن بالسّنة لأنّها نسخت بالجلد و الرَّجم و الرّجم قد ثبت بالسنّة و أمّا من لم يجوَّز نسخ القرأن بالسنّة يقول أنّ هذه الآية نسخت بالجلد في الزّناء و أضيف الرّجم اليه زيادةً لا نسخاً و أمّا الأذىٰ المذكور في الآية منسوخ لأنّ الجلد والرّجم من الإيذاء ثمّ بعد ما أشار اللّه تعالىٰ في أخر الآية الىٰ التّوبة بقوله: **إِنَّ اَللّٰهَ كٰانَ تَوّٰابًا رَحِيمًا** فصّل الكلام فيها وبيّن شرائطها فقال:

إِنَّمَا اَلتَّوْبَةُ عَلَى اَللّٰهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ اَلسُّوٓءَ بِجَهٰالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولٰئِكَ يَتُوبُ اَللّٰهُ عَلَيْهِمْ وَ كٰانَ اَللّٰهُ عَلِيمًا حَكِيمًا.

إعلم أنّ التّوبة بفتح التّاء مصدر قولك تاب يتوب و تَوبةً و معناها الرّجوع يقال تاب اذا رجع عمّا كان عليه و أمّا في الشّريعة المقدّسة فهي ترك الذّين و الرّجوع الىٰ الطّاعة قال الرّاغب في المفردات التَّوب ترك الذّنب علىٰ أجمل الوجوه و هو أبلغ وجوه الإعتذار فأنّ الإعتذار علىٰ ثلاثة أوجه:

أمّا أن يقول المعتذر لم أفعل، أو يقول فعلت لأجل كذا أو فعلت و أسأت و قد أقلعت و لا رابع لذلك و هذا الأخير هو التّوبة والتَّوبة في الشّرع ترك الذّنب لقبحه والذّم على ما فرط منه والعزيمة على ترک المعاودة و تدارک ما امكنه يتدارک من الاعمال بالاعادة فان اجتمعت هذه الاربع فقد كمل شرائط التّوبة انتهى كلامه.

و عن اميرالمؤمنين التّوبة تجمعها ستتّة اشياء على الماضى الذّنب النّدامة و للفرائض بالإعادة فقول إجتمعت وللفرائض الإعادة، وردّ المظالم، و إستحلال الخصوم، و أن تعزم أن لا تعود، و أن تربّي نفسك في طاعة اللّه كما ربّيتها في معصية اللّه، و أن تذيقها مرارات الطّاعة كما أذقتها حلاوة المعصية،

اذا عرفت حقيقة التّوبة و شرائطها إجمالاً فنقول قوله: **إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ** كلمة، أنّما، تفيد الحصر أي أنّ التّوبة لا تكون بغير ذلك وإختلفوا، في معنىٰ الجهالة في الأية، نُقل عن مجاهد و قتادة و ابن عبّاس و عطا و ابن زيد أنّهم قالوا هو أن يفعلوها علىٰ جهة المعصية للّه تعالىٰ لأنّ كلّ معصية لها جهالة لأنّه يدعو اليها الجهل ويزّينها للعبد و أن كانت عمداً.

الثّاني: أنّ المعنىٰ أي بحالٍ كحال الجهالة التّي لا يعلم صاحبها ما عليه في مثلها من المضّرة.

الثّالث: قال الفرّاء معنىٰ، بجهالةٍ أي لا يعلمون ما فيه من العقوبة.

الرّابع: أي وهم يجهلون أنّها ذنوب ومعاصي إختاره الجبائي قال يفعلونها بجهالةٍ أمّا بتأويل يخطأون فيه أو بأن يفرطوا في الإستدلال علىٰ قبحها.

قال الرّماني، هذا ضعيف لأنّه خلاف إجماع المفسّرين قال أبو العالية أنّ أصحاب رسول اللّه كانوا يقولون، كلّ ذنبٍ أصابه عبد فبجهالةٍ و قال قتادة أجمع أصحاب رسول الّله علىٰ ذلك انتهىٰ ما ذكره الشّيخ في التّبيان.

و قال القُرطبي، السُّوء في هذه الآية و فى سورة الأنعام، أنّه من عمل منكم سوأ بجهالةٍ، يعمّ الكفر والمعاصي فكلّ من عصى ربّه فهو جاهل حتّى ينزع عن معصية.

و روي عن الضّحاك و مجاهد أنّهما قالا الجهالة هنا العَمد و قال عكرمة أمور الدّنيا كلّها جهالة و قال الزّجاج إختيارهم اللّذة الفانية على اللّذة الباقية و غير ذلك من الأقوال المذكورة في تفاسيرهم.

أقول المسألة أوضح من أن تخفىٰ علىٰ أحدٍ من العقلاء فلا نحتاج في تفسير الجهل الى هذه الأقوال الخارجة عن موضوع البحث و ذلك لأنّ الجهل ضدّ العلم فكلّ فعلٍ يفعله الفاعل لا يخلو حاله من أُمور:

أحدها: أنّه يعلم ما يفعل موضوعاً و حكماً كما اذا تصّرف في مال الغير بدون أذن صاحبه و هو عالمٌ بكونه موضوعاً للغصب المحرّم في الشّريعة فله علمان علم بكونه غصباً و هو العلم بالموضوع وعلمٌ بكونه حراماً و هو العلم بالحكم فهو عالم بالغصب موضوعاً و حكماً.

ثانيها: أنّه لا يعلم ما يفعل لا موضوعاً و لا حكماً كما اذا لم يعلم أنّه غصبٌ ثمّ لم يعلم أنّه حرامٌ فهو جاهل بالغصب موضوعاً و حكماً.

ثالثها: أنّه عالم بالموضوع و جاهل بالحكم أي أنّه يعلم أنّ هذا من مصاديق الغصب و لكن لا يعلم حرمته في الشّريعة المقدّسة.

رابعها: عكس الثّالث أي أنّه يعلم بحرمة الغصب و لا يعلم أنّه من مصاديق الغصب فهذه أمور أربعة لا يخلو كلّ فعلٍ منها في صورة العلم و الجهل لأنّ العلم مقابل للجهل فاذا جاء التّقسيم في الجهل جاء في العلم أيضاً و بالعكس اذا عرفت هذا فنقول اذا عصي المكّلف فأن كان جاهلاً بالموضوع

والحكم معاً فلا شئ عليه وكذلك اذا كان جاهلاً بالموضوع فقط و أمّا اذا كان جاهلاً بالحكم عالماً بالموضوع فأن قصّر في العلم بالحُكم فهو في حكم العامد و إلاّ فلا و أمّا اذا كان عالماً بهما فال عُذر له قطعاً، فقوله تعالىٰ: **إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ** معناه يعصُون اللّه بجهالةٍ سواء كان الجهل بالموضوع فقط أو به وبالحكم معاً أو بالحكم فقط دون الموضوع بشرط عدم التّقصير في العلم به فلو كان عالماً بهما أو كان عالماً بالموضوع و قصّر في العلم بالحُكم فهو غير معذُورٍ و عليه فالمراد بالجهالة معناها المتعارف و مفهوم الآية أنّ العامل بالسُّوء عن علمٍ لا توبة له لأنّ اللّه تعالىٰ قال:**إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ** علىٰ وجه الحصر المستفاد من كلمةٍ، أنّما، أي أنّ التّوبة منحصرة بالجاهل و مفهوم هذا الكلام هو عدمها في حقّ العالم و هو مشكل جدّاً.

و يظهر من كلمات بعض المحقّقين أنّ العالم الذّي لا يقبل توبته بمفهوم الآية أنّما هو العالم المعاند اللّجُوج لا مطلق العالم و هو الذّي يؤخّر التّوبة حتّىٰ الموت و أمّا غيره فلا يكون كذلك و توضيحه إجمالاً أنّ العالم علىٰ قسمين معاند و غير معاند والأوّل يُؤخّر التّوبة الىٰ وقت الموت والثّاني لا يؤخّرها و مفهوم الآية ناظر الىٰ المُعاند بدليل قوله تعالىٰ بعد هذه الأية.

وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ و سيجئ الكلام فيها و من المعلوم انّ القرآن تفسيره بعضه بعضاً فكانت الآية التاليته لهذه الآية و الدّليل على ماذكرناه قوله: **ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُولَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا** فقوله: **ثُمَّ يَتُوبُونَ** من قريب اى يتوبون حضور الموت فأولئك، الذّين يتوبون من قريب أي قبل حضور الموت، يتوب اللّه عليهم، أي يقبل توبتهم لأنّها وقعت في محلّها، وكان اللّه عليماً، بالعباد و بأفعالهم وأقوالهم ونيّاتهم،

حكيماً، بمواضع الأُمور **وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّاٰتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا** أي أنّ التّوبة لا تقبل من صنفين:

أحدهما: من عمل السُّوء وكان مريماً عليه حتّىٰ اذا حضره الموت فتاب حين موته.

ثانيهما: من مات على الكفر ثمّ ندم بعد الموت هكذا قيل في تفسير الكلام و هو بعيد لأنّ النّدامة بعد الموت لا تفيد و هذا غير محتاج الى الذّكر و الحقّ أن يقال معناه و لا الّذين يموتون على كفرهم و يتوبون حين الموت كما فعله فرعون وبعبارةٍ أُخرىٰ التّوبة حين حضور الموت لا تقبل سواء كانت من مُسلم أم من كافرٍ اذا كان المسلم عالِماً عنوداً و أمّا اذا كان جاهلاً فتقبل قبل الموت كما وردت به الأخبار و أمّا قوله: **أُولَٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا** فالمُشار اليهم بقوله: **أُولَٰٓئِكَ** الكفّار، الذّين يموتون على كفرهم و يمكن أن يكون المراد الكفّار و غيرهم من المعاندين الذّين لا تقبل توبتهم اذا حضرهم الموت هذا تمام الكلام في تفسير الآية و لنختم الكلام بذكر ما قاله بعض العرفاء في الباب:

قال، التّوبة لا تصّح إلاّ بعد معرفة الذّنب، و ذلك لأنّ التّوبة هي الرّجوع عن مخالفة حكم الحقّ الى موافقته فما لم يعرف المكّلف حقيقة الذّنب وكون الفعل الصّادر عنه مخالفاً لحكم الحقّ لم يصّح له الرّجوع عنه و شرائط التّوبة ثلاثة أشياء:

أحدها: النّدم.

ثانيها: الإعتذار.

ثالثها: الإقلاع.

فالنّدم بالقلب، والإعتذار باللّسان بكثرة الإستغفار، والإقلاع بالجوارح الكف عن الذّنب حتّى ينخرط في سلك الرّجوع عنه بالكلّية وإلاّ لم تصّح توبته.

قال بعضهم أنّ التّوبة علىٰ ثلاثة أقسام:

توبة العامّة وتوبة الخاصّة، وتوبة الأوساط.

فالتّوبة العامّة لإستكثار الطّاعة فأنّها تدعو الىٰ ثلاثة أشياء، الىٰ جحود نعمة السّتر و الإمهال و رؤية الحقّ علىٰ اللّه، والإستغناء الذّي هو عين الجبروت و التّوثب علىٰ اللّه.

أمّا توبة الخاصّة من تضييع الوقت فأنّه يدعو الىٰ درك النّقيصة و يطفئ نور المراقبة و يكدّر عين الصّحبة و توبة الأوساط من إستقلال المعصية و هو عين الجرأة و المبارزة و محض التدّين بالحمّية، و الإسترسال للقطيعة و حيث إنجّر البحث الىٰ التّوبة فلا بأس بذكر بعض ما قاله أمير المؤمنين عليه السلام في الباب قال عليه السلام:

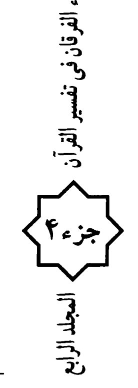
اِنَّ اللهَ يَبْتَلِى عِبَادَهُ عِنْدَ الْأَعْمَالِ السَّيِّئَةِ بِنَقْصِ الثَّمَرَاتِ وَحَبْسِ الْبَرَكَاتِ وَاِغْلاَقِ خَزَائِنِ الْخَيْرَاتِ لِيَتُوبَ تَائِبٌ وَيُقْلِعَ مُقْلِعٌ وَيَتَذَكَّرَ مُتَذَكِّرٌ وَيَزْدَجِرَ مُزْدَجِرٌ وَقَدْ جَعَلَ اللهُ الِاسْتِغْفَارَ سَبَباً لِدُرُورِ الرِّزْقِ وَرَحْمَةِ الْخَلْقِ فَقَالَ سُبْحَانَهُ: (اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ اِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَاراً. وَيُمْدِدْكُمْ بِاَمْوَالٍ وَبَنِينَ) فَرَحِمَ اللهُ امْرَاً اسْتَقْبَلَ تَوْبَتَهُ وَاسْتَقَالَ خَطِيئَتَهُ وَبَادَرَ مَنِيَّتَهُ.[١]

و قال عليه السلام:

امّا بعد: فَاِنَّ الدُّنيا قَدْ اَدْبَرَتْ وَاَذِنَتْ بِوَداعٍ، وَاِنَّ الاٰخِرَةَ قَدْ اَقْبَلَتْ، وَاَشْرَفَتْ بِاطِّلاٰعٍ، اَلاٰ وَاِنَّ الْيَومَ الْمِضْمارُ، وَغَداً السِّباقُ، وَالسَّبَقَةُ الْجَنَّةُ وَالْغايَهُ النّارُ، اَفَلاٰ تائِبٌ مِن خطيئته قَبْلَ مَنِيَّتِهِ، اَلاٰ عامِلٌ لِنَفْسِهِ قَبْلَ يَوْمِ بُؤسِهِ،[٢] الخ...

و قال عليه السلام:

فَبَادِرُوا الْمَعَادَ سَابِقُوا الاَجَالَ. فَاِنَّ النَّاسَ يُوشَكُ اَنْ يَنْقَطِعَ بِهِمْ الاَمَلُ وَيَرْهَقَهُمُ الأَجَلُ وَيَسدُّ عَنْهُمْ بَابُ التَّوْبَةِ فَقَدْ اَصْبَحْتُمْ فِى مِثْلِ مَا سَأَلَ اِلَيْهِ الرَّجْعَةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ[٣] الخ.



١- خطبه ١٤٣.
٢- خطبه ٢٨.
٣- خطبه ١٨٣.

و قال عليه‌السلام:

قَبْلَ اَنْ يَخْمُدَ الْعَمَلُ وَيَنْقَطِعَ الْمَهَلُ وَيَنْقَضِىَ الْأَجَلُ وَيُسَدَّ بَابُ التَّوْبَةِ[1] الخ.

و قال عليه‌السلام في قصار الحكم:

ولا خيرَ في الدُّنْيا إلَّا لِرَجْلَينِ رَجُلٍ أَذْنَبَ ذُنُوباً فَهُوَ يَتَدَارَكُها بالتَّوْبَةِ ورَجُلٍ يُسَارِعُ في الخَيرَاتِ[2]...

و قال عليه‌السلام:

وَمَنْ أُعْطِيَ التَّوْبَةَ لمْ يُحْرَمِ القَبُولُ[3]...

و قال عليه‌السلام:

لا تَكُنْ مِمَّنْ يَرْجُو الآخِرَةَ بِغْيرِ الْعَمَلِ ويُرَجِّي التَّوبَةَ .بِطُولِ الأَمَلِ...[4] و أمثال هذه المواعظ في نهج البلاغة كثيرة جدّاً.

و أمّا الأخبار الواردة في الباب من طريق العامة والخاصّة فهي أيضاً كثيرة لا يخفى علىٰ أحدٍ حسن التّوبة و أنّها من أعظم النّعم علىٰ العباد اللّهم وفقّنا لها قبل حضور الأجل بحقّ محمّد و آله الطّاهرين و نقول اللّهم إنّا نتوب اليك من قبائح أفعالنا فتب علينا أنّك أنت التّواب الرّحيم.

■

١- خطبه ٢٣٧.

٢- قصار الحكم ٩۴

٣- قصار الحكم ١٣۵

۴- قصار الحكم ١۵٠

يَآ أَيُّهَا ٱلَّذِينَ اٰمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا
ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا وَ لَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَآ
اٰتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَنْ يَأْتِينَ بِفٰاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَ
عٰاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسٰىٓ
أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَ يَجْعَلَ ٱللّٰهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا
﴿۱۹﴾ وَ إِنْ أَرَدْتُمُ ٱسْتِبْدٰالَ زَوْجٍ مَكٰانَ زَوْجٍ وَ
اٰتَيْتُمْ إِحْدٰيهُنَّ قِنْطٰارًا فَلاٰ تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا
أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتٰانًا وَ إِثْمًا مُبِينًا ﴿۲۰﴾ وَ كَيْفَ
تَأْخُذُونَهُ وَ قَدْ أَفْضٰى بَعْضُكُمْ إِلٰى بَعْضٍ
وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثٰاقًا غَلِيظًا ﴿۲۱﴾ وَ لَا تَنْكِحُوا مٰا
نَكَحَ اٰبٰآؤُكُمْ مِنَ ٱلنِّسٰآءِ إِلَّا مٰا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كٰانَ
فٰاحِشَةً وَ مَقْتًا وَ سٰآءَ سَبِيلاً ﴿۲۲﴾ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ
أُمَّهٰاتُكُمْ وَ بَنٰاتُكُمْ وَ أَخَوٰاتُكُمْ وَ عَمّٰاتُكُمْ وَ
خٰالاٰتُكُمْ وَ بَنٰاتُ ٱلْأَخِ وَ بَنٰاتُ ٱلْأُخْتِ وَ
أُمَّهٰاتُكُمُ ٱللاّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَ أَخَوٰاتُكُمْ مِنَ
ٱلرَّضٰاعَةِ وَ أُمَّهٰاتُ نِسٰآئِكُمْ وَ رَبٰآئِبُكُمُ ٱللاّٰتِى
فِى حُجُورِكُمْ مِنْ نِسٰآئِكُمُ ٱللاّٰتِى دَخَلْتُمْ بِهِنَّ
فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلاٰ جُنٰاحَ عَلَيْكُمْ وَ
حَلآٰئِلُ أَبْنٰآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلاٰبِكُمْ وَ أَنْ
تَجْمَعُوا بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مٰا قَدْ سَلَفَ إِنَّ ٱللّٰهَ
كٰانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿۲۳﴾

◁ اللغّة

وَ لَا تَعْضُلُوهُنَّ: العضل المنع أي لا تمنعوهنّ من التزّوج.

ٱسْتِبْدَالَ: مصدر من إستبدل و هو جُعِل شئ مكان آخر و هو أعّم من العوض فأنّ العوض هو أن يصير لك الثّاني بإعطاّء الأوّل، و التبدّيل قد يقال للتّغيير محله و أن لم يأت ببدله.

قِنطَارًا: القِنطار بكسر القاف قيل في معناه هو ألف ومائتا أوقّية، و قيل أربعون أوقية و قيل مائة وعشرون رِطلاً و هكذا قال الرّاغب هو غير محدود و القدر في نفسه و إنّما هو بحسب الإضافة كالغنى و لذلك إختلفوا فيه.

بُهْتَانًا: هو من البُهت يُقال بَهَت بَهتاً وبُهتاناً أي قال عليه ما لم يفعله

إِثْمًا: الإثم بكسر الألف والإثام إسم للأفعال المبطئة عن الثّواب و جمع الإثم آثام

وَ مَقْتًا: المَقت بفتح الميم و سكون القاف البُغض الشّديد وكان سُمّي تزّوج الرّجل إمرأة أبيه نكاح المقت.

◁ الإعراب

أَنْ تَرِثُوا في موضع رفع، فاعل، يحّل وٱلنِّسَآءَ فيه وجهان:

أحدهما: هو المفعول الأوّل والنّساء علىٰ هذا هنّ الموروثات.

الثّانى: أنّه المفعول الثّاني والتقدّير أن ترثوا من النّساء المال.

كَرْهًا مصدر في موضع الحال من المفعول وفيه الضمّ و الفتح وَ لَا تَعْضُلُوهُنَّ منصوب عطفاً علىٰ، ترثوا أي و لا أن تعضلوهنّ، و قيل هو جزم بالنّهي فهو مستأنف لِتَذْهَبُوا اللاّم مُتعّلقة بِتَعضلوا و في الكلام حذف تقديره و لا تعضلوهنّ من النِّكاح أو من الطّلاق مآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ العائد علىٰ، ما، محذوف تقديره ما آتيتموهنّ إيّاه و هو المفعول الثّاني إِلَّآ أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ في

موضع نصب على الإستثناء المنقطع و قيل في موضع الحال تقديره إلاّ في حال إتيانهنّ الفاحشة و قول ثالث هو إستثناء متّصل تقديره و لا تعضلوهنّ في حالٍ إلاّ في حال إتيان الفاحشة مُبَيِّنَةٍ صفة لفاحشة بِالْمَعْرُوفِ مفعول أو حال أَنْ تَكْرَهُوا فاعل عسى خبر لها هاهنا لأنّ المصدر إذا تقّدم صارت، عسى، بمعنى قرب فأستغنت عن تقدير المفعول المسّمى خبراً وَ إِنْ أَرَدْتُمُ ٱسْتِبْدٰالَ زَوْجٍ مَكٰانَ زَوْجٍ ظرف للإستبدال و في قوله وَ آتَيْتُمْ إِحْدٰيهُنَّ قِنْطٰاراً إشكالان:

أحدهما: أنّه جمع الضّمير والمتقدّم زوجان.

الثّانى: أنّ الّتي يريد أن يستبدل بها هي الّتي تكون قد أعطاها مالاً فينهاه عن أخذه فأمّا الّتي يريد أن يستحدثها فلم يكن أعطاها شيئاً حتّىٰ عن أخذه و قد أجابوا عن الأوّل بأنّ المراد بالزّوج الجمع لأنّ الخطاب لجماعة الرّجال و عن الثّاني بأنّه وضع الظّاهر موضع المضمر وَ كَيْفَ تَأْخُذُونَهُ كيف، في موضع نصب علىٰ الحال و التقدّير أتأخذونه جائرين قَدْ أَفْضىٰ في موضع الحال أيضاً وَأَخَذْنَ أي و قد أخذن لأنّها حال معطوفة مِنْكُمْ متعلّق، بأخذن أو حالاً من ميثاق مِنَ ٱلنِّسٰآءِ في موضع الحال من، ما، أو من العائد عليها إِلاّٰ مٰا قَدْ سَلَفَ في، ما، وجهان:

أحدهما: هي بمعنىٰ من.

الثّانى: هي مصدرّية و الإستثناء منقطع إِنَّهُ الهاء ضمير النّكاح وَ مَقْتًا تمام الكلام ثمّ يستأنف وَ سٰآءَ سَبِيلاً أي وساء هذا السّبيل أُمَّهٰاتُكُمْ الهاء زائدة بَنٰاتُكُمْ لام الكلمة محذوفة مِنَ ٱلرَّضٰاعَةِ في موضع الحال من أخواتكم وَ أَنْ تَجْمَعُوا في موضع رفع عطفاً علىٰ أمهّاتكم إِلاّٰ مٰا قَدْ سَلَفَ إستثناء مُنقطع في موضع نَصب.

◁ التّفسير

يَآ أَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا ٱلنِّسَآءَ إختلفوا في سبب نزولها فمنهم من قال أنّهم كانوا في عهد الجاهّلية اذا مات الرّجل منهم كان أولياءه أحقّ بإمرأته أن شاء بعضهم تزّوجها و أن شاءوا زوّجوها و أن شاءوا لم يزّوجوها فهم أحقّ بها من أهلها و نفسها فنزلت هذه الآية و قيل كان من عادتهم اذا مات الرّجل يلقي إبنه من غيرها أو أقرب عصبة ثوبه على المرأة فيصير أحقّ بها من نفسها و من أولياءها فأن شاء تزَوَّجها بغير صداقٍ إلاّ الصدّاق الذّي أصدقها الميّت و أن شاء زوّجها من غيره و أخذ صداقها و لم يعطها شيئاً شاء عضلها لتفتدي منه بما ورثته من الميّت أو تموت فيرثها فأنزل اللّه تعالىٰ هذه الآية.

و قيل كان الموارث أن سبق فألقى عليها ثوباً فهو أحقّ بها و أن سبقته فذهبت الى أهلها كانت أحقّ بنفسها، و قيل كان يكون عند الرّجل عجوز و نفسه تتوق الىٰ الشّابة فيكره فراق العجوز لمالها فيمسكها و لا يقربها حتّىٰ تفتدي منه بمالها أو تموت فيرث مالها فنزلت هذه الآية و أمر الزّوج أن يطّلقها أن كره صحبتها و لا يمسكها كرهاً ذكر هذه الوجوه القُرطبي في تفسيره و لنرجع الىٰ تفسير الآية **لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا** اى لا تجعلوا النّساء كالمال يورثن عن الرجال يورث المال فالخطاب للاولياء و قيل الخطاب لازواج النساء لأنّهم كانو يحسبون النّساء فى البيوت مع سوء العشرة طماعية ارثها و يفتدين ببعض مهورهنّ، و قال الطّبرسي، لا يحلّ لكم أن تَرثوا النّساء أي نكاح النّساء **وَ لَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ** أي لا تمنعوهنّ عن النّكاح أو لا تحبسوهنّ و إختلفوا في المخاطب بهذا النّهي علىٰ أقوال:

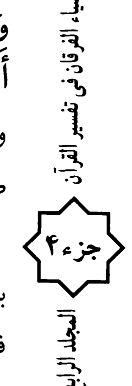
أحدها: أنّ المخاطب به جميع الرّجال الّذين كانوا علىٰ هذه الصّفة و ذلك لأنّ الرّجل كان يُكره زوجته و يريد مفارقتها فكان يسئ العشرة معها و يضيق عليها حتّى تفتدي منه نفسها بمهرها و هذا القول إختاره أكثر المفسّرين فكأنّه

قال تعالىٰ لا يحلّ لكم التّزوج بهنّ بالإكراه كما لا يحلّ لكم بعد التزّوج بهنّ العضل، و الحبس لتذهبوا ببعض ما أتيتموهنّ.

ثانيها: الخطاب للوارث بأن يترك منعها من التزّوج بمن شاءت وأرادت كما كان يفعله أهل الجاهلّية فأنّهم كان يحبسون إمرأة الميّت وغرضهم أن تبذل المرأة ما أخذت من ميراث الميّت أو من الصّداق.

ثالثها: الخطاب للأولياء و أنّه تعالىٰ نهاهم عن عَضل المرأة من التّزوج بمن شاءت.

رابعها: الخطاب للأزواج فأنّهم كانوا يطّلقون المرأة ومع ذلك كانوا يعضلونهنّ عن التزّوج و يضيقون الأمر عليهن لغرض أن يأخذوا منهنّ شيئاً و الحقّ أنّ النّهي عامّ والخطاب للكلّ و ذلك لأنّ بعض المسلمين في زماننا هذا أيضاً يفعلون ذلك فيضيقون علىٰ المرأة في المعاشرة وحتّىٰ في الغذاء واللّباس و أمثال ذلك بل لا يقنعون بذلك فيضرّبوهن و يشتموهنّ و يظلموهنّ بأنواع الظّلم كلّ ذلك لأجل أنّ المرأة تفتدي منه نفسها بمهرها بل و بأكثر من مهرها.



وَ لَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ عامّ يشمل الكلّ المطلوب **إِلَّآ أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ** قيل المراد بها النُّشوز و شكاسة الخلق و إيذاء الزّوج وأهله و عليه فالمعنىٰ إلاّ أن يكون سُوء العشرة من جهتهنّ فقد عذرتم في طلب الخلع و يدّل عليه قراءة أُبي بن كعب، إلاّ أن يفحشن عليكم.

و قيل المراد بها الزّناء و فى قوله مبيّنة إشعار بأنّ الزّناء لابدّ من أن يتبين بسبب الإقرار أو شهادة الشّهود و أمّا صِرف التّهمة فهو لا يكفي و عليه فالمستثنىٰ منه هو أخذ الأموال أي لا يجوز أخَذ المال منهنّ إلاّ في هذه الصُّورة.

و قيل المستثنى منه هو الحبس و الإمساك في قوله: **فَأَمْسِكُوهُنَّ فِى ٱلْبُيُوت**

أي لا تحبسوهنّ إلاّ في هذه الصّورة **وَ عَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ** وهو النِّصفة في المبيت و النَّفقة و حسن السِّيرة والعشرة.

فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَ يَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا

أي فأن كرهتم معاشرتهنّ و مصاحبتهنّ فعسى أن يكون فى هذه الكراهة خيراً كثيراً امّا لكم و امّا للمرأة و أمّا لكما جميعاً.

أمّا الأوّل: فلأنّ الصّبر علىٰ هذه المصيبة يُوجب لكم الأجر في الأخرة هذا أوّلاً.

ثانياً: أنّ المؤمن في دار الدّنيا لابدّ له من الإبتلاء فأنّ الدّنيا دارٌ بالبلاء محفوفة، واللّه تعالىٰ بحكمته إبتلاه بهذه البلّية و لعلّها أسهل من غيرها و هو لا يعلم أنّه لو خرج منها دخل في بليّةٍ أشّد و أعظم ممّا كان فيه و عليه ففي البقاء علىٰ هذه الحالة له خيرٌ كثير.

أمّا الثّانى: و هو رجوع الخير الى المرأة فلعلّها لو تخلّصت من هذا الزّوج وجدت زوجاً خيراً منه و هى أيضاً لا تعلم به.



أمّا الثّالث: فلأنّ المتاركة بينهما ربما تكون مصلحة لهما في الدّنيا والأخرة بأن يجد الزّوج زوجةً خيراً منها و هى أيضاً تجد زوجاً خيراً منه و إذا كان كذلك فقد ظهر حسن كلامه تعالى حيث قال:**فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا** الخ والسِّر فيه أنّ المصالح و المفاسد لا يعلمها إلاّ اللّه فحري بالعبد تفويض أمره الىٰ اللّه في جميع الأُمور:

قال اللّه تعالىٰ: **كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَ هُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَ عَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَ عَسَىٰ أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَ هُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَ ٱللَّهُ يَعْلَمُ وَ أَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ** (١).

١- البقرة = ٢١۶

ففي هذه الآية دلالة صريحة على أنّ العبد لا يعلم المصالح و المفاسد المترتّبة علىٰ الفعل:

قال اللّه تعالىٰ: **وَ مآ أُوتيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلّا قَليلًا**(۱).

و أيضاً دلالة علىٰ أنّ الأوامر والنّواهي في الشّريعة تابعة للمصالح والمفاسد الوّاقعية فلا يُؤمر العبد إلاّ بما فيه مصلحة كما لايُنهي إلاّ عمّا فيه مضرّة و مفسدة و لذلك يجب علىٰ العبد تسليم أمره اليه تعالىٰ في جميع الموارد تتحقّق العبوديّة إلاّ به قوله تعالىٰ:

وَ إِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدالَ زَوْجٍ مَكانَ زَوْجٍ وَ آتَيْتُمْ إِحْديٰهُنَّ قِنْطارًا فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا

أي أن أردتم تخلية المرأة سواء إستبدل مكانها أو لم يستبدل، و أتيتم أحداهنّ قنطاراً أي مالاً كثيراً من المهر، فلا تأخذوا منه، أي من الزّوج شيئاً، بدون رضاها، رُوي أنّ الرّجل منهم اذا أراد أن تتزوّج بامراةاخرى رمى زوجتها بالفاحشة حتّى يلجئها الى الاقتداء بما اقطاها من الصّداق فنهى اللّه تعالى عن ذالک و فى الآية دلالة على مغالاة فى المه روى ان عمر قال النّبى الا لاتغالوا فى فهور نسائكم فقامت امراة و قالت يابن الخطاب اللّه يعطينا و أنتَ تمنع وتَلت هذه الآية فقال عُمر كلّ النّاس أفقه من عُمر حتّىٰ المخدّرات و رجع عن كراهة المغالاة.

قال الرّازي بعد نقله ما نقلناه عنه، وعندي أنّ الآية لا دلالة فيها علىٰ جواز المغالاة لأنّ قوله: **وَ آتَيْتُمْ إِحْديٰهُنَّ قِنْطارًا** لا يدّل علىٰ جواز إيتاء القنطار كما أنّ قوله: **لَوْ كانَ فيهِمآ آلِهَةٌ إِلّا اللّهُ لَفَسَدَتا**(۲) لا يدّل علىٰ حصُول الألهة و الحاصل أنّه لا يلزم من جعل الشّيْ شرطاً لشيْ أخر كون ذلك الشّرط في نفسه جائز الوقوع الىٰ أخر كلامه.

۱- الاسراء = ۸۵ ۲- الانبياء = ۲۲

أقول: العجب من الرّازي و هو من رجال العلم و الفلسفة بإدّعاءه كيف قال بهذه المقالة و لم يعلم الفرق بين الشّرط اذا كان محالاً ممتنعاً في نفسه وبينه اذا كان جائزاً ممكن الوقوع ففي الصورة الأولى يكون المشروط أيضاً محالاً لتعليقه علىٰ الشّرط المحال و ما علّق علىٰ المحال محال و أمّا في الصورة الثّانية فلا يكون تحقّق المشروط محالاً لتعليقه على الممكن الجائز و ما علق على الممكن ممكنٌ ألا ترىٰ أنّك اذا قلت إن طِرتُ الىٰ السّماء لا تقتل أو لا تحبس مثلاً علَّقت عدم القتل والحبس علىٰ الطّيران الّذي هو محال له في حدّ نفسه لعدم إمكان الطّيران الىٰ السّماء لغير الطّير فالمعنىٰ يرجع الىٰ أنّك تقتل أو تحبس لا محالة.

و أمّا اذا قلت أن خرجت من بيتك تقتل فقد علَّقت المشروط و هو القتل على الخروج و هو أمر ممكن في حدّ نفسه أي أنّ الخروج وعدم الخروج على حدٍّ سواء بالنّسبة اليك فلك أن تخرج ولك أن لا تخرج و هذا هو معنى الممكن فأنّ معناه أنّ وجود لاشئ و عدمه بالنسّبة الى ذاته علىٰ السّواء اذا عرفت هذا فنقول قوله تعالىٰ: **وَ آتَيْتُمْ إِحْدٰيهُنَّ قِنْطٰارًا** شرط وقوله: **فَلاٰ تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا** مشروط و أنما قلنا، **وَ آتَيْتُمْ إِحْدٰيهُنَّ قِنْطٰارًا** شرط لأنّه عطف علىٰ أن أردتم أي و أن أردتم إستبدال زوج مكان زوج و أن أتيتم أحداهنّ قنطاراً الخ أو نقول أنّ الجملة واحدة وكيف كانت فلا شكّ في وجود الشّرط و المشروط ثمّ أنّ الشّرط و هو إيتاء القنطار أي المال الكثير بالنّسبة الىٰ الباذل في المهر و صداق المرأة أمرٌ ممكن في حدّ نفسه لا إستحالة فيه و إذا كان الشّرط ممكناً، فالمشروط أيضاً ممكن لمّا بيّناه، و هذا بخلاف قوله تعالىٰ: **لَوْ كانَ فيهِمآ آلِهَةٌ إِلَّا ٱللّٰهُ لَفَسَدَتا**[1] لأنّ وجود الآلِهة في حدّ ذاته أمرٌ مستحيل كما ثبت في محلّه فالمشروط و هو الفساد مُتّرتبٌ عليه فقياس الآية على ما نحن فيه قياس مع الفارق و أن شئت قلت هو نوع من المغالطة كما هو دأب

١- الانبياء = ٢٢

إمام المشكّكين فثبت أنّ قوله تعالىٰ: **وَ اٰتَيْتُمْ إِحْدٰيهُنَّ قِنْطٰارًا** يدّل علىٰ جواز إتيانه والدلّيل عليه وقوعه في الشّريعة المقّدسة وعدم منع الشّرع منه و بذلك قد ظَهر لك أنّ قوله والحاصل أنّه لا يلزم من جعل الشّئ شرطاً لشئ أخر كون ذلك الشّرط في نفسه جائز الوقوع، كلام لا طائل تحته و ذلك لأنّا لا نقول كلّ شرطٍ فهو جائز الوقوع بل نقول أنّ هذا الشّرط جائز الوقوع و أن كان بعض الشّروط لا يجوز وقوعها و قد قلنا أنّ الشّرط علىٰ قسمين محال و ممكن، و ما نحن فيه من الثّاني وأمّا قوله و قد يقول الرّجل لو كان الإله جسماً لكان محدثاً و هذا حقّ و لا يلزم منه أنّ قولنا الإله جسم حقّ، فقد ظهر لك بطلانه أيضاً لأنّ الشّرط في هذا الكلام و هو الجسّمية محال ممتنع بالأدّلة العقلّية و ما ثبت إقتناعه لا يوجد أبداً و لا كلام لنا فيه وأمثاله من الشّروط الممتنعة كثيرة إلاّ أنّ ما نحن فيه ليس منها و هو المطلوب.

أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتٰانًا وَ إِثْمًا مُبِينًا و الهَمزة للإستفهام الإنكاري أي لا تأخذوه كذلك فأنّه إثمٌ مبين أي ذنبٌ ومَعصية ظاهرة لا خفاء فيها لأنّه من التّصرف في مال الغير بدون رضىٰ صاحبه فهو من مصاديق الغصب واقعاً و أن كان في الظّاهر برضاه و ذلك لأنّ رضىٰ المُكره كَعدمه فأنّ الإكراه والإضطرار و النّسيان و أمثالها كلّها من مصاديق حديث الرّفع المشهور بين العامّة والخاصّة و قوله صَلَّىٰ اللّٰهُ عَلَيْهِ وَآلِه رُفع عن أُمّتي تسعة أي أثارها و هو ظاهر.

وَ كَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَ قَدْ أَفْضٰى بَعْضُكُمْ إِلٰى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثٰاقًا غَلِيظًا.

قيل أصل أفضى من الفضاء الّذي هو السّعة يقال فضى يَفضُوا فَضواً و فَضاءً اذا إتّسع و قيل معنىٰ وصل يقال أَفَضى فلان الىٰ فلان أي وصل اليه و أصله أنّه صار في فرجته و فضاءه ثمّ أنّهم إختلفوا في معنى الإفضاء في الأية، فقيل أنّه كناية عن الجماع و هو قول ابن عبّاس ومجاهد والسّدي و أمثالهم.

و قيل الإفضاء أن يخلو بها و أن لم يُجامعها و نُقل عن الكلبي، أنّ الإفضاء أن يكون معها في لحافٍ واحد جامعها أو لم يُجامعها قال بعض المحقّقين **إعلم** أنّ النّكاح بالنّسبة الى المهر ينقسم الىٰ ثلاثة أقسام:

الأوّل: أن يخلو عن ذكر المهر بالكلّية و تسمّىٰ مفوّضة البضع.

الثّاني: أن يذكر إجمالاً كأن يفوّض الحكم الىٰ أحد الزّوجين و تسمّى مفوّضة المهر.

الثّالث: أن يذكر المهر قلّ أوكثر و هو الأكثر و على التّقادير فأمّا أن يفارقها بطلاق أو نحوه من الأسباب قبل الدّخول، أو بعده قال اقام تصير سبته و سياتى الكلام فيها والمراد بالاستبدال فى المقام العقد على زوجه بعد مفارقة الاخرى بالطّلاق و المراد انّه لا يجوز له ان تاخذ مما عطاها شيئاً و ان قل اذا اراد طلاقها الاّ برضاها و قيّدة بالاستبدال جرياً على الغالب فهاهنا فوائد لا باس بالإشارة اليها تكميلاً للبحث.

الأُولىٰ: في ذكر الإرادة والأخذ المقيّد بالبهتان إشعار بأنّ المنّهي عنه هو الأخذ بعنوان الإكراه والإلجاء لها علىٰ ذلك فلو كان البذل بإرادتها هي وطيب نفسها كما في عوض الخُلع فلا منع فيه فلا مُنافاة بين هاتين الأيتين و أية الخلع و قيل ليس له أن يأخذ عوض الخلع عملاً بمقتضى هذه الآية و قيل هي منسوخة بأية الخلع وكلا القولين باطلان لا وجه لهما.

الثّانية: في الآية دلالة علىٰ جواز المره أيّ قدرٍ شاء ويدّل عليه إطلاق قوله: **فأتوهنّ أُجورهنّ**. و قوله: **وصدقاتهُنّ**. و إطلاق قوله: **فَنِصْفُ مٰا فَرَضْتُمْ** و قوله عليه السلام: المَهر ما تراضى عليه النّاس و فى رواية زرارة الصّداق ما تراضيا عليه قلّ أوكثر و خالف في ذلك المرتضىٰ قدس سره في الإنتصار فقال ممّا إنفردت به الإماميّة أنّه لا يتجاوز بالمهر خمس مائة درهماً جياداً قيمتها خمسون ديناراً فما زاد علىٰ ذلك رُدّ الىٰ السُنّة والجواب أنّ الإجماع لم يثبت والأخبار الواردة فيه تحمل علىٰ الإستحباب وتفصيل الكلام فيه في الفقه.

الثّالثة: أنّ الظّاهر من الافضاء هو الجماع فحينئذٍ يكون في تعليل النّهي والإنكار بالإفضاء دلالة علىٰ أنّ المهر أنّما يستّقر بـه دون الخـلوة و سـيأتى الكلام فيه أيضاً إن شاء اللّه في موضعه.

الرّابعة إختلفوا في الميثاق الغليظ علىٰ أقوال:

أحدها: قال السّدي و عكرمة و غيرهما أنّ المراد به هو قوله عليه‌السلام فإتّقوا اللّه في النّساء فأنّكم أخذتموهنّ بأمانة اللّه و إستحللتم فروجهنّ بكلمة اللّه.

ثانيها: قوله تعالىٰ: **فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ** (١) قاله الحَسن و ابن سيرين و قتادة.

ثالثها: عقدة النّكاح في قول الرّجل نكحت و ملكت ذكر هذه الوجـوه القُرطبى.

وَ لاٰ تَنْكِحُوا مٰا نَكَحَ اٰبٰآؤُكُمْ مِنَ اَلنِّسٰآءِ إِلاّٰ مٰا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كٰانَ فٰاحِشَةً وَ مَقْتًا وَ سٰآءَ سَبِيلاً.

قال ابن عبّاس وجمهور المفسّرين كان أهـل الجـاهلّية يـتزّوجون بأزواج أباءهم فنهاهم اللّه بهذه الآية عن ذلك الفعل.

روي في تفسير علّي ابن إبراهيم عن أبي الجارود عن أبي جعفرعليه‌السلام في قوله تعالىٰ: **يٰآ أَيُّهَا اَلَّذِينَ اٰمَنُوا لاٰ يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا اَلنِّسٰآءَ كَرْهًا** فأنه كان في الجاهلّية في أوّل ما أسلموا من قبائل العرب اذا مات حميم الرّجل و له إمرأة ألقىٰ الرّجل ثوبه عليها فورث نكاحها بصداق حميمه الذّي كان أصدقها فكان يرث نكاحها كما يرث المال فلمّا مات أبو قيس بن الأسلت ألقىٰ محصن بن أبي قيس ثوبه علىٰ إمرأة أبيه و هى كبيشة بنت مـعمر بـن مـعبد فـورث نكاحها ثمّ تركها لا يدخل بها و لا ينفق عليها فأتت رسول اللّه صلى‌الله‌عليه‌وآله فقالت يا رسول اللّه مات أبو قيس بن الأسلت فورث إبنه محصن نكاحي فلا يـدخل



١- البقرة = ٢٢٩

علّي ينفق عليّ و لا يخلّي سبيلي فألحق بأهلي فقال رسول اللّه صلى الله عليه وآله أرجعي الىٰ بيتك فأن يحدث اللّه في شأنِك شيئاً أعلمتك فنزل، و لا تنكحوا ما نكح أباءكم من النّساء الأية، فلحقت بأهلها و قد روي عنهم عليهم السّلام أنّ عبد المطّلب سنَّ في الجاهلّية خمس سنن أجراها اللّه تعالىٰ في الإسلام.

منها، أنّه حرّم نساء الأباء علىٰ الأبناء فأنزّل **وَ لَا تَنْكِحُوا مٰا نَكَحَ اٰبَآؤُكُمْ** فعلى هذا يكون المراد منكوحات الأب، فما، موصولة و عائدها محذوف، النّساء، بيان لِما، و قيل المعنىٰ **لَا تَنْكِحُوا مٰا نَكَحَ اٰبَآؤُكُمْ** أي مثله فتكون، ما، مصدّرية فيتناول النّهي حلائل الأباء وكلّ نكاح فاسدٍ قد تعارف عندهم.

الأوّل: أظهر و أمّا الإستثناء فقيل أنّه يكون منقطعاً أي لكن ما سلف لا جناح عليكم فيه، و قيل بالإتّصال و عليه فهو مستثنى من اللّفظ من قبيل التّعليق علىٰ المحال مبالغة في التّحريم و التّأبيد والمعنىٰ أن أمكنكم نكاح ما سلف فأنكحوه فلا يحلّ لكم غيره و ذلك غير ممكن فهو نظير قوله فلا عيب فيهم غير أن سيوفهم بهنّ فلولٌ من قراع الكتائب، و قوله لا عيب فيها غير أنّ قطوفها سريعٌ و يمكن أن يكون مستثنى من المعنىٰ اللاّزم للنّهي و هو العقاب و المؤاخذة كأنّه قيل أنتم مؤاخذون بهذا الفعل إلاّ ما قد سلف قبل نزول هذه الآية فأنّه لا عقاب فيه تفضّلاً وعفواً منه منه كما يشعر به لفظ، كان، الدّالة على أنّ هذا الفعل كان محرّماً قبل ذلك أيضاً حيث وصفه بالفاحشة أي الزّنا، أو القبيح، و قوله: **مَقْتًا** أي يبغض اللّه صاحبه وكانوا يسمّون الولد من زوجة أبيه المقّتى كالأشعث بن قيس وأبو معيط جدّ الوليد بن عقبة، **وَ سٰآءَ سَبِيلاً** أي بئس الطّريق ذلك النّكاح فعلىٰ هذا يكون الضّمير المنصوب، بأنّ، راجعاً الىٰ النّكاح الّذي كان عليه أهل الجاهلّية و قيل أنّه راجع الىٰ النّكاح بعد النّهي دون ما قبله و ربما يرشد الىٰ كونه لم يكن مُحرّماً قبل النّهي إنتظاره صلى الله عليه وآله للوصي و كونه من سنن عبد المطلب و من ثمّ قيل أنّ، زائدة أو يقال أنّ، كان، قد تستعمل في مجرد الثّبوت كما في قوله عليه السلام كان اللّه و لا شئ، و قوله كان قبل

كلّ شيئ وكان قبل القبل و غير ذلك، و الحقّ أنّ الآية دالّة على التّحريم إبتداءً و إستدامة و أمّا فَعله عبد المطلب قبل نزولها من تحريم حلائل الآ علىٰ الأبناء كان إقتطاعا من المتعارف عند الجاهلّية و ممّا كانوا يفعلونه من غيره و اعاة كونه حلالاً او حراماً شرعاً و امّا اجر اللّه تعالى ما نقله عبد المطلب فى هذه الملة لا يدّل على انّها كانت مباحة فى شرعِ من كان قبله من الرسول و عليه فزيادة كان ممنوعة و استعمالها فى مجرّد الثّبوت خلاف حقيقتها لا يحمل عليه الا مع الونية و هى مفقودة هكذا أفاد بعض المحققين إذا عرفت هذا فهنا أحكام لابدّ لنا من التنّبيه عليها.

الأوّل: أنّ الظّاهر من لفظ النّكاح في الآية أنّ المراد به العقد أمّا بناءً علىٰ كونه حقيقة فيه شرعاً أو لأنّه الأكثر و الأشيع في إستعمال الشّرع سيّما في القرآن و عليه فيدخل في الحكم بالتّحريم، من عَقَد عليها الأب دائماً و منقطعاً و أن لم يدخل بها دون المِزّني بها والموطوئة بالملك لعدم العقد عليهن، إلاّ بدليل خارج هذا إذا قلنا أنّ المراد بالنّكاح في الآية العقد المجرّد عن الوطئ أو معه و أمّا إذا قلنا أنّ النّكاح في المقام أريد به الوطئ كما هو أحد القولين فيه فيدخل في الحكم موطوئة الأب سواء كانت بالعقد أم لم تكن والتّحقيق أنّ لفظ النّكاح حقيقة في الوطئ لغةً كما قيل والأصل عدم النّقل أو أنّه قد أستعمل فيه شرعاً إستعمالاً كثيراً فيتحقّق التّحريم به و أمّا التّحريم بمجرّد العقد فهو مستفاد من دليل آخر كالإجماع والرّوايات و في المقام قول ثالث و هو إشتراكه بين المعنيين و هو مبنّي علىٰ القول بالإشتراك و جواز إستعماله في معنيه و هو الظّاهر من مجمع البيان قال العّلامة ﵀ في المختلف عند نقله قول الشّيخ ﵀ يحرم الزّانية علىٰ أب الزّاني وأبنه ثمّ نقل عن إبن إدريس و المفيد والمرتضىٰ القول بالإباحة ما لفظه لنا قوله تعالىٰ: **وَ لَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ اٰبَآؤُكُمْ مِنَ ٱلنِّسَآءِ** والإستدلال علىٰ تعميم التّحريم بهذه الآية يتوقّف علىٰ مقامين الأوّل، أنّ النّكاح ويراد به الوطئ كما يراد به العقد ويدّل عليه أنّه

حقيقة في اللّغة للوطئ إجماعاً فيكون كذلك في الشّرع لأصالة البقاء و عدم النّسخ والتّغيير و قد أستعمل فيه كقوله فأنكحوا ما طاب لكم و غير ذلك من الأيات والأثار بل نقول أنّه لما كان حقيقة في الوطئ لم يكن حقيقة في غيره وإلاّ لزم الإشتراك والأصل عَدمه و إستعماله في العقد في نحو قوله تعالىٰ: **إِذا نَكَحْتُمُ اَلْمُؤْمِناٰتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ**[1] مجاز لأنّه خير من الإشتراك و وجه حسن المجاز أنّ العقد يؤدّي الى الوطئ فأشبه العلّة فحسن التّجوز ولو سلّم أنّه حقيقة شرّعية فلا يمنع من إستعماله في حقيقة اللّغوية بل قد أستعمل كما بيّناه إذا تقرّر هذا فنقول النّهي يتناول النّكاح بمعنىٰ الوطئ لأنّه حقيقة فيه ولأنّه لمّا كان العقد المُؤدّي الىٰ الوَطئ لا دائماً يثمر إنتشار الحرمة كان الوَطئ الّذي هو أبَلغ منه أولىٰ بإنتشارها انتهىٰ كلامه رفع مقامه.

أقول ما حقّقه العلاّمة ﷺ لا مرية فيه و هو الحقّ الحقيق بالإتّباع ويه قال الشّيخ أبو جعفر الطّوسي ﷺ قبله في كتاب العدة علىٰ ما نقل عنه فأنّه قال النّكاح إسم للوطئ حقيقة ومجاز في العقد لأنّه يوصل اليه و أن كان في عرف الشّرع قد إختّص بالعقد كلفظ الصّلاة وغيرها انتهىٰ.

و ذهب ابن إدريس الىٰ أنّه حقيقة في العقد وقال، الإستدلال بقوله: **وَ لاٰ تَنْكِحُوا ماٰ نَكَحَ اٰبآؤُكُمْ** علىٰ أنّه حقيقة في الوَطئ من قبيل التّمسك ببيت العنكبوت لأنّه لا خلاف أنّه اذا كان في الكلمة عرفان لغّوي وشرّعي كان الحكم بعرف الشّرع ذون اللّغة و لا خلاف في أنّ النّكاح في عُرف الشّرع هو العقد حقيقة و هو الطّاريْ على عرف اللّغة كالنّاسخ له فلوطئ الحرام لا يطلق عليه في عرف الشّرع إسم النّكاح بلا خلاف انتهىٰ وأجاب عنه العلاّمة بأنّ كون النّكاح مستعملاً في عرف الشّرع في العقد لا ينافي الحقيقة الأصلّية و الإستعمال الشّرعي فيها و قد بيّنا و روده في الوَطئ شرعاً كهذه الأية.

۱- الاحزاب = ۴۹

قال اللّٰه تعالىٰ: **فَلاٰ تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتّٰى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ**(۱)

قال اللّٰه تعالىٰ: **فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَ اٰتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ**(۲)

قال اللّٰه تعالىٰ: **وَ أَنْكِحُوا اَلْأَيٰامىٰ مِنْكُمْ وَ اَلصّٰالِحِينَ مِنْ عِبٰادِكُمْ وَ إِمٰائِكُمْ**(۳)

و التّعليل يدّل علىٰ إرادة الوطئ وقوله عليه السلام تناكحوا تناسلوا وغير ذلك ممّا لا تحصى كثرةً والوطئ الحرام لا يطلق عليه في عُرف الشّرع إسم النّكاح و ادّعاء الإجماع عليه خطأ ولهذا يقسم النّكاح الى محلّلٌ و محرّم في الشّرع و مورد القسمة مشترك بين الأقسام وصادق عليها انتهىٰ ما أردنا نقله من كلامه فثبت و تحقّق من هذه الكلمات أنّ لفظ النّكاح حقيقة في الوَطئ مجاز في العقد فقوله تعالىٰ: **وَ لاٰ تَنْكِحُوا مٰا نَكَحَ اٰبٰآؤُكُمْ** معناه تحرم معقودة الأب على إبنه وإبن إبنه و هكذا حرمةً دائمّية سواء كان العقد دائمّياً أم إنقطاعّياً وسواء دخل العاقل بالمعقودة أم لم يدخل بها و سواء كان الأب والإبن نسبّيين أو رضاعيّين، و أمّا اذا لم يعقد عليها و لٰكن زنى بها فقال الشّيخ و أكثر الفقهاء بالحرمة أيضاً لعدم الفرق و قال ابن إدريس بالإباحة و نسب هذا القول الىٰ السّيد المرتضىٰ و المفيد أيضاً حجّة المشهور أنّ النّكاح حقيقة في الوطئ في أصل اللّغة و هو قد حصل فيدخل في عموم قوله: **وَ لاٰ تَنْكِحُوا مٰا نَكَحَ اٰبٰآؤُكُمْ** و حجّة ابن إدريس و من وافقه أنّ النّكاح في الشّرع العقد و هو لم يحصل و إطلاقه على الوطئ و أن كان موافقاً لأصل اللّغة إلاّ أنّه في دوران الأمر بين المعنىٰ الشّرعي و اللّغوي اذا أُستعمل اللّفظ في الشّرع كان الحكم بعرف الشّرع و هو العقد دون اللّغة و المفروض عدم العقد فلا تحرم هذا الثّانى يدخل فى قوله: **اٰبٰآؤُكُمْ** اجداد الاب و اجداد الامّ و ان علق فمعقودة الجلد

۱- القرة = ۲۳۰
۲- النساء = ۲۵
۳- النور = ۳۲

مثلاً حكمها مقصودة الاب فى الحرفة و هكذا موطوتة الجدّ عل ماقر الكلام فيه و يدّل عليه:

ما رواه الشّيخ فى الصّحيح عن محمّدبن مسلم عن احدهما عليهما السّلام أنّه قال: لو لم يحرم علىٰ النّاس أزواج النّبي ﷺ:لقول اللّه عزّ وجلّ وما كان لكم أن تُؤذوا رسول اللّه ولا تَنكحُوا أزواجه من بعده أبداً، حرّم علىٰ الحَسن والحسين عليهما السلام بقول اللّه عزّ وجلّ:وَ لاٰ تَنْكِحُوا مٰا نَكَحَ اٰبَآؤُكُمْ و لا يصلح للرّجل أن يَنكح إمرأة جدّه انتهىٰ.

و في تفسير العيّاشي عن الحسين بن سُدير قال: سمعتُ أبا عبد اللّه عليه السلام يقول أنّ اللّه حرَّم علينا نساء النّبي بقوله و لا تنكحوا ما نكح أباءكم من النّساء انتهىٰ.

الثّالث: حيث ذكرنا أنّ المراد من النّكاح العقد في الشّرع و أن كان للوطئ بحسب اللّغة فالمراد بالعقد الصّحيح منه لأنّه المتبادر من الإطلاق فلا تحرم المعقود عليها بالعقد الفاسد كما اذا كانت المرأة في العدّة والمكرهة أو حالة الإحرام و أمثال ذلك و أمّا الفضولي منه فمن قال بعدم صحّته فهو داخل في الفاسد عنده فلا تحرم على الإبن و أمّا من قال بصحتّه و توقفه على الإجازة ولم تحصل فالظّاهر أنّه كذلك لحصول الكاشف عن فساده وكذا لو زنى الأب بعد هذا العقد ثمّ حَصلت الإجازة ولو لم تَحصل الإجازة فالحُكم فيه حكم الزّنا قبله.

الرّابع: قالوا منظورة الأب وملمُوسته لا يتناولها لفظ النّكاح لما عرفت أنّه حقيقة في العقد أو الوَطئ أو مشترك بينهما فتدخل في قوله تعالىٰ و أحلّ لكم ما وراء ذلك فيكون حلالاً علىٰ الإبن وذهب بعض الفقهاء الىٰ التّحريم اذا كان النّظر واللّمس بشهوةٍ و هذا القول أوفق بالإحتياط.

الخامس: المراد بالأب الذّي ولدّك بالنّكاح الصّحيح أو حكمه فالوَلد المخلوق من ماء الزّنا لا تحرم عليه منكوحة الزّاني علىٰ القاعدة و الأقوى حرمته مراعاةً للإحتياط و لا سيّما في الفروج هذا كلّه علىٰ المشهور بين المفسرين الطّبري فهو سلك مسلكاً أخر في تفسير الآية فأنّه ذكر في تفسيره أقوالاً من العامّة ثمّ قال ما هذا لفظه:

و أولى الأقوال في ذلك بالصّواب علىٰ ما قاله أهل التّأويل في تأويله أن يكون معناه، و لا تنكحوا من النّساء نكاح أباءكم إلاّ ما قد سلف منكم فمضي في الجاهلّية فأنّه كان فاحشة و مقتاً و ساء سبيلاً فيكون قوله: **مِنَ ٱلنِّسَآءِ** من صلة قوله: **وَ لا تَنْكِحُوا** ويكون قوله: **ما نَكَحَ اٰبآؤُكُمْ** بمعنىٰ المصدر و يكون قوله: **إِلّا ما قَدْ سَلَفَ** بمعنىٰ الإستثناء المنقطع انتهىٰ.

أقول ملخصّ كلامه أنّ المعنى، لا تنكحوا نكاحاً مثل نكاح أباءكم، فأنّ أنكحتهم كانت بغير ولّي و لا شهود وعلىٰ سبيل القهر و الإلجاء علىٰ ما مرّ بيانه و عليه فالنّهي أنّما وقع علىٰ أن لا ينكحوا مثل نكاح أباءهم الفاسد و تبعه على هذا التفسّير بعضهم و إذا كان كذلك فتكون، من، متعلّقة بتنكحوا، و ما، في ما نكح، مصدّرية قالوا ولو كان معناه و لا تنكحوا النّساء اللاّتي نكح أباءكم لوجب أن يكون موضع ما، من، و ليس كذلك و قد أجابوا عنه بأنّ، ما، بمعنىٰ، الذّي، أي و لا تنكحوا الذّي نَكح أباءكم أو بمعنىٰ، من، أي لا تنكحوا من نكح أباءكم و الدّليل عليه إجماع الأمّة وإتّفاق المفسّرين قال القُرطبي بعد نقله ما نقلناه عنه في جوابه والدّليل عليه أنّ الصّحابة تلفت الآية علىٰ ذلك المعنىٰ ومنه إستدّلت علىٰ منع نكاح الأبناء حلائل الأباء و قد كان في العرب قبائل قد إعتادت أن يخلف ابن الرّجل علىٰ إمرأة أبيه وكانت هذه السّيرة في الأنصار لازمة وكانت في قريشش مباحة مع التّراضي الىٰ أخر ما قال: **إِلّا ما قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كانَ فاحِشَةً وَ مَقْتًا وَ سآءَ سَبِيلاً** قالوا أنّ الإستثناء مُنقطع لأنّه لا يجوز إستثناء الماضي من المستقبل والمعنى لكن ما قد سلف فلا جناح عليكم قاله

الطّبرسي ﵀ و قال القُرطبي أي لكن ما قد سَلَف فأجتنبُوه و دعوه، بعد قوله بأنّ الإستثناء منقطع.

أقول لا نفهم معنىٰ كلام القُرطبي ولعلّه إشتباه منه فأنّ المُستثنى منه هو نكاح حلائل الأباء و هو منهيّ عنه و لازم الإستثناء بقوله إلاّ ما قد سلف هو الجواز و معنى قوله فأجتنبوه و دعوه هو عدم الجواز و هو كما ترى فالآية من قبيل قول القائل، لا تبع من متاعي إلاّ ما بعت أي لكن ما بعت فلا جناح عَليك فيه و قد ذكر الرّازي في قوله: **إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ** وجوهاً:

الأوّل: ما نقله عن السّيد صاحب حلّ العقد أنّه قال هذا إستثناء على طريق المعنىٰ لأنّ قوله: **وَ لَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ اٰبَآؤُكُمْ مِنَ اَلنِّسٰآءِ** إلاّ ما قد سلف قبل نزول أية التّحريم فأنّه معفّو عنه.

الثّاني: ما نقله عن صاحب الكشّاف أنّه قال هذا كما إستثنىٰ، غير أنّ سيوفهم، من قوله، و لا عيب فيهم، في قول الشّاعر:

و لا عيب فيهم غير أنّ سيوفهم، يعني أن أمكنكم أن تنكحوا ما قد سلف فأنكحوه فأنّه لا يحلّ لكم غيره و ذلك غير ممكن والغرض المبالغة فى تحريمه و سدّ الطريق الى اباحته.

الثالث: ان الاّ هاهنا بمعنى بعد اى بعد ماسلف كقوله تعالىٰ: **لا يَذُوقُونَ فِيهَا اَلْمَوْتَ إِلَّا اَلْمَوْتَةَ اَلْأُولىٰ** [1] اى بعد الموت.

الرّابع: ما نقلناه عن الطبرسى و قد مرّ فهذه هى الوجوه المذكور فى قوله: **إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ** و احسنها ما ذكره الطبرسى والله اعلم.

و امّا قوله وصف الله تعالىٰ النّكاح في عهد الجاهلّية بأُمور ثلاثة:

أوّلها: أنّه فاحشة قيل لأنّ زوجة الأب تشبه الأُمّ فكانت مباشرتها من أفحش الفواحش.

١- الدّخان = ٥٦

ثانيها: المقت و هو في الأصل البغض و كانت العرب تقول للرّجل من إمرأة أبيه، مقيت فسمّىٰ تعالىٰ هذا النّكاح، مقتاً، اذ هو ذا مقت يلحق فاعله هكذا قيل نقل القُرطبي عن أبي العبّاس أنّه قال سألت ابن الأعرابي عن نكاح المقت فقال هو أن يتزّوج الرّجل إمرأة أبيه.

ثالثها: قوله: **وَ سٰآءَ سَبِيلاً** أي بئس الطّريق هذا في أمر النّكاح و هو من أهمّ الأمور، فقوله: **فٰاحِشَةً** إشارة الىٰ القبح العقلي، وقوله: **مَـقْتًا**الىٰ القبح الشّرعي، و ساء سبيلاً، الىٰ القبح في العرف والعادة قاله الرّازي في تفسيره:

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهٰاتُكُمْ وَ بَنٰاتُكُمْ وَ أَخَوٰاتُكُمْ وَ عَمّٰاتُكُمْ وَ خٰالاٰتُكُمْ وَ بَنٰاتُ ٱلْأَخِ وَ بَنٰاتُ ٱلْأُخْتِ أي حُرّمت عليكم نكاح أمّهاتكم ونكاح بناتكم الخ...

فحذف المضاف و أقيم المضاف اليه مقامه وأنّما قلنا ذلك لأنّ التّحريم لا يتعلّق بالأعيان و أنّما يتعلّق بأفعال المكلّفين **حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهٰاتُكُمْ** كلّ إمرأةٍ رجع نسبك اليها بالولادة من جهة أمّك بأناث رجعت اليها أو بذكورٍ فهي أمّك و ذلك كجدَّتك من أبيك و من أُمّك **وَ بَنٰاتُكُمْ** البَنات جمع البنت و هى كلّ إمرأةٍ رجع نسبها اليك بالولادة بدرجةٍ أو بدرجاتٍ بأناث رجع نسبها أو بذكور فبنت البنت عليك حرام كما أنّ بنت الإبن عليك حرام و هكذا **وَ أَخَوٰاتُكُمْ** الأخوات جمع الأُخت قالوا كلّ أُنثىٰ ولَّدها شخص و لَّدك في الدّرجة الأُولىٰ فهي أختك و هى حرام عليك **وَ عَمّٰاتُكُمْ**هي جمع عَّمة أخت الأب فكلّ ذكرٍ رجع نسبك اليه فأخته عمَّتك و لا فرق في هذا الحكم بين العمّة للأب و العمَّة للأُمّ فأخت أبيک عمَّتك و أختُ جدَّک عمَّتك فصاعداً عليك حرام كأخت أبيك و أخت أبي أبيك فصاعداً **وَ خٰالاٰتُكُمْ** جمع خالة فكلّ أنثى رجع نسبك اليها بالولادة فأختها خالتك و قد تكون الخالة من جهة أبيك مثل أخت أمّ أبيك أو أخت جدّة أبيك فصاعداً **وَ بَنٰاتُ ٱلْأَخِ وَ بَنٰاتُ**

اَلْأُخْتِ و ذلك لأنّ بنات الأخ وبنات الأُخت حُكمهنّ حكم بنات الصُّلب قال الطّبرسي مَدّظِلُّهُ اذا خاطب المكّلفين بلفظ الجمع كقوله حرّمت عليكم ثمّ أضاف المحرّمات بعده اليهم بلفظ الجمع فالأحاد يقع بأزاء الأحاد فكأنّه قال حُرّم علىٰ كلّ واحدٍ منكم نكاح أُمّه أو من يقع عليها إسم الأُمّ و نكاح بنته يقع عليها إسم البنت وكذلك الجميع ثمّ أنّ هؤلاء أعني الأُمّهات و البنات و الأخوات والعمّات والخالات و بنات الأخ وبنات الأُخت هي المحرّمات بالنّسب و هى سبعة والىٰ هذا أشار ابن عبّاس حيث قال حرّم اللّه من النسّاء سبعاً بالنسّب ثمّ قال و السّابعة و لا تنكحوا ما نكح أباءكم من النّساء و لا كلام لأحدٍ من علماء المسلمين فيما يحرم بالنَّسب قال القرطبي في هذه الآية ما يحلّ من النّساء و ما يحرم فحرَّم اللّه سبعاً من النّسب ثمّ قال و تثبت الرّواية عن ابن عبّاس قال حرَّم من النَّسب سَبع و من الصِّهر سبع قال و السّبع المحرّمات بالصّهر و الرّضاع، الأمّهات من الرّضاعة، و الأخوات كذلك، و أمّهات النّساء و الرّبائب و حلائل الأبناء والجمع بين الأختين والسّابعة و لا تنكحوا ما نكح أباءكم.

قال الطّحاوي وكلّ هذا من المحكم المتّفق عليه وغير جائزٍ نكاح واحدةٍ منهنّ بإجماعٍ، إلاّ أُمّهات النّساء اللّواتي لم يدخل بهنّ أزواجهنّ فأنّ جمهور السَّلف ذهبوا الىٰ أنّ الأُمّ تحرم بالعقد علىٰ الإبنة و لا تحرم الإبنة إلاّ بالدّخول بالأمّ وبهذا قول جميع أئمّة الفتوىٰ بالأمصار انتهىٰ كلامه.

أقول في المقام تنبيهان لابدّ من ذِكرهما:

أحدهما: أنّ تحريم النّكاح من أحد الطّرفين يقتضي التّحريم من الطّرف الأخر أيضاً فلا محالة يكون الحكم بتحريم الأُمّ و أن علت علىٰ الوَلَد و أن نزَل، مقتضياً لتحريم الوَلد و أن نزّل علىٰ الأمّ و أن علت وكذا الكلام في البواقي و لعلّه النكتّته في تخصيص اللّه تعالىٰ الآية الكريمة بالرّجال و لم يذكر العكس و يدّل علىٰ ماذكرناه و هو التّحريم من الطَّرفين الإجماع والأخبار.

ثانيهما: أنّه لا خلاف بين العلماء في ثبوت النّسب المذكور بالنّكاح الصّحيح و المراد به الوطئ المستحقّ شرعاً عند الفاعل أو في نفس الأمر و أن حرم بالعارض كالوطئ في الحيض، والتّقيد بنفس الأمر ليدخل فيه الوطئ بقصد الزّناء ثمّ تبيّن أنّها زوجته أو أمته فأنّ نكاحه صحيحٌ و أن أثم بأقدامه على ذلك، والتقيّيد بعند الفاعل ليدخل فيه نكاح المجوسي لامّه أو أخته فأولدها ويَلحق به وطئ الشُّبهة اذا كانت من الطّرفين ولو إختّصت بأحدهما إختصّ به الولد علىٰ الأظهر و أمّا الزّناء فلا يَثبت به الّنسب اجماعاً و يدّل عليه اخبار كثيرة و هل يثبت به التّحريم المطلق بالنسب فتحرم على الزّانى النسبت المخلوقة من ماته كما يُحرم على الزّانية المتولد فيها بالزّناء و لا يثبت فيه خلاف بين العامّة و الخاصّة.

امّا العامّة قال الرّازى في تفسيره المسألة الثّانية قال الشّافعي البنت المخلوقة من ماء الزّناء لا تحرم علىٰ الزّاني و قال أبو حنيفة تحرم، حجّة الشّافعي أنّها ليست بنتاً له فوجب أن لا تحرم أنّما قلنا ليست بنتاً لوجوه.

الأوّل: أنّ أبا حنيفة إمّا أن يُثبت كونها بنتاً له علىٰ الحقيقة و هى كونها مخلوقة من ماءه أو بناءً علىٰ حكم الشّرع بثبوت هذا النَّسب والأوّل باطل على مذهبه طرداً وعكساً أمّا الطّرد فهو أنّه إذا إشترىٰ جاريةً بكراً وإفتضّها و حبسها في داره فأتت بولدٍ فهذا الولد معلوم أنّه مخلوق من ماءه مع أنّ أبا حنيفة قال لا يثبت نسبها إلاّ عند الإستلحاق ولو كان السّبب هو كون الولد متخلّقاً من ماءه لما توقّف في ثبوت هذا النّسب بغير الإستلحاق و أمّا العكس فهو أنّ المشّرقي إذا تزّوج بالغّربية و حصل هناك ولد فأبو حنيفة أثبت النّسب هنا مع القطع بأنّه غير مخلوق من ماءه فثبت أنّ القول بجعل التّخليق من ماءه سبباً للنّسب باطل طرداً وعكساً علىٰ قول أبي حنيفة و أمّا إذا قُلنا النّسب إنّما يثبت بحكم الشّرع فها هنا أَجمع المسلمون علىٰ أنّه لا نسب لولد الزّناء من الزّاني ولو إنتسب الىٰ الزّاني لَوجب علىٰ القاضي منعه من ذلك الإنتساب

فثبت أنّ إنتسابها اليه غير ممكن لا بناءً علىٰ الحقيقة و لا بناءً علىٰ حكم الشّرع.

الوجه الثّانى: التمسّك بقوله الوَلد للفراش وللعاهر الحجر فقوله الَولد للفراش يقتضي حَصر النّسب للفراش.

الثّالث: لو كانت بِنتاً لأخذت الميراث لقوله تعالىٰ: **لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنْثَيَيْنِ** ولثبت له ولاية الإجبار لقوله عليه‌السلام زوّجوا بناتكم الأكفّاء ولوجب عليه نفقتها و حضانتها ولحلَّت الخلوة بها فلمّا لم يثبت شيئ من ذلك علمنا إنتفاء البنتّية وإذ ثبت أنّها ليست بنتاً له وجب أن يحلّ التزّوج بها لأنّ حرمة التزّوج بها أمّا للبنّتية أو لأجل أنّ الزّناء يوجب حرمة المصاهرة و هذا الحصر ثابت بالإجماع و البنتّية باطلة كما ذكرنا و حرمة المصاهرة بسبب الزّناء، أيضاً باطلة كما تقدّم فثبت أنّها غير محرّمة علىٰ الزّاني انتهى و قال القُرطبي و روي عن مالك أنّ الزّناء يحرّم الأُم والإبنة و أنّه بمنزلة الحلال و هو قول أهل العراق ثمّ قال و الصّحيح من قول مالك و أهل الحجاز أنّ الزّنى لا حكم له و هو قول الشّافعي و أبو ثور لأنّه لمّا إرتفع الصّداق في الزّناء و وجوب العدّة والميراث و لحوق الولد و وجوب الحدّ ارتفع أن يحكم له بحكم النّكاح الجائز وروي الدّار قطني من حديث الزّهري عن عروة عن عائشة قالت سُأل رسول اللّه صلی‌الله‌علیه‌وآله عن رجل زنىٰ بإمرأة فأراد أن يتزّوجها أو أبنتها فقال لا يحّرم الحرام الحلال أنّما يحرم ما كان بنكاحٍ قال و من الحجّة للقول الآخر إخبار النّبي عن جُريح وقوله يا غلام، من أبوك، قال فلان الرّاعي، فهذا يدّل علىٰ أنّ الزّناء يحرّم كما يحرّم الوَطيئ الحلال و يستدّل به أيضاً علىٰ أنّ المخلوقة من ماء الزّاني بأمّها و هو المشهور قال عليه‌السلام لا ينظر اللّه الىٰ رجلٍ نظر الىٰ فرج إمرأة و إبنتها و لم يفعل بين الحلال و الحرام و ساق الكلام الىٰ أن قال و قال عبد الملك المباجشون أنّها تحلّ الصّحيح لقوله تعالىٰ: **وَ هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَ صِهْرًا**[1] يعني بالنّكاح الصّحيح علىٰ ما يأتي في الفرقان انتهىٰ كلامه.

١- الفرقان = ٥٤

أمّا الخاصّة قال العلّامة ﴿قدس سره﴾ في المختلف، إختلف علماؤنا في الزّناء، هل ينشر حرمة التّزويج بأُمّها و بنتها فأثبته الشّيخ و أبو البرّاج وإبن حمزة، و قال المفيد و السّيد المرتضىٰ و الصّدوق في المقنع و سلاّر و إبن إدريس أنّه لا ينشر الحرمة فحلَّ للرّجل نكاح أمّ المزني بها و أبنتها سواء تقدّم العقد علىٰ الزّنا أو تأّخر و المعتمد الأوّل أقام الدّلائل علىٰ إثبات مدّعاه مفّصلاً و قال بعد ذلك، مسألة قال الشّيخ ﴿رحمه الله﴾ يحرم الزّانية علىٰ أب الزّاني و أبنه و هو مذهب أبي الصّلاح و إبن البرّاج و إبن حمزة و إبن زهرة و نقل عن إبن إدريس و عن المفيد و السّيد المرتضىٰ الإباحة و المعتمد الأوّل ثمّ أقام الدّلائل بما لا مزيد عليه و قال في موضع آخر منه مسألة قد بيّنا فيما سلف أنّ الزّناء ينشر حرمة المصاهرة علىٰ قول كثير من أصحابنا ومنع آخرون منه و يلزم القائل بذلك في الزّناء القول به في عقد الشّبهة و وطئ الشّبهة و قال إبن إدريس فأمّا عقد الشّبهة فعندنا لا ينشر الحرمة و لا يثبت تحريم المصاهرة بحالٍ والوجه الأوّل و قد تقدّم قال ﴿قدس سره﴾ المطلب الرّابع في بقايا أسباب التّحريم مسألة المخلوقة من ماء الزّناء تحرم عليه قاله في الخلاف والمبسوط (أي قاله الشّيخ) وإستدّل عليه في الخلاف بوجهين:

الأوّل: أنّه إذا زنى بإمرأةٍ حرّم عليه بنتها وإنتشرت الحُرمة و هذه بنتها و طريقة الإحتياط تقتضي تجنُّب هذا.

الثّاني: لقوله تعالىٰ: **وَ بَنَاتُكُمْ** و هذه بنته لغةً و أن لم تكن شرعاً، ثمّ نقل عن إبن إدريس أيضاً القول بالتّحريم في المقام مع أنّه في غير هذا المقام لايقول بنشر الحرمة فى الزّناء كما عرفت من كلامه و هو دليل على انّ المخلوقة من ماء الزّانى تحرم على الزّانى بلا خلاف عند علماء الشيعة و ان اختلفوا فى غيرها والوجه فيه هو انّ المخلوقة من ماء الزّانى بنيت الزّانى لغته و عرفاً كما قال الشّيخ فهي داخلة تحت قوله: **وَ بَنَاتُكُمْ** بحسب أصل اللّغة والعرف و أيضاً قوله تعالىٰ: **إِلَّا ٱلَّـٰٓئِي وَلَدْنَهُمْ** حيث جعل المولدة مطلقاً أُمّاً

فيكون المتولّدة بنتاً لا محالة علىٰ حسب القانون اللّغوي نعم الأحكام الشّرعية المتعلّقة بالنّسب منتفية هنا لحكمةٍ شرعيةٍ أمّا حقيقة البنتيّة و الأختيّة و الأموميّة فلا و أن شئت قلت هي بنت له حقيقتاً و لازم ذلك هو ترتّب جميع الأحكام المتعلّقة بالبنت عليها إلاّ ما خرج منها بالدّليل و نحن نقول به فكلّما أخرجه الدّليل أخرجناه وكلمّا أبقاه أبقيناه و من المعلوم أنّ الدّليل لم يخرج أكثر ممّا يتعلّق بالنّسب و أمّا ما يتعلّق بغيره فهو باقٍ على حاله و ما نحن فيه من هذا القبيل إذ نفي النّسب لا يلازم نفي حرمة التزّوج بها فالنّسب منتفٍ بالدّليل و أمّا حرمة التزّوج بها باق على الأصل من تحريم البنت علىٰ الأب هذا تمام الكلام في المحرّمات بالنسب و أمّا المحرمات بالرّضاع:فقال تعالىٰ: **وَ أُمَّهَاتُكُمُ ٱللَّاتِيٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَ أَخَوَاتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَاعَةِ وَ أُمَّهَاتُ نِسَآئِكُمْ** سمّاهنّ تعالىٰ أمّهات للحرمة وكلّ أنثى إنتسبت اليها باللّبن فهي أمّك فالتّي أرضعتك أو أرضعت امرأةً أرضعتك أو رجلاً أرضعت بلبانه من زوّجته و أم ولدٍ له فهي أُمّك من الرّضاعة وكذلك كلّ إمرأة ولدت إمرأةً أرضعتك أو رجلاً أرضتعك فهي أُمّك من الرّضاعة و أمّا الأخوات فهي جمع الأخت والمراد بهنّ بنات المرضعة و هنّ ثلاث، الصّغيرة الأجنبيّة الّتي أرضعتها أُمّك بلبان أبيك سواء أرضعتها مَعك أو مع ولَدٍ قبلك أو بعدك و الثّانية، أختك لأمّك دون أبيك و هى الّتي أرضعتها أمّك بلبان غير أبيك.

والثّالثة: أختك لأبيك دون أُمّك و هى أرضَعتها زوجة أبيك بَلين أبيك و أمّ الرّضاعة وأخت الرّضاعة لم تحرما فأنّ الرّضاعة سبب تحريمهما وكلّ من يحرم بالنَّسب من اللاّتي مضى ذكرهنّ تحرم أمثالهنّ بالرّضاع لقول النّبي صلى الله عليه وآله أنّ اللّه تعالىٰ حرّم من الرّضاعة ما حرّم بالنَّسب قال الطّبرسي قدس سره بعد ذكره ما نقلناه عنه فَثبت بهذا الخبر أنّ السّبع من المحرّمات بالنَّسب علىٰ التّفصيل الّذي مرّ ذكره محرّمات بالرّضاع ثمّ قال، والكلام في الرّضاع يشتمل على فصول.

أحدها: مدّة الرّضاع و قد إختلف فيها فقال أكثر أهل العلم لا يحرم إلاّ ما كان في مدّة الحولين وبه قال أصحابنا و هو مذهب الشّافعي وأبو يوسف و محمّد أبو حنيفة حولان و نصف و قال مالك حولان و شهر و إتّفقوا علىٰ أنّ رضاع الكبير لا يحرّم.

ثانيها: قدر الرّضاع و قد إختلف فيه أيضاً و قال أبو حنيفة أنّ قليله وكثيره يحرّم و روي ذلك عن إبن عُمر و إبن عبّاس و هو مذهب مالك و الأوزاعي الشّافعي أنّما يحرّم خمس رضعات وبه قالت عائشة و سعيد بن جبير و قال أصحابنا لا يحرّم إلاّ ما أنبت اللّحم و إنشدّ العظم و أنّما يعتبر ذلك برضاع يوم و ليلة لا يفصل بينه برضاع إمرأة أخرىٰ أو بخمس عشر رضعة متواليات لا يفصل بينها برضاع إمرأة أخرىٰ و قال بعض أصحابنا المحرّم عشر رضعات متواليات.

ثالثها: كيّفية الرّضاع فعند أصحابنا ما وَصل الىٰ الجوف من الثّدي في المجرى المعتاد الّذي هو الفم و أمّا ما يوجر أو يسعط أو يحقن به فلا يحرّم بحالٍ و لبن الميتة لا حرمة له في التّحريم و فى بيع ذلك خلاف هذا ما ذكره الطّبرسي قدّس سرّه في المقام و هو حقّ لا كلام فيه إلاّ أنّه لا يفي بالمقصود فلابدّ لنا من التّنبيه علىٰ أمورٍ فنقول.

إعلم أنّ ظاهر إطلاق الآية دّال علىٰ ترتّب الحكم علىٰ مسمّاه كيف إتّفق و على أيّ حالٍ وبه أخَذ بعض العامّة و لكن النّصوص الواردة عن أهل البيت عليهم السّلام قيّده بشروطٍ.

أحدها: كونه من إمرأة لا من رجل و لا من خنثى مشكل وكونه عن نكاح أي وطيءٍ محلّل فيندرج فيه المعقود عليها بالعقد الدّائم و المنقطع و ملك اليمين الشّامل للمحلّلة إجماعاً و يلحق به نكاح الشّبهة علىٰ المشهور فلو درَّ لا عن نكاح أو كان من الزّناء لا ينشر الحرمة بلا خلاف **لصحيحة عبد اللّه بن سنان عن الصّادق** عليه السلام: **قال سألته عن لبن الفحل فقال** عليه السلام **هو ما أرضعت إمرأتك من لبنك ولبن وَلدَك إمرأة.**

أخرىٰ، و أطلق بعض الأصحاب إعتبار النّكاح وقيّده آخرون بالحمل والأقوى إعتبار الإنفصال كما قاله في التّحرير.

الشّرط الثّاني: تقديره بواحدٍ من أمور ثلاثة.

الأوّل: إنبات اللّحم و شدّ العظم ويدّل عليه **ما رواه الشّيخ في الحَسن عن حماد بن عثمان عن أبي عبد اللّه عليه السلام قال عليه السلام لا يحرّم من الرّضاع إلاّ ما أنبت اللّحم والدّم، وعن عبد اللّه بن سنان قال سمعت أبا عبد اللّه عليه السلام يقول لا يحرّم من الرّضاع إلاّ ما أنبت اللّحم و شدّ العظم**، والأخبار به كثيرة.

الثّاني: العَدد و قد إختلف فيه الأصحاب علىٰ ثلاثة أقوال لأختلاف الأخبار في ذلك فذهب إبن الجنيد الىٰ الإكتفاء برضعةٍ واحدة تملأ جوف الولد بأيّ نحو إتّفق إستدلالاً بعموم الآية و صحيحة علّي بن مهزيار عن إبى الحسن أنّه كتب اليه يسأله عمّا يحرّم من الرّضاع فكتب اليه قليله وكثيره حرام.

و ذهب أكثر المتقدّمين من اصحابنا كالمفيد و سلاّر و ابن ابى عقيل و غيرهم من المتأخّرين العلاّمة فى المختل و ولده فى المحقّقين و الشّهيد الى ان قال معتبرعشر رضات و قال بعضهم على الحصول بالخمس عشرة المتواليّة و اليه قال اكثر المتأخرين.

الثالث: التقدّير بالزمان والمشهور انّه يوم و ليلة و قيل خمسة عشر يوماً ولياليهنّ ليس بينهنّ رضاع و قيل سنّته كاملة، **لما رواه في الفقيه عن أبي عبد اللّه عليه السلام: قال سألته عن الرّضاع قال لا يحرّم من الرّضاع إلاّ ما إرتضع من ثدي واحد سنة انتهىٰ.**

و **قيل سنتان، لما رواه زرارة عنه عليه السلام قال: سألته عن الرّضاع قال لا يحرّم من الرّضاع إلاّ ما رضع من ثدي واحد حولين كاملين.**

الشّرط الثّالث: أن يقع الرّضاع قبل إستكمال الحولين، لما رواه في الكافي في الصّحيح عن عبد الملك عن أبي عبد اللّه عليه السلام يقول عليه السلام لا إرضاع بعد فطام قلت جعلت فداك و ما الفطام قال عليه السلام الحولين الّذي قال اللّه عزّ وجلّ و

حكى في التذكّرة الإجماع عليه و أنّه قول أكثر أهل العلم فلو كان الرّضاع الواقع بعد الفطام قبل إتمام الحولين أيضاً ينشر الحرمة و أمّا إذا كان بعد الحولين وقبل الفطام فهو لا ينشر الحُرمة وبالجملة المِناط هو الحولان لا الفطام و قيل بالعكس.

الشّرط الرّابع: أن يكون اللّبن لفحلٍ واحدٍ فيحرم أحد الرّضيعين على الآخر و أن تعددت المرضعة و لا يحرم أحدهما علىٰ الآخر لو تعددوا إن اتّحدت المرضعة، فقد روي إبن بابويه بأسناده في الصّحيح عن بريد العجلى قال قلت لأبي جعفر عليه السلام أرأيت قول رسول اللّه صلى الله عليه وآله يحرم من الرّضاع ما يُحرم من النَّسب، فسرّه لي فقال عليه السلام كلّ إمرأةٍ أرضعت من لبن فحلها ولد إمرأةٍ أخرى من جارية أو غلام فذلك الرّضاع الّذي قال رسول اللّه يحرم بالرّضاع ما يحرم من النَّسب الى غير ذلك من الرّوايات المتعدّدة و ذهب الطّبرسي قدس سره الىٰ عدم إشتراط إتّحاد الفحل بل يكفي إتّحاد المرضعة لأنّه يكون بينهم إخوة الأمّ فيدخل في عموم قوله: و **أُمَّهَاتُكُمْ** من الرّضاعة و عموم قوله صلى الله عليه وآله يحرم بالرّضاع ما يحرم بالنَّسب لأنّ الأخ من الأُمّ يحرم إجماعاً، و قال القرطبي التّحريم بالرّضاع أنّما يحصل إذا إتّفق الإرضاع في الحولين و لا فرق بين قليل الرّضاع وكثيره عندنا إذا وصل الىٰ الأمعاء ولو مصّة واحدة و إعتبر الشّافعي في الرّضاع شرطين.

أحدهما: خمس رضعات لحديث عائشة.

الثّاني: كونه في الحولين فأن كان خارجاً عنهما لم يحرّم و إعتبر أبو حنيفة بعد الحولين ستّة أشهر و قال مالك الشّهر ونحوه و قال زفر مادام يجتري باللّبن و لم يفطم فهو رضاع و أن أتىٰ عليه ثلاث سنين و قال الأوزاعي إذا فطم لسنة وإستّمر فطامه فليس بعده رضاع وإنفرد اللّيث بن سعد من بين العلماء أنّ رضاع الكبير يوجب التّحريم و هو قول عائشة وساق الكلام الىٰ أن قال وذهب من عدا هؤلاء من أئمة الفتوىٰ الىٰ أنّ الرّضعة الواحدة تحرّم إذا تحقّقت كما

ذكرنا متمسّكين بأقل ما ينطلق عليه إسم الرّضاع انتهىٰ كلامه أقول الأقوال في الباب كثيرة جدّاً بحيث لا تكاد تنضبط وفما ذكرناه كفاية و من أراد الإطّلاع علىٰ أكثر منه فعليه بكتب الفقهاء.

اذا عرفت هذا فإعلم أنّ الشّروط المذكورة من طريق أهل البيت اذا إجتمعت في الرّضاع فقد حصل الرّضاع المُحرّم وإنتشر التّحريم وصارت المُرضعة أُمّاً كما إقتضاه نصّ الكتاب و عليه الإجماع و يتبعها في ذلك أباءها و أمّهاتها علو فيصيرون أجداداً وجدّات للمرتضع وأخواتها و أخوتها يصيرون أخوالاً و خالات و أولادها يصيرون أخوة وأخوات لأنّ ذلك من لوازم الامّوم فيدخل تحت مقتضى الآية بطريق الإلتزام وكذا حكم المرتضع بالنّسبة الىٰ هؤلاء لأنّه لازم للنبوّة فيصير ولداً لها وأولاده و أن نزّلوا حفدة لها ولأباءها و أممّهاتها و ابن أخت للأخوال و الخالات و أخاً لأولادها و ولده و أن نزلوا وَلد أخ فيدخل جميع ذلك في مقتضىٰ الآية بطريق الإلتزام و لا خلاف فيه بين المسلمين ثمّ أنّ العلامّة ﷺ في التّذكرة إستثنىٰ من هذه القاعدة أربع صُور:

الأولىٰ: أُمّ الأخ والاخت حرامٌ من النّسب لأنّها، إمّا، أمّ أو زوجة أبٍ، و أمّا في الرّضاع فأن كانت كذلك حرمت وإلاّ لم تحرم كما لو حصل الرّضاع من الأجنبيّة.

قال بعض المحقّقين وفيه نظر لأنّ أمّ الأخ و الأخت ليست من المحرّمات السّبع من النَّسَب و ذلك لأنّها أن كانت أمّاً فهي محرّمة لذلك لا لكونها أمّ أخ و أن كانت زوجة أبٍ فجهة التّحريم تلك لا لكونها أمّ أخٍ مع أنّ التّحريم من جهة المصاهرة فعدم التّحريم في المرضعة، لفقد الجهتين.

الثّانية: أمّ ولد الولد حرام لأنّها إمّا بنت أو حليلة إبنٍ و فى الرّضاع قد لا يكون أحداها كما لو أرضعته الأجنبيّة.

أقول و الكلام في هذه كالاولى لأنّها ليست من السّبع النَّسبية من هذه الجهة بل من جهة النّسبية أو كونها حليلة الإبن مع أنّها من المصاهرة لا النَّسب.

الثّالثة: جدّة الولد في النّسبة حرام لأنّها أمّك أو أمّ زوجتك و قد لا يكون من الرّضاع كذلك كما لو أرضعته الأجنبيّة فأنّ أمّها جدّته وليست بأُمّك و لا أُمّ زوجتك، و الكلام فيها كما سبق فأنّ جدّة الوَلد ليست محرّمة من هذه الجهة بل من أحدى الجهتين المذكورتين.

الرّابعة: أخت ولدك في النَّسَب حرام عليك لأنّها بنت أو ربيبته و إذا ارضعت اجنبيّته و لدک فنبتها اخت ولدک و ليست احدايها و لاتحرم اخت الاخ فى النسبت و لا فى ارضاع اذا لم يكن اختاً بان يكون له اخ من الاب و اخت من الام نافةً يجوز للاخ من الاب نكاح الاخت من الامّ و فى ارضاع لو ارضعتک امراةً و ارضعت صغيرة أُختاً صغيرة أجنبيّة منك يجوز لأخيك نكاحها أُختك من الرّضاع.

و الكلام في إستثناءهاكما سبق من أنّ أخته ليست من السّبع و أنّها مشتركة بين المحرّم بالنّسب و المصاهرة فلا تحرم هذا تمام الكلام في المحرّمات بالرّضاع وأمّا المحرّمات بالمصاهرة فهي قسمان:

الأوّل: ما يقتضي التّحريم عيناً و هو أربع مسائل:

الأُولىٰ: أمّ الزّوجة لقوله تعالىٰ: **أُمَّهٰاتُ نِسٰآئِكُمْ**.

الثّانية: بنتها مع الدّخول بالأمّ.

الثّالثة: حليلة الإبن والرّابعة، منكوحة الأب و قد مرّ الكلام فيها.

القسم الثّانى: ما يقتضي التّحريم جمعاً و هو ثلاث مسائل:

الأُولىٰ: الجمع بين الأربع و ما زاد.

الثّانية: الجمع بين الأختين.

الثّالثة: الجمع بين الأمّ والبنت مع عدم الدّخول بالأمّ اذا عرفت هذا فنقول فالاولى أعني بها أمّ الزّوجة لا خلاف في تحريمها بين الأُمّة في الجملة لقوله تعالىٰ و أمّهات نساءكم و في التّعبير بصيغة الجمع إشعار بأنّ المراد ما يشمل الجدّات و أن علون و ما يشمل النّسب والرّضاع و لا خلاف فيه أيضاً و

في التّعبير بلفظ النّساء دلالة علىٰ كون المراد ما يشمل العقد الدّائم و المنقطع و الموطوءة بالملك الشّامل للتّحليل و هذا أيضاً لا خلاف فيه **وَ رَبَٰٓئِبُكُمُ ٱللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ** أي تحرم عليكم ربائبكم والرّبيبة بنت الزّوجة من زوج أخر **مِنْ نِسَآئِكُمُ ٱللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ** أي أن كانت الرّبيبة من الزّوجة المدخول بها فهي حرام عليك وإلاّ فلاكما قال تعالىٰ: **فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ** أي فلا جناح عليكم في التّزوج بها أي بالرّبيبة اذا لم تكونوا دخلتم بأُمّهاتهنّ.

وإعلم أنّ هذا الحكم صار معركة الأراء بين الفقهاء فذهب بعض الفُقهاء مِنّا الىٰ أنّ الأُمّ والبنت في هذا الحكم سواء فاذا لم يدخل بأحداهما حلّت له الأخرىٰ و أمّا اذا دخل بأحداهما حرمت عليه الأخرىٰ أبداً و ذهب الأكثرون و هو المشهور الىٰ تحريم أُمّ الزّوجة مؤبّداً اذا عقد علىٰ البنت سواء دخل بها أم لم يدخل و أمّا اذا عقد علىٰ الأمّ فلا تَحرم عله البنت قبل الدّخول بالأُمّ نعم في صورة الدّخول تحرم البنت مؤبّداً و محصّل الكلام هو أنّه يشترط في جانب البنت الدّخول و أمّا في جانب الأمّ فلا يشترط بل مجرّد العقد يكفي في تحريم البنت.

قال العلامّة ﷺ في المختلف، مسألةٌ: المشهور عند علماءنا أجمع إلاّ ابن أبي عقيل و الصّدوق تحريم أُمّ الزّوجة مؤبّداً سواء دخل بالبنت أم لا و قال ابن أبي عقيل الشّرط عند آل الرّسول في الأمّهات و لا ربائب جميعاً الدّخول فاذا تزّوج الرّجل المرأة ثمّ ماتت عنه أو طلّقها قبل أن يَدخل بها فله أن يتزّوج أمّها و أبنتها و أمّا الصّدوق فأنّه روىٰ في كتاب من لا يحضره الفقيه عن جميل بن درّاج عن الصّادق أنّه سُأل عن رجلٍ يتزّوج إمرأة ثمّ طلّقها قبل أن يدخل بها هل له أن يتَزَوج إبنتها قال عليه‌السلام الأمّ والإبنة في هذا سواء اذا لم يدخل بأحداها حلّت له الأُخرىٰ و قال في المقنع اذا تزَّوج البنت فدخل بها أو لم يدخل فقد حرمت عليه الأُمّ و قد روي أنّ الامّ و البنت في هذا سواء اذا لم يدخل بأحداهما حلّت له الأُخرىٰ.

أقول منشأ الخلاف في الحكم هو نفس الآية فأنّها هي الاصل في الباب لأنّ وَ **أُمَّهَاتُ نِسَآئِكُمْ وَ رَبَآئِبُكُمُ ٱللَّاتي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَآئِكُمُ ٱللَّاتي دَخَلْتُم بِهِنَّ** الىٰ قوله: **فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ** فقوله تـعالىٰ: **ٱللَّاتي دَخَلْتُم بِهِنَّ** قيد و وصف في الآية و هذا ممّا لا كلام فيه إلاّ أنّ البحث وقع في متعلّق القيد والوَصف و أن هذا الوصف أو القيد أو الشّرط أو ما شئت فسمّه، الى أيّ شئ يرجع والإحتمالات ثلاثة لا رابع لها.

أحدها: أن يكون قوله: **ٱللَّاتي دَخَلْتُم بِهِنَّ** الىٰ **الأُمّـهات** أي أُمّهات النسّاء و عليه فالمعنىٰ أمّهات النّساء اللاّتي دخلتم بهنّ حرام عليكم و لازم ذلك حُرمة الأُمّ بشرط الدّخول في البنت و أمّا في صورة عدم الدّخول بها فلا تحرم الأُمّ.

ثانيها: أن يكون الوصف أو القيد للرّبائب و عليه فالمعنىٰ تحرم ربائبكم اللاّتي في حجوركم لكن لا مطلقاً بل بشرط كونهنّ من النّساء اللاّتي دخلتُم بهنّ اذا كانت الرّبيبة من النّساء الّلاتي لم يدخل بهنّ فـلا تـحرم و لازم ذلك حُرمة الرّبائب بشرط كونهنّ من النّساء الّلاتي دخلتم بهنّ و هذه الصّورة عكس الصّورة السّابقة لأنّ في السّابقة حرمت الأُمّ بعد الدّخول في البنت و في هذه الصّورة تحرم البنت بسبب الدّخول في الأُمّ.

ثالثها: أن يكون القيد لهما جمعاً و عليه فالمعنىٰ حرمت الأمّ و البنت بعد الدّخول باجدايهما فلا فرق فيها من الجهة فاذا دخلتُ بالامّ حرمت عـليک البنت مويّدا و اذا دخلت بالبنت حرمت الامّ كذالک اى مويّداً فالشّرط فى حرمة المويّد من الطرفين الدّخول و لازم ذالک عدم الحرمة لعدمه اذا دخلت اذا عرفت هذا فنقول لمّا ذهب ابن أبي عقيل و الصدوق و من تـبعهما الىٰ رجوع الشّرط أو القيد أعني به الدّخول المستفاد من قوله: **ٱللَّاتي دَخَـلْتُم بِهِنَّ** الىٰ الأُمّهات والرّبائب جميعاً أي حرمة كـلّ واحـدة مـن الأمّ والرّبـيبة مشروطة بالدّخول في الأخرىٰ فلاجرم أفتوا بِجواز التّزوج بكّل واحدة منهما

إذا لم يدخل بها و هو ظاهر و أمّا المشهور من الفُقهاء فقد أرجعوا القيد و هو الدّخول الىٰ النّساء في قوله: **مِنْ نِسَآئِكُمُ** بدليل أنّ الأقرب يَمنع الأبعد قال العلامّة في الجواب ما لفظه والجواب بمنع عود الوصف الىٰ الجملتين معاً فأنّا قد بَيّنا في أُصول الفقه أوّلوية رجوع الوَصف والشّرط و الإستثناء الىٰ الأخير من الجمل المتعاقبة و لأنّ شرط الدّخول هنا عائد الىٰ الرّبائب خاصّة فأنّه قال: **مِنْ نِسَآئِكُمُ ٱللَّاتي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ** والرّبائب من النّساء لا محالة فيصّح أن يرجع اليهنّ لأنّه شرط أن تكون من نساءنا، و ما أُمّهات النّساء فلن من نساءنا بل نساءنا فيهنّ و إذا تعذّر رجوع الشّرط الىٰ الأُولىٰ وجب إختصاصه بالأخيرة انتهى كلامه. و من المعلوم أنّ القيد اذا كان للأخيرة هو عدم تحريم البنت اذا لم يدخل بالأمّ و بعبارةٍ أخرىٰ بناءً علىٰ هذا القول اذا عقد علىٰ البنت تحرم عليه أُمّها سواء دخل بالبنت أم لا و أمّا اذا عقد علىٰ الأمّ فلا تحرم عليه البنت أبداً ما لم يدخل بالأُمّ فَله أن يطلّق الأُمّ مثلاً ثمّ تزوّج بالبنت.

و أمّا الإحتمال الأوّل و هو رجوع القيد الىٰ الأُمّهات خاصّة فهو باطل بالإجماع وعليه فالأمر يدور مدار الإحتمالين المذكورين أعني بهما الثّاني و الثّالث و عليهما يدور كلام الفقهاء كما عرفت و لا شكّ أنّ رجوع القيد الىٰ الأخيرة أوفَق بالقَواعد الأُصولّية فأنّ الأقرب يمنع الأبعد و عليه إتّفاقهم في الأصول وهو القول المشهور عندهم و عليه فاذا تزّوج الرّجل بالمرأة حرمت عليه أمّها بمجرّد العقد دخل بها أو لا و أمّا ابنتها فلا تحرم عليه إلاّ بعد الدّخول بأُمّها وهذا هو مقتضىٰ القاعدة إلاّ أنّ الإحتياط في مسألة الفروج ممّا لا يخفىٰ حسنه على أحدٍ فقول ابن أبي عقيل والصّدوق و من تبعهما أوفق به و الحمد للّه ربّ العالمين قوله: **وَ حَلَآئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ** قد قلنا في صدر المبحث أنّ المحرّمات بالمصاهرة علىٰ قسمين:

قسمٌ يقتضي التّحريم عيناً وقسمٌ يقتضيه جمعاً.

أمّا القسم الأوّل: فمنه أُمّ الزّوجة و قد مضىٰ الكلام فيه، ومنه بنت الزّوجة مع الدّخول بالأمّ و هو أيضاً قد مضىٰ و منه حليلة الإبن، والكلام إشارة اليها.

و أمّا منكوحة الأب فقد مرّ البحث فيها في قوله: **وَ لَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم** فنقول قوله تعالىٰ: **وَ حَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ** الحلائل جمع حليلة، و هي مأخوذة أمّا من الحِلّ ضدّ الحرام أو من الحلول لأنّها تحلّ مَعه في فراشه أو من الحلّ ضدّ العقد لأنّه يحلّ أزارها عند الجماع، وأنّما قيّد حلائل الأبناء بالأبناء الصلبية لإخراج وَلد البنتي ويدخل في الحكم حلائل أولاد الأولاد و أن نزلوا و كذا حلائل أولاد البنات و لا خلاف فيه بين المسلمين و في حكمه الولد من الرّضاع لقوله ﷺ يحرم من الرّضاع ما يحرم من النّسب و الإطلاق في الحلائل يشمل الدّائم والمنقطع سواء دخل بهنّ أم لا و عليه فالمعنى حرّمت عليكم حلائل أبناءكم أيضاً بمقتضىٰ العطف.

وَ أَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللّٰهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا

أي و حرّم عليكم الجمع بينهما فحذف الفعل لدلالة سابقه عليه والحكم في هذه المسألة ممّا أجمع عليه علماء الإسلام إلاّ أنّ هاهنا أحكام قد تعرّضوا لها فنحنُ أيضاً نشير اليها إجمالاً تتميماً للبحث.

الأوّل: قالوا إطلاق الآية يقتضي تحريم الجمع بينهما في العقد والوَطيْ و أنّه لا فرق فيه بين الدّائم والمنقطع وملك اليمين و لا بين كونهما من النّسب أو من الرّضاع و لا بين كونهما من الأبوين أو من أحدهما والكُلّ ممّا لا خلاف بين الأصحاب والنّصوص به كثيرة وبه قال أكثر العامّة.

الثّاني: ظاهر إطلاق التّحريم بينهما يقتضي بطلان العقد لإقتضاء النّهي الفساد و الىٰ هذا ذَهب أكثر المتأخّرين.

و قيل أنّ المحلّ صالح للعقد و متعلّق النهي وصف الجمع فلا يقتضي فساد العقد من أصله فلو زال هذا الوَصف بمفارقة أحداهما كان العقد صحيحاً بالنّسبة الىٰ الأُخرىٰ و من ثمّ ذهب الشّيخ وابن الجنيد وابن البّراج.

في الكافي بهذا السَّند بدون إرسال عن أبي عبد اللّه عليه السلام في رجلٍ تَزَّوج خمَساً في عقدٍ واحدة قال عليه السلام يخلّي سبيل أيهنّ شاء ويُمسك أربعاً انتهىٰ.

الثّالث: لو سبق العقد على أحداها صحَّ و لبطل اللاّحق سواء كان عالماً أو جاهلاً و سواء دخل بالأخيرة أم لا و يدّل عليه ما رواه في الكافي والفقيه في الصّحيح عن زرارة بن أعَين قال سألت أبا جعفر عليه السلام عن رجلٍ تزّوج إمرأة بالعراق ثمّ خرج الىٰ الشّام و تزَّوج إمرأة أخرىٰ فاذا هي أخت إمرأة التّي بالعراق قال عليه السلام يفرق بينه و بين الّتي تزَّوجها بالشّام و لا يقرب المرأة حتّىٰ تنقضي عدّة الشّامية قلت فأن تزّوج إمرأة ثمّ تزّوج أمّها و هو لا يعلم أنّها أمّها قال عليه السلام قد وضع اللّه عنه جهالته بذلك ثمّ اذا علم أنّها فلا يقربها و لا يقرب البنت حتّى تنقضي عدّة الأُمّ فاذا إنقضت عدّة الأُمّ حلَّ له نكاح البنت قلت فأن جاءت الأُمّ بوَلدٍ قال عليه السلام هو وَلده و يكون إبنه و أخا إمرأته والى هذا القول ذهب أكثر الأصحاب و ذهب ابن الجنيد الىٰ أنّه لو تزَّوج بأخت إمرأة و هو لا يعلم فرَّق بينهما أن كان لم يدخل بالثّانية فأن دخل بها خيّر أيّهما شاء و يخلّي سبيل الأخرى و لا يقرب التّي يختار حتّىٰ تنقضي عدّة التّي فارق.

الرّابع: لو دخل بالثّانية جاهلاً ثمّ علم و فارقها فأنّ لها المهر و عليها العدّة تحرم عليه الأولى مدّة عدّة الثّانية ذهب الشّيخ و جماعة الىٰ التّحريم،الأكثر بالعدم لصّحة عقدها ظاهراً و باطناً و عقد الثّانية طارٍ فيتوجّه النّهي اليه.

الخامس: يجوز الجمع بين الأمتين بالملك و عليه دلَّت النصّوص.

هذا أخر الكلام في تفسير الجزء الرّابع و يتلوه الجزء الخامس والحمد للّه.

■

الفهرست

سورة آل عمران ٩

الآيات ٩٣ الى ٩٥ .... ٩
اللّغة ٩
الإعراب ٩
التّفسير ١٠
الآيات ٩٦ و ٩٧ .... ١٤
اللّغة ١٤
الإعراب ١٥
التّفسير ١٥
الآيات ٩٨ الى ١٠٠ .... ٣٦
اللّغة ٣٦
الإعراب ٣٦
التّفسير ٣٧
الآيات ١٠١ الى ١٠٣ .... ٤١
اللّغة ٤١
الإعراب ٤٢
التّفسير ٤٢
الآيات ١٠٤ الى ١٠٧ .... ٥٧
اللّغة ٥٧

الإعراب ٥٧
التّفسير ٥٨
الآيات ١٠٨ و ١٠٩ ٦٨
اللّغة ٦٨
الإعراب ٦٨
التّفسير ٦٨
الآية ١١٠ ٧٠
اللّغة ٧٠
الإعراب ٧٠
التّفسير ٧٠
الآيات ١١١ الى ١١٥ ٧٩
اللّغة ٧٩
الاعراب ٨٠
التّفسير ٨٠
الآيات ١١٦ و ١١٧ ٨٨
اللّغة ٨٨
الإعراب ٨٨
التّفسير ٨٨
الآيات ١١٨ الى ١٢٠ ٩٤
اللّغة ٩٤
الإعراب ٩٥
التّفسير ٩٦
الآيات ١٢١ و ١٢٢ ١٠٢
اللّغة ١٠٢
الإعراب ١٠٢
التّفسير ١٠٣

الآيات ١٢٣ الى ١٢٩ .... ١٠٩
اللّغة ١٠٩
الإعراب ١١٠
التّفسير ١١٠
الآيات ١٣٠ الى ١٤٣ .... ١٢٣
اللّغة ١٢٤
الإعراب ١٢٥
التّفسير ١٢٦
الآيات ١٤٤ الى ١٤٨ .... ١٥٨
اللّغة ١٥٨
الإعراب ١٥٩
التّفسير ١٥٩
الآيات ١٤٩ الى ١٥١ .... ١٨١
اللّغة ١٨١
الإعراب ١٨٢
التّفسير ١٨٢
الآيات ١٥٢ و ١٥٣ .... ١٩٦
اللّغة ١٩٦
الإعراب ١٩٧
التّفسير ١٩٧
الآيات ١٥٤ و ١٥٥ .... ٢٠٦
اللّغة ٢٠٦
الإعراب ٢٠٧
التّفسير ٢٠٨
الآيات ١٥٦ الى ١٥٩ .... ٢٢٦
اللّغة ٢٢٦

الإعراب ٢٢٧
التّفسير ٢٢٧
الآيات ١٦٠ الى ١٦٣ .... ٢٤٩
اللّغة ٢٤٩
الاعراب ٢٤٩
التّفسير ٢٥٠
الآية ١٦٤ .... ٢٦١
اللّغة ٢٦١
الإعراب ٢٦١
التّفسير ٢٦١
الآيات ١٦٥ الى ١٧٠ .... ٢٦٧
اللّغة ٢٦٧
الإعراب ٢٦٨
التّفسير ٢٦٨
الآيات ١٧١ الى ١٧٥ .... ٢٨٥
اللّغة ٢٨٥
الإعراب ٢٨٥
التّفسير ٢٨٦
الآيات ١٧٦ الى ١٧٨ .... ٢٩٥
اللّغة ٢٩٥
الإعراب ٢٩٥
التّفسير ٢٩٥
الآيات ١٧٩ و ١٨٠ .... ٣٠٨
اللّغة ٣٠٨
الإعراب ٣٠٨
التّفسير ٣٠٩



الآيات ١٨١ الى ١٨٤ ..... ٣١٩
اللّغة ٣١٩
الإعراب ٣١٩
التّفسير ٣٢٠
الآيات ١٨٥ و ١٨٦ ..... ٣٣٠
اللّغة ٣٣٠
الإعراب ٣٣٠
التّفسير ٣٣١
الآيات ١٨٧ الى ١٨٩ ..... ٣٤٥
اللّغة ٣٤٥
الإعراب ٣٤٥
التّفسير ٣٤٦
الآيات ١٩٠ الى ١٩٤ ..... ٣٦٣
اللّغة ٣٦٣
الإعراب ٣٦٤
التّفسير ٣٦٤
الآيات ١٩٥ الى ١٩٧ ..... ٣٧٧
اللّغة ٣٧٧
الإعراب ٣٧٧
التّفسير ٣٧٨
الآيات ١٩٨ الى ٢٠٠ ..... ٣٨١
اللّغة ٣٨١
الإعراب ٣٨١
التّفسير ٣٨٢

سورة النسّاء ٣٩١

الآيات ١ الى ٥ .... ٣٩١
اللّغة ٣٩٢
الإعراب ٣٩٣
التّفسير ٣٩٥
الآيات ۶ الى ١٠ .... ۴٢٨
اللغّة ۴٢٨
الإعراب ۴٢٩
التّفسير ۴٢٩
الآيات ١١ الى ١۴ .... ۴۴٩
اللّغة ۴٥٠
الإعراب ۴٥٠
التّفسبر ۴٥١
الآيات ١٥ الى ١٨ .... ۴۶٨
اللّغة ۴۶٨
الاعراب ۴۶٨
التّفسير ۴۶٩
الآيات ١٩ الى ٢٣ .... ۴٨٠
اللغّة ۴٨١
الإعراب ۴٨١
التّفسير ۴٨٣

■

